جامعة بن يوسف بن خدة - الجزائر
كلية العلوم السياسية والإعلام
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

فرع: التنظيمات السياسية والإدارية

إعداد الطالب: إشراف الأستاذ:
بن عمير جمال الدين د. برقـوق امحند

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ: د/ مزوي محمد رضا .... (رئيسا)
الأستاذ: د/ برقوق امحند .... (مشرفًا ومقررا)
الأستاذ: د/ رخيلة عامر .... (عضوا مناقشًا)
الأستاذ: حداد محمد .... (عضوا مناقشًا)

السنة الجامعية: 2005 / 2006

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿٧٩﴾ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ
سُلْطَانًا نَّصِيرًا ﴿٨٠﴾

صـــدق الله العظيـــم

سورة الإسراء، الآية 80

إهـــداء

أحمـد الله عز وجلّ الذي مدني بالقوة والصبـر على مواصلـة هذا العمـل وإتمامـه.

أهـدي ثمرة جهدي أولاً وقبل كلّ شيء إلى والـدي العزيزيـن،

أبـي وأمـي حفظهـما الله،

اللّذان وفّرا لي جميع الظروف المساعدة للوصول إلى هذا المستوى وإنجاز هذا العمل.

كما أهديه أيضا إلى إخوتي وأخواتي الأعزاء،

وخالـتي شريفة وزوجها على مساعد تها لي،

مع تحياتي للزملاء: جدو عبد السلام، لكحل عبد المالك، باغورة عبد الرؤوف، عبوكمال مولود صويلح، يعقوب عامر، ساسي جمال، بن دريدي فوزي وجميع الأصدقاء والزملاء الآخرين.

شكـر وتقديـر

أتقدم بجزيل الشكـر وعظيـم التقديـر إلى الأستاذ الدكتور « امحند برقوق »

لتفضلـه بالإشـراف على هذه المذكّـرة وحرصه الكبير على اتمامها،

نفـع الله ا العلم وطـلاّبه.

كما أشكـر كلّ من مـدنا يـد العـون لإنجـاز هذا العمـل المتواضـع.

و أشكـر الذين درسـوني في جميع الأطوار والمستويات.

بن عميـر جمـال الدين

فهرس الجداول:

فـهـرس الأشكـال:

المحتويات:

المحتـوى: .... **الصفحة:**

-------- --------

المحتـويات: --

المحتـويات:

المحتـويات: --

المحتـويات: ---

مقـدمـــة:

اكتسب مفهوم الديمقراطية في الوقت الراهن أهمية واسعة النطاق، شملت العديد من الـدوائر الأكاديمية والممارساتية والمنظمات المجتمعية، وعلى رأسها الأحزاب السياسية، كما شملت أيـضا العديد من الجهات اليسارية والإسلامية، والتي كانت في وقت مضى ضد هذا الطرح، وتنامي هذه الأهمية المعطاة للديمقراطية؛ ساهم في وجود اتفاق عام بين معظم التيارات السياسية والاجتماعية، ومن ثم، فهو يعكس التوجه نحو توحيد الرؤى بشأن هذا المفهوم.

ويتطلّب توفّر الديمقراطية كمفهوم وتنظيم؛ وجود أحزاب سياسـية وجمعيـات ومؤسـسات المجتمع المدني، ويستلزم ذلك ضرورة أن تعمل هذه المنظمات في إطار نظام ديمقراطـي، كمـا يتطلّب أيضا أن تعمل وفق هذا الإطار، أي أن تجسدها ضمن بناها الداخلية، ولهذا ظـلّ التركيـز على الديمقراطية في النظام السياسي محور العديد من الدراسات واهتمام صنّاع القرار الـسياسي، في حين كان هناك إهمال واضح لدراسة الديمقراطية داخل هذه المنظمات، بدايـة مـن الأسـرة والمدرسة، ومرورا بالجمعيات المدنية، ووصولاً إلى الأحـزاب الـسياسية، كمؤسـسات تنـشئة اجتماعية وسياسية، ومن هنا يبرز تأثير العملية الديمقراطية في هـذه التنظيمـات علـى الإطـار الديمقراطي في النظام السياسي ككل.

وتلعب الأحزاب السياسية في أي نظام سياسي تعددي دورا مركزيـا فـي عمليـة التطـور الديمقراطي، باعتبارها أهم وأرقى التنظيمات الاجتماعية الأخرى، لأنّها تتـضمن أساسـا تنظيمـا داخليا متطورا عنها، فضلاً عن احتوائها على علاقات سلطوية بين القيادات والأعضاء المـشكّلين لهذا التنظيم، كما أنّها أقرب المنظمات إلى السلطة السياسية في الدولة، باعتبار أنّها تعمل للوصول إليها، وبالتّالي فهي تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على سير وحركية النظام السياسي للدولة.

وتعد الجزائر، على غرار أغلب الدول العربية والنامية الأخرى التي انطلقت في تبنّي التعددية السياسية والحزبية كأهم منطلق لتحقيق نظام ديمقراطي، أو كما سماها الأستاذ (صاموئيل هنتجـتن S. Huntington) بـ «الموجة الثالثة للديمقراطية»[1]، يبين التوجه المبدئي نحو تعميم هذا المفهوم، وتساهم الأحزاب السياسية في هذه البلدان في تجسيد ذلك، من خلال عملها وفق الآليات والأطـر

[1] عمرو عبد الكريم سعداوي، «التعددية السياسية في العالم الثالث: الجزائر نموذجا»، الـسياسة الدوليـة، عـدد:138، أكتوبر 1999، القاهرة: الأهرام، ص58. نقلاً عن:

صاموبل هنتجتون، الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، ترجمة: عبد الوهاب علوب، القاهرة: دار سعاد الصباح، 1993، ص73.

التي يتضمنها مفهوم الديمقراطية، ويشتمل ذلك أساسا على ثلاث مستويات رئيسية[1]؛ حيث يتضمن المستوى الأول نمط علاقات هذه الأحزاب بالسلطة المركزية والمجتمع، في إمكانية وصول هـذه الأحزاب إلى السلطة، وتمثيلها لمختلف التيارات والفئات الاجتماعية، ويتـضمن الثـاني؛ طبيعـة العلاقات فيما بين هذه الأحزاب، أما المستوى الثالث، فيشتمل أساسا على العلاقات الداخلية لهـذه التنظيمات ذاتها، في إمكانية وجود ديمقراطية ضمن بناها الداخلية، ويعد المستوى الأخير أهمهـا على الإطلاق، باعتبار أن الديمقراطية في النظام السياسي تتأثّر بالديمقراطيـة داخـل الأحـزاب السياسية. ونظرا للصعوبات الفعلية التي تعانيها هذه الدول على مستوى الممارسة الـسياسية فـي أنظمتها ومجتمعاتها المعاصرة، يضطر الباحثون إلى دراسة هذه المشاكل من عدة مستويات، والتي غالبا ما تركّزت في المستوى الأول والثاني، إلاّ أن العامل المهم في هذا المجـال يرتكـز علـى المستوى الثالث، والمتعلّق بالديمقراطية داخل المنظمات، وعلى رأسها الأحزاب الـسياسية، وهـو الجانب الذي ظلّ مهملاً في العديد من الدراسات السياسية والاجتماعية. وفي الآونة الأخيرة، تزايد الاهتمام في هذه البلدان، ومنها الجزائر بقضية الديمقراطية على المستوى العلمي والعملـي، لكـن بقيت هذه القضية محصورة في البيئة السياسية للنظام. ومن هذا المنطلق، جاء اهتمامنـا بمـسألة تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية كجانب مهم لفهم الإطار العام لهذه البيئـة، باعتبارهـا تتأثّر بهذا المستوى.

تبرير اختيار الموضوع:

إن اختيار موضوع البحث هذا، يتعلّق أساسا بالأهداف المدرجة في مجال التخصص، الاهتمام والتطلّع، بالإضافة إلى الأهمية التي يكتسبها الموضوع على المستوى الـوطني، العربـي وحتـى العالمي، خاصة في ظل الظروف والمستجدات المحلية والدولية الراهنـة، وهـي تفـرض علينـا كباحثين في حقل العلوم السياسية مجموعة من التحديات والرهانات، التي تستدعي ضرورة الاهتمام بعدة مفاهيم، أهمها؛ الديمقراطية كمفهوم سياسي أصبحت تؤكده التطورات السياسي على الـصعيد الدولي. ضف إلى ذلك، قلّة الدراسات السياسية التي أُجريت على الحياة الحزبيـة فـي الجزائـر، وتطوراتها الراهنة، خاصة إذا ما قارنّها مع مثيلاتها في الدول العربية والغربية.

كما أن الاهتمام بدراسات الديمقراطية على مستوى النظام السياسي ظلّت هي الـسائدة، مـع إهمال واضح لدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب وباقي المنظمات المجتمعية الأخرى، فالديمقراطية داخل هذه التنظيمات، لاسيما الأحزاب السياسية، تؤثر على مجال تطبيق الديمقراطية فـي النظـام السياسي للدولة.

[1] ثناء فؤاد عبد الله، «الحياة الحزبية في مصر»، المستقبل العربي، عدد: 274، ديـسمبر2001، بيـروت: مركـز دراسات الوحدة العربية، ص56.

وتعد درجة أهمية الموضوع، ومجموعة التحديات والرهانات، بالإضافة إلى قلّـة الدراسـات السياسية في هذا المجال، لاسيما هيمنتها في إطار النظام السياسي، كلّها عوامل موضوعية ساهمت بشكل كبير في دفعنا لتناول هذا الموضوع. في حين ساهمت أيضا الدوافع الذاتية في تـدعيم هـذا الاهتمام، فالأهداف الاهتمامية والتطلعية، ورغبتنا الكبيرة في هذا المجـال دفعتنـا إلـى اختيـار موضوع: إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال التجربة التعددية المعاصرة. كما نتطلّع كباحثين إلى المساهمة وتكثيف العمل الأكاديمي حول هذا الميدان، وذلك بإجراء دراسات في مثل هذه المواضيع، لاسيما الدراسات القليلة منها.

الإشكـالية:

إذا كانت الأحزاب الجزائرية خلال تجربتها المعاصرة تتبنّى فكرة الديمقراطية، وكانت معظمها تطالب السلطة المركزية بتطبيقها، بغرض التداول الفعلي والوصول إلى هذه السلطة، **فإلى أي مدى التزمت هذه الأحزاب بتطبيق قواعد وآليات الديمقراطية الفعلية على مستوى بناها الداخلية؟**

وانطلاقًا من هذا السؤال المركزي، سنحاول البحث في هذه الإشكالية من خلال إسقاط مجموعة من المؤشرات والمعايير الأساسية التي تقوم عليها الديمقراطية الفعلية علـى البنـى والمـستويات التنظيمية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر خلال تجربـة التعدديـة الـسياسية. ووفـق هـذه المؤشرات، نقوم بتفصيل الإشكالية إلى عدة مستويات، يمكن حصرها في جانبين أساسيين؛ حيـث يتعلّق الأول بنمط البناء السلطوي داخل هذه الأحزاب، أي مؤشر توزيع السلطة والاختصاص فيها، وأما الثاني، فيتضمن أنماط التفاعلات بين المستويات التنظيمية العليا والسفلى.

وللبحث في هذه الإشكالية، نطرح مجموعة من التساؤلات الفرعية التفصيلية، تكـون بمثابـة الجوانب الأساسية التي تتضمنها خطة الدراسة، وطبيعة هذه التساؤلات، تنقسم إلى قـسمين؛ قـسم يتضمن الجانب المعرفي للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية الحديثة بشكل عام، والآخـر يـشمل الجانب العملي للأحزاب الجزائرية المعاصرة كنموذج أساسي للدراسة، وذلك بإسقاط مجموعة من المؤشرات المتعلقة بدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب على هذا النموذج.

وتتمثّل هذه المؤشرات في مجموعة من الأطر والآليات العلمية والعملية التـي تقـوم عليهـا الممارسة الديمقراطية الفعلية، وربطها بواقع الأحزاب السياسية في الجزائر، وتشمل أساسا طبيعـة العضوية، والبناء السلطوي داخل الأحزاب السياسية، في حين تشمل عملية تداول القيادة الحزبيـة، ودور الأعضاء في تجديدها، وعملية إدارة الأزمات الحزبية المتعلقة بالقمة والقاعدة، تلك المعـايير التي يتضمنها مؤشر أنماط التفاعلات في العلاقة بين النخبة والأعضاء في هذه الأحزاب.

وتشمل هذه الأسئلة ما يلي:

ماذا نقصد بالديمقراطية داخل الأحزاب السياسية؟ وما هي الأطر النظرية التي تناولت هذا المفهوم؟ وما هو مضمونها؟ وماذا نقصد بمفهوم التعددية السياسية المعاصرة ؟ وما هو واقع هذه التجربة في

الجزائر؟ وكيف يمكن تصنيف الأحزاب الجزائرية خلال التجربة التعددية؟ وما هو نمط البناء السلطوي داخل هذه الأحزاب؟ وما هي طبيعة العضوية فيها؟ وما طبيعة الهيكل والنشاط التنظيميين فيها؟ وعلى أي أساس يقوم أسلوب اتخاذ القرارات الحزبية، لاسيما المهمة منها؟ ما هي طبيعة العلاقة بين المستويات التنظيمية داخل هذه الأحزاب؟ أي العلاقة بين النخبة والأعضاء. ما هو أسلوب تداول القيادة فيها؟ وأي دور للأعضاء في تجديدها؟ وكيف تمت إدارة الأزمات الداخلية على مستوى العلاقة بين النخبة والأعضاء فيها؟

تحديد الفرضيات:

بعد تحديد الإشكالية الرئيسية لموضوع بحثنا، والأسئلة الفرعية التفصيلية لها، يمكن صياغة الفرضية الرئيسية كالتالي:

عملية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية الجزائرية المعاصرة مرهون بتطبيق مجموعة من الأطر والعمليات المتعلقة بالمشاركة والتداول المستمر وتفعيل الديمقراطية المشاركاتية فيها.

إن عملية صياغة هذه الفرضية ينطلق أساسا من الإطار العام للإشكالية الأساسية لموضوع بحثنا، حيث تتضمن علاقة سببية، تتمثّل في علاقة المتغير التابع بالمتغير المستقل، إذْ تُمثِّل عملية تطبيق الديمقراطية الفعلية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية السياسية المعاصرة بمثابة المتغير التابع، من خلال كونه كنتيجة للمتغير المستقل أو السبب، والمتضمن توفّر مجموعة من آليات الديمقراطية الحقيقية، والمشاركة الفعلية للأعضاء، والتداول الدوري والمستمر للسلطة على أساس ديمقراطي مشاركاتي، وتفعيل هذه العمليات داخل الأحزاب.

أما الفرضيات الفرعية الأخرى، فهي تتعلّق أساسا بخطّة الدراسة، والإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية التكميلية لها، لأن هذه الأخيرة خاضعة لمجموعة المستويات ضمن المؤشرات التي حددناها سابقًا، وإسقاطها على عمل ونشاط هذه الأحزاب داخليا وحتى خارجيا، وتتمثّل هذه الفرضيات الثانوية في أربعة (04) فرضيات، هي:

- **الفرضية الأولى**: لتحقيق ديمقراطية مستقرة في بنى الأحزاب الجزائرية المعاصرة، يتطلّب توزيعا عقلانيا ورشيدا للسلطة على مستوى القمة والقاعدة في البناء التنظيمي لها.
- **الفرضية الثانية**: لضمان تطبيق ديمقراطية فعلية داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة مشروط بالإشراك الفعلي للأعضاء في صناعة واتخاذ القرارات الحزبية.
- **الفرضية الثالثة**: لتحقيق التداول الدوري للسلطة باستمرار في الأحزاب الجزائرية المعاصرة يستدعي تفعيل حقيقي لآليات الديمقراطية المشاركاتية، وتبني تلك الآليات كأفكار من جميع الأطراف.

- **الفرضية الرابعة**: لضمان ديمقراطية فعلية دائمة داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة يستدعي الإدارة السليمة والعقلانية لمختلف الأزمات التي تتعرض لها هذه الأحزاب على مستوى بناهـا الداخلية.

أدبيات الدراسة:

يعد موضوع دراسة مسألة تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية الجزائرية من المواضيع الجديدة على الساحة الوطنية والخارجية، لأنّه يتعلّق أساسا بقصر التجربة الحزبيـة، بحيـث بـدأ نشاطها رسميا عام 1989، ولهذا فإن معظم الدراسات حول هذا الموضوع تعد قليلة، إن لـم نقـل منعدمة تماما، إذا ما قورنت بالدراسات السياسية حول هذا الميدان في بلدان أخرى، أو بمقارنتهـا بالديمقراطية في النظام السياسي بشكل عام.

هناك بعض الكتابات التي تناولت موضوع الأحزاب السياسية في الجزائر، لكن يغلـب عليهـا الطابع الوصفي والصحفي، كما تعكس دائما التوجهات الفكروية وطروحات مختلفة، ناتجة أساسـا عن الخطاب السياسي لهذه الأحزاب، منها كتاب «الأحزاب السياسية في الجزائر: خلفيات وحقائق» لـ (عبد العلي رزاقي)[1]، وكتاب «الجمعيات ذات الطابع السياسي فـي الجزائـر» لـ (علـي زغدود)[2]، لكن هذه الكتابات ليست في معظمها دراسات أكاديمية، بحيث تفتقد إلى التحليل العلمي الموضوعي.

في حين، هناك دراسات أكاديمية جادة في مجال الأحزاب السياسية في الجزائر، لكنّها قليلـة، وتتعلّق أساسا بالدراسات الجامعية، منها الدراسة القانونية التي قام بها الباحث (زنيبع رابح) حـول «النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر»[3]، والدراسة التي قامت بها الباحثة (مغيش كنزة) بجامعة الجزائر«حول الوحدة والانقسامات الداخلية في حزب جبهة التحرير الوطني: دراسة فـي استقرار الحزب في ظلّ التعددية»[4]، والدراسة التي أجراها الباحث (عمرو عبد الكريم سـعداوي) في مصر حول التعددية السياسية في العالم الثالث، نموذج الجزائر.

---

[1] عبد العالي رزاقي، الأحزاب السياسية في الجزائر: خلفيات وحقائق، الجزء الأول، 1990.

[2] علي زغدود، الجمعيات ذات الطابع السياسي في الجزائر: التجمع العربي الإسلامي، الجزائر: وحـدة بـن بولعيـد، 1993.

[3] رابح زنيبع، النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة في القانون العـام، فـرع: الإدارة والمالية العامة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2002- 2003.

[4] كنزة مغيش، حول الوحدة والإنقسامات الداخلية لحزب جبهة التحرير الوطني : دراسة في إستقرار الحزب في ظـل التعدديـة، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية، فرع التنظيم السياسي والإداري، كلية العلـوم الـسياسية والإعـلام، جامعة الجزائر، 2003.

وهناك بعض الدراسات في الدول الغربية في ميدان الأحـزاب الـسياسية، وهـي الدراسـات الكلاسيكية والأساسية التي قام بها الأستاذ (روبرت ميتشلز R.Michels) حول «الأحزاب السياسية : دراسة حول الميول الأوليغارشية في الديمقراطية»[1]، ومن بعده الأستاذ (مـوريس دوفارجيـه Maurice Duverger) في دراسته حول «الأحزاب السياسية»[2]، وتمثل هذه الدراسات وغيرهـا الميدان الكلاسيكي الذي انبثقت عنه معظم البحوث والكتابات الأكاديمية التي جاءت من بعد، وهـي بمثابة الأرضية العلمية سنعتمد عليها في دراستنا هذه، بـالرغم مـن أن آراء أصـحابها، تمثـل أطروحات ومضامين النظريات النخبوية.

الإطار النظري:

تطرق الباحث (وحيد عبد المجيد) في دراسته حول «الأحزاب المصرية من الداخل:1907-1992» إلى أهم النظريات السياسية التي تناولت موضوع الديمقراطية داخل المنظمات الحزبية[3]، يمكن حصرها في النظريات التالية:

النظرية التعددية، نظريات النخبة والنظرية الماركسية اللينينية.

والتطرق إلى مضمون هذه النظريات بشكل مفصل، سيكون في الفصل الأول من هـذه الدراسـة، والمتعلّق بالإطار المعرفي للديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعدديـة الـسياسية المعاصرة، كما أن استخدام وتوظيف إسهاماتها في مجال الديمقراطية داخل الأحزاب على النموذج الجزائري، سيكون بشكل متفاوت بين النظريات النخبوية والتعددية، في حـين نـستبعد مـضامين النظرية الماركسية اللينينية من دراستنا، ويرجع ذلك أساسا إلى ظروف البيئـة الدوليـة الراهنـة، وإفرازات ظاهرة العولمة بمختلف أطاريحها حول الديمقراطية والتعددية ذات الطـابع الليبرالـي المعاصر، بالإضافة إلى فشل أطروحات النظرية الماركسية الشيوعية في الوصول إلى مبتغاهـا، ووجود تأثّر بارز للأحزاب الجزائرية بالطرح التعددي الليبرالي، رغم وجود البعض منهـا مـن تراهن على الطرح الاشتراكي، لكنّها متأثرة بالطرح الديمقراطي التعددي. وتفصيل مبررات اعتماد

---

1 Robert MICHELS, Les partis politiques: Essai sur les tendances oligarchiques des démocratie, Traduit par: S. Janklevitch, Paris: Armand Colin, 1971.

2 موريس دوفارجيه، الأحزاب السياسية، ترجمة: علي مقلد وعبد الحسن سعد، بيروت: دار النهار للنشر، الطبعة الثالثة 1980.

3 في كتابه «الأحزاب المصرية من الداخل:1907-1992»، تطرق الدكتور (وحيد عبد المجيد) إلى نمـط الممارسـة الحزبية في مصر من الزاوية الديمقراطية، مستندا إلى إسهامات النظريات السياسية في هذا المجال، حيث حصرها فـي ثلاث (3) نظريات رئيسية مختلفة، فأما الأولى فتتعلّق بالنظرية التعددية، والتي تمثل الطرح الليبرالي الحديث، وتنحصر الأخرى في نظريات النخبة، في عدة مستويات تصب في الطرح المتعلّق بانعدام الديمقراطية داخل الأحزاب الحديثـة، وتتركّز الثالثة في النظرية الماركسية اللينينية في نموذج الأحزاب الشيوعية. أنظر:

وحيد عبد المجيد، الأحزاب المصرية من الداخل 1907-1992 ، القاهرة: مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 1993، ص ص03،27.

نظرية التعددية ونظريات النخبة في موضوع الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائريـة المعاصـرة، سيكون أيضا في الفصل المتعلق بالجانب المعرفي.

الإطار المنهجي:

إن دراسة إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة تستدعي استخدام غير منهج، فأما المنهج الأساسي المهيمن في هذا البحث، فهو المنهج المقارن، إذ يتم التطرق بواسطته إلى مقارنة النصوص القانونية لهذه الأحزاب بالواقع الحزبي، من خلال أوجه التشابه والاختلاف ومواطن التداخل بشكل ضمني بين هـذه الأحـزاب مـن زاويـة الممارسـة الديمقراطية، والمؤشّرات النظرية لدراستها، كما يتم مقارنة ممارسات هـذه الأحـزاب وأطرهـا القانونية بمثيلاتها في البلدان العربية والنامية، وحتى في الدول الغربية، ولكن بشكلٍ ضمني أيضا، والغرض من ذلك، يكمن أساسا في تركيز الفهم الدقيق لأنماط الممارسات الحزبية فـي الجزائـر، والحكم على درجة تطبيق الديمقراطية فيها، ولهذا فالمقاربة المقارنـة ضـرورية لدراسـة هـذا الموضوع، إذ لا يمكن فهم البيئة الداخلية للتنظيمات الحزبية دون مقارنتها بدلالة البيئة الخارجيـة، وتتمثّل هذه الأخيرة في الإطار القانوني الذي ينظم عملها (قانون الأحزاب السياسية) مـن جهـة، وممارسات الأحزاب السياسية في مختلف الأنظمة الحزبية الأخرى من جهة ثانية.

كما يتم توظيف المنهج التاريخي ضمن هذه الدراسة كمنهج ثانوي، وهـذا لوضـع الأحـزاب السياسية والتجربة الحزبية في الجزائر في إطارها التاريخي، لمعرفة امتـدادها، ودرجـة عمـق تجربتها التنظيمية والسياسية، كما نعتمد على هذا المنهج في تصنيف الأحزاب الكبرى والـصغيرة على السواء، وطبيعة الهيكل التنظيمي من جانب التشعب أو البساطة، إذ أن الأحزاب التي تتميـز تجربتها التنظيمية والسياسية بعمق تاريخي، تؤثر على درجة تشعب الهيكل التنظيمـي، والعكـس صحيح، وهذا المؤشّر يعد معيارا مهما لفهم درجة تطبيق الديمقراطية ضمن هذا الهيكل. بالإضافة إلى ذلك، يتم توظيفه في فهم دراسة طبيعة القيادة الحزبية في الجزائـر، وذلـك بـالرجوع إلـى الخلفيات التاريخية لنمط حكم القادة فيها، كما يساهم هذا المنهج في فهم وتفسير طبيعـة الأزمـات الداخلية على مستوى العلاقة بين النخبة الحزبية والأعضاء، فكلّما كان هناك عمق تـاريخي لهـذه الأزمات، كلّما زاد تأثيرها على الممارسة الديمقراطية داخلها.

ونعتمد أيضا ضمن هذه الدراسة على المنهج التفكيكي بشكل ثانوي، من خلال التطـرق إلـى تحليل البنى الداخلية للأحزاب الجزائرية المعاصرة، وتفسير العلاقـات الـسلطوية بـين مختلـف المستويات التنظيمية ضمن الهياكل الداخلية فيها، من خلال دراسة وتحليل طبيعة العضوية والنشاط التنظيمي، وعملية اتخاذ القرارات الحزبية، ودور هذه البنى في العمليات المتعلقة بنمط الممارسـة الداخلية لها، ويعتمد ذلك أساسا على « تفكيك» الأطر النظامية والقانونية لهذه الأحزاب ومقارنتهـا

بالممارسة الفعلية في الواقع. وتشمل هذه العملية، تفكيك المستويات التنظيمية على أساس مؤشّرات دراسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية الحديثة.

ومن خلال هذا التركيب المنهجي، والاستناد إلى مستويات البحث العلمي، المتمثّلة في الوصف، التصنيف والتفسير، يمكن دراسة موضوع الممارسة الداخلية للأحزاب الجزائرية المعاصـرة مـن المنظور الديمقراطي، وتحليل نموذج هذه الأحزاب وفق مؤشّرات ومعايير دراسـة الديمقراطيـة داخل هذه التنظيمات الحزبية، ومن ثم، إمكانية فهم الممارسة الحزبية في الجزائر كجانب مهم لفهم الظاهرة الحزبية بشكلٍ عام.

تفصيل الموضوع:

يمكن تفصيل موضوع دراستنا هذا إلى عدة مستويات وفق المؤشّـرات والمعـايير النظريـة المتعلقة بدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية الحديثة، وقد اخترنا تقـسيما ثلاثيـا لخطّـة الدراسة، تشتمل على ثلاث (3) مستويات أساسية؛ حيث يتضمن المستوى الأول تحديـد الإطـار المعرفي لمفهوم الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية السياسية المعاصـرة، ويتم ذلك وفق تحديد إسهامات ومضامين النظريات السياسية والاجتماعية في هذا المجـال، وهـي نظريات التعددية، النخبة والماركسية اللينينية، وتفكيك مفهوم الديمقراطية داخل الأحـزاب بـشكل عام، ثُم ضبط مفهوم التعددية السياسية كتصور عام لدراسة الديمقراطية داخل التنظيمات الحزبية، من خلال تحديد مفهوم التعددية، ثم واقعها ومضمونها في الجزائر، وبعدها يمكن وضـع خارطـة عامة للأحزاب الجزائرية المعاصرة، وأنماط التغيرات والتطورات الحاصـلة ضـمنها، وإجـراء تصيف موضوعي لهذه الأحزاب على أساس الحجم السياسي والتوجه أو الخط العام لها. ويمثّل هذا الإطار؛ الجانب الأساسي لتحديد المفاهيم الواردة في عنوان البحث، حيث يكون بمثابـة المنطلـق النظري للشروع في تناول الجانب العملي.

ويتضمن المستوى الثاني والثالث هذا الجانب الأخير، بحيث نتطرق في المستوى الثـاني إلـى تحليل نموذج الأحزاب السياسية في الجزائر وفق مؤشّر البناء السلطوي، ونتناول فيه أنماط توزيع السلطة والاختصاص والمهام في المستويات التنظيمية والبنى الداخلية، ويتضمن ذلك دراسة طبيعة العضوية، إن كانت نشطة أو غير نشطة، وطبيعة المشاركة فيها، ثم البناء التنظيمـي فـي هـذه الأحزاب، وفيه نتناول النشاط والهيكل التنظيميين، وبعدها نقوم بتحليل أسلوب اتخـاذ القـرارات الحزبية، لاسيما المهمة منها، ودور المستويات التنظيمية في هذه العملية ومن ثم، الحكم على طبيعة الممارسة الحزبية في الجزائر من هذا الجانب.

أما المستوى الأخير، فيتعلّق بدراسة أنماط التفاعلات في العلاقة بين النخبة الحزبية والأعضاء في الهياكل القاعدية، وفق ثلاث متغيرات؛ حيث يتضمن الأول أنماط تداول ودوران القيادة الحزبية فيها، ويتضمن هذا الجانب تحديد طبيعة القيادة، وأسلوب التداول ودوران النخبة فيهـا، ويتـضمن

الثاني دور الأعضاء الحزبيين في عملية تجديد القيادات الحزبية، في إمكانية وجود مـشاركة مـن عدمها، أما المتغير الثالث، فيشمل إدارة الأزمات الداخلية علـى مـستوى العلاقـة بـين النخبـة والأعضاء في هذه الأحزاب.

واعتمادنا على هذا التقسيم الثلاثي للخطة، يرجع أساسا إلى وضـع جانـب نظـري يتعلّـق بالمستوى الأول، وجانب عملي يتعلّق بالمستوى الثاني والثالث، على أسـاس ربـط المؤشّـرات والمعايير المحددة في الإطار النظري والمفاهيمي، وإسقاطها على الجانب التطبيقي، هذا الأخيـر، يخضع أساسا لدراسة نموذج الأحزاب الجزائرية المعاصرة، وفق المؤشّرات النظرية المحددة فـي المستوى السابق، غير أن طبيعة هذه المؤشّرات تختلف من حيث الشكل والمضمون، ولهذا حاولنا جمعها وتصنيفها ضمن مؤشّرين رئيسيين، يتعلّقان بالبناء السلطوي وطبيعة العلاقات فـي البنـى الداخلية للأحزاب، وتصنيف مختلف المؤشّرات الثانوية الأخرى ضمن المؤشّرين السابقين، علـى أساس ستّة (6) مباحث وفصلين.

ودراسة هذا الموضوع وفق هذه المستويات، يتطلّب أساسا تصنيفًا لمختلف الأحزاب الجزائرية المعاصرة وفق الحجم السياسي لها، حيث حصرناه في صنفين رئيسيين؛ أحزاب كبرى، وأخـرى صغيرة، ودراسة نماذج من كلا الصنفين، والميزة الإيجابية لهذا التصنيف أنّها تساهم في التركيـز على بعض الأحزاب وليس كلّها، لأن مرحلة التعددية السياسية في الجزائر عرفت خارطة حزبيـة واسعة، تزيد عن ستّين (60) حزبا سياسيا تقريبا.

صعوبات الدراسة:

واجهتنا جملة من الصعوبات العملية والعلمية في دراسة هذا الموضوع، تركّزت أكثـر فـي الصنف الأول المتعلّق بالجانب العملي، إذ أن معظم الأحزاب الجزائرية التي حاولنا إجراء مقابلات ميدانية مع بعض أعضائها في المستوى القيادي تُحجم عن تقديم بعض المعلومات المتعلّقة بحجـم العضوية، ودرجة الانتشار التنظيمي لها عبر الإقليم الوطني، والأزمات الداخلية فيها، إذ تعتبرهـا بعض الأحزاب من شؤونها الداخلية السرية، كما تقدم بعضها معلومات أولية ومبدئية، لكنّها غيـر كافية لإجراء مثل هذه الدراسة، ونعتقد أن هذه المسألة تثير إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل هـذه الأحزاب بالرغم من إقرارها في نصوصها وخطاباتها السياسية.

أما من الناحية العلمية، فإنّه يمكن القول أن نقص المراجع والدراسـات المتعلّقـة بموضـوع الأحزاب السياسية في الجزائر بشكلٍ عام، والديمقراطية داخل هذه الأحزاب بشكلٍ خاص، وحداثة الموضوع من جهة ثانية، ومن ثم صعوبة الحكم عليها، وهذا ما ساهم بدرجة كبيرة في تكريس هذه الصعوبات في مجال دراستنا.

الفصل الأول:

الإطار المعرفي للديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية.

المبحث الأول:

مفهوم الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية.

المبحث الثاني:

مفهوم التعددية السياسية كإطار عام لدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر.

المبحث الثالث:

الإطار العام لخارطة الأحزاب الجزائرية المعاصرة.

الفصل الأول: الإطار المعرفي للديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية

تشتمل الدراسات السياسية والاجتماعية المعاصرة على ركيزة أساسية؛ تتمثل في تحديد المفاهيم المتعلقة بالظاهرة موضوع البحث، وهذا يتطلب نظرة شاملة للموضوع، وموضوعنا كأساس لهذه المقاربة تظهر عبارة «الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية» كمصطلح أساسي، في حين تشمل الظواهر المحيطة بها عدة مصطلحات، أهمها؛ التعددية الحزبية، الأحزاب السياسية والظاهرة الحزبية في الجزائر، وكل هذه المصطلحات تعمل في إطار متجانس لا يمكن فصل أي مصطلح عن الآخر.

وانطلاقا من هذا كلّه، فإن تحديد المفاهيم والمصطلحات وضبطها في موضوع بحثنا، يتطلّب التطرق إلى المفاهيم النظرية للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية بصفة عامة (المبحث الأول)، وفيه نعرض تعريف الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، بالإضافة إلى مختلف الاتجاهات النظرية لهذا المفهوم، أما المبحث الثاني فيتضمن مصطلح التعددية السياسية كإطار عام لدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، وفيه نركّز اهتمامنا على أهمية استخدام المنظور التعددي ضمن هذه المقاربة، أما المبحث الثالث والأخير، فنتطرق فيه إلى الإطار العام لخارطة الأحزاب السياسية الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة خلال هذه المرحلة.

وعلى هذا الأساس يمكن طرح التساؤل الآتي:

على أي أساس يقوم مفهوم الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية بشكل عام والأحزاب الجزائرية المعاصرة بشكل خاص؟

المبحث الأول: مفهوم الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية

تعد «الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية» المصطلح الرئيسي في دراستنا، ولهذا يتطلّب تحديدا دقيقا لمفهومه وخصائصه، وهو مصطلح قليلا ما تناولته الأدبيات السياسية في مختلف البحوث والدراسات، فقد انصب اهتمام الكتّاب والباحثين في حقل العلوم السياسية بدراسة الديمقراطية في النظام السياسي[1]، في حين لم يتطرق هؤلاء الباحثون بالقدر الكافي إلى الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية والمنظمات المجتمعية الأخرى، باعتبار أنّها تؤثر على الديمقراطية في النظام السياسي ككل، سواء كان هذا التأثير مباشرا أو غير مباشر، سلبي أو إيجابي.

[1] هالة مصطفى، « الدولة ومرحلة جديدة في علم السياسة»، السياسة الدولية، عدد: 142، أكتوبر2000، الأهرام، القاهرة، ص62.

وتبدو السمة الأولى لهذا المصطلح أنّه سهل التعريف، لكن عندما ندقّق النظر فيه، تظهر الصعوبة الكبيرة في تحديده، لأن الكتابات والدراسات المتعلقة به تعد قليلة، وتعكس الاختلاف الكبير في وجهات النظر، بالإضافة إلى كون هذه الظاهرة السياسية والتنظيمية كمثيلاتها من الظواهر الاجتماعية والإنسانية الأخرى معقدة وديناميكية، وأيضا تعدد وتنوع التعاريف والتصورات لهذا المصطلح، والطبيعة المركّبة والمعقّدة في آن واحد، يستلزم منّا في هذا المبحث المتعلق بالمفاهيم النظرية للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، التطرق إلى تحديد مفهوم هذا المصطلح، من خلال تعريف الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، ثم التطرق إلى أهم النظريات السياسية في الفكر السياسي الحديث والمعاصر، وهذا بغرض تكوين نظرة شاملة حول هذا المفهوم.

المطلب الأول: تعريف الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية

ظلّ الاهتمام بدراسة الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية يقتصر على أعضاء دون غيرهم من المواطنين والباحثين، حتى أن ظهور العديد من الأزمات والتصدعات داخل هذه الأحزاب يعتقد في أنّه شأن داخلي لأعضاء الحزب، لا يمكن التدخل فيه[1]. وأعتقد أن هذه النظرة مازالت سائدة في العديد من الأوساط العربية والعالم الثالث، لكن بدرجة قليلة مما كانت عليه في السابق.

ويعد مصطلح «الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية»، كمفهوم مركّب و معقّد من الوجهتين السياسية والتنظيمية، لأنّه مشكّل من عدة مضامين ومـصطلحات، تـستدعي التوضـيح والتدقيق، ويتعلق الأمر بـ «الديمقراطية» (الفرع الأول)، «الممارسة الديمقراطية»(الفرع الثـاني)، «الأحزاب السياسية» (الفرع الثالث)، وأخيرا «البنى الداخلية للأحزاب»(الفرع الرابع).

الفرع الأول: تعريف الديمقراطية

بالرجوع إلى الأصل اللّغوي للكلمة، نجد «الديمقراطية» ذات أصل يوناني، تتكون من شقّين اثنين، أحدهما يعني في العربية «شعب» ويقابله في اليونانية Demos، وكلمة الشعب في اللغة العربية تعني القبيلة العظيمة، في حين يشكّل الشّق الثاني معنى «حكم» أو « سلطة Kratos»، وبجمع الكلمتين نحصل على الكلمة « ديمقراطية Democracy»، حكم أو سلطة الشعب[2].

أما اصطلاحا، فيمكن التمييز بين نوعين من المفاهيم المتعلقة بالديمقراطية، أحدهما «مثالي Ideal»، والأخر «واقعي Real»، فأما المعنى المثالي، فهو عبارة عن مجرد شعار، يرى من

---

1 علي خليفة الكواري [آخرون]، حوار من أجل الديمقراطية، بيروت: دار الطليعة، 1996، ص57.

2 محمد الصديق الشيباني، أزمة الديمقراطية الغربية المعاصرة، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتـاب الأخـضر، الجماهيرية الليبية، الطبعة الثانية، 1990، ص ص22، 23.

خلاله المبشرون به على أن الديمقراطية هي: «***حكم الشعب بالشعب ولصالح الشعب***»[1]. وهو المفهوم الذي جاء به (أبراهام لينكولن Abraham Lincolin)، وهي أيضا « ***ذاك النوع من التنظيم السياسي الذي يكون فيه الرأي العام هو الحاكم***»[2]، وهذه الفكرة لم تتحقق في الماضي، ولا في الحاضر، ووفق ذلك نستبعد هذا الفهم من دراستنا تماما.

أما المفهوم الأقرب إلى الواقع، وممكن التحقيق والمتداول في يومنا هذا فهو «حكم الكثرة Polyarchy»، ويقابله «حكم القلّة Oligarchy» و« حكم الفرد المطلق Absolute Rule»[3]. فأما حكم الأقلية Oligarchy، فهي تدلّ على أن السلطة تعود إلى قسم أو فئة من المواطنين أو طبقة اجتماعية[4]، أما الحكم الفردي فهو ببساطة حكم ديكتاتوري يتميز بتسلط فرد واحد وسيطرته على مجمل الحياة السياسية.

أما حكم الكثرة أو الأغلبية، فيشير إلى الحكم الديمقراطي باعتباره آلية لإدارة المجتمعات بصفة عامة، وفي الإدارة السياسية بصفة خاصة، يتضمن مجموعة من القواعد تشكّل مضمونه ومبتغاه، وأساس هذه القواعد؛ الحرية، والدفاع عن كرامة الإنسان، والمساواة بين الناس، وتداول السلطة، والحق في المشاركة وحق الناس في مساءلة حكامهم[5].

ويتّصل مفهوم الديمقراطية بمفهوم «التنظيم Organization»، فالديمقراطية هي شكل من الإدارة والتنظيم العقلاني، تراعى فيها كل مصالح الأغلبية التي لها الحق في الحكم، ولهذا نجد الأستاذ (روبرت دال Robert Dahl) يطلق عليها بأنها عملية فذة Unique[6].

والديمقراطية كفكرة لها قيمة معنوية، يعطي لها (محمد علي محمد) ثلاث سمات أو مبادئ أساسية؛ «الاتفاق على الاختلاف Agreement to differ»، ثم «مبدأ الأغلبية Majority principle»، الذي يعين على الاتفاق الجماعي بالتزامهم على قبول رأي الكثرة، وهناك «مبدأ التسوية Principle of compromise»، وهذا المبدأ له علاقة بالمبدأ الثاني، باعتبار أن هذه الأغلبية

---

1 علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسالة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت، مركـز دراسـات الوحـدة العربيـة، 2000، ص15.

2 الملتقى العالمي الثاني حول النظرية العالمية الثالثة «الكتاب الأخضر»، الحزبية، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحـاث الكتاب الأخضر، الجماهيرية الليبية، الطبعة الثانية، 1991، ص26.

3 علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص16.

4 محمد السويدي، علم الاجتماع السياسي ميدانه وقضاياه، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990، ص165.

5 فهمي هويدي، «الديمقراطية من منظور المشروع الحضاري»، المستقبل العربي، عدد:269، جويلية 2001، بيـروت: مركـز دراسات الوحدة العربية، ص ص132، 133.

6 علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص17، نقلا عن:
Robert A. DAHL, *Democracy and Its Crisis*, (New Haven, CT: Yale University Press, 1989), p5.

يجب أن تلتزم بمبدأ التسوية بين مختلف هذه الآراء[1]، وبهذا المفهوم، تشكّل الديمقراطية مفهوما معنويا، تطرح إشكالية العقيدة والمنهج، وفي هذا الصدد أختلف العديد من المفكرين والدارسين لهذه المسألة، حيث تعد من المسائل العويصة في الفكر السياسي المعاصر، فكثيرا ما يقترن مصطلح الديمقراطية بالمذهب الليبرالي في الظاهر، وتصبح الديمقراطية متّصلة بالليبرالية مباشرة، في حين تعد الليبرالية كمذهب والديمقراطية كمنهج يختلفان تماما رغم أن هذه الأخيرة تشكّل أهم مفهوم تقوم عليه الليبرالية[2].

ورغم أن الديمقراطية كمنهج وليست عقيدة أو مذهب، فإن بعض التيارات المتشددة كانت ترفضها[3]، باعتبارها مذهبا يتناقض مع العقيدة الأصلية، لكن هذا الرأي كان سائدا مع نهاية الحرب الباردة مباشرة أو في بداية التسعينات، بحيث مثّل كرد فعل لهيمنة الأحادية القطبية. لكن حاليا، أصبح هذا الموقف أكثر اعتدالية من السابق اتجاه هذه الفكرة، بحيث ساد نوع من الاتفاق بين مختلف التيارات السياسية والإسلامية، اليسارية، الأكاديمية والممارساتية، وصارت تؤكده مختلف التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في العالم.

وما نؤكد عليه في دراستنا هذه هو الطرح الذي ذهب إليه الأستاذ (علي خليفة الكواري)، حيث اعتبر الديمقراطية المعاصرة منهجا، وليست عقيدة، فهي منهج لأنها طريقة لاتخاذ القرارات ووسيلة للتعامل بطريقة عقلانية، وليست مذهبا أو عقيدة لأن جميع التيارات على اختلاف عقائدها وأفكارها وإيديولوجياتها تشترك في اتفاقها على منهج الديمقراطية والانخراط فيها[4]، وهو اتفاق يعكس بوضوح مدى اقتران الفكرة الديمقراطية، بالممارسة الفعلية على أرض الواقع، بحيث لا يمكن عزل سمة التطبيق أو الممارسة عنها، فبدونها لا نفهم هذه الفكرة، وهو ما سنعرضه في تعريف «الممارسة الديمقراطية».

---

[1] محمد علي محمد، دراسات في علم الاجتماع السياسي، الإسكندرية: دار الجامعات المصرية، مصر، 1975، ص ص228، 229.

[2] فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ وخاتم البشر، ترجمة: أمين (حسين أحمد)، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993، ص ص54، 55.

[3] الموقف الذي كان سائدا في السابق حول فكرة الديمقراطية من قبل التيارات الفكرية والسياسية اليسارية، والإسلامية المتشددة بالخصوص التي تحدث عليها (دانيال برومبرغ) في دراسته، بعنوان: (الخطاب الإسلامي، تقاسم السلطة والديمقراطية: حالة الجزائر)، أنظر:

إعداد: دانيال برومبرغ، التعدد وتحديات الاختلاف: المجتمعات المنقسمة وكيف تستقر، ترجمة: سعيد الأيوبي، بيروت: دار الساقي، 1997، ص310.

[4] علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص ص14 و19.

الفرع الثاني: تعريف الممارسة الديمقراطية

كما قلنا لا يمكن أن نفهم الديمقراطية كفكرة من دون إسقاطها على الواقع، أي ممارستها عمليا، ولا يتأتّى ذلك إلا بمعالجتها في إطار ممارساتي في أي تنظيم سياسي يشمل المؤسسات والجماعات والأفراد.

فالديمقراطية بهذا المعنى وفي الواقع ما هي إلا ممارسة[1] وسلوك سياسي، وانطلاقا من ذلك، فإن الممارسة الديمقراطية لا تقتصر على علاقة الحاكم بالمحكومين فحسب، بل تشمل كل سلوك المجتمع والأفراد في كل شكل تنظيمي يجمع عددا منهم[2].

فالعبرة كما يقول (إسماعيل صبري عبد الله): «***بالممارسة العملية وليس بالنصوص الدستورية***»[3]، ولكن النصوص والقواعد القانونية هي أكبر ضامن لهذه الممارسة، في حين تبقى هذه الأخيرة محددة ومضبوطة بنصوص القانون.

وإذا كانت الممارسة الديمقراطية تشترط التطبيق في الواقع، وتحتاج بالضرورة على القواعد القانونية، فإنّها تشترط أيضا هياكل ومؤسسات لتجسيدها على أرض الواقع، بحيث يكون هناك توازن بين الإجراءات والممارسة، فلا يمكن تغليب الإجراءات على الممارسة، والمهم ليس في جعل هياكل للديمقراطية، بقدر ما يكون هناك تطبيق فعلي لها[4].

إذن فالممارسة الديمقراطية تحكمها ضوابط رسمية قانونية تتجسد من خلال المبادئ والمؤسسات والآليات التي تهدف إلى تحقيقها في الواقع، وكما يصدق هذا على الدولة، يصدق أيضا على التنظيمات السياسية، وعلى رأسها الأحزاب[5]، ولكن كيف نطلق على الممارسة بأنها ديمقراطية أو غير ديمقراطية في الدولة أو في هذه التنظيمات؟

يتوقف ذلك على ميزة أو صفة الديمقراطية، وهذه الصفة لا يمكن لأي تنظيم أن يكتسبها أو يتّصف بها بمجرد إضافة اللّفظ أو أطلاق أحكام مسبقة، لأن ذلك يتطلّب شروطا ومعاييرا موضوعية، فهناك دولة وهناك دولة ديمقراطية، وهناك حزب وهناك حزب ديمقراطي..، والتسمية هنا تعكس الممارسة، فلابد لنا كما يؤكد (علي خليفة الكواري) من فحص المضمون، والتأكد من المنهج والطريقة قبل إطلاق صفة الديمقراطية أو حجبها[6].

---

1 المرجع السابق، ص14.

2 إسماعيل صبري عبد الله، «الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها»، أنظر:

سعد الدين إبراهيم [وآخرون]، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركـز دراسـات الوحدة العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، 1987، ص468.

3 المرجع السابق، ص468.

4 فهمي هويدي، المرجع السابق، ص148.

5 علي خليفة الكواري، [مفهوم الحزب الديمقراطي.. ملاحظات أولية]:

http://www.aljazeera.net/NR/exeres/21019F1F-3107-4690-9B5C-8DA1DF48C8AE.htm

6 المرجع نفسه.

واكتساب صفة الديمقراطية يتطلّب عملية تطبيقها، والتي تشمل شروطا ومعايير لنظام الحكم الديمقراطي الفعلي والحقيقي كما حددته منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (UNESCO)، وأكّده (علي كازانسيجيل Ali Kazancigil) على أنّه يشمل: الشفافية، واحترام القواعد القانونية وحقوق الإنسان وتطبيق اللامركزية(1). ويتطلّب الاستقرار والاستمرار بالعمل الديمقراطي؛ وجود قناعات لدى مختلف التيارات والقوى الفاعلة إلى جانب الأفراد بإمكانية تطبيق الديمقراطية وممارستها بشكل دائم، وإيمانا بأهمية ذلك(2)، وهو عامل ذاتي يدلّ على أن الشروط والعوامل الموضوعية للممارسة الديمقراطية مهمة وضرورية ولكنّها غير كافية، فوجود الهياكل والمؤسسات والآليات الديمقراطية، وتوفّر قدر كافي من الممارسة الفعلية لها، وضوابط قانونية كشروط موضوعية تستدعي رغبةَ واقتناع كل الأطراف الفاعلين بهذه الممارسة على مستوى كل تنظيم، وتحقيق مبدأ الصدقية والالتزام بذلك.

وقد حدد الأستاذ (روبرت دال R. Dahl) خمسة (5) معايير للأداء والممارسة الديمقراطية، بحيث يمكن اعتبارها كمؤشرات دالة على توفر العمل بالديمقراطية، ودرجة تطبيقها، وقد حددها (علي خليفة الكواري) من خلال كتاب (دال Dahl) بعنوان «الديمقراطية وأزماتها»، وهذه المعايير(3) هي:

- المشاركة الفعالة (Effective participation)؛ ولا يتأتّى ذلك إلاّ بإتاحة الفرصة للأفراد والجماعات للتعبير عن اختياراتهم، والمشاركة في اتخاذ القرارات.

- تساوي الأصوات في المراحل الحرجة (Voting equality at the decisive stage)، وهو دليل على الوزن الفعلي لصوت كل مواطن في الديمقراطية، وتساويه مع أصوات غيره من المواطنين.

- الفهم المستنير (Enlightened Understanding)؛ أي ما يتطلبه متخذ القرار من فهم واضح ومعرفة دقيقة، وما يتطلبه أيضا مضمون القرار الديمقراطي.

- سيطرة متخذ القرار الديمقراطي على جدول أعمال العملية الديمقراطية (Control of the agenda).

- نطاق من يشملهم حق المشاركة في اتخاذ القرارات الديمقراطية (Inclusion)، أي نطاق اتساع المشاركة في الممارسة الديمقراطية.

---

1 - Ali Kazancigil, «*La gouvernance: Itinéraires d'un concept*», in:
Javier Santiso, A la recherche de la démocratie, Alger: Edition Bis. Ibn Khaldoun, 2004, p123.

2 علي خليفة الكواري، [مفهوم الحزب الديمقراطي... ملاحظات أولية]، المرجع السابق.

3 علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص ص31، 33. نقلا عن:
Robert A. DAHL, *Democracy and Its Critics*, Op. Cit, p108.

وعموما فإن الديمقراطية المطلوبة كما يقول (محمد مجذوب) هي« ديمقراطية المشاركة»[1]، أي أن تكون الممارسة الديمقراطية مشاركاتية لا إجرائية، وتعميق هذه الممارسة لا يتم إلاّ بالوسائل الديمقراطية الفعلية.

وقد أضحت في التنظيمات المعاصرة كالدولة والأحزاب السياسية إشكالية عويصة، تتمثل في مسألة الإجرائية، ولعلّ هذه المسألة أصبحت تعاني منها هذه التنظيمات في ممارساتها وسلوكاتها السياسية، وهيمنة الطابع الإجرائي على العملية الديمقراطية سيؤدي إلى عدم ضمان حكم ديمقراطي، فالمساواة القانونية للمواطنين مثلا لا تحقّق القدر الكافي من المساواة الفعلية لهؤلاء الأفراد[2]، وتعد هذه الإشكالية بمثابة أكبر التحديات والانتقادات الموجهة للممارسة الديمقراطية المعاصرة، باعتبارها لم تفلح في حل المسألة.

أما نقطة القصور الثانية في الممارسة الديمقراطية في كونها عملية نسبية لم تحقق بقدر كافي، كما أنّها تواجه أزمات ومشاكل عديدة[3]، فلا يمكن الوصول إلى ممارسة الديمقراطية كاملة، لأن هذه الممارسة ما هي إلا سلوك بشري يحتمل الخطأ والصواب، ومثلما تحقّقه هذه الممارسة من دفع لعملية التقدم الديمقراطي في أي تنظيم، فإنها تؤدي أيضا إلى أزمات ومشاكل، وما هو سائد في العالم النامي لدليل على ذلك.

وعلى العموم، أعتقد أن أوجه القصور هذه يمكن تجاوزها، رغم محدودية السلوك الإنساني، ونسبية الممارسة الديمقراطية التي تبقى مسألة مسلّم بها، وقاعدة بارزة معمول بها في مناقشة إشكالية الممارسة الديمقراطية.

الفرع الثالث: تعريف الأحزاب السياسية

بالرغم من أن موضوع الأحزاب السياسية كحقل دراسي يعد من المواضيع الكلاسيكية في الدراسات السياسية[4]، إلاّ أنّه مازال يحظى باهتمام كبير ودراسات كثيرة من مختلف الزوايا، وهذا ما جعله من المواضيع الشائكة والمهمة في آن، وهو ما يعكس ديناميكية الموضوع، التي تجعله دائم التجديد، وقد تعددت فيه الطروحات واختلفت وجهات النظر بصدده.

---

1 محمد مجذوب، الوحدة والديمقراطية في الوطن العربي، بيروت وباريس: منشورات عويدات، 1980، ص86.

2 علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص29.

3 المرجع نفسه، ص30.

4 يتميز موضوع الأحزاب السياسية كميدان للدراسة عند الغرب بأنّه تقليدي، إذ يؤرخ له قبل بداية القرن العشرين وتطـويره فـي كتابات علماء الاجتماع السياسي وعلم السياسة، أمثال الأستاذ (أوستروغورسكي Ostrogorski) في كتابه «الديمقراطية والأحزاب السياسية»، والأستاذ (ميتشلز Michels) في كتابه «الأحزاب السياسية دراسة حول الاتجاهات الأوليغارشية فـي الديمقراطيـة»، والأستاذ (موريس دوفارجيه M. Duverger) في العديد من كتبه ك «الأحزاب السياسية» و«علم اجتماع الأحزاب الـسياسية»، أنظر:

محمد السويدي، المرجع السابق، ص ص87، 88.

وفي النظم المعاصرة، نجد الأحزاب السياسية كموروث غربي مقترنة بالديمقراطية إلى أبعد الحدود، فوجودها يستدعي توفّر الأحزاب، وهذا ما دعى بالعديد من الباحثين والفقهاء أمثال (كلسن Kelsen)، (أيزمن Esmein) وغيرهم؛ اعتبار أن توفّر الديمقراطية يستدعي توفّر الأحزاب، ولا حديث عن هذه الديمقراطية في غياب الأحزاب السياسية، والتي لا تستطيع أن تؤدي نشاطها إلاّ في بيئة ديمقراطية[1].

ولكلمة الأحزاب لغةً عدة مدلولات، فقد ورد في القرآن الكريم لفظ «حزب» في عدة صيغ؛ (المفرد، المثنى والجمع) حوالي عشرين مرة، وفي ثلاثة عشرة سورة، تسع (9) مكية وأخرى مدنية، فأما المكية فهي: سورة ص، فاطر، مريم، هود، غافر، الزخرف، الكهف، المؤمنون، الروم، أما السرور المدنية فهي: سورة الأحزاب، الرعد، المجادلة والمائدة[2]، وكل هذه المدلولات الواردة في القرآن، تدور حول معنى واحد مفاده: الحزب بمثابة الفريق أو الفئة التي هي جزء من الناس، لها رؤية معينة حول قضية الإيمان والشرك.

وقد اقترنت كلمة «الأحزاب» بكلمة «سياسة»، وهذا دليل على أن هذا النّوع من التنظيمات يمارس السياسة ويخوض فيها[3]، وبالتّالي يميزها عن باقي التنظيمات كالجماعات الضاغطة.

أما المدلول الاصطلاحي للأحزاب السياسية، فمتعدد ومتنوع، وقد عرف تعريف الحزب السياسي باختلاف العديد من الاتجاهات، تختلف باختلاف منظور الباحث، وطبيعة دراسته. فقد حددت الأستاذة (نبيلة عبد الحليم كامل) ثلاث (3) اتجاهات في تعريف الحزب السياسي، مؤكّدة بأن هناك صعوبة في تحديد ذلك، وترتكز هذه الاتجاهات على المدلولات التالية:

هناك المدلول التنظيمي للحزب، أي تعريف الحزب باعتباره تنظيما، ومن رواده الأستاذ (أوستروغورسكي، ميتشلز، دوفارجيه)، وهناك المدلول الإيديولوجي أي تعريف الحزب بالنظر إلى المبادئ والأهداف التي يعتنقها أعضاؤه، ومن أنصار هذا المفهوم الأستاذ (إدموند بيرك E.Burk)، وأخيرا المدلول الوظيفي، بحيث ينظر أنصاره إلى وظائف الحزب كأساس لتعريفه ومنهم الأستاذ (ريمون آرون R. Aron) [4].

---

[1] نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي، 1982، ص07.

[2] المدلولات الواردة في القرآن الكريم متعددة ومختلفة، رغم أن معظمها يعبر عن وجهة واحدة، إلا أن بعضها يختلف تماما عنها، وبعض مدلولات الحزب في القرآن الكريم تقترب من المعنى اللّغوي، أنظر:

عمر صدوق، آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1995، ص ص80، 86.

ولمزيد من التفصيل، أنظر:

القرآن الكريم، سورة ص، فاطر، مريم، هود، غافر، الزخرف، الكهف، المؤمنون، الروم، الأحزاب، الرعد، المجادلة والمائدة.

[3] المرجع نفسه، ص78.

[4] نبيلة عبد الحليم كامل، المرجع السابق، ص ص 71، 80.

وفي الأخير تتوصل الباحثة إلى إعطاء تعريف إجرائي للحزب السياسي مفاده: « ***تنظيم يضمّ مجموعة من الأفراد، وتدين بنفس الرؤية السياسية وتعمل على وضع أفكارها موضع التنفيذ، وذلك بالعمل في آن واحد على ضم أكبر عدد ممكن من المواطنين إلى صفوفهم، وعلى تولي الحكم، أو على الأقل التأثير على قرارات السلطات الحاكمة*** »[1].

وبالرجوع إلى مسالة التنظيم كمتغير هام في تعريف الأحزاب السياسية، فإننا نجد الكاتب (ميشال أوفرلي Michel Offerlé) في كتابه «الأحزاب السياسية» يعطي منظورين اثنين لتعريف الحزب السياسي، ويتناول المتغير المتعلّق بالتنظيم كأهم عامل في هذين المتغيرين، ويعتبر تعريفا مقيدا، في حين هناك التعريف المفتوح الذي يركّز على المتغير الوظيفي[2]، فالتنظيم مهم في هيكل الحزب لكنه غير كاف، وهذا ما جعل الأستاذ (بيار بريشون Pierre Bréchon) يحدد أربعة (4) معايير تعرف بواسطتها الأحزاب، أهمها: ضرورة توفّر تنظيم مستمر، وأيضا توفّر تنظيم كامل يشمل المستوى الوطني والمحلي، ثم فتح السلطة وممارستها على هذا النطاق، وإمكانية فتح السلطة تتطلب البحث عن الدعم الشعبي خصوصا في الدوائر الانتخابية كعنصر أخير، وهو ما يعطي خاصية الفاعل للحزب السياسي[3].

وترتكز مجموعة من العناصر الأساسية في أي تنظيم حتى نطلق عليه بأنّه حزب سياسي[4]، وهي:

- **العنصر البشري**: وهم أعضاء الحزب الذين يشكلون العضوية في الحزب، وبدونهم لا يمكن أن يتواجد الحزب.
- **عنصر التنظيم**: ويرتكز أساسا في تحقيق الالتزام والانضباط وإتباع نظام الحزب.
- **الهدف**: وهو الغرض أو الأغراض المعنوية والمادية التي يوجد من أجلها الحزب ويعمل على تحقيقها وترتكز أساسا في برنامجه، وسياسته واتجاهه الإيديولوجي.
- **عنصر الوسيلة**: وهي الأدوات التي تستعملها جماعة الأعضاء داخل الحزب للوصول إلى الهدف أو الأهداف المسطرة.

أما عن أصل الأحزاب السياسية، فإن (موريس دوفارجيه) يرى بأنّها ميدان يمكن إرجاعه إلى تلك الفئات التي كانت تتوزع الجمهوريات القديمة، وهي «الزمر Clan» المتجمعة حول قادة

---

1 المرجع نفسه، ص82، أنظر:
Raymond ARON: *démocratie et totalitarisme*. Coll " diées " Gallimard- Paris 1956, p. 117.

2 Michel Offerlé, Les parties politiques, Paris : Presses Universitaire de France, 2ème édition, 1987, pp18, 21.

3 Pierre BRECHON, Les parties politiques, Paris: Editions Montchrestien, 1999, pp17, 18.

4 علي زغدود، المرجع السابق، ص ص10، 11.

«المرتزقة» في إيطاليا أثناء عصر النهضة، وأيضا النوادي واللّجان والتنظيمات الشعبية التي تطورت بمرور الزمن(1).

ورغم ذلك، فإن أول ظهور للأحزاب السياسية بالمعنى المعاصر كان في الولايات المتحدة الأمريكية وحدها منذ أكثر من قرن ونصف(2)، وبعد ذلك بدأت الدول الأوربية الأخرى ومنها انجلترا وفرنسا وغيرها تعرف هذه الظاهرة.

ويشير (دوفارجيه) إلى أن ظهور الأحزاب يرجع إلى مظهرين، مظهر داخلي، وآخر خارجي، فيتمثل المظهر الأول في الأصل الانتخابي والبرلماني للأحزاب، أي أن ظهور، الأحزاب في هذه الحالة نابع من تكون اللّجان الانتخابية والكتل البرلمانية، أما المظهر الثاني، فهو نابع من تلك الجمعيات الثقافية والنوادي الشعبية(3).

أما نشأة الأحزاب في الدول النامية، ومنها في الدول العربية على الخصوص، فيمكن إرجاعه إلى نهاية القرن التاسع عشر، وبداية القرن العشرين، بحيث ارتبط كثيرا بالاستبداد المحلي الذي كان سائدا آنذاك من جهة، وببروز الحركات التحريرية المطالبة بالاستقلال من جهة ثانية(4).

الفرع الرابع: تعريف البنى الداخلية للأحزاب السياسية

يتضمن أي حزب سياسي على مستوى بيئته الداخلية بنى تشكّل هياكله ومستوياته، وتحدد طبيعة توزيع السلطة وممارستها ضمن هذه المستويات، وتتحدد بمقتضاها العلاقات والتفاعلات فيما بينها، ويتحكم في هذه البنى قانون داخلي للحزب يعد بمثابة شرعية دستورية (قانونية) متجددة(5)، تحدد نشاط هذه البنى والهياكل التي تقوم عليها.

وفهم أنماط توزيع السلطة في البنى الحزبية، يتم من خلال النظر إلى الصلاحيات والاختصاصات الممنوحة للمستويات الإدارية المختلفة أو بعضا منها أو القيادات فيها، ونظام التّسلسل الإداري المعمول به ونمط القيادة(6).

ويتعلّق العنصر الأول في البنى الداخلية للحزب السياسي في الهيكل والمستويات التنظيمية التي توجد على مستوى البناء التنظيمي، وأعضاء الجسم الحزبي، المتكون أساسا من النخبة الحزبية، التي تشمل المستويات القيادية المختلفة، وأعضاء المستويات القاعدية للحزب أو كما هي

---

1 موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص06.

2 نبيلة عبد الحليم عبد الكامل، المرجع السابق، ص16.

3 موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص ص06 و12.

4 رعد عبودي بطرس، «أزمة المشاركة السياسية وقضية حقوق الإنسان في الوطن العربي»، أنظر: برهان غيليون [وآخرون]، حقوق الإنسان العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص ص52، 53.

5 علي خليفة الكواري، [مفهوم الحزب الديمقراطي... ملاحظات أولية]، المرجع السابق.

6 محمد قاسم القريوتي، نظرية المنظمة والتنظيم، عمان: دار وائل، 2000، ص260.

مركبة كالتّالي: قادة، مناضلين نشيطين، مجرد أعضاء بسيطين[1] ومنتسبين أو منخرطين، يوجدون على مستوى (هيرارشي Hierarchy)[2]، أو تسلسل السلطة والمسؤولية في السلم الإداري للحزب، أما النخبة الحزبية فتشمل صفوة الحزب وقياداته، وهي عند (بوتومور): « ***أولئك الذين يملكون مقاليد القوة في أي جهاز سياسي***»[3]، وهي تمارس السلطة، وتساهم بشكل كبير في صناعة واتخاذ القرارات داخل الحزب، وتتشكّل غالبا من الذين لهم مستوى ثقافي وعلمي أو لهم جذور تاريخية في الماضي، ويعبر عنها بالقيادات التاريخية، أو أي امتياز مادي أو معنوي في المجتمع.

وتبدو النخبة الحزبية حسب القوانين الأساسية والنظم الداخلية للأحزاب السياسية –على اختلاف أنواعها- تتضمن القيادات العليا في الحزب على المستوى الوطني بالدرجة الأولى، وتشمل رئيس الحزب والأمين العام له، أعضاء المكتب السياسي والتنفيذي على مستوى إقليم الدولة، وهناك القيادات على المستوى الإقليمي والجهوي، وهي أقل مستوى من الأولى، ولكن لها نفوذ في دوائر صناعة القرار داخل الحزب، على الأقل في المستوى الإقليمي أو الجهوي، ويمكن وضعها في المستويات الوسطى في هيكل التنظيم الحزبي، أما المؤتمر العام للحزب، فهو بمثابة السلطة العليا للحزب، وفيه يتم اتخاذ قرارات بشأن تغيير هذه القيادات.

ويتمتّع القادة في الأحزاب السياسية بعدة امتيازات، أهمها امتيازات معلوماتية، وباعتبارهم يوجدون على رأس الحزب، الذي يتخذ الشكل الهرمي بالضرورة، وهو ما يسمح لهم في أن تكون لهم نظرة شاملة، واسعة وإجمالية حول ظروف وواقع الحزب، كما يتمتع هؤلاء القادة أيضا بامتياز الشهرة داخليا وخارجيا، وهذا بفضل انتشار وسائل الإعلام بكل أنواعها[4]، وهو ما يسمح لهم بالترشيح للانتخابات، لاسيما الرئاسية منها والبرلمانية.

وأما المستويات القاعدية، فتشمل أعضاء الحزب الخاضعين لسلطة القادة، ويعملون وفق ذلك على أساس ما يقره القانون والنظام الداخلي والأساسي للحزب، ويطلق عليهم اسم التابعين، في حين يمكن القول أن لهم مساهمة للمشاركة داخل الحزب (حسب مفهوم الحزب الديمقراطي).

ومن هنا تتشكل البنى الداخلية للأحزاب في إطار شكلها الأول، في حين يعد الشكل الثاني أكثر أهمية، ويتعلّق بالعلاقات الداخلية بين مختلف الأعضاء والنخبة داخل الحزب السياسي[5]،

---

[1] فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، ترجمة: محمد عرب صاصيلا، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنـشر والتوزيـع، 1989، ص360.

[2] Nicolas LARNODIE, [Partis Politiques et démocratie], Juin 2002, in: http://www.philisophiepolitique.net/representationdossiers/partiesdemocratie.htm.

[3] بوتومور، الصفوة والمجتمع: دراسات في علم الاجتماع السياسي، ترجمة وتقديم: محمد الجوهري وآخـرون، الإسـكندرية: دار الكتب الجامعية، 1972، ص09.

[4] فيليب برو، المرجع السابق، ص ص405، 406.

[5] ثناء فؤاد عبد الله، المرجع السابق، ص31.

وتشمل علاقات القوة التي تحكم التوزيع الحقيقي لسلطة اتخاذ القرار، وتسيير شؤون الحزب[1]، سواء كانت هذه العلاقات تتّسم بالانسجام أو الانشقاق، وفقا لطبيعتها، وتوازنات القوة دخلها، وتتميز هذه العلاقات بأنّها دائمة التفاعل[2]، وتحكمها الطبيعة السلطوية.

وعلى هذا الأساس فإن البنى الداخلية للأحزاب السياسية تقوم على أساس البنى التنظيمية من جهة والعلاقات السلطوية الداخلية من جهة أخرى، فكلّ حزب يتكون أساسا من أعضاء في مستويات دنيا، وسطى وأخرى قيادية مختلفة، تشكّل بناه التنظيمية، وتجعله حزبا سياسيا حقيقيا[3]، وبطبيعة الحال لا تعمل هذه البنى في إطار ساكن (استاتيكي Statically)، بل هي دائمة الحركة (ديناميكية Dynamical)، أساسها العلاقات التفاعلية، والعامل المحرك لها يتمثّل في الأنظمة الداخلية والقوانين الأساسية واللوائح التنظيمية للحزب، رغم وجود عوامل أخرى تساهم هي أيضا في التأثير على توازن القوة الداخلية، سندرسها بطريقة غير مباشرة في الفصول اللاحقة.

وقد أسهم العديد في العلماء والباحثين في مجال الأحزاب السياسية في دراسة ووضع المعايير والمؤشرات المتعلّقة بالممارسة الديمقراطية في بنى الأحزاب السياسية، ومنهم الأستاذ (روبرت ميتشلز)، (موريس دوفارجيه) و(روبرت دال)...وغيرهم من الكتاب الغربيين، أما من الجانب العربي، فنذكر إسهامات مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية الذي يتّخذ من «أكسفورد Oxford» مقرا له، والأستاذ (علي خليفة الكواري)، (رغيد كاظم صالح)، (وحيد عبد المجيد) و(ثناء فؤاد عبد الله) وغيرهم.

وأهم هذه المؤشّرات والمعايير ما يلي:

أولاً: يتعلّق المؤشر الأول بأنماط توزيع السلطة داخل الأحزاب السياسية[4]، ويشمل ثلاث عناصر أساسية:

أ- تحديد طبيعة العضوية داخل الأحزاب[5]؛ وفيه يتم تحديد خصائصها وفقا للنصوص القانونية للأحزاب ومقارنتها بالممارسة الفعلية على أرض الواقع، ويسمح هذا العامل بفهم ما إذا كانت هذه العضوية نشطة أو غير نشطة؟ وفي أي فئات المجتمع تتركّز؟ وواقع العضوية فيها؟

وعند البحث في هذه الأسئلة سنتمكن من الكشف عن درجة المشاركة السياسية في العضوية داخل الأحزاب.

---

1 فيليب برو، المرجع السابق، ص401.

2 المرجع نفسه، ص356.

3 سعد الدين إبراهيم [وآخرون]، المرجع السابق، ص475.

4 وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص30، 31.

5 ثناء فؤاد عبد الله، المرجع السابق، ص ص69، 70.

ب- طبيعة النشاط[1] والهيكل التنظيمي؛ وهو عنصر يسمح بدراسة توزيع السلطة والصلاحيات في المستويات الإدارية لهيكل الأحزاب من جهة وممارسة النشاط التنظيمي كعملية آنية أو دائمة تحكمها متغيرات، ومميزات هذا النشاط ودرجة انتشاره.

ج- عملية صناعة واتخاذ القرار الحزبي[2]، ويعد أهم عنصر لمعرفة درجة المشاركة على مستوى الأعضاء داخل هذه الأحزاب، ويتم تحليله ودراسته من خلال مقارنة النص بالواقع، ويساهم هذا العنصر في توضيح مدى تركيز السلطة أو عدم تركيزها داخل التنظيمات الحزبية.

ثانيا: أما المؤشر الثاني فيتعلق بدراسة التفاعلات في العلاقة بين المستويات القيادية (النخبة) والقاعدة الحزبية[3]، في إطار هذه البنى الداخلية للأحزاب، ويتضمن هذا المعيار ثلاث عناصر أساسية:

أ- عملية تداول السلطة دوريا في الأحزاب؛ وفي هذا العنصر، يتم تحليل ودراسة مسألة التجنيد السياسي[4] داخل الأحزاب من جهة، ومسألة إمكانية تجديد النخبة عن طريق تداول المناصب القيادية باستمرار وبطريقة دورية، بحيث يتم وصول أعضاء عاديين في الحزب إلى المستويات القيادية. وفق هذا يتم البحث في سؤال مفاده: هل هناك سيطرة وهيمنة على المناصب القيادية في الأحزاب السياسية أم أن هناك تداول مستمر لها؟

ب- دور مشاركة الأعضاء في تجديد النخبة الحزبية؛ وفي هذا العنصر، يتم البحث في مسألة تتعلق بمستويات المشاركة داخل الأحزاب، وهذا من خلال السؤال التالي:

إن كان هناك تدول للسلطة داخل الأحزاب، فما هي الكيفية التي يتم بها هذا التداول والتجديد؟

ج- إدارة الأزمات على مستوى العلاقة بين النخبة والقاعدة الحزبية[5]، وهذا العنصر يشكّل مسألة جوهرية في العلاقة بين المستويات القيادية والقاعدة الحزبية داخل الحزب، من خلال التطرق إلى هذه الأزمات، والتركيز على الصراعات والانشقاقات داخل البنى الحزبية، لاسيما على مستوى القيادة، والبحث في إمكانية وجود حوار وإدارة عقلانية وديمقراطية لهذه الأزمات ورغم ذلك، فإن هناك العديد من المعايير والمؤشرات المتعلّقة بدراسة الديمقراطية وداخل الأحزاب السياسية، لكنّنا لا نستخدمها في دراستنا، وقد تطرق لها الأستاذ (وحيد عبد المجيد)، أهمها: أنماط التفاعلات داخل النخبة الحزبية[6] ومن هنا، يمكن القول أن مفهوم وممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية

---

1 المرجع نفسه، ص69، 70.

2 وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص31.

3 المرجع نفسه، ص31.

4 يقصد بالتجنيد السياسي عملية تداول المناصب والأدوار بين أشخاص قدامى وآخرين جدد، أنظر: تحرير عمـرو هاشـم ربيـع [وآخرون]، الأحزاب الصغيرة: والنظام الحزبي في مصر، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2003، ص15.

5 ثناء فؤاد عبد الله، المرجع السابق، ص62.

6 وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص29، 34.

أصبح يكتسي أهمية كبيرة ليس فقط على مستوى بيئة الحزب الداخلية، بل أيضا على مستوى المحيط الخارجي، وتتجلّى هذه الأهمية من خلال ما أكده الأستاذ (هايري اكشتاين Harry Eckstein) بأن توفّر الديمقراطية في المنظمات وعلى رأسها الأحزاب السياسية ضرورية ومهمة لاستقرار النظام الديمقراطي في الدولة، رغم أن بعض المنظمات المجتمعية كالأسرة والمدرسة تفتقر إلى الممارسة الديمقراطية بشكل كبير لكنّها تضفي الطابع الديمقراطي عليها بصورة شكلية، وتوصل (اكشتاين) إلى هذه النتيجة من خلال دراسته المقارنة لنموذجين في أوربا عن توفّر الديمقراطية أو غيابها، وهي بريطانيا، وجمهورية فيمار في ألمانيا[1].

أما الأهمية الأخرى التي تكتسبها الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، فتنطلق من العلاقة السلطوية بين القيادة والقاعدة داخل الأحزاب لتكوين وتشكيل السلطة السياسية في المجتمع ككل[2]، وهذا من خلال اكتساب الخبرة في الممارسة الداخلية داخل الأحزاب، والتي تفترض أن تكون ديمقراطية، لممارستها في المجتمع، ومنه تكوين السلطة الحقيقية والشرعية في النظام السياسي.

المطلب الثاني: أهم الاتجاهات الحديثة في دراسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية

بعدما أعطينا المفاهيم الأولية للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، وأهم الجوانب المحيطة بها، وأبرز التصورات المتعلّقة بها، ومؤشرات دراستها، يجدر بنا التطرق إلى أهم الاتجاهات الحديثة والمعاصرة، التي اهتمت بدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب، وبمختلف إسهاماتها، وتتعلق هذه الاتجاهات بثلاث (3) نظريات أساسية، توجد منذ بداية القرن العشرين، وتختلف كل واحدة في منظورها للديمقراطية داخل هذه التنظيمات، وإمكانية تحقيقها، وهي:

- النظرية التعددية Pluralism theory.
- نظريات النخبة Elitists theories.
- النظرية الماركسية اللينينية Marxism theory.

ودراستنا لهذه الاتجاهات، يعطي لنا لمحة وجيزة عن أصول الدراسة في هذا المجال، والتعرف على إسهامات منظّريها، وأهم المضامين التي استخدموها في بحوثهم ونظرياتهم، بغرض استخدامها في إشكالية الممارسة الحزبية في الجزائر، والكشف عن إمكانية توفر الديمقراطية فيها من عدمها.

---

[1] المرجع نفسه، ص ص08، 10. نقلاً عن:
Harry Eckstein, *A Theory of Stable Democracy*, Appendix B in: Harry Eckstein, *Division and Cohesion in Democracy- A study of Noruay* (Princetan: Princetan university Press, 1966) pp.225-288.

[2] ثناء فؤاد عبد الله، المرجع السابق، ص57.

وقد تطرق لهذه النظريات الثلاثة، الأستاذ (وحيد عبد المجيد) في دراسته حول «الأحزاب المصرية من الداخل (1907-1992)»[1]، وإسهاما منه، فقد تطرق بإسهاب إلى الجانب النظري للديمقراطية داخل الأحزاب، وستكون هذه المساهمة ركيزة أساسية في دراستنا، ليس فقط على المستوى النظري (الفصل النظري)، بل أيضا في إسقاط إسهامات هذه النظريات على البنى الداخلية للأحزاب (في الفصلين الثاني والثالث).

الفرع الأول: منظور نظرية التعددية للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية

تعد هذه النظرية من أهم النظريات السياسية الحديثة والمعاصرة في دراسة موضوع الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، لما قدمته من إسهامات نوعية، رغم أنّها لم تخصص بصفة مباشرة لمباحث عن الديمقراطية داخل هذه التنظيمات، مقارنة بإسهاماتها الكبيرة في مجال الممارسة الديمقراطية على مستوى النظام السياسي للدولة[2].

حاول العديد من الباحثين إسقاط بعض مؤشرات الممارسة الديمقراطية، والأنماط القانونية المتوفّرة على مستوى النظام السياسي للدولة، على التنظيمات والممارسات الحزبية[3]، وهو أهم متغير اعتمده أنصار هذه النظرية.

مضمون هذه النظرية يدور حول وجود تعدد تنظيمي وسياسي ومجتمعي داخل المجتمع، بحيث يتميز بدرجة كبيرة من التنافس البنّاء، يجعل من الديمقراطية ممكنة التحقيق على أرض الواقع، على خلاف رأي أنصار نظريات النخبة[4]، والتي سنأتي إلى تحليل ومعالجة طروحاتها.

وأهم رواد هذه النظرية هم من علماء السياسية الغربيين، ومنهم: (روبرت دال R.Dahl)، (ألان وير Alan Ware)، (كارل دوتش Karl Deutsch)، (باتريك أونليفي وبرندن أوليري Patric Aunleavy & Brenden O'leary)، (هاري اكشتاين Harry Eckstein)[5] وغيرهم. ويحتلّ الأمريكيون ثمانون بالمائة (80 %) من مجمل علماء السياسة في العالم[6]، وهم يحتلون بذلك النسبة الكبيرة ضمن أنصار نظرية التعددية.

وتنقسم هذه النظرية إلى ثلاث اتجاهات، هي: التعددية التقليدية - التعددية الجديدة - واليمين الجديد[7].

وأطروحات هذه النظرية، ترتكز أساسا في بعض الإسهامات، أهمها:

---

[1] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص ص03، 28.

[2] المرجع نفسه، ص03، 04.

[3] علي خليفة الكواري، [مفهوم الحزب الديمقراطي... ملاحظات أولية]، المرجع السابق.

[4] محمد علي محمد، دراسات في علم الاجتماع السياسي، المرجع السابق، ص373.

[5] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص ص3، 11

[6] هالة مصطفى، «الدولة ومرحلة جديدة في علم السياسة»، السياسة الدولية، عدد: 142، أكتوبر 2000، القاهرة: الأهرام، ص62.

[7] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص04.

الإسهام الأول: تأثير النظام الحزبي في الدولة على الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية[1].
ويتضمن هذا الإسهام عدة مضامين، أهمها:

- كلّما كان النظام الحزبي في الدولة راسخًا ومستقرا، كلّما زاد من إمكانية توفر الديمقراطية داخل الأحزاب.

- اختلاف توفّر الديمقراطية داخل الأحزاب باختلاف نوعية النظام الحزبي المطبق في الدولة، فإذا كان يمثل هذا النظام الثنائية الحزبية فإن الديمقراطية تقلّ وتضعف، في حين تقوى في نظام التعددية[2].

ويمكن القول، أن هذه الأطروحات تشمل في الأساس الدول الغربية (أوربا وأمريكا)، فخاصية استقرار ورسوخ النظام الحزبي لا نجدها متوفرة كثيرا في الدول الأخرى، لاسيما دول العالم النامي، فهي خاصية يتميز بها العالم العربي أكثر من غيرهم، ولهذا فإنّها تتميز أكثر بتوفّر الديمقراطية داخل الأحزاب من غيرها (المجتمعات النامية).

والإسهام الآخر هو: تأثير الظروف والأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية على الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، وأهم هذه التطورات:

هيكل الحزب في أحزاب النخبة (Elitists Parties)، باعتباره يمنع من مشاركة الأعضاء داخليا. والتقنية الجديدة للحملات الانتخابية، ومنها التلفزيون، الذي أصبح يلعب دورا أكبر ومنافس لنشاط الأعضاء في الأحزاب، فلا يساهم الأعضاء بالقدر الكافي في هذه الظروف، بالإضافة إلى اعتبار أن توفّر الديمقراطية داخل الأحزاب يساهم في استقرار النظام الديمقراطي للدولة[3] (وقد سبق وأن أوضحنا هذا الطّرح).

الفرع الثاني: منظور نظريات النخبة للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية

إن استخدام كلمة «نخبة Elite» ترجع إلى القرن السابع عشر، حيث كانت تستعمل لوصف السلع ذات النوعية الرفيعة[4]، وبعدها أصبح استخدامها مرتبط بالتفوق، والتميز الخاص بالجماعات الاجتماعية العليا، مثل: الوحدات العسكرية والمستويات السامية في النبلاء، ورغم هذا، فإن الاستخدام الحقيقي لهذا المصطلح، لم يكن إلاّ في بداية القرن العشرين في كتابات الأستاذ (فلفريدو باريتو V.Pareto).

---

1 المرجع نفسه. نقلا عن:
Hans Daalder, *Partis eites and Political Development in Western Europe*. (in Joseph Lopalombard and Weiner (eds), *Political Partis and Political development* (Princeton university press,1966), pp.75- 76.

2 المرجع نفسه، ص ص04، 05.

3 المرجع نفسه، ص ص06، 07.

4 بوتومور، المرجع السابق، ص01.

وهناك من يستخدمها بشكل آخر «صفوة»، وبهذا المصطلح فإنّها تعني جماعة صغيرة في مجتمع ما، وفي ظرف تاريخي معين، تحمل هذا الاسم، لأنّها تتمتّع بأهمية تعطيها لنفسها أو يعطيها لها الآخرون(1).

كما يشير استخدام كلمة «نخبة» إلى معنى فلسفي وآخر سياسي، فالأول يشمل معنى: سيطرة فئة قليلة على فئة كبيرة، أما المعنى السياسي، فيشير إلى المعنى الشائع، وهو القيادة السياسية(2)، ووفق هذه الطروحات، فإن النخبة الحزبية هي القيادة السياسية، التي تملك السلطة وتمارسها وفق السلم الإداري للحزب، وتتميز بصفات عن باقي الأعضاء الآخرين، وعلى عكس الأطروحات التي قدمها أنصار النظرية التعددية في مجال الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، فإن المضمون العام لنظريات النخبة، يتركّز أساسا حول استحالة قيام هذه الديمقراطية داخل الأحزاب (من وجهة نظر روبرت ميتشلز)، أو ضد الطرح الديمقراطي التعددي في حد ذاته (رأي بارتيو وموسكا) (3)، وهي بذلك تقدم نقدا على مستوى الممارسة الديمقراطية في الأحزاب، وعلى مستوى آخر، نقدا موجها للأحزاب السياسية في تركيبها التنظيمي(4).

وأهم رواد هذه النظريات نذكر: الأستاذ (أوستروغورسكي Ostrogorski)، و(روبرت ميتشلز)، (موريس دوفارجيه)، (فلفريدو بارتيو V.Pareto)، (غيتانو موسكا G. Mosca) ، (رايت ميلز R. Mills)....وغيرهم، وفي هذا الجزء من الدراسة، سنركّز أكثر على أطروحات (ميتشلز)، (دوفاجي)، و(باريتو) و(موسكا).

وتتركّز إسهامات هذه النظرية في العديد من المضامين، أهمها:

- استحالة قيام ديمقراطية فعلية داخل الأحزاب السياسية نظرا لوجود حكم الأوليغارشية (Oligarchy) في بناها الداخلية، ويؤدي هذا الطرح حسب عالم الاجتماع الألماني (روبرت ميتشلز)، والقائل بـ (القانون الحديدي للأوليغارشية The Iron Law of Oligarchy)، في كتابه القيم عن الأحزاب السياسية(5).

ويتميز مصطلح «الأوليغارشية» بالتنظيم القوي (المركّز)، والذي يسمح بسيطرة محكمة من قبل القادة في أي منظمة، ومصطلح «السيطرة» هنا يشير إلى قوة التحكّم البارزة التي يستخدمها هؤلاء القادة أو النخبة السياسية، أكثر من كلمة «هيمنة»، والتي تستخدم للدلالة على جانب معياري أو معنوي وخفي في عملية التحكّم وبسط النفوذ، ودرجة الوضوح في الأولى، تتجلى من خلال

---

1 جمال أبو شنب وإسماعيل علي سعيد ، الصفوة العسكرية والتنمية السياسية في دول العالم الثالـث، الأزرطيـة (مـصر): دار المعرفة الجامعية، 1998، ص15.

2 وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص21.

3 محمد علي محمد، دراسات في علم الاجتماع السياسي، المرجع السابق، ص ص242، 243 و373.

4 علي خليفة الكواري، [مفهوم الحزب الديمقراطي... ملاحظات أولية]، المرجع السابق.

5 Robert MICHELS, Op.Cit, p279.

العمليات التي ينفرد بها أصحاب القرار، ذوو الاتجاه الأحادي، فتقع على عاتقهم عملية التعيينات، وصناعة القرارات واتخاذها، وبفعل ذلك تصبح لهم شهرة قوية[1].

ووفق هذا الطرح، يمكن التمييز بين« حكم الأوليغارشية»، وهو حكم الأقليـة، و«الأرسـتقراطية» (Aristocracy)، وهو حكم الأخيار وحـكم سيطرة القدماء(Gerontocracy)[2].

أما **القانون الحديدي للأوليغارشية** الذي وضعه (ميتشلز)، واستنتجه في دراسته المقارنة حول نموذجي الأحزاب في ألمانيا وإيطاليا، فيدور مضمونه حول وجود طبقة مسيطرة داخل الحزب، تتميز بأنّها أقلية، وتستحوذ على عملية صناعة القرارات، وممارسة السلطة بمفردها. وهو ما يشكّل عائقا لتطبيق الديمقراطية في الأحزاب السياسية[3]، وهكذا فإن (ميتشلز) أكّد نظرية (ميكيافلي) فيما يتعلّق بسيادة الصفوة، وصناعة فرص الديمقراطية[4]، إنْ لم نقل استحالتها، ويصبح هذا القانون حتمي في نظر أنصار نظريات النخبة.

إن الطرح الذي جاء به الأستاذ (ميتشلز) ليس وليد نظريته وأفكاره بفرده، فقد أشار هو بنفسه، إلى إسهامات كلا من الأستاذ (ف. باريتو) و(موسكا) من قبله، وكيف أنّه انطلق في تحليلاته على أساس نظرياتهما[5].

لقد تبنّى كلّ منهما - أي باريتو وموسكا- مفهوم الصفوة السياسية كمذهب جديد في علم الاجتماع، وهو مذهب مناهض لمفهوم الديمقراطية في حد ذاته، ففكرة النخبة وفكرة الديمقراطية فكرتان متعارضتان[6]، نظريا وعمليا.

وتتميز هذه الأحزاب في نظر أصحاب هذا الاتجاه بوجود صراع بين القادة والجماهير من جهة، ووجود صراع بين القادة أنفسهم (القادة القدماء والجدد)[7].

وقد انعكست هذه الطروحات على طرح نخبوي آخر، مثله الأستاذان: (زيجلر Zeigler) (داي Dye) في كتابهما حول «تجاهل الديمقراطية»، ويؤكّد هذا الطرح على وجود جماعة قليلة تحدد السياسة العامة[8]، ولكن هذا الطرح لا يشمل التنظيمات الحزبية المعاصرة، بقدر ما يشمل الدولة بنظامها السياسي والاقتصادي والإداري.

---

1 Hermet GUY [et autres], Dictionnaire de la science politique et des Institutions Politiques, Paris : Armand Colin, 1994, p184.

2 Nicolas Larnaudie, Op. Cit.

3 Robert MICHELS, Op.Cit, pp 279, 280.

4 محمد علي محمد، علم الاجتماع التنظيمي، الجزء الأول، الإسكندرية: دار الكتب الجامعية، 1972، ص ص73، 74.

5 Robert MICHELS, Op.Cit, p280.

6 بوتومور، المرجع السابق، ص ص11، 12.

7 محمد علي محمد، علم الاجتماع التنظيمي، المرجع السابق، ص ص73، 74.

8 جيمس أندرسون، صنع السياسة العامة، ترجمة: عامر الكبيسي، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 1999، ص36.

أما ثاني إسهام له فهو: الأوليغارشية أو نظام حكم القلّة، وهو خاصية ذات طبيعة ثابتة في الأحزاب السياسية والمنظمات المجتمعية[1]، وهذا الإسهام أضافه الأستاذ (دوفارجيه)، كأحد أهم أقطاب نظريات النخبة في العصر الحديث.

وقد اعتبر (دوفارجيه) هذه الخاصية بمثابة مسلّمة لا يمكن إنكارها في الأحزاب السياسية، فالقادة أو الرؤساء فيها، وبمجرد وصولهم إلى هذه المناصب العليا في الحزب. سرعان ما يجسدون هذه الطبيعة في أحزاب اشتراكية أو ليبرالية أو شيوعية، وهي تنزع إلى تجسيد هذه الظاهرة المتمثلة في الطبيعة الأوليغارشية[2].

والميكانيزمات التي تدفع إلى الأوليغارشية الحزبية، تتجسد من خلال تصرف القادة الحزبيين لتثبيت أنفسهم، حتى المستويات القاعدية يتخوفون من مخاطرتهم لتغيير المسؤولين[3].

كما أن هذه الظاهرة في الأحزاب تبدو واضحة أو بارزة وفي أحيان أخرى تكون خفية، لا يمكن ملاحظتها بصفة مباشرة، وصعوبة تجديد هذه البنى الداخلية، يدلّ بوضوح على وجودها إن كانت خفية[4].

وعموما، فإن العديد من الدراسات والبحوث تجرى في هذا المجال، والجدل مازال يهيمن عليها، مما يبين أهمية الطروحات النخبوية، ويستدعي البحث أكثر فيها، لاسيما آراء الباحثين؛ (ميتشلز) و(دوفارجيه)، ليس فقط على مستوى بنى الأحزاب الداخلية، بل في جميع المجالات التي تمسها هذه النظريات.

ورغم الإسهامات التي قدمتها نظريات النخبة في مجال الديمقراطية داخل الأحزاب، لاسيما نظرية «القانون الحديدي للأوليغارشية»، وكذا «الطبيعة الأوليغارشية داخل الأحزاب»، إلاّ أنّها تعرضت إلى بعض الانتقادات من جانب علماء نظرية التعددية من جهة، والماركسية اللينينية من جهة أخرى[5].

وقد ركّز الناقدون في هذا المجال على أن أنصار نظرية النخبة يفرطون في حتمية سيطرة فئة قليلة داخل الأحزاب، كما أن (روبرت ميتشلز) بالغ في حتمية قانونه على الأحزاب واعتبره ضرورة لامناص منها، في تجاهل المعنى الحقيقي للديمقراطية، والاعتقاد بالهيمنة التي تمارسها

---

[1] دوفارجيه (موريس)، المرجع السابق، ص161-178.

[2] المرجع نفسه، ص ص161، 162.

[3] Pierre BRECHON, Op. Cit, pp133, 135.

[4] موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص161.

[5] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص15.

الطبقة القليلة «النخبة» في أي تنظيم، ما هو إلاّ قول يخضع في حد ذاته إلى وجهة نظر ميتافيزيقية[1]، كما اعتبر الماركسيون قانون (ميتشلز) الحديدي بمثابة عائق لتطبيق الاشتراكية[2].

ولكن هذه الانتقادات، لا تنقص من قيمة إسهاماتها الكبيرة في هذا الميدان، فأطروحتها ذات الطابع النقدي، تبدو صحيحة إلى حد كبير، وهي في مجملها مفيدة، من حيث أنّها تسعى إلى التنبيه بخطورة استئثار أقلية بممارسة السلطة داخل الأحزاب، أو حتى على مستوى الدولة ككل، لأن أطروحات نظريات النخبة لم تشمل فقط الأحزاب، بل شملت العديد من المنظمات (النقابات، الجمعيات، النوادي...)، وأهمها؛ الدولة، وهذا النقد في مجمله هو دعوة من أجل إصلاح الأحزاب، وباقي التنظيمات الأخرى على مستوى بناها الداخلية على أساس قاعدة الديمقراطية، وهذا ما يساهم بقدر كبير في تحقيق مزيد من الممارسة الديمقراطية داخلها، كما ونوعا[3].

الفرع الثالث: منظور النظرية الماركسية اللينينية للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية

إن تطور الأحزاب الاشتراكية والشيوعية، وطبيعة ممارساتها وأنشطتها المناهضة للأحزاب الليبرالية في الدول الغربية، أفرز عدة مواقف تبنّتها الحركة الشيوعية الناشئة منذ بداية القرن العشرين، لاسيما على يد منظريها، أمثال: (فلاديمير لينين V. Lenine) و(تروتسكي Trotski)... وغيرهم، وذلك من أجل رفض الديمقراطية ذات الاتجاه الليبرالي، وتركّزت هذه المواقف المضادة في عدة أفكار أهمها: مبدأ المركزية الديمقراطية.

أولا: مبدأ المركزية الديمقراطية كأهم إسهام للنظريات الماركسية اللينينية[4]

إن الحزب كما يراه الماركسيون، وعلى رأسهم الأستاذ (لينين)، يعتبر الطليعة المستنيرة للطبقة العاملة (البروليتاريا Proletariat)، وهذه الطليعة المشكّلة من مناضلين مدربين على الإيديولوجية الماركسية، ومدربين على هذا المستوى، لها الحق في أن تعتبر نفسها الممثّل الرئيسي لتطلّعات العمال الثورية[5]، والدور الأساسي له، يتجسد في وحدة الإدارة داخله، أو كما يسميها (لينين) بالانضباط الحديدي[6]، وهو المبدأ الأول والأساسي الذي تجسدت فيه فكرة المركزية الديمقراطية لكن هذه الفكرة لم تتضح معالمها بصفة كلية، إلاّ بعد الصراع الذي عرفه حزب العمال الاشتراكي الروسي عام 1903، فقد إقرار مبدأ المركزية الديمقراطية رسميا في هذا الحزب، كحل

---

[1] « الميتافيزيقا» تعني «ما وراء الطبيعة»، بحيث تمثل أفكارا تجريدية، أكثر من المثالية Idealism، لا يدركها العقل والمنطـق، ولا يمكن إسقاطها على الواقع.

[2] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص ص15، 19.

[3] علي خليفة الكواري ، [مفهوم الحزب الديمقراطي... ملاحظات أولية]، المرجع السابق.

[4] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص23.

[5] فيليب برو ، المرجع السابق، ص360.

[6] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص 23.

وسط بين دعاة الاتجاه المركزي من جهة بزعامة (لينين)، وبين دعاة إعطاء دور للأعضاء للتأثير في اتجاهات الحزب (الديمقراطية)، وهم (مارتوف Martov)، (تروتسكي Trotski) وغيرهم[(1)].

وقد رأى أنصار مبدأ «المركزية الديمقراطية» أنّه يعد أفضل أسلوب لتجسيد الوحدة والانسجام في الرأي داخل الحزب، وعدم تعرضه للانشقاق واختلاف المواقف والاتجاهات بين أعضائه من جهة، وأفضل أسلوب لضمان تجسيد الديمقراطية والمشاركة، وحرية تبادل الآراء قبل الصياغة النهائية للقرارات والتوجهات العامة للحزب من جهة أخرى، وهكذا تم التوصل إلى الجمع بين الأسلوبين: المركزية Centralization، والديمقراطية Democracy، وبهذا الشكل فقد أصبح النمط الشيوعي أكثر مرونة وصلابة في آن واحد[(2)]، بالرغم من هذا، لم يدم طويلا، فسرعان ما انقلب الحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي عن مبادئه، بعد قيام الثورة البلشيفية عام 1917.

وفعلا بدأ انحراف هذا الحزب عن المبادئ الأساسية، وعلى رأسها قاعدة «المركزية الديمقراطية»، وتم حظر الخلاف في الرأي داخله عام 1921، ليتم القضاء نهائيا على أي نقاش يتميز بالخلاف، وأعتبر في عهد حكم (ستالين) بمثابة الخيانة العظمى[(3)].

وقد انتشر نموذج الأحزاب الشيوعية في الكثير من مناطق العالم، حيث أخذوا بمبدأ المركزية الديمقراطية، ورغم أن هذا المبدأ كان ينص على عملية التوفيق بين الحرية (حرية المناقشة وانتخاب المستويات القيادية)، وبين السلطة (خضوع الأقلية للأكثرية)، والالتزام الكلّي بالتعليمات الصادرة من القمة، لكن الواقع الفعلي، فمنذ هذه الرؤى، فكثيرا ما كان اختيار القادة والاتجاهات السياسية يرجع أساسا إلى القمة(القيادة العليا)[(4)]، والابتعاد كليا عن النمط الديمقراطي والحرية، وهذا النقد الذي وجهه الكثير من الدارسين للنظرية الماركسية اللينينية في الأحزاب الشيوعية.

كما أن النظرية الماركسية المتجسدة في الأحزاب الشيوعية، كانت دائما تسعى إلى فرض فلسفتها ونموذجها السياسي القائم على وجوب الخضوع للحزب الواحد، والذي لا يحقّ له إلاّ أن يحمل شعاراتها، ويعمل على تحقيق أغراضها[(5)]، وهذا النمط يعبر بشكل واضح عن أسلوب ذاتي وديماغوجي، لا يترك الحرية لوجود تيارات تنافسية في البيئة الخارجية، رغم أنّه كان يقر باختلاف الرؤى داخله، على الأقل شكليا.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن ملاحظة سمة التناقض بين المصطلحين: «الديمقراطية» و«المركزية»، وهذا التناقض لا يمس الجانب المفاهيمي فحسب، بل يشمل أيضا الجانب

---

[1] المرجع نفسه، ص23.

[2] محمد السويدي، المرجع السابق، ص102.

[3] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص 24.

[4] محمد فايز عبد أسعيد، قضايا علم السياسة العام، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، 1986، ص86.

[5] عبد الفتاح شحادة، الديمقراطية بين النظرية العالمية الثالثة والمفاهيم المعاصرة، طرابلس: المركز العالمي لدراسـات وأبحـاث الكتاب الأخضر، الجماهيرية الليبية، 1986، ص44.

الممارساتي، وهذا النقد، قدمه أنصار نظرية التعددية، حيث اعتبروه بمثابة الصراع الأزلي بينهما، ورأى (ليون باردات Leon P. Baradat) أن تطبيق هذا المبدأ سيؤدي حتما إلى مركزية بدون ديمقراطية[1]، وهذا ما حدث فعلا في الحزب الشيوعي السوفياتي، أو الأحزاب الشيوعية في العالم، وحتى بعض الأحزاب الاشتراكية في الكثير من الدول، لاسيما الدول النامية، ووفق هذا كلّه، فقد اعتبر مبدأ «المركزية الديمقراطية» مبدأً مثاليا، لم يطبق على أرض الواقع[2].

ثانيا: مبدأ البيريسترويكا[3]

إن الأوضاع السلبية التي أصبح يعيشها الحزب الشيوعي من جراء الممارسات المناقضة للمبادئ التي كان يقرها قادة الحزب، دفع بالكثير منهم، لاسيما أنصار الاتجاه الاصلاحي في الحزب ومنهم (ميخائيل غورباتشيف M. Gorbatchev) إلى انتقاد هذه الأوضاع والممارسات السلبية، والمبدأ التقليدي للمركزية الديمقراطية، وما خلّفته من نتائج وخيمة على المستوى الوطني.

وقد تم صياغة مبدأ البيريسترويكا[4] –حسب غورباتشيف- في أعوام الثمانينيات، عندما قام الحزب الشيوعي بإجراء تحليل نقدي للظروف والأوضاع الجديدة له[5].

وقد وصف (غورباتشيف) ظروف وأوضاع الحزب الداخلية في ذلك الحين، حيث اعتبرها جد سلبية، فقد حدث فتور واضح في دور الحزب القيادي، وضاعت المبادرة داخله، مما استدعى ضرورة إدخال سياسة الإصلاح الجديدة[6]، وهذه السياسة هي تطوير لمبدأ المركزية الديمقراطية بحيث شملت كل الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وعلى رأسها هياكل وبنى الحزب الشيوعي.

وتعد هذه السياسة بمثابة الثورة الجديدة، التي تسعى إلى تكسير حاد لكل المعوقات والممارسات والنظم القديمة السائدة، ولكن (غورباتشيف) لم يناقض أفكار سابقيه، وعلى رأسهم (لينين)، فقد استند في سياسيته هذه على أطروحاته وأفكاره، ونذكر على سبيل المثال مقولة (لينين)

---

[1] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص 25، نقلاً عن:
Leon p. Bardat, *Political Ideologies. Their origins and Impact* (New Jersey: prentrice – Hall inc., 1979) pp.150-169, 291-314.

[2] بوعلام بن حمودة، الممارسة الديمقراطية للسلطة بين النظرية والواقع، الجزائر: دار الأمة، طبعة الثانية، 1999، ص123.

[3] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص 24.

[4] البيروسترويكا هي كلمة روسية، تعني لغة: إعادة البناء، ويعبر عنها باللغة الفرنسية Restructuration. أنظر:
فتحي يكن و أمين حداد ، البيروسترويكا من منظور إسلامي، بيروت: مؤسسة الرسالة، طبعة الثانية، 1992، ص11.

[5] غورباتشيف (ميخائيل)، بيروسترويكا نظرات جديدة على بلادنا وعلى العالم، ترجمة: العميد العربي سـي لحـسن، الجزائـر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1988، ص03.

[6] المرجع نفسه، ص07.

في هذا الصدد: « ***ليس هناك في التاريخ ثورات يمكن - بعد انتصارها- أن توضع في الجيوب، وأن تنام على أكاليل الغار***»[1].

وقد لقيت (البيروسترويكا) مبدئيا، مناخا بدا ملائما لتحقيق ما كان يصبوا إليه دعاتها، وانتشرت الدعوة إلى إشاعة الديمقراطية في المنظمات الحزبية القاعدية، والتقليل من التركيز السلطوي في يد القمة، ومنح فرص المشاركة والعمل الفعال داخل الحزب، مع مراعاة مبدأ التداول على المناصب القيادية فيه، وهي أهم النقاط الأساسية التي وردت في قرارات الكونغرس التاسع عشر[2].

لكن هذه الإصلاحات الديمقراطية في الحزب لن تحقّق بشكل فعلي، نظرا للظروف السلبية على مستوى الاقتصاد الوطني للاتحاد السوفياتي، والمشاكل الاجتماعية التي كان يعانيها، لاسيما ظروف سقوطه النهائي عام1991[3].

وتبقى هذه الإسهامات التي قدمتها مختلف الاتجاهات النظرية الحديثة في مجال الديمقراطية داخل الأحزاب ذات أهمية كبيرة، باعتبارها محاولات جديدة للوصول إلى صياغة نهائية وفعلية للممارسة الديمقراطية داخلها، رغم أنّها تأثّرت بالأطروحات والأفكار الإيديولوجية، إلاّ أنّها تمثّل ركيزة مهمة في دراستنا لنموذج الأحزاب الجزائرية، وإسقاط أهم المؤشرات التي حددتها قواعد الممارسة الحزبية في الجزائر خلال مرحلة التعددية المعاصرة.

لكن يبقى هناك تفاوت في استخدامنا للأطر والمضامين التي استعملتها هذه النظريات على مستوى بحثنا، فيتركز اعتمادنا أكثر على نظرية التعددية ونظريات النخبة، لما تقدمه من أطاريح، وإسهامات في هذا المجال، في ظلّ التعددية السياسية كمنهج جديد تبنته الجزائر منذ عام 1989، وكذا تطابق بعض أطروحات نظريات النخبة في بعض الجوانب على نموذج الأحزاب الجزائرية.

المبحث الثاني: مفهوم التعددية السياسية كإطار عام لدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر

أضحى مفهوم التعددية السياسية أبرز المفاهيم المعاصـرة المتعلّقـة بالديمقراطيـة داخـل الأحزاب، فلا يمكن أن نتحدث عن وجود الأحزاب السياسية في بيئة ما دون توفّر إطـار قـانوني وسياسي يسمح بأداء نشاطها، وهو الإطار التعددي، كما أن هذا الإطار هو العامل الـذي يجـسد الجزء الأساسي للعملية الديمقراطية على مستوى الدولة والأحزاب معا، وهذه الأهمية التي يكتسبها

---

[1] فتحي يكن وأمين حداد، المرجع السابق، ص ص12، 13.

[2] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص24، نقلاً عن:
أنباء موسكو، العدد 23، 6 يونيو 1988.

[3] المرجع نفسه.

هذا المفهوم، تدفعنا إلى توضيحه، وضبط مفهومه، باعتباره يمثل جانبا مهما في دراسة مسألة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر.

والإطار الزماني لموضوع بحثنا يمثل التعددية السياسية كمنهج جديد، اتبعته الجزائر منذ أكثر من عقد ونصف، ورغم قصر التجربة التعددية فيها، إذا ما قارنها بالتجارب الغربية، إلاّ أنّها تعد تجربة مهمة، تستدعي الدراسة، لما تتضمنه من عدة عوامل وأحداث متعلقة بمسار العملية الديمقراطية في النظام السياسي الجزائري، وسيرورة الممارسات الحزبية، وأهمها؛ مسألة تطبيق الديمقراطية في المنظمات الحزبية.

وهذه العملية، ستسمح لنا بالشروع في دراسة إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية على مستوى الفصلين الثاني والثالث، فدراسة متغير البناء السلطوي في الأحزاب، أو تداول السلطة على سبيل المثال، يصب في مضمون التعددية داخلها، من ناحية توزيع السلطة أو تركّزها، وتوفّر أو عدم توفّر تعددية الترشيحات لتداول القيادة في هذه الأحزاب، وغير ذلك من هذه الجوانب.

وعلى هذا الأساس، نتناول في هذا المبحث المتعلق بـ: «مفهوم التعددية السياسية كإطار عام لدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر» فرعين أساسيين؛ فأما الأول فيرتكّز أساسا في تحديد مفهوم التعددية السياسية، وفيه نتطرق إلى تعريف مصطلح «التعددية»، ثم تعريف مصطلح «التعددية السياسية» والجذور التاريخية لهذا المفهوم، وضمنه التعددية السياسية داخل الأحزاب، وأما الفرع الثاني فيشمل مضمون وواقع التعددية السياسية في الجزائر، وهذا من خلال فهم عوامل وظروف التحول إليها، ومظاهر وعقبات ذلك.

المطلب الأول: تحديد مفهوم التعددية السياسية

لا يمكن فهم مضمون التعددية السياسية من دون فهم ظاهرة التعددية في إطارها العام، فهي ظاهرة تتعلّق أساسا بفكرة التعدد، ولهذه الفكرة عدة استخدامات في مختلف الأنساق العلمية والفلسفية، وهنا تظهر مسألة تحديد هذا المفهوم كأحد أبرز المصطلحات الدالة على فهم التعددية السياسية كإطار عام لدراسة الديمقراطية داخل الأحزاب.

الفرع الأول: مفهوم التعدد

يشير مفهوم التعدد إلى كونه ظاهرة إنسانية تاريخية، عرفتها مختلف المجتمعات البشرية، وذلك يرجع إلى إختلاف طبيعة الناس ومصالحهم[1]، ولهذا فإن هذه الظاهرة تستخدم في أكثر من

---

[1] تقرير عن ندوة « التعددية في الوطن العربي» بـ: عمان (الأردن): 25 إلى27 أكتوبر1986، أنظر:
إبراهيم توفيق حسنين، «ندوة التعددية في الوطن العربي»، المستقبل العربي، عدد: 96، فيفري1987، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص175.

نسق فكري وعلمي، لاسيما في مجال الفلسفة، وعلم التاريخ، ويقصد به من الناحية الفلسفية، الاعتقاد في أن كل شيء في الوجود، بل حتى الوجود في حد ذاته يتكون من أجزاء متعددة، ومستقلّة، ولهذه الأجزاء خصائصها الفريدة والمتميزة عن بعضها البعض، تجتمع كلها، لتشكل ذلك الكم المتراكم من هذه الأجزاء[1].

والظاهر أن مفهوم «التعدد» يرفض الاتجاه الأحادي (أو الواحدية Monism)، حيث ينبني على أساس فكرة مفادها؛ أنّه لا وجود لشيء واحد فقط، فلا بد أن تكون هناك أشياء عديدة، ووفق ذلك، فإن هذا المفهوم يشمل المعتقدات، المؤسسات، التنظيمات، والمجتمعات[2]، بحيث تصبح التعددية ظاهرة متعددة الاستخدامات والميادين، وظاهرة اجتماعية في استخدامها الاجتماعي، وتكون ثقافية في مجالها الثقافي، وتكون ظاهرة سياسية في الميدان السياسي.

ومفهوم التعددية كما استخدمه المشاركون في ندوة «التعددية في الوطن العربي» عام1986، يشير إلى مفهومين أساسيين، مفهوم ضيق، يعني وجود جماعات لها هوية خاصة بها، قد تكون دينية أو عرقية، تعطيها معنى الانفراد والتميز، والآخر واسع، يستخدم التعدد الاقتصادي، السياسي، الاجتماعي والثقافي، ليشير إلى وجود عدة انساق داخل المجتمع[3].

ويتضمن «التعدد» مفهوما آخرا، وهو مفهوم «الاختلاف»، حيث يعد « ***فطرة فطر الله البشر عليها***»[4]، وهي خاصية تتميز بها المجتمعات الإنسانية المعاصرة، ويتبنّى أساسا وجود تنوع وتباين الآراء والمواقف والأنماط غير المتشابهة، وهو ضروري في حياة المجتمعات، لما يحقّقه من تقدم في الكثير من المجالات، على عكس مفهوم «الخلاف»، القائم على أساس وجود صراع بسبب اختلاف في الرأي أو في موقف معين تكون نتيجته سلبية على الأفراد والمجتمع.

ورغم أن مفهوم التعدد كظاهرة سوسيولوجية في إطارها العام، موجودة في أي مجتمع إنساني معاصر، فلا يعد في حد ذاته سلبيا أو إيجابيا، ولكن أسلوب التعامل معه، هو الذي يحدد مدى سلبيته أو إيجابيته، الأمر الذي يتطلّب البحث الدائم عن الصيغ الفعالة التي يمكن من خلالها تحويل التعدد إلى عناصر إثراء ومشاركة فعالة في المجتمع[5].

ومع الإقرار بوجود التعدد في أي مجتمع إنساني، فقد اختلفت وجهة نظر العلماء والباحثين في درجة وعمق توفّره، والمظاهر الناتجة عنه، وإمكانية احتوائه، فقد ذهب (جوزيف غوسفيلد J.Gusfield) في نظريته الانقسامية (Theory of Segmentation) إلى وجود مجموعتين ضمن

---

[1] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص03.

[2] أحمد ثابت، التعددية السياسية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990، ص16.

[3] إبراهيم توفيق حسنين، المرجع السابق، ص179.

[4] علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص54.

[5] إبراهيم توفيق حسنين، المرجع السابق، ص180.

المجتمعات التعددية المعاصرة، فتتميز الأولى بالتشابك في الانتسابات الاجتماعية، ويسمى هذا النوع بـ «مجتمعات التعدد المرتبطة» (Linked pluralism)، في حين تتعلق الثانية بالمجتمعات ذات «التعددية المنقسمة تجمعات» (Superimposed segmentised pluralism)، وتتميز بالانقسام الواضح الذي يؤدي إلى انعدام الاستقرار في النظام السياسي والاجتماعي، ولكن (أرند ليجفار Arend Lijphar) في نظريته الإجماعية (Consociational theory)، يرى بإمكانية ظهور إجماع سياسي يستوعب إمكانية الصراع في المجتمع[1]، رغم أن مفهوم الإجماع كما يرى (رياض الصيداوي) وفق منطق التعدد داخل المجتمع لا يسمح بوجوده بصفة كلية[2].

ووفق التسليم بوجود التعدد داخل المجتمع –كما قلنا- فإنّه قد يؤدي في بعض الحالات إلـى انقسامات شديدة، تنعكس على الاستقرار السياسي في الدولة، وهذا ما ميـز بعـض المجتمعـات التقليدية، التي لا تقر به، في حين نرى وجـود إجمـاع Consensus نـسبي فـي المجتمعـات المعاصرة، على الأقل سياسيا، كما هو الحال في الدول الغربية الديمقراطية، بالرغم من أنّها تتميز بنسيج كثيف من الفئات المختلفة، وتنوع الجماعات، وهذا يرجع أساسا إلى أهم عملية تـساهم فـي تحقيق الإجماع النسبي، وهي الاعتراف بالتعددية فعليا، والعمل على إقرارها وتقنينها في المجتمـع والدولة، وهذا ما سمح بوجود حرية، اختلاف وتنوع معترف به، يضمنه القانون الأعلى في الدولة، وهو الدستور.

الفرع الثاني: تعريف التعددية السياسية

قبل عقدين من الزمن، ظلّ هناك اعتقاد سائد بأن «التعددية السياسية» مجرد حديث الخاصة، لا تمثّل سوى البِدع التي يروج لها الغرب الليبرالي، ويسعى إلى تصديرها[3]، فهي مثّلت مظهرا سلبيا، يهدد الدولة والتماسك الاجتماعي[4]، ولكن هذا الاعتقاد ما فتئ أن بدا يزول في أوساط الدول، ورجال الفكر والسياسة، نظرا لبروز موجة التحول نحو التعددية السياسية في العديد من الدول النامية والاشتراكية مع نهاية الثمانينيات، والتي عبر عنها الأستاذ (صاموئيل هنتنجتن S. Huntington) بـ «الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي»، وهي «***عبارة عن مجموعة حركات***

[1] رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المستقبل العربي، عدد: 245، جويليـة 1999، بيـروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص26. نقلا عن:
Joseph Gusfield, «*Mass Society and Extremist Politics*», American Sociological Review, no. 27 (1962), p29.

[2] المرجع نفسه، ص27.

[3] أحمد ثابت، المرجع السابق، ص11.

[4] إبراهيم توفيق حسنين، المرجع السابق، ص175.

الانتقال من النظام غير الديمقراطي إلى النظام الديمقراطي، تحدث في فترة زمنية محددة، وتفوق في عددها حركات الانتقال في الاتجاه المضاد خلال نفس الفترة الزمنية»[1].

وقد تعددت التعريفات بشأن مفهوم التعددية، رغم أن هذا المفهوم يدور حول عملية يتوفّر بمقتضاها تعددا وتنوعا لمراكز القوة والتأثير، وإتاحة الفرص أمام التطور المستقبلي لأبنية المجتمع وتنظيماته، من أحزاب، نقابات، أندية، جمعيات والرأي العام[2]، وغير ذلك، وقد أصبحت «التعددية السياسية» بهذا المفهوم من المسائل الأساسية الملحة، والتي يجب إدخالها ضمن ما يسمى بعمليات «الإصلاح السياسي Political reform»، وهذا ما يؤكّده أنصار نظرية التعددية السياسية بضرورة تنوع في الآراء والقيم والممارسات والمؤسسات والاختيارات في الدولة والمجتمع، وتكون القوة موزعة بين عدة أطراف وفواعل، تتبادل مركز السلطة فيما بينها باستمرار[3]، ويمثّل هذا التعريف؛ المحتوى المركزي والجوهري لهذا المصطلح، الذي يجسد فكرة التداول على السلطة، أي استبدال فئة حاكمة بأخرى عن طريق الأدوات القانونية، وعلى أساس سلمي[4]. ووفق هذا المفهوم، يمكن القول أن التعددية السياسية لم تعد تعبر عن مذهب سياسي أو عقيدة معينة، كما كان هذا الرأي سائدا في السابق، بل أصبحت تمثّل منهج العصر الحالي[5].

الفرع الثالث: جذور مفهوم التعددية السياسية

وترجع جذور فكرة التعددية إلى الفلسفة السياسية الليبرالية، التي جسدها بعض مفكري عصر النهضة، ومنهم الأستاذ (جون لوك John look)، وتبعه الأستاذ (مونتسيكيو Montesquieu). فقد أشار (لوك) في كتابه عن الحكومة المدنية عام1689، إلى عدم قيام سلطات الدولة على مبدأ الأحادية، كما لا يجب أن تكون مطلقة، وهو في ذلك، قد حاول الرد على أطروحات الأستاذ (توماس هوبز Thomas Hobbes)، الذي يؤيد الحكم المطلق[6]، كما أكّد (مونتسيكيو) في كتابه (روح القوانين Esprit des lois) على مبدأ أساسي يقوم عليه مفهوم التعددية، وهو «فصل السلطات»، وهذا ما ذهب إليه رواد الفكر الأمريكي في هذا المجال، لاسيما المفكر (جيمس ماديسون J. Madisson) الذي أشار إلى كون هناك «نزعة الأنانية» التي تظهر لدى الأفراد، حيث ينزعون إلى تعظيم قوتهم ومصالحهم الذاتية، ووجود صراع حتمي، وفي ظل هذه الظروف، لا

---

[1] عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص58. نقلا عن:

صامويل هنتجتون، <u>الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين</u>، ترجمة: عبد الوهاب علوب، القاهرة: دار سعاد الصباح، 1993، ص73.

[2] أحمد ثابت، المرجع السابق، ص12.

[3] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص03.

[4] أحمد ثابت، المرجع السابق، ص17.

[5] حسن البدراوي، <u>الأحزاب السياسية والحريات العامة</u>، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 2000، ص18.

[6] أحمد ثابت، المرجع السابق، ص16.

وجود لحل المشكلة سوى « ***ببناء مجتمع سياسي يقوم على التوازن والرقابة بين المؤسسات، وهو ما يتحقق من خلال الفصل الرأسي بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية من جانب، والتقسيم الأفقي للسيادة من خلال الفدرالية من جانب آخر***»[1]، ويتم هذا التقسيم، بضمان تشكيل جماعات في المجتمع، ذات خصائص مختلفة، ومناطق في الدولة، بحيث تتنوع بذلك الجماعات السياسية بما يساهم في تعدد صناعة واتخاذ القرار.

وعموما، فإن مفهوم التعددية السياسية قد تطور عبر العديد من المراحل التاريخية، ليشمل مختلف الأطر السياسية، وأهمها: هيئات وسلطات الدولة، الأحزاب السياسية، حرية الرأي والتعبير والفكر، وحرية الاختيار، وأصبح يشكّل هذا المفهوم أهم منطلق للأنظمة الديمقراطية المعاصرة.

ووفق هذا التطور، فإن التعددية السياسية تصبح بمثابة ترتيبات مؤسسية خاصة لتوزيع السلطة الحكومية والمشاركة فيها، وهي بالتّالي تبنى على أربع مبادئ أساسية تتمثل في:

الإقرار بحق التنظيم السياسي؛ أي الاعتراف بحق جميع القوى السياسية والاجتماعية أن تؤسس أحزاب وتنظيمات تمثّلها، وأيضا التعدد المتكافئ لهذه التنظيمات والأحزاب السياسية، وذلك بإتاحة فرص متكافئة لها، ثم تحقيق مبدأ الحماية الدستورية لمختلف القوى؛ أي الإطار المؤسسي والقانوني الذي يوفّر الحماية لهذه التنظيمات، وأخيرا توفير الحرية في التناوب على السلطة بطرق ديمقراطية، سلمية، منظّمة ودورية[2].

ووفق هذه المبادئ، تظهر الفواعل الأساسية في عملية التعددية السياسية، وتتركز أساسا في؛ الدولة، المجتمع والمجتمع المدني، وعلى رأسه الأحزاب السياسية، ولكن في ظل تسلّط أقلية في النظام السياسي للدولة على هذه الفواعل، لا يمكن تحقيق أهداف هذه التعددية[3].

ويشترط ذلك وجود أكثر من ثلاث أحزاب، تلعب دورا أساسيا في المنتظم السياسي[4]، ولهذا شكّل التعدد التنظيمي المفتوح أهم آلية في هذا النظام، بحيث تكون هناك حرية تشكيل أحزاب ومنظمات وجمعيات سياسية دون قيود[5]. ووفق هذا المفهوم، فإن التعددية الحزبية هي أحد أنواع الأنظمة الحزبية التنافسية، بجانب نظام الثنائية الحزبية Bipartisme، ونظام الحزب الواحد Parti Unique اللاتنافسي.

وعلى هذا الأساس، فإن نظام التعددية الحزبية، يسمح أكثر من غيره من النظم الحزبية بتمثيل التيارات الهامشية والأقليات في البرلمان، والقيام بدور حساس في الحياة السياسية، رغم أن

---

1 المرجع نفسه، ص ص16، 17.

2 عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص57.

3 أحمد ثابت، المرجع السابق، ص ص19، 24.

4 Pierre BRECHON, Op. Cit, p39.

5 ورقة عمل الباحث (وحيد عبد المجيد)، بعنوان: «الديمقراطية في الوطن العربي»، أنظر: علي خليفة الكواري [وآخرون]، <u>المسالة الديمقراطية في الوطن العربي</u>، المرجع السابق، ص263.

النظام الثنائي يحقّق قدرا من الانسجام في المجتمع، لكن النظام الأحادي يسعى إلى فرض سيطرته، ليخلق هذا الانسجام الاجتماعي والسياسي، والفرق هنا بارز بين النظامين الثنائي والأحادي.

لقد أصبح مفهوم التعددية السياسية أكثر قبولا من جانب الدول النامية الاشتراكية (سابقا) مع مشارف نهاية القرن العشرين، وهذا بفضل الامتيازات التي يختص بها أكثر من غيره من المفاهيم الأخرى، في نفس المستوى، وهذا يعد عاملا مهما في تحويل العديد من الدول لتبنّي منهج ومفهوم التعددية السياسية. وهذا الانتشار الواسع للتعددية السياسية، فسره الباحث (عمرو عبد الكريم سعداوي) على أساس ثلاث مجموعات من العوامل[1]:

المجموعة الأولى؛ هي عبارة عن عوامل داخلية في مجملها، تشمل النظم التسلّطية لدى دول العالم النامي، فبغياب الزعامات الكاريزمية في هذه النظم، حدث شرخ في القيادة السياسية، بحيث استدعت الضرورة لتطبيق منهج التعددية السياسية كأفضل الحلول والبدائل المتاحة، ودعم الباحث هذه العوامل بدراسة لأستاذان (أودونيل O'Donnell وشميتر Schmitter) التي تؤكّد ذلك الانقسام والصراع داخل بنية النظام، بسبب تناقص شرعية النظام، وتقليص الموارد الاقتصادية[2].

المجموعة الثانية؛ وتتركّز أيضا في عوامل داخلية، تحدث على مستوى المجتمع، وتشمل الظروف الاقتصادية والاجتماعية، وتتغير بمقتضاها مطالب ومصالح المجتمع، أو الفئات الفاعلة والمؤثّرة فيه، وكذا تغيير القيم السائدة فيه، وعدم احتمال الممارسات التسلّطية التي يستخدمها النظام، وكذا نمو المنظمات بجميع أشكالها داخل المجتمع[3].

المجموعة الثالثة؛ وهي أساسا عوامل خارجية، تعكس مؤشرات ومظاهر البيئة الدولية، بحيث تتركّز في المساعدات التي تقدمها الدول المتقدمة، وتضغط بها على الدول المستفيدة منها، حول مسألة الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان في الدول ذات الأنظمة التسلطية، والضغوط التي تتعرض لها هذه الأخيرة من قبل المنظمات غير الحكومية والدول المتقدمة، وكذا غياب بديل إيديولوجي لهذه الدول، بعد زوال الاتحاد السوفياتي[4].

ورغم التحولات الكبيرة الحاصلة في العالم، والنجاحات العديدة في هذا المجال، إلاّ أن العديد من الدول النامية، مازالت تجابه العديد من العقبات والمشاكل على المستوى الداخلي والخارجي في عملية التحول إلى التعددية السياسية، أهمها؛ مشكلة الانقسامات في المجتمع، أي عدم تحقيق مفهوم ومنهج التعددية السياسية في هذه الدول لمبتغاه الحقيقي، وهذا ما أثّر على مسألة الاستقرار السياسي فيها، وترتّب عن ذلك مشاكل اقتصادية واجتماعية حادة، ضف إلى ذلك، عقبات متعددة على

---

[1] عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص58.

[2] المرجع نفسه، ص58.

[3] المرجع نفسه، ص ص58، 59.

[4] المرجع نفسه.

مستوى علاقات الدولة (ممثلة في السلطة العليا) بالقوى السياسية الفاعلة، التي تتميز كثيرا بالصراع الكبير، الذي يتجسد في النزاعات والأزمات التي تحدث من حين إلى آخر[1].

وتعتبر هذه العوامل أهم مظاهر التعددية السياسية في العالم، أسباب وعوامل التحول إليها، وعقبات ومشاكل هذا التحول، ورغم تحديدنا لكل هذه النقاط حول هذا المفهوم، يبقى هناك تساؤل جوهري، يدور أساسا حول إمكانية تطبيق هذا المفهوم على البنى الداخلية للأحزاب السياسية؟ وإمكانية استيعاب هذه الأحزاب لمضمون التعددية الداخلية ؟

ولهذا، فإن مفهوم التعددية السياسية لا يقتصر فقط على النظام السياسي في الدولة، بل يوجد أيضا على مستوى البنى الداخلية للأحزاب السياسية، لاسيما الأحزاب الديمقراطية التي تقرها فعليا، بحيث يسود هناك اعتقاد بضرورة هذا التعدد والتنوع في الآراء واختلاف وجهات النظر، كأساس لتحقيق الديمقراطية، والوصول إلى اتخاذ قرارات، تكون أكثر ديمقراطية، إذا تم العمل فعليا بهذا المفهوم، ووفق هذا المنهج.

والهدف من هذه التعددية داخل الحزب، لا يكمن في الأمور التنظيمية والشكلية، بل في القدرة على التعامل مع هذه التعددية، وتسوية النزاعات الداخلية، بواسطة الحوار بين الأطراف، دون حدوث إقالة أو استقالة، ورغم هذا، فإن نمط ومفهوم التعددية الداخلية، وجد في الأحزاب الاشتراكية، وهي تقر به في لوائحها التنظيمية وأنظمتها الداخلية، ولكنّها تعتبر شكلية ومحدودة في الأساس، ويظهر هذا فعليا في تاريخها، لاسيما في الدول النامية ذات النمط الأحادي، وقد قاد الضغط الداخلي في هذه الأحزاب، بفعل التعددية الخفية، التي كانت موجودة فيها، إلى انشقاقها، ومطالبتها بحرية إنشاء أحزاب سياسية جديدة، وإقرار التعددية السياسية في البلاد، وهذا ما حدث في الجزائر مع نهاية الثمانينيات، سنتطرق إلى أهم أسباب هذا التحول في هذا البلد، ومظاهره، وتقييم التجربة التعددية فيه، في المطلب الثاني من هذا البحث.

المطلب الثاني: مضمون وواقع تجربة التعددية السياسية في الجزائر

مع بوادر نهاية عقد الثمانينيات من القرن الماضي، عرفت الجزائر، وعلى غرار أغلب الدول النامية في العالم، مرحلة جديدة في تاريخها السياسي، وهي إقرار «التعددية السياسية» كنمط جديد في نظام الحكم، وجاء هذا التحول، بعدما سادت أنظمة حزبية لاتنافسية، وذات بنية أحادية مغلقة، تحتكر مجمل الحياة السياسية، وكانت بداية هذه الظروف منذ نيل الاستقلال الوطني، في البلدان النامية، وفي الجزائر عام 1962، حيث كانت تبريرات هذا النظام الأحادي، بمتطلبات الدولة الفتية التي استلزمت مثل هذا النوع من النظم، حيث تميزت مؤسسات الدولة وهياكلها الأساسية بالجدة والهشاشة في آن، فالجزائر التي عرفت هذا النمط من الحكم خلال أكثر من ربع

---

[1] المرجع نفسه، ص59.

قرن، تبلورت عنه ظروف جديدة، على المستوى الداخلي والخارجي، أسهمت بشكل كبير في التحول، والأخذ بنظام التعددية السياسية، فقد أصبحت ضرورة ملحة، اقتنعت بها أغلب الدول النامية ومنها الجزائر.

لقد جاء هذا التحول في الجزائر عام 1989، نتيجة عوامل وأسباب سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية، تراكمت فيما بينها عبر مراحل تاريخية، تركّزت أكثر في عقد الثمانينيات، ليتم الإعلان عن هذا التحول الجديد، بحيث عبرت عنه العديد من المظاهر والخصائص، لكن سرعان ما واجهت هذه التجربة العديد من العقبات والمشاكل، أثّرت بشكل كبير على هذه العملية، سنتطرق لها في هذا الفرع من الدراسة.

لكن هل هذا يعني أن الجزائر لم تعرف تماما مفهوم التعددية السياسية في تاريخها؟ أو على الأقل وجود امتداد تاريخي لبوادر التعدد في التيارات والقوى داخل المجتمع؟ وما هي العوامل التي ساهمت في تحولها إلى النمط الجديد؟ وما هي مظاهر وعقبات هذا التحول؟

الفرع الأول: الجذور التاريخية للتعدد السياسي في الجزائر

رغم أن تجربة التعددية السياسية جديدة في تاريخ الجزائر السياسي، وحتى في باقي الدول العربية والنامية، إلاّ أن جذورها التاريخية ترجع فعليا إلى مرحلة الاستعمار الفرنسي، فقد ظهرت بوادر هذا التعدد مع ميلاد الحركة الوطنية السياسية الحديثة في بداية القرن العشرين، وذلك ببروز العديد من التيارات السياسية التي نشطت إلى غاية قيام الثورة عام 1954[(1)]، رغم بقاء بعض التيارات الأخرى التي تمارس نشاطها السياسي ولكن بشكل ضعيف.

وتتركّز هذه التيارات، على اختلاف توجهها السياسي والفكري فيما يلي:

- **حركة النخبة:** التي تزعمها (الأمير خالد)، حفيد (الأمير عبد القادر الجزائري)، وقد كان ضابطا ضمن الجيش الفرنسي، ولكن بعدها خاض تجربته الأولى بعد نهاية الحرب العالمية الأولى، وقد كانت بوادر ذلك، عندما تشكّل وفدٌ، وذهب إلى مؤتمر «فرساي Versailles» عام 1919، حيث طالب أثناءها بحق تقرير مصير الشعب الجزائري، لكنّه فشل في ذلك، وتحول إلى المطالبة بالمساواة في الحقوق والاندماج مع فرنسا، وكون «اتحاد النواب المسلمين» وسار على نهجه الكثير من الاندماجيين أمثال: (فرحات عباس)، (بن جلول) و(بومنجل)، وغيرهم[(2)].

- **نجم شمال إفريقيا:** الذي ظهر في أوساط العمال المهاجرين الجزائريين في فرنسا، وهو يعبر عن التيار الوطني، ذو الاتجاه اليساري، وقد كان كتمهيد لتأسيس حزب الشعب الجزائري سنة 1937، والذي طالب بالاستقلال التام للجزائر، وعارض دعاة الاندماج، وتيار الحزب الشيوعي

---

[1] عمر صدوق، المرجع السابق، ص64.

[2] المرجع نفسه.

الجزائري، الذي ظهر كفرع للحزب الشيوعي الفرنسي، واستّقل عنه شكليا عام1935، لكنّه بقي يطالب بالاندماج مع فرنسا[1]، وقد بقي ينشط هذا الحزب سريا بعد الاستقلال.

- **جمعية العلماء المسلمين؛** والتي كانت تعبر عن الثقافة العربية الإسلامية في المجتمع الجزائري، وهي تيار ديني، إصلاحي، تأثّر كثيرا بالحركات الدينية الإصلاحية التي ظهرت في المشرق العربي[2]، ورغم أن هذه الجمعية لم تكن منظمة سياسية، ولكن نشاطها تميز في بعض الأحيان بالطابع السياسي[3]، ومثّل هذه الجمعية نخبة من العلماء والمفكرين المسلمين في الجزائر أمثال: (عبد الحميد بن باديس)، (محمد البشير الإبراهيمي)، (العربي التبسي) و(أبو القاسم الحفناوي) وغيرهم.

ومع اندلاع الثورة الجزائرية في نوفمبر1954 على يد جبهة التحرير الوطني، توحدت معظم التيارات السياسية في حركة واحدة، مثّلتها هذه الأخيرة، خاصة عام 1956[4]، إلى غاية تحقيق الاستقلال الوطني عام 1962، ورغم أن الجبهة كانت تتضمن في صفوفها العديد من التيارات المختلفة والموحدة غداة الثورة، إلاّ أن بوادر الصراع بدأت تظهر بعد الاستقلال مباشرة. لقد برزت خلافات وأزمات حادة، أهمها؛ أزمة صيف 1962، والتي كانت تعبر فعليا عن صراع كبير بين مختلف التيارات والنخب السياسية، تمثلت أساسا في عشرة (10) بؤر سلطة مستقلة، وعلى رأسها الحكومة المؤقتة، الولايات الستة (6)، وأطراف أخرى، وقد احتدم الصراع في غياب سلطة مركزية تعمل على التحكيم وفض هذا النزاع[5].

ودون التعمق في مظاهر هذا الصراع، يمكن القول، إن هذه النظرة التاريخية تبين احتواء المجتمع الجزائري، ونخبة السياسية على مظاهر ومميزات التعدد الفعلي.

أما مرحلة الأحادية في تاريخ النظام السياسي الجزائري (من سنة 1962 إلى غاية 1989)، فيلاحظ أنّها أيضا تميزت بوجود بعض مظاهر التعددية السياسية ولكن بشكل خفي وغير رسمي، وما يؤكد ذلك، نذكر مظهران أساسيان لهذا التعدد، فالمظهر الأول يجسده التعدد الحزبي الخفي[6]،

---

[1] المرجع نفسه، ص64.

[2] المرجع نفسه.

[3] أهم مظاهر النشاط السياسي الذي كانت تمارسه الجمعية، بالإضافة إلى نشاطها الثقافي والديني، نذكر مشاركتها فـي المـؤتمر الجزائري الإسلامي 1936-1937، والذي تضمن مطالب سياسية في بعض الجوانب، أنظر:

رابح بلعيد، «الكتاب المسلسل: تاريخ الجزائر الحديث: فرحات عباس يقضي على ابن باديس»، الحلقة:17، رسالة الأطلس (جريدة أسبوعية)، عدد: 110، من04 إلى10 نوفمبر 1996، الجزائر، ص11.

[4] عبد القادر خمري، «قراءة للجزائر: واقع الاستقلال» الحدث الدولي والعربي، عدد: 22، سبتمبر 2002، بـاريس: Darwish Presse، ص38.

[5] المرجع نفسه، ص ص38، 39.

[6] عمر صدوق، المرجع السابق، ص68.

والآخر يمثّل التعدد والتنوع النخبوي على مستوى الحزب الواحد (جبهة التحرير الوطني)، والنظام السياسي المطبق في الفترة.

فأما التعدد الحزبي الخفي فتبرز مظاهره في العديد من التيارات المختلفة والمتنوعة، أهمها: التيار الوطني المتمثّل في حزب جبهة التحرير الوطني[1]، والتيار الديني الذي نشط سريا، من خلال الحركة الإسلامية التي مثلتها بعض الأطراف في الأوساط الجامعية، والمتأثرة نظريا بالحركة الإسلامية في المشرق ومنها (الإخوان المسلمون)، وهناك التيار الشيوعي، والمتمثّل في الحزب الشيوعي السري، وبعض الاتجاهات اليسارية[2].

وأما التعدد على مستوى النخب الحاكمة في الجزائر أثناء هذه المرحلة، فيعبر عن تلك الانقسامات التاريخية التقليدية في بنى الرئاسة، الجيش والحزب الواحد، ويتجسد أساسا في الصراعات الجهوية والإثنية على مستوى هذه المؤسسات الثلاث، وعلى سبيل المثال، فإن مؤسسة الرئاسة، التي كانت محلّ صراع قبل وأثناء حكم (أحمد بن بلة) الذي كان من الغرب الجزائري، وذو الإثنية العربية، بينما الرئيس (هواري بومدين) الذي كان من الشرق الجزائري، وذو الإثنية الشاوية، ثم الرئيس (الشاذلي بن جديد) عام 1979، من الشرق وذو الإثنية العربية، ونفس الشيء بالنسبة لحزب جبهة التحرير الوطني، رغم وجود هيمنة واضحة للشرق على الغرب والوسط فيما يخص مؤسسة الرئاسة والحزب، ورئاسة الحكومة، وهذا ما تطرق له عالم السياسة الفرنسي (أوليفيه روا Olivier Roi)[3]. إن الصراع والاختلاف يعبران بشكل واضح عن طبيعة المجتمع الجزائري، المتميزة أساسا بالانقسام، وتعدد التيارات والقوى، وهذا ما ساهم في وجود استقطاب اجتماعي، لعب دور استيعاب العديد من هذه القوى والتيارات التي يموج بها المجتمع، والتخفيف من حدة هذه الانقسامات، وفي هذا الصدد حاول الباحث (رياض الصيداوي)، من خلال دراسته حول «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر» أن يسقط النظرية الانقسامية (Theory of Segmentation) ـ التي تناولناها في الفرع السابق ـ على حالة الجزائر (المجتمع والنظام السياسي)، وجعلها إطارا نظريا لدراسته[4].

---

[1] تم تحويل جبهة التحرير الوطني إلى حزب سياسي وفق ما أقرّه مؤتمر طرابلس في جوان 1962، واعتبره حزبا طليعيا واحدا، يجمع مختلف التيارات السياسية الأخرى، وهذا ما جسده الدستور الجزائري الأول عام 1963، أنظر:
أميرة محمد عبد الحليم، «الجزائر بين سباق الرئاسة ومستقبل الانفتاح السياسي»، السياسة الدولية، عدد:154، أكتوبر2003، القاهرة: الأهرام، ص194.

[2] عمر صدوق، المرجع السابق، ص69.

[3] رياض الصداوي، « تفكك النخب الحاكمة في الجزائر»، شؤون الأوسط، عدد: 98، أوت 2000، بيروت: مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، ص ص43، 47.

[4] رياض الصداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص ص27، 28.

الفرع الثاني: عوامل التحول إلى التعددية السياسية في الجزائر

من أهم التحولات العالمية الإقليمية والداخلية في تاريخ العالم المعاصر؛ هو التحوّل إلى التعددية السياسية، والتي أضحت ضرورة ملحة للدول النامية، ومنها الجزائر، فمع نهاية الحرب الباردة، وتفكّك الاتحاد السوفياتي، وتراجع الإيديولوجية الشيوعية والأنظمة التسلطية في أوربا والدول النامية، تحوّلت حوالي أربعين (40) دولة في العالم إلى أنظمة ديمقراطية[1]، تبنّت منهج التعددية السياسية، بعدما أخفقت التجارب السياسية القديمة فيها، وغياب المشاركة السياسية للمواطنين، واحتكار ممارسة السلطة من قبل الدولة، وصيغة الحزب الواحد، أو ائتلاف الأحزاب المسيطرة، وجر ذلك إلى فشل في مشاريع التنمية بكلّ أنواعها[2].

وقد كانت الجزائر من بين الدول التي عرفت النمط الأول من الحكم وهو النظام السياسي المغلق، والأحادية الحزبية، لمدة أكثر من ربع قرن بعد الاستقلال عام 1962، كما كانت من بين الدول السباقة إلى التحول للنمط السياسي الجديد (التعددية السياسية)، ولكن هذا النمط لم يأتي مباشرة، بل ساهمت مجموعة من العوامل، وتراكمت فيما بينها وفق مراحل تاريخية، أسهمت في تحوّل الجزائر إلى التعددية السياسية، تتمثل فيما يلي:

أولا: العوامل الداخلية

تتضمّن هذه العوامل عدّة جوانب مختلفة، أهمها:

- الجانب السياسي: ويتمثّل في عجز مؤسسات النظام السياسي الجزائري، والحزب الواحد في التكيف مع حركة التفاعلات في المجتمع والبيئة السياسية الداخلية، والصراع بين أجنحة النخبة ومراكز القوى داخل النظام، وهو ما انعكس على مختلف أشكال الاستقرار السياسي والمجتمعي[3]، وما يدل على هذه الظروف، النتائج التي تمخّضت عنها، أهمها أحداث 5 أكتوبر 1988[4]، التي أثرت على حركية النظام والبنى الأساسية له، في ظلّ وجود بدائل قليلة لحلّ الأزمة سياسيا، حيث ساهمت هذه الأحداث في بروز ضغط سياسي على القيادة العليا في البلاد، انتهت بفتح مجال التعبير السياسي، وإقرار التعددية السياسية عام1989[5].

---

1 عبد النور بن عنتر، «إشكالية الاستعصاء الديمقراطي في الوطن العربي»، المستقبل العربي، عدد: 273، نوفمبر 2001، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص06.

2 أحمد ثابت، المرجع السابق، ص ص11، 12.

3 عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص60.

4 تعتبر أحداث 05 أكتوبر 1988 من أكبر المظاهرات التي عرفتها الجزائر منذ الاستقلال عام 1962، بحيث عبرت عنها مختلف تيارات المجتمع، لاسيما الشباب منها، ومن بين ما كان يدعو إليه المتظاهرون، هو فتح مجالات التعبير السياسي، وحل أزمة البطالة والسكن وغيرها، رغم أن بعض الأطراف ترجح إمكانية كونها مفتعلة، ولم تكن فجائية تعبر فعلا عن حقيقة هذه المطالب.

5 نور الدين ثنيو، [الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية]، أنظر:
http://www.aljazeera.net/NR/exers/A31EB524-9B42-483F-8330-5B02701OBAA9.htm

وعلى الصعيد السياسي أيضا، كان يعاني النظام أزمة شرعية قانونية، فقد ظلّ الحكم يتميز بسيطرة القادة التاريخيين، بالدعم المباشر من المؤسسة العسكرية(1)، فقد عرف معدل التجديد في رئاسة الدولة مرتين أثناء مرحلة الأحادية حيث تميزت المرة الأولى بأنّها غير شرعية، وهي انقلاب 19 جوان1965، أو كما سمي بـ «التصحيح الثوري»، الذي قام به العقيد (هواري بومدين) على الرئيس (بن بلة)، أما التجديد الثاني، فقد كان بوفاة الرئيس الأسبق (بومدين) سنة 1978، وأقترح (الشاذلي بن جديد) كرئيس للدولة من طرف مؤسسة الجيش، في مقابل التّنافس الشديد الذي كان بين (محمد الصالح يحياوي) و(عبد العزيز بوتفليقة) اللّذان تم اقتراحهما من طرف الحزب.

كما كان هناك تعدد للتيارات والقوى السياسية الصاعدة داخل الحزب الواحد، وعدم قدرة الحزب على استيعابها، وتهميشها من طرف النخبة الحاكمة، أدى إلى ظهور أزمة مشاركة حادة، كانت تعد بمثابة أهم الأزمات التي تعرض لها النظام السياسي في ذلك الوقت(2).

وداخل حزب جبهة التحرير الوطني، وجد هناك جناحا محافظا(3)، كان يرفض بشدة الانفتاح السياسي والاقتصادي، لكن الجناح، وجد نفسه مضطرا إلى ضرورة التسليم بالانفتاح السياسي وإقرار التعددية السياسية، نظرا لتجاوب الشعب معه(4)، من جهة والضغوط الكبيرة من جهة أخرى.

وبالإضافة إلى عدة عوامل سياسية ثانوية، تتميز بالتشابه في خصائص العديد من الدول العربية والنامية، أبرزها كون الحزب الواحد لم يضمن التمثيل الكافي للشعب، وظهور البيروقراطية، ونقص الكوادر، وضعف التنسيق(5)، ساهمت في انتهاج التعددية السياسية كبديل جديد، في ظل قلّة البدائل المتاحة، ويعتبر هذا البديل؛ التعبير الحقيقي عن اقتناع معظم الأطراف في النظام السياسي والمجتمع الجزائري على ضرورة التخلّي عن احتكار الدولة لمجمل الحياة السياسية والتشكيلات الاجتماعية المختلفة، ويمثّل هذا الاقتناع عاملا سياسيا معنويا، ومن ثم فهو يعكس تآكل سيطرة دور الدولة على مختلف هذه الجوانب في المجتمع(6)، رغم أنّها مازالت تمارس

---

1 Mohamed Tahar BEN SAADA, <u>Le Régime politique Algérien : de la légitimité historique à la légitimité constitutionnelle</u>, Alger : ENAL, 1992, pp 108,109 et 173.

2 أميرة محمد عبد الحليم، المرجع السابق، ص193.

3 في ظل انتشار موجة التحول إلى التعددية، ظهرت هناك أزمة داخل الحزب الواحد (جبهة التحرير الوطني) التي انقسمت إلى اتجاهين، اتجاه يؤيد إدخال الإصلاحات السياسية والاقتصادية بقيادة (بن جديد) والآخر يدعو إلى التمسك بالاشتراكية بقيادة (محمد الشريف مساعدية)، و بذلك لم يستطع الحزب أن يدير عملية الانتقال إلى التعددية إلاّ بصعوبة كبيرة. أنظر:

هدى ميتكيس، «توازنات القوى في الجزائر: إشكاليات الصراع على السلطة في إطار تعددي»، <u>المستقبل العربي</u>، عدد: 172، جوان 1993، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص28.

4 محمد الميلي، «الجزائر... إلى أين؟»، <u>المستقبل العربي</u>، عدد: 271، سبتمبر2001، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص21.

5 برهان غليون [وآخرون]، المرجع السابق، ص56.

6 أحمد ثابت، نفس المرجع السابق، ص ص12، 13.

الهيمنة في عدة مجالات لدى العديد من الدول النامية، منها: عمليات التداول على السلطة، وميدان الإعلام.

- الجانب الاقتصادي: ظل دور الدولة في الجزائر بمثابة المحرك المركزي في عملية الإنتاج والتنمية، في الاعتماد الكبير على الريع البترولي، باعتباره العامل الأساسي لتسيير العملية الاقتصادية، ومع انهيار أسعار البترول في الأسواق الدولية أثناء النصف الأول من الثمانينيات، حيث وصل ما دون ثمانية (08) دولارات للبرميل الواحد، وهذا ما انعكس سلبا على مستوى الإنفاق العام، الذي تراجع بنسب كبيرة، وتقلّص الموارد الاقتصادية، وتزايد الاستهلاك الشعبي الواسع(1)، أدى إلى حدوث الأزمة الاقتصادية مع نهاية الثمانينيات، ونتج عن ذلك حدوث مظاهرات عنف كبيرة في 05 أكتوبر1988، وهو ما استدعى ضرورة إدخال إصلاحات اقتصادية، تقوم أساسا على هيكلة النظام الاقتصادي، وتقسيم المؤسسات الكبيرة إلى عدة مؤسسات صغيرة، وتخفيض قيمة العملة الوطنية، ورفع دعم عن المنتجات والسلع، ورفع أسعارها إلى قيمتها الفعلية، وغيرها من العمليات التي تدخل ضمن هذا المجال، وقد أثّرت هذه الإصلاحات سلبا على مستوى معيشة أغلب المواطنين البسطاء.

ورغم ذلك، فقد كان لابد من إجراء إصلاح سياسي يواكب الإصلاح الاقتصادي، فتم إدخال نمط التعددية السياسية، بهدف إشراك الشعب في تحمل تبعات الأزمة الاقتصادية مقابل تمتّعه بالحرية السياسية، وحرية الرأي والتعبير، وحقّ تأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي(2)، وهذا ما تجسد فعلاً في دستور1989.

- الجانب الاجتماعي: ويتعلّق أساسا باختلال التركيب الأساسي لهيكل السكان، حيث توجد هناك نسبة عالية من الشباب، وكان معظمهم يعانون مشكلة البطالة، واقترنت هذه الخصائص بالأزمة الاقتصادية التي عرفتها البلاد، بالإضافة إلى تزايد اتساع التفاوت بين الشرائح الاجتماعية المختلفة، وما تولّد عنه من شعور بالظلم واللامساواة(3)، فظهرت شعارات تطالب بتحقيق العدالة والمساواة، ليس فقط في الجزائر، بل أيضا في العديد من الدول الأخرى، ومن ثّم، إدخال إصلاحات لتحقيق التوافق في البناء الاجتماعي، كان أهم هذه الإصلاحات، تلك الإصلاحات السياسية، ومنها التعددية السياسية.

بالإضافة إلى عدة عوامل داخلية ثانوية، ذات طابع ثقافي ونفسي، تتمثّل أساسا في وجود تنوع في مجال الديمقراطية والتعددية، وهذا بفضل التقدم التكنولوجي والإعلامي الذي بدأ يشهده

---

1 عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص ص62، 63.

2 المرجع نفسه، ص64.

3 المرجع نفسه.

العالم في الثمانينيات من القرن الماضي، ساهم في تحفيز مطالب الشعب والنخبة إلى تحقيق نظام ديمقراطية رشيدة، وتعددية سياسية فعلية.

ثانيا: العوامل الخارجية

تتمثّل هذه العوامل في التغيرات الجذرية على مستوى البيئة الدولية والإقليمية، بعد تراجع النظم التسلطية في أوربا، مثل الحكم الديكتاتوري في اسبانيا والبرتغال واليونان وغيرها، ثم تراجع الأنظمة الشمولية الشيوعية. وبداية تفكّك الاتحاد السوفياتي، بحيث تحولت العديد من الجمهوريات إلى نظام ديمقراطية ذات طابع غربي، مثل رومانيا، بالإضافة إلى تحول العديد من الأنظمة الشمولية في الدول النامية إلى النمط الغربي[1]، ساهمت هذه التحولات الخارجية في تبنّي الجزائر للتعددية السياسية كنمط جديد، لتحقيق الحرية والمشاركة على مستوى النظام السياسي والمجتمع.

بالإضافة إلى الدعم المادي والمعنوي الكبيرين (المساعدات المالية وقيام علاقات دبلوماسية مع الدول الغربية)، حيث ساهمت المؤسسات المالية والدول المتقدمة، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، وبعض دول أوربا الغربية في تقديم مساعدات مالية إلى الدول النامية، لإدخال عمليات الإصلاح الشامل، وتحقيق التنمية، بما في ذلك الإصلاحات السياسية، وإدخال التعددية، فقد قدمت الولايات المتّحدة الأمريكية ما يقرب 800 مليون دولار لإفريقيا عام1990، كمعونات للتنمية[2]، رغم أن هذه المساعدات كثيرا ما كانت تمتزج بضغوط كبيرة على هذه الدول، لتمرير مشاريع معينة ذات المصلحة الأمريكية أو الغربية.

وعموما، فإن الجزائر قد تأثرت بجملة هذه العوامل الداخلية والخارجية في إطارها الكلّي أو الشامل (تراكم هذه العوامل وتداخلها)، مع وجود اقتناع العديد من الأطراف داخل النظام أو خارجه، بضرورة التحول إلى التعددية السياسية كحلّ للأزمة الجزائرية، مع أن النتائج المترتبة عنها كانت في معظمها سلبية على الشعب والنظام الجزائري، إلاّ أنّها تعد ضرورية وإيجابية، لأنّها أسهمت في تحول الجزائر من النظام التسلّطي المغلق إلى نظام مفتوح في الكثير من جوانبه.

الفرع الثالث: مظاهر التعددية السياسية في الجزائر

إن أولى المظاهر التي برزت قبل إقرار التعددية السياسية في الجزائر بشكل نهائي، هو إقرار رئاسة الجمهورية بضرورة تعدد الحساسيات والتيارات، من خلال استنادها على خطاب الرئيس (الشاذلي بن جديد) في 10 أكتوبر1988، وتبع ذلك، ظهور العديد من الشعارات الرسمية الجديدة على الساحة الوطنية، منها « ***من أجل ديمقراطية أوسع*** » وهو اعتراف بأنّها كانت ضيقة، و« ***من أجل المستقبل والديمقراطية***»، وقد تأكّد ذلك، من خلال ما قاله رئيس المجلس الشعبي

---

[1] المرجع نفسه.

[2] محمد أحمد طه، «التحولات الديمقراطية في العالم الثالث»، السياسة الدولية، عـدد:107، جـانفي 1992، القـاهرة: الأهـرام، ص179.

الوطني في افتتاح الدورة الخريفية للمجلس: « ***أنّها ـ أي أحداث أكتوبر ـ أبرزت ضرورة التعجيل في المسار الديمقراطي الواسع الذي شرع فيه، والذي ينبغي أن يؤدي إلى المصالحة بين الجزائريين...***»[1].

أما أهم مظاهر هذا التحول في التجربة الجزائرية، هو إجراء الاستفتاء الشعبي في 03 نوفمبر 1988 حول الدستور الجديد، الذي أقر إصلاحات سياسية، أبرزها؛ إقرار التعددية السياسية[2]، وقد كانت نتائج الاستفتاء تعبر عن رغبة الشعب في هذه الإصلاحات، وبالفعل فقد تم إقرار الدستور في 23 فيفري 1989، ويمكن تصنيف هذه المظاهر إلى ما يلي:

أولا: مظاهر التعددية السياسية على المستوى القانوني

أ- دستور 1989: شكّل هذا الدستور بنصوصه القانونية الإطار النظامي (القانوني) للتعددية السياسية في الجزائر خلال المرحلة الممتدة بين 1989 و1996، فقد نصت المادة أربعون (40) منه على حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي[3]، وقد ألغت المادة القاعدة التي تؤكد قيام نظام سياسي على مبدأ الحزب الواحد في المادة (94) من الدستور الجزائري لعام 1976[4]، كما ألغت التعديلات التي تضمنها الدستور الجديد، القاعدة التي تقضي بأن رئيس الجمهورية يجسد وحده القيادة السياسية للدولة والحزب معا، والقاعدة التي تخول له أن يرأس الاجتماعات المشتركة للدولة والحزب، وهذا ما يمثّل بداية الانفتاح نظريا على التعددية السياسية.

بالإضافة إلى المادة أربعون(40) من الدستور الجديد، تقرر بصفة ضمنية وصريحة المواد الواردة في الفصل الثاني والثالث والرابع والخامس من الباب الأول، على الحق الذي أقرته هذه المادة، ومنطلقات التعديدية السياسية، وأبرزها: حرية التعبير والاختيار والرأي، والتأكّد على التنظيم الديمقراطي للدولة، والمساواة والعدالة، وفصل السلطة، واستقلالية السلطة القضائية، وحصر مهام الجيش في الدفاع الوطني[5]. وغيرها من الأسس والتنظيمات التي تشكّل المضمون الحقيقي لمفهوم التعديدية السياسية بشكل عام.

---

1 سعيد بوشعير، <u>النظام السياسي الجزائري</u>، عين مليلة (الجزائر): دار الهدى، الطبعة الثانية، 1993، ص ص180، 181.

2 عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص66.

3 « مرسوم رئاسي رقم 89-18 مؤرخ في 22 رجب 1409 الموافق 28 فبراير 1989، يتعلّق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.»، <u>الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية</u>، عدد: 09، السنة: 26، 1 مارس 1989، ص239.

4 عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص67.

5 « مرسوم رئاسي رقم 89-18 مؤرخ في 22 رجب 1409 الموافق 28 فبراير 1989، يتعلّق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.»، <u>الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية</u>، المصدر السابق، ص ص236، 242.

ب- **قانون رقم 89 – 11 المتعلّق بالجمعيات الطابع السياسي**: صدر هذا القانون في 5 جويلية 1989، ويعد بمثابة الإطار النظامي لسير وعمل وتأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي التي أقرته المادة (40) في الدستور وخاصة باقي المواد التي تؤكّد على نمط التعددية، وقد تضمن هذا القانون خمسة (5) أبواب، يتعلّق الباب الأول بالأحكام العامة لهذه الجمعيات، والثاني يتعلّق بأحكام التأسيس، والثالث بأحكام مالية، والرابع بأحكام جزائية، والأخير بأحكام ختامية[1].

وتتّسم مظاهر هذا القانون في تقييد التعددية التنظيمية بشروط، لتشكيل الأحزاب أو الجمعيات واستمرارها، وأهم هذه الشروط؛ عدم قيام الحزب على أسس ذات طابع تقسيمي للمجتمع، وضمن هذه المظاهر، نجد تشابه كبير في قانون الأحزاب مع بعض الدول العربية، كمصر وتونس، ولكن القانون الجزائري أخف وأقلّ قيودا منها، وتبقى المجموعة التي تضم الجزائر، مصر وتونس هي أهم مجموعة انطلقت فعليا في مسار التعددية السياسية من الجانب القانوني مقابل الدول العربية الأخرى[2].

لكن ما يمكن قوله في مجال تسمية «الجمعية» بدل «الحزب»، أن إطلاق تعددية للجمعيات ذات الطابع السياسي لا يعني تعددية حزبية وسياسية كاملة وفعلية، فهذه التعددية ما هي إلا جزء من الأولى، فهي تعبر عن تعددية في المجتمع المدني، لأن هذه الجمعيات هي شكل من أشكاله، ولا يمكن اعتبارها أحزاب سياسية بأتم معنى الكلمة.

ج- **دستور سنة 1996؛** حيث جاء بعد أن عرفت الجزائر أزمات سياسية وأمنية واجتماعية حادة، لاسيما الأزمة الانتخابية بعد إلغاء الانتخابات التشريعية عام 1992، وقد تراجعت التعددية السياسية بفعل هذه الأزمات التي أدت إلى صراعات طائفية، وقد استمرت هذه الحالة إلى غاية انتخاب (اليمين زروال) رئيسا للبلاد في عام1995، والذي قرر تعديل دستور فبراير 1989، لكن مظاهر الأزمة لم تنتهي تماما.

وقد جاء هذا الدستور لتعديل بعض المواد المتعلّقة بالتعددية السياسية، وكيفية إنشاء الأحزاب والجمعيات، وقد احتوى على 182 مادة، موزعة على أربع (4) أبواب[3].

---

[1] « قانون رقم 89-11 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليـو سـنة 1989، يتعلّـق بالجمعيـات ذات الطـابع السياسي»، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد: 27، السنة: 26، ص ص714، 718.

[2] علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص ص266، 267.

[3] دستور 28 نوفمبر 1996:

صادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438 مؤرخ في 26 رجب عام 1417 الموافق 7 ديسمبر سنة 1996 والـذي يتعلّـق بإصدار نص تعديل الدستور، المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر سنة 1996، في الجريدة الرسـمية للجمهوريـة الجزائريـة الديمقراطية الشعبية، عدد: 76 ل 8 ديسمبر 1996، ص6.

وقد تم تعديل هذا الدستور بموجب القانون رقم 02-03 المؤرخ في 10 أبريل سنة 2002، والمتضمن تعديل الدسـتور (الجريـدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد: 25، ل 14 أبريل 2002، ص13).

د- القانون العضوي رقم 97-09 المتعلّق بالأحزاب السياسية؛ حيث صدر هذا القانون في يوم 6 مارس1997، ويعد بمثابة إعادة تنظيم للحياة الحزبية في الجزائر، وبعد وجود بعض مظاهر القصور في علاقة الأحزاب بالدولة من جهة وعلاقتها فيما بينها وداخلها من جهة ثانية، وتضمن ستة وأربعين (46) مادة، مقسمة إلى ثلاث (03) أبواب، تشتمل على أحكام عامة، وأخرى ترتبط بالتأسيس والنشاط، وأخيرا باب يتعلق بالأحكام المالية[1].

بالإضافة إلى هذه المظاهر المجسدة للتعددية السياسية في الجزائر، هنـاك مظـاهر مـن نفـس المستوى (أي ذات طبيعة قانونية)، ومنها قانوني الانتخابات، الأول في عام 1989، والآخـر فـي عام 1997.

ثانيا: مظاهر التعددية السياسية على المستوى الممارساتي: وتتركّز أساسا في ما يلي:

أ- الانتخابات المحلية (البلدية والولائية)، في جوان 1990؛ بحيث تعتبر هذه الانتخابات العملية الأولى من نوعها في ظلّ التعددية السياسية، وهي الإطار الحقيقي للانطلاق في الممارسة الديمقراطية الفعلية للنظام السياسي، وقد استطاعت الجبهة الإسلامية للإنقاذ تحقيق فوز كبير، تحصلت من خلاله على 853 مقعدا في المجالس البلدية من إجمالي العدد المقدر في كل البلديات بـ 1541 مقعدا، ومجالس 32 ولاية من إجمالي 48 ولاية[2].

في مقابل ذلك احتلّت جبهة التحرير الوطني المرتبة الثانية، أي بعد الجبهة الإسلامية للإنقاذ (أنظر الجدول **رقم 01**)، ويمكن تفسير هذا النجاح الكبير في هذه الانتخابات، بوجود «تصويت عقابي» ضد الحزب الحاكم، كما يمكن تفسيره بالإضافة إلى ذلك، على التعبئة الكبيرة التي قام بها أعضاء وقادة جبهة الإنقاذ[3]، وتركيز نشاطهم على المساجد، وتمسكهم أكثر بعامل الدين، باعتباره أهم مقوم من مقومات الشعب الجزائري، وبالرغم من النجاح الذي حققه الحزب الجديد (جبهة الإنقاذ) والفشل الكبير الذي لحق بالحزب الحاكم، إلاّ أن الحكومة قبلت هذه النتائج.

---

[1] «أمر رقم 97-09 المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 يتضمن القانون العضوي المتعلق بـ الأحزاب السياسية»، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد: 12، السنة: 34، 06 مـارس 1997، ص ص30، 35.

[2] عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص67.

[3] رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص28.

اسم الجمعية ذات الطابع السياسي والحزب	عدد الأصوات المتحصل عليها	النسبة المئوية%
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	4.331.472	33,73
جبهة التحرير الوطني	2.245.798	17,49
المستقلاون	931.278	7,25
جبهة القوى الاشتراكية	/	/
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	166.104	1,29
أحزاب صغيرة	/	/
أحزاب أخرى بما فيها حماس	310.136	2,41

جدول رقم 01- نتائج الانتخابات الجزائرية البلدية لعام 1990[1].

ب- الانتخابات التشريعية: في ديسمبر1991، وتعد أول تجربة في مجال الانتخابات البرلمانية في ظلّ التعددية السياسية، وقد بدت الجزائر تسير وفق النهج التعددي حتى جوان1991، لأن نتائج الانتخابات المحلية كانت مقبولة من طرف السلطة حتى هذا التاريخ.

اسم الجمعية ذات الطابع السياسي أو الحزب	عدد الأصوات المحصل عليها	النسبة المئوية %
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	3.260.222	24,59
جبهة التحرير الوطني	1.612.947	12,17
جبهة القوى الاشتراكية	512.661	3,85
المستقلاون	309.264	2,33
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	200.267	1,51
أحزاب أخرى	1.004.358	7,58
حركة مجتمع السلم	386.761	2,78
أحزاب صغيرة	635.761	4,80

جدول رقم 02- نتائج الانتخابات التشريعية في ديسمبر1991[2].

ورغم الخطوة الكبرى التي حقّقتها التجربة الجزائرية في ميدان التعددية السياسية خلال فترة لا تزيد عن ثلاث (3) سنوات، إلاّ أن ذلك لم يدم طويلا، فقد تم إلغاء نتائج الانتخابات التشريعية التي أجريت في أواخر عام 1991، وحلّت معظم المجالس البلدية، وتدخّل الجيش في العملية السياسية، ليتم توقيف المسار التعددي، وتمت استقالة الرئيس (بن جديد)[3]، وحلّت الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وأُعتقل معظم قادتها، وإعلان حالة الطوارئ، وقد نتج عن ذلك أزمة سياسية وأمنية حادة، لكن رغم ذلك، يمكن القول أن المرحلة الأولى الممتدة من بداية إقرار التعددية عام 1989 إلى غاية

---

1 المرجع نفسه.

2 المرجع نفسه، ص34.

3 عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص69.

1992، وقبل إلغاء المسار الانتخابي، تعد مرحلة التعددية الفعلية، ووفق هذه المظاهر يمكن طرح سؤال جوهري مفاده: هل قضت التعددية بمظاهرها القانونية والممارساتية على الانقسامات الموجودة في النخبة والمجتمع الجزائري ؟

يرى الباحث (عبد الناصر جابي)، أن مظاهر التعددية في الجزائر لم تقضي على كلّ هذه الخلافات والانقسامات، لاسيما داخل النخبة السياسية، لكنّه أشار إلى وجود تنوع سيسيولوجي، استطاعت التعددية أن تجسده، وتعطي لهذه الانقسامات والاختلافات طابعا مؤسساتيا(1).

الفرع الرابع: عقبات التحوّل إلى التعددية السياسية في الجزائر

من المسلّم به، أن هناك مشاكل عديدة عرقلت مسار التعديدية السياسية في الجزائر أو غيرها من الدول النامية المتحولة إلى هذا النمط الجديد، فالأزمة التي عاشتها هذه الدول، ومازالت تعيشها، ومنها الجزائر، تعبر بشكل واضح عن أزمة تعددية، أطلق عليها الباحث السينغالي (بكاري دارمي) بمرحلة المراهقة، تمثّل فترة سياسية مضطربة، لا تعني فشل التجربة السياسية بشكل كلّي، بقدر ما تعبر عن مرحلة انتقالية(2)، تتميز بوجود عدة عقبات، تواجه التحول نحو التعددية السياسية، ومن جملة هذه العقبات التي حالت دون نجاح التجربة التعديدية في الجزائر، ما يلي:

أولا: الانقسام الشديد على مستوى النخبة والمجتمع الجزائري؛ فبالرغم من أنّه يتميز بخصائص التعدد والتنوع، الذي يحقّق النجاح عند تطبيق التعددية السياسية، إلاّ أن هذا الانقسام في حالة الجزائر، لاسيما في الظروف التي كانت سائدة آنذاك، أدى إلى وجود مشكلة الاندماج القومي(3)، وهي مشكلة تعاني منها اغلب الدول النامية، وتتجسد أساسا في عدم اكتمال تحقيق الوحدة الوطنية وفق أسس راسخة، وهذا يولّد لدى أفراد المجتمع الشعور بالانتماء إلى الجماعات الفرعية، أكثر من الشعور بالانتماء إلى الكيان الكلّي وهو الدولة.

ثانيا: أزمة العلاقة بين القوى السياسية بعضها البعض(4) من جهة، ومع الدولة من جهة أخرى، فالعلاقة تبدو غير سوية في الحالة الأولى والثانية، فالتّناحر الكبير بين التنظيمات والأحزاب السياسية بمختلف توجهاتها أسهم في تراجع الممارسة الديمقراطية في الجزائر، وهو ما انعكس فعلا على مسار التعددية السياسية، وأمثلة ذلك من الواقع كثيرة حول تبادل الاتهامات بين الأحزاب السياسية، فقد اتهم حزبٌ حزبا أخرا بـ «سرقة» برنامجه سنة 1991(5)، كما أن بعضا من هذه الأحزاب الجزائرية تأثّروا كثيرا بالخطاب الغربي الليبيرالي، ويظهر ذلك في موقفها من إلغاء

---

1 عبد الناصر جابي، الانتخابات الدولة والمجتمع، الجزائر: دار القصبة للنشر، 1998، ص119.

2 بكاري دارمي، «آفاق التجربة الديمقراطية التعددية في إفريقيا»، السياسة الدولية، عدد:153، جويلية 2003، القاهرة: الأهـرام، ص56.

3 عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص59.

4 المرجع نفسه.

5 بوعلام بن حمودة، المرجع السابق، ص131.

المسار الانتخابي عام 1991، فقد كانت هذه الأحزاب تدعوا إلى تطبيق الديمقراطية والتعدية السياسية، لكن بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات البرلمانية عام 1991، انقلب موقفها، لتساند السلطة الحاكمة عندما أوقفت المسار الانتخابي[1]، وبالتّالي إلغاء هذه الانتخابات في عام 1992، ومن هذه الأحزاب؛ حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.

إن هذا الصراع بين القوى السياسية في الجزائر، أثّر على علاقة الدولة بهذه القوى، وأهم مظهر يجسد سوء العلاقة بين الدولة وهذه القوى، هو تدخّل الجيش في العملية السياسية عام 1992، ليلغي المسار الانتخابي، ويحلّ الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ويحدث فراغا دستوريا متعمدا.

ثالثا: تأثير الأزمات الاقتصادية والاجتماعية على مسار التعددية السياسية، فالمشاكل التي كان يتخبط فيها المجتمع الجزائري في تلك الفترة، ومنها: البطالة، الفقر، مشكل السكن، والمشاكل الثقافية كالأمية، حيث أثّر كثيرا في عملية التحول إلى التعددية، فعلى سبيل المثال؛ نجد مشكل الأمية في المجتمع الجزائري، أثّر كثيرا على التعددية، وذلك بفعل تأثيره على الثقافة السياسية، مع العلم أن مستوى هذه الثقافة له دور في تحقيق التماسك الديمقراطي، والتخفيف من حدة الصراع السياسي[2].

رابعا: النظرة السلبية للنتائج الديمقراطية، بحيث يقلّ مستوى الثقافة السياسية في الدولة، فيؤدي إلى «التخوف» من نتائج العملية الديمقراطية، ومن تطبيق التعددية السياسية[3]، فبعد أن تم قبول تأسيس الجبهة الإسلامية للإنقاذ عام 1989، وأيضا قبول نتائج الانتخابات المحلية عام 1990، والتي فازت فيها هذه الأخيرة، فلماذا تراجع هذا الموقف بعد فوزها في الانتخابات التشريعية؟

لقد طرح (محمد عابد الجابري) تفسيرا للعديد من المواقف في الوطن العربي المشابهة للحالة الجزائرية، حيث أكّد أن: وجود نخب تخاف من الديمقراطية[4]، عرقل المسيرة الديمقراطية في هذه البلدان، وفي اعتقادي أن هذا الطرح يصدق أيضا على النموذج الجزائري عام 1992 إلى حد ما، لكن ليس وحده، بل هناك عوامل أخرى، تحتاج إلى دراسة أعمق حول توقيف المسار الانتخابي في الجزائر عام 1992، وتبقى الثقافة السياسية للنخبة الجزائرية في تلك الفترة أهم العوامل التي عرقلت عملية التحول إلى التعددية، فقد اعتبرها (عمرو عبد الكريم سعداوي) ثقافة أحادية ومنغلقة، مكتفية بذاتها نافية للآخر[5]، وترى هذه النخبات أبعد من ذلك بأن التعددية لا تتوافق مع تخلّف الدولة والمجتمع، بحيث تؤدي إلى تفكيك المجتمع وتفتيته، بدل ترسيخ الوحدة الوطنية

[1] نبيل عبد الفتاح، «الأزمة السياسية في الجزائر: المكونات والصراعات والممارسات»، السياسة الدوليـة، عـدد: 108، أفريـل 1992، القاهرة: الأهرام، ص204.

[2] إعداد: لاري دايموند، مصادر الديمقراطية: ثقافة المجموع أم دور النخبة؟، بيروت: دار الساقي، 1994، ص14.

[3] عبد النور بن عنتر، المرجع السابق، ص09.

[4] محمد عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1994، ص124.

[5] عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص71.

والاستقرار[1]، وهي تبريرات غير واقعية، سادت ظروف إلغاء الانتخابات التشريعية في الجزائر عام 1992، وسيطرة الجيش على مجمل الحياة السياسية بعد ذلك.

بالإضافة إلى عدة عقبات أخرى، لا يمكن الإحاطة بها كلّها، وتتضمن أساسا وجود عدة ضغوط خارجية على الجزائر، لاسيما عندما فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات المحلية وبعدها التشريعية، وأيضا استمرار مشكل العنف، واستعمال القوة في حلّ المشاكل السياسية، وتدهور الوضع الإعلامي، لاسيما هيمنة الدولة على أكبر عدد من وسائل الإعلام وأضخمها[2]، وهو ما انعكس على عملية التحول.

ورغم الأثر السلبي الكبير الذي خلفته هذه العقبات على تجربة التعددية السياسية في الجزائر، إلاّ أنّه بقي هناك مجال لتجاوز الكثير منها، فقد استطاع النظام الجزائري، بعد أكثر من عقد من الزمن تجاوز بعض الأزمات على مستوى النظام السياسي والمجتمع، على الأقل بصفة نسبية، في حين بقي هناك تعثّر في بعض الأحيان، يقابله نجاح في ظروف أخرى، وقد ساعد على ذلك، عدم وجود سلطة «مشخصنة»، وزعيم كاريزمي أوحد، وهذا ما يزيد من إمكانية وجود توزيع للسلطات وتوسيعها التدريجي لتشمل مشاركة شعبية أكثر[3]، ومن ثم إمكانية الوصول إلى تحقيق تعددية سياسية فعلية، ولو كانت على المدى الطويل، وبالتّالي فإن الحلّ الفعلي للأزمة المتعددة الجوانب التي عرفتها الجزائر تتم بالرجوع إلى المضمون الحقيقي للتعددية، بحيث يتم ضمان حل المشكلة السياسية الواقعية لجميع القوى ذات الوزن الاجتماعي، فيتعدى هنا مضمون التعددية المطلب السياسي الذي تنادي به النخبة، لتصبح مطلبا اجتماعيا عاما، وضغطا على صانع القرار لتأسيسها[4].

وعموما، فإن هذه الظروف التي عاشتها الجزائر على المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، أثّرت فعلا على العملية الديمقراطية في الدولة، ومن ثم على الممارسات الداخلية للأحزاب السياسية، على مدى أكثر من عقد ونصف في تجربة التعددية السياسية، والتي ستكون الإطار الزمني المحدد لدراستنا حول إشكالية تطبيق الديمقراطية في الأحزاب الجزائرية.

المبحث الثالث: الإطار العام لخارطة الأحزاب الجزائرية المعاصرة

لم تخضع الخارطة الحزبية في الجزائر إلى دراسات علمية رصينة إلاّ ما ندر من بعض البحوث والدراسات الجامعية المعاصرة على مستوى معاهد وأقسام العلوم السياسية، وعلم الاجتماع

---

[1] برهان غليون [وآخرون]، المرجع السابق، ص55.

[2] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص ص318، 319.

[3] رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص42.

[4] عز الدين شكري، «الجزائر: عملية التحول لتعدد الأحزاب»، السياسة الدولية، عدد: 98، أكتوبر1989، القاهرة: الأهرام، ص155.

السياسي في الجزائر، وهذا يرجع إلى حداثة الموضوع في جهة، وقلّة الاهتمام بالظاهرة الحزبية من جهة أخرى، وكانت من نتائج ذلك؛ هيمنة الخطابات السياسية الممزوجة بالانحيازات الإيديولوجية، والكتابات الصحفية ذات الطابع العام، وهذا ما أثّر كثيرا على ندرة المراجع في هذا المجال، ناهيك عن الدراسات المتعلقة بالجانب الداخلي للأحزاب، التي تعد جد قليلة، إن لم نقل منعدمة، وقد أرجع ذلك الباحث (جابي عبد الناصر) إلى أسباب تتعلّق بقصر التجربة الحزبية، وإلى الأوضاع الأمنية والظروف السياسية التي تزامنت مع ظهور الأحزاب في الجزائر[1]، وهذا ما انعكس على فهم واضح للخارطة الحزبية، ومراحل تشكلها، والعوامل المساهمة في تغيرها.

لقد تطرق بعض الدارسين في العالم العربي و الغربي إلى هذه الجوانب، في وقت كان هناك قلّة من الباحثين في الجزائر من خاض في دراسة هذه الخارطة، والملاحظة التّي يمكن إبرازها في هذا الشأن، هي أن بعض الدراسات الأجنبية كثيرا ما تقع في أخطاء حول المعطيات والمعلومات الأولية المتعلّقة بالخارطة الحزبية الجزائرية، ولأن بعضهم لا يعتبر متخصصا في ذلك، وهو ما انعكس على تحليلاتهم وفهمهم الصحيح لها.

ورغم ذلك، فإنّنا سنحاول في هذا المبحث من الدراسة، وضع إطار عام لخارطة الأحزاب السياسية في الجزائر، وفق مطلبين أساسيين؛ فأما الأول، فيشمل مضمونها، وفيه ندرس مراحل تشكّلها على مدى أكثر من عقد و نصف من الزمن، من خلال أهم المتغيرات التي ساهمت في تبلورها، ثم نقوم بتصنيف الأحزاب السياسية التي عرفتها الساحة الوطنية أثناء هذه المراحل، من خلال التطرق إلى معايير و مؤشّرات الحكم على درجة فاعلية الحزب و حجمه التنظيمي والسياسي في البيئة التّي يعمل فيها، وأما المطلب الثاني؛ فيتضمن التعريف ببعض الأحزاب السياسية في الجزائر، وفق صنفين أساسيين، أحزاب فاعلة كبيرة، وأخرى صغيرة، من خلال التطرق إلى النشأة، طبيعة البرنامج الانتخابي، الخطاب السياسي والتركيبة الأساسية للحزب.

المطلب الأول: مضمون الخارطة الحزبية في الجزائر خلال تجربة التعددية المعاصرة

عندما تم إقرار التعددية السياسية عام 1989، سارعت مختلف التيارات و الجماعات والأفراد إلى التكتّل في كيانات متعددة، وتوجهات مختلفة، حيث قامت بتأسيس جمعيات ذات طابع سياسي، استنادا لما ورد في الدستور سنة 1989، أو إلى الخطابات الرسمية من قبل رئاسة الجمهورية والحكومة و المجلس الشعبي الوطني، وكانت هذه الانطلاقة الأولى للتجربة التعددية في الجزائر، لكن الظروف السياسية السائدة أسهمت في وجود عدة تغيرات، انعكست على خارطة الأحزاب في فترات مختلفة، يمكن حصرها وتصنيفها ضمن ثلاثة (3) مراحل أساسية منذ عام 1989 (تاريخ

[1] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص281.

إقرار التعددية)، وبعدها يتم إسقاط معايير ومؤشّرات تصنيف هذه الأحزاب التي عرفتها البلاد، وفق الفاعلية والحجم السياسي.

الفرع الأول: مراحل تشكّل الخارطة الحزبية في الجزائر خلال تجربة التعددية السياسية

لا يمكن الجزم بوجود خارطة حزبية ثابتة في الجزائر خلال تجربة التعددية السياسية، فقد خضعت هذه الخارطة لعدة تغيرات قانونية منذ إقرارها، وهذا يرجع إلى كون الظاهرة الحزبية ديناميكية، بالإضافة إلى أن هناك عدة عوامل ومتغيرات على مستوى الحياة السياسية الحزبية غيرت مضمون هذه الخارطة وأثّرت على نشاط ووجود الأحزاب السياسية، ووفق ذلك، يمكن توزيع هذه التغيرات على ثلاثة (3) مراحل أساسية في عمر التجربة الحزبية المعاصرة وهي:

أولا: مرحلة التعددية السياسية الفعلية (من سنة 1989 إلي نهاية عام 1991)

ما يميز هذه المرحلة هو إقبال كبير على تأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي، وعلى إثرها تشكّلت خارطة حزبية جديدة في التاريخ السياسي للجزائر المعاصرة، وضمن هذه المرحلة يمكن التركيز علي أهم نقاط التغيير والتحول في الإطار العام لهذه الخارطة وهي:

أ- دستور23 فيفري 1989: لقد أعطى هذا الدستور الانطلاقة الأولى في الشروع في التعددية السياسية الفعلية، ومن ثم فقد سمح في تأسيس الجمعية ذات الطابع السياسي، وفقا للمادة أربعين منه، كما ساهم في تشكيل خارطة أحزاب السياسية فيم بعد، بالرغم أن بعض التشكيلات، تم الإعلان عن تأسيسها قبل إقرار هذا الدستور، لكن بعد معرفة نتائج الإستفتاء عليه في نوفمبر 1989، ورغبة السلطة الحاكمة في تحقيق ذلك، ومن بين هذه التشكيلات، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية الذي أعلن عن تأسيسه في 9 فيفري 1989.

وقد توالى تأسيس العديد من الجمعيات السياسية، حيث وصل إلى خمسين تشكيلة في سنة 1990 ثم الاعتراف بإثنان وعشرون منها، ولكن الملاحظة التي يمكن تسجيلها في هذا الشأن هي أن أغلب التشكيلات السياسية نشأت، وبعدها راحت تبحث عن مؤيدين لها، وهي السمة التي تشترك فيها أغلب الأحزاب السياسية، فهي نشأت نشأةً معاكسة لمثيلاتها في الدول الغربية، وقد نتج عن ذلك؛ افتقار هذه الأحزاب إلى تأييد تيارات واتجاهات شعبية، في حين لا يمكن إنكار أن بعض الجمعيات والأحزاب السياسية في الجزائر بأنّها تأسست وفق قاعدة شعبية وخلفيات تاريخية، كما هو الحال أحزاب الحركة الإسلامية والتي نتج عنها ظهور بعض الجمعيات الإسلامية التي لها امتدادات تاريخية منذ الاستقلال عام 1962 وقبله، رغم أنّها كانت تمارس نشاطها سريا ومنها جماعة الموحدين في عام 1963 والتي مهدت لتأسيس (حركة المجتمع الإسلامي) لاحقا، و(جماعة الدعوة والتبليغ) منذ عام 1966 والإخوان المحليين والتي مهدت لتأسيس النهضة الإسلامية عام 1990 وهناك حركات يسارية منها جبهة القوي الاشتراكية بزعامة (حسين آيت أحمد) والتي تأسست في عام 1963 وغيرها من الجمعيات والأحزاب، وقد عرفت هذه المرحلة عددا كبيرا من

التشكيلات السياسية، بمختلف توجهاتها حيث وصل إلى حوالي ستين (60) تشكيلة[1]، إلاّ أن هـذا العدد الكبير من التشكيلات السياسية لا يعبر عن استيعاب كل التيارات والقوى التـي يمـوج بهـا المجتمع، فأغلبها كان يعبر عن مصالح فئوية معينة، وهي حقيقة أكّدتها الانتخابات التي جرت فيما بعد، حيث سقطت معظم الأحزاب الصغيرة، التي بلغ عددها تسعة وعشرون (29)، ولـم تحـصل على أكثر من 05 % من أصوات الناخبين[2].

إن الصيغة التي جاءت بها المادة (40) من دستور 1989، كانت تعبر عن معنى عام، غيـر مفصل، أي لم تحدد شروط دقيقة لتعدد الجمعيات ذات الطابع السياسي، وتأسيسها ونشاطها، وكانت نتيجة ذلك، توفّر الساحة السياسية على عدد كبير من هذه الجمعيات في غضون الأشهر الأولى من صدوره، وعليه فإن هذا الدستور أفرز خارطة حزبية أولية، ذات عدد كبير من الجمعيات السياسية، بالمقارنة مع المدة الزمنية القصيرة التي لم تتعدى خمسة (5) أشهر، لغاية صدور القانون المتعلّـق بالجمعيات ذات الطابع السياسي في جويلية من نفس السنة.

ب- قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي (قانون رقم 98-11)

هناك حقيقة لا يمكن تجاهلها باعتبار أن دستور الدولة لا يتضمن تفصيلا دقيقا وشاملا للأطر النظامية والتأسيسية، والأحكام المالية والجزائية للجمعيات السياسية، غير أنّه يمثّل القاعدة الأساسية التي ينطلق منها أي قانون ينظّم ويضبط نشاط وتأسيس هذه الجمعيات، وقد صدر هذا القانون فـي 5 جويلية 1989 ليحدد هذه الجوانب[3]، واعتمد هذا القانون من حيث أحكـام التأسـيس «نظـام الإخطار Le régime de la déclaration»، والذي من شأنه ترك مجال لحرية تكوين الجمعيات، ولا يخول للإدارة حق اتّخاذ أي قرار، بل يقتصر على العلم بالنشاط المزمع القيام به فقط، عكـس ما تبنّاه القانون العضوي رقم 97-09 في عام 1997[4]، وهذا ما يفسر وجود عـدد كبيـر مـن الجمعيات السياسية في الفترة الممتدة بين سنتي 1989 و1990.

كما أن استخدام مصطلح «الجمعية ذات الطابع السياسي» في الدستور أو هذا القانون، بـدل مصطلح «الحزب السياسي»، يعود إلى عدة أهداف، أهمها؛ عدم وجود أو قيـام أحـزاب مؤهلـة وقادرة على خوض المنافسة السياسية بشكلٍ فعال، وهذا يفترض أن تبدأ العملية بنشاط الجمعيـات، ثم تتطور إلى أحزاب سياسية، وهذا ما أكّده البيان الرئاسي الصادر فـي يـوم 24 أكتـوبر عـام

---

[1] عبد القادر حريشان، الإنقاذ والسلطة: 1988- 1992، ترجمة: عبد الحاميد مغيش، [د. س. ط]، [د. م. ط]، ص07.

[2] أحمد مهابة، « الانتخابات الجزائرية: من الذي كسب الرهان؟»، السياسة الدولية، عدد: 129، جويلية 1997، القاهرة: الأهرام، ص143.

[3] «قانون رقم 89-11 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989، يتعلّق بالجمعيات ذات الطابع السياسي»، المصدر السابق، ص714.

[4] إدريس بوكرا، «نظام اعتماد الأحزاب السياسية طبقًا للأمر 97- 09 المتضمن القانون العضوي للأحزاب السياسية بين الحريـة والتقييد»، إدارة، مجلّد:08، عدد:02، 1998، الجزائر: مركز البحوث الإدارية والتوثيق، ص ص45، 47.

1988، بنصه على أنّه: «***لا يمكن بأي حال من الأحوال إقامة التعددية الحزبية في البداية مع أوساط تطمع في السلطة وفي الحصول على الامتيازات في إطار ديمقراطية مظهرية (...) لكن تأصيل جبهة التحرير الوطني لا يرفض أن يؤدي تطور العمل السياسي في القاعدة إلى تعددية سياسية***»[1]، وبالتّالي، فالغرض في بادئ الأمر كان يدور حول إمكانية وجود عدد معتبر من الجمعيات ذات الطابع السياسي، ومن خلال نشاطها وتنافسها، ستسعى إلى التكتّل والانسجام فيما بينها، على أساس أحزاب سياسية كاملة التسمية، النشاط والمظهر.

ج- الانتخابات المحلية والتشريعية عامي 1990 و1991

لقد ساهمت هذه الانتخابات في ضبط الخارطة الحزبية بشكل فعلي خلال هذه المرحلة، وإعطاء كل كلّ جمعية سياسية مكانتها الحقيقية على الساحة السياسية، وبالتالي، فإن حصول الجبهة الإسلامية للإنقاذ على المرتبة الأولى بفرق شاسع مع التيارات الأخرى؛ أعطى شكلا وترتيبا مميزا للجمعيات السياسية على هذه الخارطة، ومن ثم تحقيق توازي الاستقطاب الحزبي مع الاستقطاب الاجتماعي في الجزائر، أي بمعنى انعكاس المنظومة الحزبية، وما تضمه من أحزاب وجمعيات سياسية، ونمط التعددية الحزبية فيها على ما يتوفّر عليه المجتمع الجزائري من تيارات وقوى متنوعة ومتعددة في آن، وهو ما يدلّ على حقيقة التعددية المطبقة في هذه المرحلة، وهي تعددية يمكن اعتبارها فعلية، لكنّها لم تدم طويلا، بعد حدوث أزمة سياسية وأمنية في عام 1992.

ثانيا: مرحلة توقيف المسار الانتخابي (من سنة 1992 إلى غاية عام 1996)

بعد الفوز الذي حقّقته الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات البرلمانية عام 1991، اتّضح وجود تناقض بين اتجاه هذا الحزب والنخبة السياسية الحاكمة في الجزائر[2]، لاسيما منها النخبة العسكرية، حيث اعتبرت هذه الأخيرة التشكيلات ذات الطابع الديني بصفة عامة وجبهة الإنقاذ بصفة خاصة، أنّها قامت بالمضاربة واستغلال الذّمم الديمقراطية للسلطة[3]، وعلى إثر هذه الظروف، قام الرئيس (بن جديد) بحلّ البرلمان، وبعدها بما يقارب أسبوعا، استقال من منصبه، وخُلق ما يسمى بحالة «الفراغ الدستوري»، لكن الحكومة أكّدت أنّها ستواصل مهامها، وقد طلبت من الجيش الوطني الشعبي التدخّل في صورة وقائية، من أجل حماية الأمن العام في البلاد، وبعدها تم تأكيد توقيف المسار الانتخابي، بإلغاء نتائج الانتخابات من قبل المجلس الأعلى للأمن[4]، وحلّت الجبهة الإسلامية للإنقاذ من طرف السلطة القضائية، واعتقل معظم قادتها.

---

[1] عمر صدوق، المرجع السابق، ص51.

[2] عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص69.

[3] خالد نزار، مذكّرات اللواء خالد نزار، الجزائر: شهاب- منشورات الخبر، 2000، ص194.

[4] عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص69.

إن هذه التغيرات الحاصلة على الساحة الوطنية، أفضت إلى تغير كبير في الخارطة الحزبية، من خلال فاعلية الأحزاب، ونشاطها على الساحة السياسية، وأصبحت كلّ الأحزاب في الجزائر أثناء هذه المرحلة خارج إطار السلطة، وبقيت بعضها تمارس نشاطها كأحزاب معارضة لهذه الوضع، فيما أبدت أحزاب أخرى ترحيبها بتدخّل الجيش، وإلغاء الانتخابات، وقد كان من الطبيعي لهذه الأحزاب التي حقّقت نتائج سلبية أن تساند هذا الاتجاه، مقابل تلك التي رفضته، باعتبارها حقّقت نتائج ايجابية[1]. وكلّ هذه الظروف، انعكست على الخارطة الحزبية في الجزائر، حيث تقلّص نشاط الأحزاب في علاقاتها مع السلطة المركزية، وهو ما أدى إلى تقلّصها وانكماشها، حيث بدت شكلية أثناء هذه المرحلة، وقد تركّز النشاط السياسي على أحزاب معينة، ومنها الأحزاب التي شاركت في مؤتمر الوفاق الوطني، وهي[2]:

حزب حركة مجتمع السلم، حركة النهضة الإسلامية، حزب التجديد الجزائري، جبهة التحرير الوطني، الحزب الليبرالي الاجتماعي، التحالف الوطني الجمهوري وحركة مجد.

ثالثًا: المرحلة الثالثة (منذ عام 1996)

تُمثّل سنة 1996 نقطة التحول في خارطة الأحزاب المعاصرة، فقد تم فيها تعديل الدستور بمقتضى الاستفتاء الشعبي في نوفمبر سنة 1996، ثم صدور القانون العضوي الجديد المتعلّق بالأحزاب السياسية في مارس عام 1997، وبعدها إجراء عدة انتخابات مختلفة، أهمها؛ الانتخابات التشريعية والمحلية في عام 1997، ثم الرئاسية عام 1999، التشريعية والمحلية مرة أخرى في عام 2002.

أ- دستور عام 1996؛ لقد شكّلت التعديلات الدستورية الجديدة إحداث تغيرات جوهرية على شكل ومضمون الخارطة الحزبية، بعد حدوث عدة مشاكل أعاقت النشاط السياسي خلال السنوات الماضية، حيث تم وضع ضوابط جديدة لسير الأحزاب السياسية من أجل تمكينها من المشاركة الديمقراطية السليمة للعمل السياسي[3]. ويتجسد التعديل الجديد في هذا المجال في المادة (42) منه، حيث نصت على أن: « ***حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون***»[4]، وقد أملى ذلك التعديل في الشكل والمضمون ضرورة البحث عن ضوابط جديدة، تقيد تأسيس الأحزاب السياسية، وهذا لتفادي الوقوع في الممارسات اللاقانونية، وأطلق عليها الباحث (بوكرا إدريس) ب

---

1 المرجع نفسه.

2 أحمد مهابة، «مصاعب الديمقراطية في الجزائر»، السياسة الدولية، عدد: 127، جانفي 1997، القاهرة: الأهرام، ص ص181، 182.

3 المرجع نفسه، ص172.

4 المرسوم الرئاسي رقم 96-438 مؤرخ في 26 رجب عام 1417 الموافق 7 ديسمبر سنة 1996 والذي يتعلّق بإصدار نص تعديل الدستور، المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر سنة 1996، المصدر السابق، ص08.

«الانزلاقات»، والتي من شأنها المساس باستقرار النظام الـسياسي للدولـة، وممارسـة الحقـوق السياسية للمواطنين وحرياتهم[1].

ب- القانون العضوي رقم 97-09 المتعلّق بالأحزاب السياسية؛ ويعد بمثابة الوثيقة الجديدة التـي تمثّل الإطار القانوني الذي ينظّم الحياة الحزبية وفق تعديلات الدستور الجديدة، لاسيما المادة (42) منه، وتضمن ثلاث أبواب، اشتملت على أحكام عامة، وأخرى ترتبط بالتأسيس وعمـل الأحـزاب وأخيرا أحكام مالية[2].

وليتم تكييف خارطة الأحزاب السياسية وفق المقتضيات الجديدة، تم اعتماد «نظام الترخيص Le régime de l'autorisation préable»، والذي يقوم على الموافقة المـسبقة لـلإدارة لقيـام الحزب، وهذا لتفادي حدوث تجاوزات في الممارسة الحزبية، ومن شأنه تصنيف النظام الجزائري لتأسيس الأحزاب السياسية ضمن طائفة الأنظمة الوقائية[3].

ويعد هذا القانون الإطار التكييفي لخارطة الأحزاب بعد عام 1997، حيث ساهم في تقلـيص عددها، فتم حل ثلاثة (3) منها لعدم مطابقتهم بعض الأحكام التي نص عليها هذا القانون، والمتعلّق أساسا بمنع تأسيس الأحزاب على أساس عناصر الهوية، كما هو وارد في نص المادتين الثالثة (3) والخامسة (5) منه[4]، وهي؛ الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حزب الجزائر المسلمة المعاصرة والحركـة من أجل الديمقراطية، فيما تم تغيير تسميات العديد من الأحزاب وبعض العناصر الموجودة ضـمن البرنامج الانتخابي، أهمها؛ حركة النهضة الإسلامية التي تحولت إلى حركـة النهـضة، وحركـة المجتمع الإسلامي التي تحولت إلى حركة مجتمع السلم وغيرها[5] (أنظر الملحق **رقم 5**).

كما ساهمت عوامل سياسية أخرى في تغيير وبلورة الخارطة الحزبية، من بينها؛ الانتخابات التشريعية والمحلية في عامي 1997 و2002، و الرئاسية عامي 1999 و2004، وقد عرفت هـذه المرحلة صعود أحزاب سياسية معينة مثل؛ جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الـديمقراطي، حركتا مجتمع السلم والإصلاح الوطني، فيما تراجع البعض الآخر، مثل؛ حركة النهـضة، حـزب التجديد.

---

[1] إدريس بوكرا، المرجع السابق، ص45.

[2] «أمر رقم 97- 09 مؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس 1997، يتضمن القانون العضوي المتعلّـق بـالأحزاب السياسية»، المصدر السابق، ص30.

[3] إدريس بوكرا، المرجع السابق، ص ص45، 46.

[4] «أمر رقم 97- 09 مؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس 1997، يتضمن القانون العضوي المتعلّـق بـالأحزاب السياسية»، المصدر السابق، ص30.

[5] «تصريح بمطابقة أحزاب سياسية لأحكام الأمر رقم 97-09 المؤرخ في 27 شوال عـام 1917 الموافـق 6 مـارس 1997، والمتضمن القانون العضوي المتعلّق بالأحزاب السياسية»، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد: 42، السنة: 35، 14 جوان 1998، ص ص 19، 20.

وتمثّل هذه المراحل كلّها، أن الخارطة الحزبية في الجزائر لم تعرف استقرارا واضحا بفعل تراكم جملة التغيرات والظروف، التي أثّرت على مختلف التشكيلات السياسية المعاصرة، وكان هذا التأثير سلبي على بعض الأحزاب، فيما انعكس ايجابيا على البعض الآخر.

الفرع الثاني: تصنيف الأحزاب السياسية في الجزائر خلال تجربة التعددية المعاصرة

إن عملية تصنيف الأحزاب السياسية موضوع الدراسة ليس بالأمر السهل، لأنّها تخضع أساسا لعدة معايير ومستويات متعلّقة بالظاهرة الحزبية الجديدة والتعدد السوسيولوجي، حيث يرى الدارسون في مجال الأحزاب السياسية في الجزائر على وجود عدة تيارات تختلف من التوجه الوطني، العلماني والإسلامي، غير أن التصنيف يتميز بالطابع الإيديولوجي، باعتباره يقوم على الأخذ بالتوجه العقائدي والفكري، ويعتمد في ذلك على دراسة البرامج الانتخابية، بالإضافة إلى تحليل خطابها السياسي، مع فهم طبيعة الفئات الاجتماعية التي توجه إليها هذه الخطابات، وهناك تصنيف آخر يقترب من الأول، غير أنّه يختلف معه في وضع الأحزاب في خانة اليمين، الوسط واليسار، ويرتكز هذا التصنيف على نفس الميزات التي يعتمدها التصنيف السابق.

إلاّ أنّنا سنعتمد على تصنيف آخرا في دراستنا، يرتكز أساسا على تصنيف ثنائي يضم وجهتين؛ أحزاب كبيرة وأخرى صغيرة، ويتم ذلك وفقا لمجموعة من المعايير المتناسقة، وهي؛ المعيار الزمني، الإيديولوجي، حجم انتشار الحزب وتواجده في البيئة السياسية والجغرافية التي يعمل فيها وعضوية الحزب في المجالس النيابية (المحلية والبرلمان)[1].

إن الغاية من هذا التصنيف لا تكمن فقط في معرفة مكانة الحزب ودرجة فاعليته ضمن خارطة الأحزاب السياسية، بل أيضا تهدف إلى تصنيفها من خلال ممارساتها الداخلية، في كونها ديمقراطية أو غير ذلك، وهو جوهر وهدف دراستنا الأساسي، ولهذا، فإن التصنيف القائم على أساس إيديولوجي لا يخدم هذه الغاية، كما لا يمكن ضبطه بصفة دقيقة، نظرا لعدم توافق برامج معظم الأحزاب مع خطابها السياسي وممارساتها الفعلية في أغلب الظروف.

أولا: المعيار الزمني

نركّز في هذا المعيار على متغير الامتداد التاريخي للأحزاب السياسية موضوع البحث، بالنظر إلى تاريخ نشأتها، وهو ما يسمح بفهم درجة الخبرة في المجال التنظيمي والنشاط السياسي، فالحزب الذي نشأ منذ فترة طويلة، هو أقرب ما يكون إلى الحزب صاحب الخبرة الأكبر، وبالتّالي فهو يتمتّع بدرجة عالية من التنظيم، أما الحزب القائم منذ وقت قصير، لا يتمتّع إلاّ بتنظيم محدود

---

[1] عمرو هاشم ربيع، «نحو نموذج نظري لمفهوم الأحزاب الصغيرة»، أنظر: تحرير: عمرو هاشم ربيع [وآخرون]، المرجع السابق، ص ص21، 29.

من الخبرة في مجال التنظيم، وغير مدرب على العمل السياسي والحزبي، ووفق ذلـك، فـالحزب القديم من حيث النشأة هو حزب كبير، أما الحزب الحديث فهو حزب صغير[1].

ويعد هذا العامل هاما إذا ما نظرنا إلى طبيعة الخارطة الحزبية في الجزائر، فرغم أن معظم الأحزاب نشأت بعد إقرار التعددية إلاّ أن بعضها يتمتّع بعمق تاريخي متفاوت، فهناك من الأحزاب من يرجع إلى فترة الاستعمار، مثل؛ حزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية الذي يرجع إلى نشاط الحزب الشيوعي الجزائري، وهناك جبهة التحرير الوطني، وهناك من الأحزاب التي ترجع نشأتها إلى فترة نظام الحزب الواحد، مثل بعض أحزاب الحركة الإسلامية، وعلى رأسها حركة مجتمـع السلم والنهضة، وأحزاب التيار اليساري والعلماني، مثل جبهة القوى الاشتراكية، حـزب العمـال والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، غير أن هذا المعيار وحده نسبي وغير كافٍ لتحديد مـا إذا كان الحزب كبيرا أو صغيرا، لأن هناك من الأحزاب من يتمتّع بعمـق تـاريخي مثـل الحركـة الديمقراطية والاجتماعية، وحزب العمال والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، لكنّها تعد أحزابـا صغيرةً، كما أن بعض الأحزاب التي تأسست فعليا بعد إقرار التعددية أصبحت تتمتّع بفاعلية كبيرة في الساحة السياسية، وغدت بعضها ضمن الأحزاب الكبيرة، مثل حزب الجبهة الإسلامية للإنقـاذ وحزب التجمع الوطني الديمقراطي، وبالتّالي ضرورة إضافة معايير أخرى ضمن هذا المجال.

ثانيا: معيار الإيديولوجية

يقصد بإيديولوجية الحزب؛ التعبير عن التوجه الفكري والإطار المرجعي المجسد في برنامجه الانتخابي وخطابه السياسي[2]، وهو معيار قيمي، يتم على أساسه تحديد ما إذا كان الحزب كبيرا أو صغيرا وفقًا لامتلاكه أو افتقاده لإيديولوجية معينة، فالأحزاب الكبيرة تمتلـك إيديولوجيـة فكريـة وسياسية، أما الأحزاب التي تفتقد إلى هذه المرجعية، فإنّها تعد صغيرة ضمن البيئة التـي تعمـل فيها[3].

ومعظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة لا تملك هذا الإطـار الإيـديولوجي بـشكلٍ كامـل، باعتبارها حديثة النشأة، وبعضها الآخر يصعب تحديد مرجعيتهـا الإيديولوجيـة، لأن برنامجهـا الانتخابي وطبيعة خطابها السياسي يتميزان بالعمومية والشمولية، ولا يقتصر على فئات اجتماعيـة محددة، ويتعلّق الأمر بالأحزاب ذات التوجه الوطني[4]، ومنها التجمع الوطني الديمقراطي، الحزب

---

1 المرجع نفسه، ص21.

2 المرجع نفسه، ص22.

3 المرجع نفسه.

4 التوجه الوطني لبعض الأحزاب لا يعبر عن إيديولوجية معينة وإطار فكري محدد، بقدر ما يعبر نزعة حديثة تضفي الاعتـراف على الأعضاء في جماعة وطنية أو قومية، حيث يعتبرها (فرانسيس فوكوياما F. Fukuyama) بأنّها علاقة غير عقلانية، أنظر: فرانسيس فوكوياما، المرجع السابق، ص234.

الوطني للتضامن والتنمية، حزب الأمة، التجمع الجزائري البومدييني، جبهة الجهاد من أجل الوحدة، حزب الحق وغيرها (أنظر الجدول **رقم 3**).

وهناك من الأحزاب السياسية في الجزائر من تراجعت عن إيديولوجيتها، لظروف سياسية واقتصادية واجتماعية معينة، ويتعلّق الأمر بحزب جبهة التحرير الوطني، حيث كانت تتبنّى الإيديولوجية الاشتراكية أثناء فترة نظام الحزب الواحد، لكن عملية إقرار التعددية عام 1989، أظهرت تغير الحزب في إيديولوجيته، وهذا يعود أساسا لتراجع اليسار عالميا.

وهناك سمة أخرى يمكن تسجيلها ضمن هذا المجال، كون بعض الأحزاب لم تسعى إلى اكتساب توجه سياسي وإطار فكري نابع من بيئتها السياسية والاجتماعية والثقافية، بل سعت إلى استيراد إيديولوجيتها من النماذج الأجنبية، كالنموذج الليبرالي والاشتراكي، وهي سمة تشترك فيها الكثير من الأحزاب في العالم العربي والنامي[1]، غير أن التوجه الليبرالي أو الاشتراكي مستمد من بيئةٍ أجنبية لا تتوافق مع بيئات الدول النامية مثل الجزائر، فالمجتمع الجزائري أو حتى المجتمعات النامية الأخرى تختلف تماما عن ظروف المجتمعات الغربية، وأهم الأحزاب الجزائرية التي تدخل ضمن هذا الشأن؛ حزب الطليعة الاشتراكية سابقا، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية الحزب الحر الجزائري والاتحاد من أجل الديمقراطية والحريات.

وبالرغم من أهمية هذا المعيار في عملية تصنيف الأحزاب حسب فاعليتها، إلاّ انّه يبقى محدودا، فليست كلّ الأحزاب السياسية التي تمتلك إيديولوجية هي أحزاب كبيرة، وكلّ الأحزاب التي تفتقد لها هي أحزاب صغيرة، فقد تكون بعضها متبنيةً لإيديولوجية معينة تتميز بالتلفيق، مما يؤدي إلى استحالة تطبيقها في الواقع، كما تلجأ بعض الأحزاب إلى إضفاء الغموض على برامجها وخطابها السياسي، بغرض جمع العديد من التيارات ضمن نطاقها، ومن ثم، فالإيديولوجية لا تعبر دائما عن كون الحزب صغيرا أو كبيرا[2]، والتجربة الحزبية في الجزائر أثبتت ذلك.

ثالثًا: معيار حجم انتشار وتواجد الحزب

يكتسب هذا المعيار أهمية كبيرة في فهم طبيعة الحزب السياسي ما إذا كان كبيرا أو صغيرا، وذلك بالنظر إلى المؤشّرات التي يتضمنها، وأهمها؛ الانتشار الجغرافي، العضوية والإعلام[3]، فأغلب الأحزاب في الجزائر لا يغطّي انتشارها الجغرافي عبر الإقليم الوطني من حيث فروعها الولائية والبلدية، ويتعلّق الأمر ببعض الأحزاب ذات الطابع الجهوي، والتي لا تملك قاعدة شعبية وانتخابية تؤهلها لخوض الانتخابات العامة والنجاح فيها، ومنها؛ الحزب الجمهوري، الحزب

[1] تحرير: عمرو هاشم ربيع [وآخرون]، المرجع السابق، ص23.

[2] المرجع نفسه، ص22.

[3] المرجع نفسه، ص24.

الجمهوري التقدمي الذي يمتلك قاعدة انتخابية وشعبية في الغرب الجزائري، وكذلك حزب التجمـع من أجل الثقافة والديمقراطية المتواجد أكثر في منطقة القبائل[1].

أما الأحزاب التي يغطّي تواجدها كامل التراب الـوطني، فنجـد حـزب جبهـة التحريـر الوطني[2]، وهو يقع ضمن الأحزاب الكبيرة، بالنّظر إلى تواجده في جميع الولايات، بالإضافة إلى حزب التجمع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم على المستوى الولائي[3].

أما العنصر الثاني المتعلّق بحجم العضوية، فهو يختلف من حزب إلى آخر، فنجـد حـزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظور الذي تأسس عام 1989، استطاع أن يضم ما يقارب 3,5 مليون عضو[4] في غضون السنوات الأولى من وجوده، مما جعله من الأحزاب الكبيرة والفاعلة، وحزب جبهة التحرير الوطني الذي بلغ حجم عضويته بداية عام 2006 مـا يقـارب 350.000 بطاقـة انخراط حسب تصريح الأمين العام للحزب (عبد العزيز بلخادم) في مؤتمر صحفي[5]، فيما تفتقـد الكثير من الأحزاب الصغيرة إلى حجم معين للعضوية يسمح لها بانتشار أكثر عبر الإقليم الوطني، ومن ثم عدم قدرتها على خوض الانتخابات السياسية، ويعد هذا المؤشّر في البلدان النامية من أهـم المؤشّرات المساهمة أكثر في فهم طبيعة الحزب إن كان كبيرا أو صغيرا، وفي هذا الصدد، ينظـر إلى الأحزاب الحاكمة في هذه البلدان على أنّها تمتلك عضوية كبيرة، فيما ينظـر إلـى الأحـزاب الحاكمة في هذه البلدان على أنّها تمتلك عضوية كبيرة، فيما ينظر للأحزاب المعارضة على أنّهـا تمتلك عضوية محدودة[6].

أما المؤشّر الثالث فيتعلّق بعنصر الإعلام، وهو عامل يدلّ على قدرة الحزب الذي يملك أداة أو أدوات إعلامية في إيصال صوته، ومن ثم توغّله أكثر في الوسط الجماهيري، وبالتّالي اكتسابه أكثر لقاعدة شعبية وانتخابية تؤهله لأنْ يصبح حزبا كبيرا، في حين أن الأحزاب التي تفتقد لوسائل إعلام عامة، تتّسم بالصغر مقارنةً بالنّوع الأول من الأحزاب[7]. وإذا ما أسقطنا هذا المؤشّر علـى

[1] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص ص67 و71، 72.

[2] مقابلة مع السيدان (عز الدين أوسياف) محافظ حزب جبهة التحرير الوطني لولاية جيجل و(عبد النور بوالنّار) عـضو اللجنـة الانتقالية المشرفة على إعادة هيكلة حزب جبهة التحرير الوطني على مستوى المحافظة، بمكتب مقر محافظة الحزب بجيجل، يوم 15 جوان 2006.

[3] يتواجد حزب حركة مجتمع السلم على مستوى جميع ولايات الوطن، أما على مستوى البلديات، فإنّه يشمل ثلثيها:

مقابلة مع السيد (محمادي سعدان) الأمين الولائي لحركة مجتمع السلم لبرج بوعريريج، يوم 24 ديسمبر 2005، بمقـر المكتـب الولائي.

[4] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص167.

[5] تلفزيون الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، منتدى التلفزيون الجزائري: لقاء صحفي مع الأمين العـام لحـزب جبهـة التحرير الوطني (عبد العزيز بلخادم)، يوم 17 مارس 2006، على الساعة الثالثة مساءا.

[6] تحرير: عمرو هاشم ربيع [وآخرون]، المرجع السابق، ص25.

[7] المرجع نفسه.

نموذج الأحزاب الجزائرية، لا نجد سوى عددا قليلا منها التي تمتلك لـبعض الأدوات الإعلاميـة كالصحف، فحزب جبهة التحرير كحزب كبير تمثّله بعض الصحف الوطنية مثل؛ جريدة المجاهد، النصر، الشعب وغيرها، وحزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذي كان يملك جريدة «المنقذ»، غير أن أغلب الأحزاب الأخرى لا يملك الوسائل الإعلامية، مما جعلها أحزابا هامشية وصغيرة.

ورغم الأهمية التي يكتسبها هذا المعيار في فهم طبيعة حجم الحزب، إلاّ أنّه غير كاف وحده للتّصنيف، فلابد من إدخال معايير أخرى لتحقيق فهم أكثر لحجم الحزب.

رابعًا: معيار عضوية الحزب في المجالس المحلية والبرلمان

وفق هذا المعيار، تظهر الأحزاب الممثّلة في البرلمان والمجالس المحلية بأنّها أحزاب كبيرة، مقارنةً بالأحزاب التي لا تحظى بهذا التمثيل[1]، غير أن نسبة تمثيلها في هذه المجالس هـي التـي تحدد فعلا طبيعة الحزب، فالأحزاب التي تمتلك عددا محدودا من مقاعد البرلمان، لا تـستطيع أن تؤثّر في قرارات السلطة الحاكمة، ومن ثم فهي أحزاب صغيرة.

غير أن المعيار المتعلّق بالمشاركة في البرلمان و المجالس المحلية لا يعني بشكلٍ مطلق أن الحزب السياسي صغيرا أو كبيرا، فقد يكون في بعض الحالات الحزب كبيرا ومعارضا، ويقـاطع الانتخابات، مما يؤدي إلى عدم حصوله على أية نتائج فيها، كما أن بعـض الأحـزاب الـصغيرة تشارك في هذه الانتخابات، ومن خلال الاعتماد على تركيبتها الداخلية المشكّلة في بعض الأحيـان من البيروقراطية العليا، الوسطى والدنيا في الإدارة العامة للدولة تسعى إلى عملية تزويرها، ومـن ثم تكون النتيجة غير معبرة عن حقيقة وواقع الحزب[2]، وهذه الظاهرة نجدها سـائدة كثيـرا فـي الدول النامية.

وعلى أساس هذه المعايير، نتوصل إلى ضبط الخارطة العامة للأحزاب السياسية في الجزائر خلال التجربة التعددية المعاصرة، وفق الجدول التالي:

أسماء الأحزاب السياسية	تاريخ التأسيس	الخط الفكري	الحجم السياسي
جبهة التحرير الوطني	1954-11-01	وطني	حزب كبيـ ـ ر
الحزب الاجتماعي الديمقراطي	1989-08-14	علماني	حزب صغيـ ر
حزب الطليعة الاشتراكية	1989-09-10	علماني	حزب صغيـ ر
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	1989-09-12	إسلامي	حزب كبيـ ـ ر
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	1989-09-12	علماني	حزب صغيـ ر
الحزب الوطني للتضامن والتنمية	1989-09-12	وطني	حزب صغيـ ر
حزب التجديد الجزائري	1989-10-28	وطني	حزب صغيـ ر
الحزب الوطني الجزائري	1989-11-07	وطني	حزب صغيـ ر

1 المرجع نفسه، ص27.

2 المرجع نفسه، ص29.

الحزب الاجتماعي الحر	1989-11-11	علماني	حزب صغير
جبهة القوى الاشتراكية	1989-11-20	علماني	حزب كبير
اتحاد قوى الديمقراطيين	1989-11-26	وطني	حزب صغير
الحزب الجمهوري	1989-11-26	وطني	حزب صغير
حزب الوحدة الشعبية	1989-11-27	إسلامي	حزب صغير
الجبهة الوطنية للإنقاذ	1989-12-02	وطني	حزب كبير
الحزب الجزائري للإنسان رأس المال	1989-12-06	علماني	حزب صغير
اتحاد القوى من أجل التقدم	1989-12-31	وطني	حزب صغير
الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري	1990-01-04	علماني	حزب صغير
حزب الوحدة الجزائرية الإسلامية الديمقراطية	1990-01-17	وطني	حزب صغير
الحزب الاشتراكي للعمال	1900-01-27	علماني	حزب صغير
الجمعية الشعبية للوحدة والعمل	1900-01-27	إسلامي	حزب صغير
الاتحاد من أجل الديمقراطية والحرية	1990-02-03	علماني	حزب صغير
حزب العمال	1990-02-26	علماني	حزب صغير
الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر	1990-03-20	وطني	حزب صغير
الحزب التقدمي الديمقراطي	1990-06-27	وطني	حزب صغير
حزب الأمة	1990-07-18	وطني	حزب صغير
الحركة من أجل الشباب الديمقراطي	1990-07-25	وطني	حزب صغير
حركة القوى العربية الإسلامية	1990-08-04	إسلامي	حزب صغير
التجمع العربي الإسلامي	1990-08-29	إسلامي	حزب صغير
التحالف الوطني للديمقراطيين المستقلين	1990-10-20	وطني	حزب صغير
جبهة الجهاد من أجل الوحدة	1990-11-12	وطني	حزب صغير
حركة النهضة الإسلامية	1990-11-28	إسلامي	حزب صغير
جبهة أجيال الاستقلال	1990-12-08	وطني	حزب صغير
الحزب من أجل العدالة والحرية	1990-12-11	علماني	حزب صغير
الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية	1991-01-02	وطني	حزب صغير
الجيل الديمقراطي	1991-01-12	وطني	حزب صغير
التجمع الجزائري البومديني	1991-01-27	وطني	حزب صغير
الحركة الجزائرية من أجل الأصالة	1991-02-16	وطني	حزب صغير
حزب العلم والعدالة والعمل	1991-03-10	وطني	حزب صغير
الحزب الجزائري للعدالة والتقدم	1991-03-10	وطني	حزب صغير
جبهة الأصالة الجزائرية الديمقراطية	1991-03-13	وطني	حزب صغير
الحزب الحر الجزائري	1991-03-25	علماني	حزب صغير

حزب العدالة الاجتماعية	1991-04-04	وطني	حزب صغيـ ر
حركة التجمع الإسلامي	1991-04-29	إسلامي	حزب كبيـ ـ ر
حزب البيئة والحريات	1991-04-29	إسلامي	حزب صغيـ ر
الجزائر الإسلامية المعاصرة	1991-05-26	إسلامي	حزب صغيـ ر
عهد 54	1991-05-29	وطني	حزب صغيـ ر
جبهة القوى الشعبية	1991-07-17	وطني	حزب صغيـ ر
التجمع الوطني الجزائري	1991-07-17	وطني	حزب صغيـ ر
التجمع من أجل الوحدة الوطنية	1991-07-24	وطني	حزب صغيـ ر
منظمة قوى الجزائر الثورية الإسلامية الحرة	1991-09-08	وطني	حزب صغيـ ر
تجمع شباب الأمة	1991-10-28	وطني	حزب صغيـ ر
حزب الحق	1991-10-28	وطني	حزب صغيـ ر
حزب الرسالة السلامية	1991-11-09	إسلامي	حزب صغيـ ر
جبهة القوى الديمقراطي	1991-11-24	علماني	حزب صغيـ ر
حزب الحركـة مـن أجـل المـستقبل الـوطني والديمقراطي	1992-01-19	وطني	حزب صغيـ ر
الحزب الوطني الديمقراطي الاشتراكي	1992-01-22	علماني	حزب صغيـ ر
حزب الأمان الإسلامي	1992-01-22	إسلامي	حزب صغيـ ر
حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية	1992-02-19	وطني	حزب صغيـ ر
الحركة الوطنية للشباب الجزائري	1992-02-19	وطني	حزب صغيـ ر
التحالف الوطني الجمهوري	1995-05-08	وطني	صغيـ ر
التجمع الوطني الديمقراطي	1997-04-03	وطني	حزب كبيـ ـ ر
الحركة الوطنية للأمل	1998-06-25	وطني	حزب صغيـ ر
حركة الإصلاح الوطني	1999-01-29	إسلامي	حزب كبيـ ـ ر
الجبهة الوطنية الجزائرية	1999-06-17	وطني	حزب صغيـ ر

جدول رقم 3- قائمة أغلب الأحزاب السياسية في الجزائر خلال التجربة التعددية المعاصرة [(1)].

[1] تم اقتباس هذا الجدول من عدة مراجع، فباستثناء الحركة الديمقراطية والاجتماعية، التحالف الوطني الجمهوري، التجمع الـوطني الديمقراطي، الجبهة الوطنية الجزائرية وحركة الإصلاح الوطني، تم اقتباس الأحزاب الأخرى من:

جياد اعتامنة، الإصلاحات الإدارية والتعددية السياسية في الجزائر(1990-1992)، رسالة ماجستير غير منـشورة فـي العلـوم السياسية، فرع التنظيم السياسي والإداري، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1995، ص ص277، 280.

في حين تم اقتباس حزب الجبهة الوطنية الجزائرية من:

[التعريف بالجبهة الوطنية الجزائرية]، أنظر: http://www.fna.dz/fnalgerien/presentation.htm

أما أحزاب: الحركة الديمقراطية والاجتماعية، التحالف الوطني الجمهوري، التجمع الوطني الديمقراطي، فتم اقتباسهما من:

رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص ص59 و71، 72.

وحركة الإصلاح الوطني من: حركة الإصلاح الوطني ،[التعريف بحركة الإصلاح الوطني]:

http://www.elislah.org/elbeit.html

وكما يتّضح من الجدول السابق، فإن حجم الخارطة الحزبية في الجزائر خلال التجربة التعددية المعاصرة يبين مدى توفّرها على عدد كبير من الأحزاب على اختلاف توجهاتها الفكرية وحجمها السياسي، رغم أن عدد الأحزاب الصغيرة يفوق بكثير عدد الأحزاب الكبرى، وهذا التعدد السياسي والحزبي يدلّ على وجود نظام حزبي متعدد ومتنوع الأقطاب، ومن ثم فهو يعكس مدى التطابق مع التنوع السوسيولوجي الذي يزخر به المجتمع الجزائري، بحيث كان يتطلّب ذلك؛ ضرورة إدخال إصلاحات سياسية وتنظيمية، تمثّلت في إقرار التعددية الحزبية عام 1989.

إن عملية تصنيف الأحزاب الجزائرية وفق وجهتين؛ أحزاب كبيرة فاعلة وأخرى صغيرة، تعد عملية نسبية، تتضمن أغلبها خلال تجربة التعددية الحزبية، بالإضافة إلى أن اختيار هذا التصنيف الثنائي يقوم على أساس موضوعي إذا ما قارنّاه بالتصنيفات الأخرى، كالتصنيف حسب التوجه الإيديولوجي (يمين، وسط ويسار)، والغرض من ذلك ليس في تحديد طبيعة الحزب إن كان كبيرا أو صغيرا، ولكن الغاية النهائية تكمن في وضع إطار عام لخارطة الأحزاب السياسية في الجزائر، والتركيز على أهمها أو عينة منها، ثم تحديد طبيعة ممارساتها إن كانت ديمقراطية أو تسلّطية، وبالتالي ضبط أهم الأحزاب التي تشملها الدراسة، على أساس نموذج الأحزاب الكبرى والصغيرة، ولأن عدد الأحزاب يعد كبيرا خلال هذه المرحلة، وبالتالي لا يمكن الإحاطة بها كلّها.

المطلب الثاني: التعريف ببعض الأحزاب السياسية في الجزائر

نتطرق في هذا الجانب من الدراسة إلى تفصيل أكثر لبعض الأحزاب السياسية موضوع الدراسة، والتي صنّفناها ضمن أحزاب كبيرة وأخرى صغيرة، وتشمل هذا العملية؛ التعريف بالحزب السياسي، من خلال التطرق إلى نشأته، امتداده التاريخي وطبيعة برنامجه الانتخابي والخطاب السياسي الذي يتبنّاه، بالإضافة إلى معلومات أخرى حول الجانب التنظيمي الداخلي.

الفرع الأول: التعريف ببعض الأحزاب الكبرى في الجزائر

تتميز الأحزاب الكبرى خلال تجربتها المعاصرة بعدة خصائص، إذ أنها ظلّت هي المهيمنة على الساحة السياسية من خلال كونها ممثّلةً في البرلمان بأغلب المقاعد، وأيضا في أغلبية المجالس المحلية (الولائية والبلدية)، كما تتميز بكونها ترتكز على قاعدة شعبية واسعة متباينة من حزب إلى آخر، باعتبارها أحزابا جماهيرية(1)، وهو ما يسمح لها بالحصول على نتائج ايجابية في الانتخابات العامة، ويرجع ذلك إلى عدة عوامل ساهمت في تدعيمها لتحقيق فاعلية سياسية كبيرة، واحتلالها

---

[1] تعد الأحزاب الجماهيرية أكثر انفتاحا في بيئتها السياسية والاجتماعية، ولهذا فهي تعمل على جمع أكبر قدر ممكن من الأعضاء في صفوفها، والعضوية فيها سهلة الاكتساب، كما تتّجه نحو المشاركة الفعلة لأعضائها في تسيير الشؤون الداخلية، عكس أحزاب الأطر التي تستهدف المحافظة على الصفوة الحزبية فيها، فهي تهتم بالجانب النوعي على الجانب الكمي، أنظر:
محمد السويدي، المرجع السابق، ص ص100، 102.

لمواقع مهمة ضمن الخارطة الحزبية، وأهمها؛ الامتداد التاريخي لها أثناء فترة حكم الحزب لواحد، منها حزب جبهة التحرير وبعض أحزاب التيار الإسلامي، واستفادتها من التجربة السياسية والتنظيمية لبعض مؤسسيها ومناضليها أثناء فترة النشاط السري، بالإضافة إلى اعتمادها على برامج انتخابية وخطاب سياسي يمس أغلب شرائح المجتمع الجزائري، واعتمادها على تنظيم محكم وموارد تعبئة فعالة، وانتشار نشاطها الحزبي بفضل مصادر التمويل المتعددة.

ونتطرق ضمن ها الفرع إلى بعض الأحزاب الكبرى وليس كلّها، كعينة أساسية تشملها الدراسة ضمن الفصلين الثاني والثالث، وهي:

أولا: حزب جبهة التحرير الوطني

ترجع نشأة هذا الحزب إلى تاريخ اندلاع الثورة الجزائرية في الفاتح من شهر نوفمبر من عام 1954، في الوقت الذي فشلت مختلف التيارات الأخرى في توحيد رؤيتها للقيام بالعمل الثوري[1]، وقد تم الاتفاق على تحويل الجبهة إلى حزب سياسي حاكم بعد الاستقلال، حيث تم إقصاء مختلف التيارات الأخرى، لاسيما التيار الإسلامي والعلماني آنذاك، وقد شهدت فترة حكمه منذ عام 1963 إلى غاية 1988 (فترة الحزب الواحد) عدة تطورات سياسية وتنظيمية، أثّرت في سير النظام السياسي الجزائري، وأهم هذه التطورات، ما يلي:

- مع بداية عام 1963؛ عرف الحزب عدة خلافات وانقسامات سياسية وإيديولوجية، نتج عنها عدة إقالات واستقالات، مست بعض الشخصيات المؤسسة[2]، من أمثال (محمد خيضر) و(رابح بيطاط)، وشملت هذه الخلافات عدة قضايا، منها؛ التركيبة التي يجب أن يكون عليها الحزب، وشروط انعقاد المؤتمر وعلاقة الحزب بالدولة والمنظمات الجماهيرية.
- سيطرة رئيس الدولة (أحمد بن بلة) على أجهزة الحزب بشكل كبير خلال الفترة الممتدة بين عام 1963 و1965، وذلك بإقصاء خصومه في الحكم[3]، وتجسد ذلك خلال عقد المؤتمر الثالث (3) للحزب في أفريل من عام 1964[4].
- بعد سيطرة العقيد (هواري بومدين) على الحكم في 19 جوان 1965، حاول اجراء تصحيح للأوضاع داخل الحزب[5]، لكن برزت بعض المشاكل في هذا المستوى، حيث هيمن مجلس الثورة على أجهزة الدولة بما فيها الحزب.

---

1 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص63.

2 عامر رخيلة، التطور السياسي والتنظيمي لحزب جبهة التحرير الوطني 1962-1980، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1963، ص119.

3 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص156.

4 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص63.

5 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص156.

- أما في فترة حكم الرئيس (الشاذلي بن جديد)، فقد أعيد الاعتبار لهذا الحزب، ورغم ذلك، فقد عرف بعض مظاهر القصور، أثّرت سلبيا على فاعليته(1)، كما أثّرت أيضا على الساحة السياسية والوضع الاجتماعي والاقتصادي للبلاد، حيث أدى إلى حدوث مظاهرات أكتوبر عام 1988، وإقرار التعددية الحزبية سنة 1989.

- لم يخضع هذا الحزب إلى أي اجراء تأسيسي بعد إقرار التعددية، نظرا لتمتّعه بالشرعية التاريخية(2).

- نظرا لارتباطه بأجهزة الدولة، فقد عرف هذا الحزب تغيرات تنظيمية وسياسية أثناء فترة التعددية المعاصرة، حيث بدأت بوادر تراجع هذه العلاقة بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات عامي 1990 و1991، وانضمامه إلى مجموعة (سانت ايجيديو Saint Egidius)(3)، وظلّ من الأحزاب المعارضة إلى غاية عام 1996، ثم هيمنته على أغلبية مقاعد البرلمان والمجالس المحلية في عام 2002.

تداول على قيادة الحزب اثنا عشر (12) مسؤولاً منذ تأسيسه؛ (محمد خيضر)، (أحمد بن بلة)، (هواري بومدين)، (شريف بلقاسم)، (أحمد قايد)، (محمد الشريف مساعدية)، (محمد الصالح يحياوي)، (الشاذلي بن جديد)، (محمد الشريف مساعدية) مرة ثانية، (عبد الحميد مهري)، (بوعلام بن حمودة)، (على بن فليس) و(عبد العزيز بلخادم)(4).

وتتميز طبيعة خطابه السياسي وبرنامجه الانتخابي بـ «***التمسك بمقومات الهوية الوطنية؛ الإسلام والعروبة والأمازيغية***»، وينظر إلى مفهوم الديمقراطية على أنّها من القيم الوطنية العريقة(5)، حيث يختلف في نزعته نسبيا عن بعض الأحزاب ذات التوجه الوطني الأخرى في بعض القضايا السياسية، التنظيمية والاجتماعية، مثل التجمع الوطني الديمقراطي.

ثانيا: حزب التجمع الوطني الديمقراطي

تأسس هذا الحزب في يوم 3 أفريل 1997 قبل إجراء الانتخابات التشريعية في 5 جوان من نفس السنة، لكن ترجع بوادر تأسيسه إلى الإرهاصات الأولى التي مهد لها رئيس الدولة الأسبق (محمد بوضياف)(6)، لكن اغتياله أوقف هذا المشروع، وبعد ذلك احتضنه (عبد الحق بن حمودة)،

---

1 المرجع نفسه، ص157.

2 رابح زنيبع، المرجع السابق، ص45.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص63.

4 حزب جبهة التحرير الوطني، [قائمة المسؤولين المتعاقبين على الحزب منذ الإستقلال]، أنظر:
http://www.pfln.org.dz/arabe/sommaire-ar.htm

5 حزب جبهة التحرير الوطني، اللجنة المركزية، وثيقة: المحاور الأساسية لبرنامج حزب جبهة التحرير الوطني، نوفمبر 2000، ص ص08، 11.

6 هدى ميتكيس، المرجع السابق، ص48.

الأمين العام للإتحاد العام للعمال الجزائريين، حيث انشغل أثناء فترة الانتخابات الرئاسية عام 1995 للقيام بالحملة الانتخابية لصالح المرشّح الحر (اليامين زروال)، وفي نفس الوقت، كان يسعى إلى تحضير الشارع الجزائري للالتفاف حول مشروع التجمع، لكن هو الآخر تعرض للاغتيال[1]، وهذا ما عطّل تأسيسه إلى غاية عام 1997، حيث تم الإعلان عن تأسيسه من قبل مجموعة من المنشقّين عن حزب جبهة التحرير، بدعم من اللواء (محمد بتشين)، مستشار الرئيس آنذاك ومسؤول المخابرات سابقًا[2].

يتضمن هذا الحزب ضمن تركيبته الداخلية إطارات عليا في الدولة، وفي المنظمات الوطنية[3]، وقد اكتسب قوة سياسية بفضل استفادته من انتقال لبعض الأعضاء والقياديين في الحزب العتيد إليه، وهذا ما ساعده في الهيمنة على الحكم في مدة ثلاث (3) أشهر من تأسيسه.

أما طبيعة البرنامج الذي يتبنّاه التجمع، فإنّه يلتقي كثيرا مع بعض الأحزاب ذات النزعة الوطنية، من حيث كونه يستمد مرجعيته من صلب الحركة الوطنية، وثورة نوفمبر 1954، غير أنّه يختلف عنها في بعض النّقاط المتعلّقة ببرنامج التقويم الوطني[4]، ويدافع عن الطرح الليبرالي من جانبه الاقتصادي. ويشغل منصب الأمين العام الحالي (أحمد أويحي)، الذي وصل إلى قيادة الحزب عام 1999.

ثالثا: الجبهة الإسلامية للإنقاذ

نتيجةً لطبيعة الاختلاف داخل الحركة الإسلامية، بحيث أخفقت الرابطة الإسلامية بزعامة الشيخ (أحمد سحنون) لتوحيد ممثّلي التيار الإسلامي الموجود في الساحة الوطنية خلال نهاية الثمانينيات، وهم (محفوظ نحناح)، (عبد الله جاب الله) و(محمد السعيد) مع دعاة التيار السلفي، فقد تم تأسيس جمعية ذات طابع سياسي ممثّلةً للجبهة الإسلامية للإنقاذ في يوم 18 فيفري عام 1989، بمسجد السنّة في العاصمة[5].

ويرى بعض الدارسين، مثل (الهواري عدي) أن الحزب الواحد الممثّل في جبهة التحرير هو «الأب» الفعلي لجبهة الإنقاذ[6]، لوجود تيار داخل الحزب ظلّ يدعم التوجه الإسلامي، بالإضافة إلى إتّباعه نفس النمط والنشاط الذي كان يمارسه حزب جبهة التحرير أثناء فترة الأحادية.

---

[1] محمد رباعه، «التجمع الوطني الديمقراطي ... ولد كبيرا فلم يعمر طويلا»، الحدث الدولي والعربي، عدد: 22، سبتمبر 2002، باريس: Darwish Presse، ص14.

[2] المرجع نفسه.

[3] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص59.

[4] المرجع نفسه.

[5] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص166.

[6] Lahouari Addi, L'Algérie et la démocratie: Pouvoir et crise de politique dans L'Algérie contemporaine, Paris: Editions la découverte, 1995, p 97.

ويعتبر هذا الحزب من أهم التنظيمات السياسية الإسلامية في الخارطة الحزبية خلال المرحلة الأولى من التعددية (1989-1991)، لما حقّقه من تأثير كبير في أوساط الشعب، ومن نجاح على مستوى الانتخابات المحلية والتشريعية سنتي 1990 و1991 على التّوالي. وضمت الجبهة على مستوى تركيبتها الداخلية ثلاث (3) تيارات مختلفة؛
التيار السلفي المتشدد، ويمثّله (علي بن حاج)، والتيار الإصلاحي، ممثّلا في (عباسي مدني)، وتيار «الجزأرة»، الممثّل في (عبد القادر حشاني) الذي يتقارب مع التيار الإصلاحي من حيث الإعتدالية والتدرج[1]، غير أن القائد الأوحد لهذا الحزب هو (عباسي مدني)، فهو صاحب تسميته بـ «الجبهة الإسلامية للإنقاذ»، وهو الذي كان يملي باقتراحاته مقاطع كبيرة من برامج ولوائح هذه التشكيلة الجديدة[2].

أما طبيعة برنامجه الانتخابي الذي يتبنّاه، فيتميز بالطابع الراديكالي، يهدف إلى تغيير جذري في المنظومة السياسية، الاقتصادية، الإدارية والثقافية تبعا لأحكام الشريعة الإسلامية[3]، بالرغم من وجود اختلاف في الرؤى بين أطرافه حول نظرتهم لمفهوم الديمقراطية والتعددية السياسية[4].

رابعًا: حزب حركة مجتمع السلم

ترجع نشأته إلى تأسيس جمعية خيرية سميت بـ «رابطة العلماء والدعوة»، من طرف (محفوظ نحناح) بمسجد «الأبيار» بالعاصمة، وكانت هذه الجمعية نفسها «جمعية الإصلاح والإرشاد»، التي أُعلن عنها بعد ذلك في يوم 27 مارس سنة 1989[5]. وبالرغم من ذلك، فإن الامتداد التاريخي لهذه الحركة يرجع إلى النشاط السري الذي بدأ في عام 1963، مستندا في مرجعيته إلى تيار «الإخوان المسلمين»، حيث كان هذا التيار في الجزائر يبدي معارضته البارزة لنظام الحكم السائد آنذاك[6]، وبعد خروج الحركة إلى العلن في أفريل عام 1991 باسم «حركة المجتمع الإسلامي، عرفت عدة تغيرات جوهرية خلال تجربتها السياسية المعاصرة، مست برنامجها الانتخابي وخطابها السياسي، وأهم هذه التغيرات؛ إعلان تغيير تسميتها إلى «حركة مجتمع السلم» في ماي 1998. (أنظر الملحق رقم5).

---

1 أميرة محمد عبد الحليم، المرجع السابق، ص197.

2 محمد تامالت، المرجع السابق، ص32.

3 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص ص167، 168.

4 اختلاف الرؤى بين (بن حاج) و(عباسي مدني)، جعل بعض الملاحظين يؤكّدون وجود تناقض في الخطاب السياسي والديني بينهما، لاسيما في نظرتهما لمفهوم الديمقراطية والتعددية السياسية والحزبية، أنظر:
إعداد: دانيال برومبورغ، المرجع السابق، ص ص314، 316.

5 محمد تامالت، المرجع السابق، ص32.

6 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص168.

وفيما يخص تركيبتها الداخلية، فإن الحركة تضم في صفوفها نخبة مثقّفة، ممثّلةً في بعـض أطراف الصحوة الإسلامية في الجزائر التي ظهرت خلال عقد الثمانينيات، ومعظمها مـن جيـل الاستقلال، من أمثال؛ رئيسه (محفوظ نحناح)، (عبد الحميد مغارية)، (محجوبي العيـد)،(الحـاج عزيز)[1]، (عبد المجيد مناصرة) و(أبو جرة سلطاني)، الرئيس الحالي لها.

وبالنظر إلى طبيعة الخطاب السياسي والبرنامج الانتخابي الذي يتبنّاه الحزب، فإنّنـا نجـده يختلف تماما عن حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ويظهر التعارض التّام معها، وقد أُعتبر (نحناح) أكبر أعداء الجبهة الإسلامية، فلم يشاركها في مؤتمر روما، وقدم نفسه بديلا عنها، وبالفعل فقد فاز ببعض أصواتها في انتخابات الرئاسة لعام 1995[2]. إن الخصائص التي يتميز بها برنـامج هـذا الحزب تظهر في رفضه وإدانته للعنف الذي تتبنّاه المعارضة الإسلامية المسلّحة، ورغم ذلك، فقـد سعى إلى تغييب المرجعية الإسلامية من برنامجه الانتخابي بعد صدور القانون العضوي للأحزاب السياسية عام 1997، لتعوض بمبادئ «بيان نوفمبر 1954» والثوابت الوطنية كأساس يقوم عليهـا هذا الحزب[3].

خامسًا: حركة الإصلاح الوطني

لقد نتج عن الأزمة الداخلية التي عرفتها «حركة النهضة» مع نهاية التسعينيات، والخلافـات التنظيمية والسياسية حول ديمقراطية التسيير والمشاركة في السلطة وداخلها، انسحب زعيم الحركة (جاب الله) وبعض مسانديه، ليؤسسوا حركة الإصلاح الوطني في 29 جانفي عام 1999[4]. وعلى رأس قوائم حركة الإصلاح عدد من المحامين والأطباء ورجال الأعمال فضلا عن بعض الكـوادر الشابة[5].

سادسًا: جبهة القوى الاشتراكية

ترجع نشأة هذا الحزب بشكل غير رسمي إلى عام 1963[6]، وقد استخدم أسلوب المعارضة خارج النظام خلال فترة السرية، بتركيزه على القاعدة الشعبية في منطقـة القبائـل (تيـزي وزو، بجاية، البويرة وبعض الولايات الجزائرية الأخرى)، وقد ظلّ (آيت أحمد) رئيسا له، بالرغم مـن وجود تغييرات على مستوى منصب الأمانة الوطنية.

---

1 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص62.

2 رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص38.

3 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص168.

4 حركة الإصلاح الوطني، [التعريف بالحزب]، المرجع السابق.

5 سيدي أحمد بن أحمد سالم، [أهم الأحزاب المشاركة في الانتخابات]، أنظر:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/40271A8E-E326-4A51-B0B0-77455FEE5A7D.htm

6 « Statuts du Parti», in:
Front des Forces Socialistes, 3e congrès: l'alternative démocratique,Op.Cit, p32.

أما فيما يخص طبيعة برنامجه الانتخابي، فإطاره العام مبني على طرح علماني، من خـلال دعوته إلى إقامة دولة بجميع المعايير الديمقراطية، مع انفتاحها اقتصاديا ورفض التوجـه الـديني للدولة[1].

الفرع الثاني: التعريف ببعض الأحزاب الصغيرة في الجزائر

تبدو هذه الأحزاب ذات فاعلية سياسية محدودة، رغم أنّها كثيرة العدد إذا ما قارنّاها بـالنوع الأول من الأحزاب، بالإضافة إلى كونها تتميز بضعف ومحدودية قاعدتها الانتخابيـة والـشعبية، فضلا عن تواجدها المحدود عبر الإقليم الوطني، وضعف نشاطها الحزبي، وخطابهـا وبرامجهـا الانتخابية. ونتطرق ضمن هذا الفرع إلى بعض الأحزاب، والتي تشملها هذه الدراسة في المستويات الأخرى.

أولاً: حركة النهضة

يعود امتدادها التاريخي إلى النشاط السري الذي مارسه بعض طلبة القانون بجامعة قسنطينة أثناء عقد التسعينيات، بمبادرة من (عبد الله جاب الله) الذي أسس جمعية عرفت بـ «جماعـة جـاب الله»، حيث تأثّرت كثيرا بتيار «الإخوان المسلمين»، غير أنّها لم تكن تمثّله بعد أن أقـر (نحنـاح) تمثيل تياره له في الجزائر سنة 1985[2]، وقد خضع هذا الحزب إلى الاجراءات الجديدة التي جاء بها القانون الجديد المتعلّق بالأحزاب السياسية عام 1997، بتغيير التسمية والبرنامج الانتخابي لها، وتغيير الإستراتيجية السياسية له، لاسيما بعد تغيير في نمط القيادة من (جاب الله) إلـى (الحبيـب آدمي)[3]، وهو ما انعكس على وضعها السياسي ضمن خارطة الأحزاب وعلاقتها مع السلطة.

يتميز برنامجه الانتخابي وخطابه السياسي بالتوجه الإسلامي المعارض في مرحلـة قيـادة (جاب الله)، بينما تغير هذا الموقف تدريجيا في مرحلة ما بعد عام 1999.

ثانيا: التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية

ترجع فكرة تأسيس هذا الحزب إلى الظروف التي سبقت حوادث أكتوبر عام 1988، حـسب ما أكّده رئيسه (سعيد سعدي)، وذلك بغرض تعويض الضعف الذي مس جبهة القوى الاشتراكية[4].

وبالنّظر إلى أهدافه، وطبيعة برنامجه الانتخابي ومواقفه، يمكن القول أنّه يسعى مـن أجـل إحياء الثقافة واللغة الأمازيغية، ونبذ التطرف الديني، ومعارضته الشديدة للتيار الإسلامي، بالإضافة إلى معارضته للسلطة المركزية، لكن منذ عام 1995، لجأ إلى التخفيف من معارضته لها، بعد أن

---

[1] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص ص159، 160.

[2] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص64.

[3] المرجع نفسه.

[4] محمد تامالت، المرجع السابق، ص31.

انضم إلى الحكومة، بتسلّمه لحقائب وزارية عام 1999[1]، كوزارة الصحة ووزارة الثقافة والإعلام. اعتبره البعض من الأحزاب الجهوية أو المناطقية، حيث يرتكز في عضويته على منطقة القبائل، أين يكتسب قاعدة شعبية وانتخابية معتبرة[2].

ثالثًا: حزب العمال

يرجع امتداده إلى النشاط السري الذي مارسته بعض الأطراف ذات التوجه الماركسي أثناء عقد السبعينيات، حيث عمدت إلى تأسيس المنظمة الاشتراكية للعمال في بداية الثمانينيات، وضم الحركة الطلابية والنقابية والعمالية المتأثّرة بطرح المفكّر الشيوعي (تروتسكي)، وقد شكّلت قطبا معارضا للنظام خلال عقد الثمانينيات، مما أدى إلى اعتقال بعض عناصره لعدة مرات[3].

أما التوجه العام للحزب، وبرنامجه الانتخابي ومواقفه المعلنة، تبين دعم الحزب لنمط الاقتصاد الكلّي، ودفاعه عن العمال، ومعارضته الشديدة لبراج الخوصصة، وإلغاء قانون الأسرة، ودعوته لتبنّي الحوار، لكن رغم ذلك، فإن موقفه وخطّه السياسي يعبر عن التوجه اليساري[4]، في حين يتبنّى الطرح العلماني الراديكالي في الكثير من القضايا السياسية والاجتماعية الوطنية.

رابعًا: الحركة الديمقراطية والاجتماعية

يعد هذا الحزب التسمية الجديدة لـ «حركة التحدي» بعد حلّها[5]، وهو امتداد لحزب الطليعة الاشتراكية منذ عام 1966، وقبله الحزب الشيوعي الجزائري أثناء الفترة الاستعمارية، حيث تعود جذوره التاريخية إلى أوائل العشرينيات من القرن الماضي، إذ كان يمثّل فرعا محليا من الحزب الشيوعي الفرنسي[6]، وسار وفق مطالب النضال من أجل السلم دون أن يطرح موضوع التحرر الوطني، إذ قال (العربي بوهالي)، الأمين العام في عام 1950، أن: «***النضال من أجل السلم هو أقصر الطرق وأقلّها كلفةً نحو التحرر الوطني***»[7]. ووفق هذا، فإنّه يعد من أقدم الحركات السياسية في التاريخ السياسي الجزائري التي بقي نشاطها حتّى اليوم.

---

[1] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص ص164، 165.

[2] المرجع نفسه، ص165.

[3] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص70.

[4] المرجع نفسه.

[5] المرجع نفسه، ص 72.

[6] «الحزب الشيوعي الجزائري (حزب الطليعة الاشتراكية)» لـ توفيق المديني، أنظر:
تنسيق وتحرير: فيصل درّاج ومحمد جمال باروت، الأحزاب والحركات اليسارية (الأحزاب والحركات الشيوعية والماركسية العربية: أحزاب المنظومة السوفييتية)»، الجزء الأول، الجمهورية العربية السورية- جمهورية مصر العربية- الجمهورية اليمنية- دولة الإمارات العربية: المركز العربي للدراسات الإستراتيجية، [د. س. ط]، ص508.

[7] المرجع نفسه، ص ص526 و547.

ويضم هذا الحزب ضمن تركيبته الداخلية بعض الإطارات الجامعية، بالرغم من محدودية قاعدته النضالية والشعبية التي يستند إليها، كما يتميز برنامجه الانتخابي وخطابه السياسي بالطابع الراديكالي، حيث يتبنّى القطيعة مع النظام، ويعارض بشدة التيار الإسلامي[1].

خامسًا: الحزب الجمهوري التقدمي

يعد هذا الحزب من الأحزاب الجديدة على الساحة الوطنية، فقد أُعلن عن تأسيسه في عام 1990 بولاية وهران، ويتميز بالطابع الجهوي لضعف قاعدته الانتخابية والشعبية المتواجدة أكثر في الغرب الجزائري، وهو من الأحزاب المعارضة، حيث قاطع الانتخابات التشريعية عام 1991، وبعدها الانتخابات الرئاسية عام 1995، والاستفتاء على الدستور عام 1996، لكنّه شارك في الانتخابات التشريعية لعام 1997، وحصل على ثلاث (3) مقاعد في البرلمان[2].

يتبنّى هذا الحزب التوجه الوطني في إطار إصلاحي، ويدعو إلى تطبيق الديمقراطية على مستوى النظام السياسي[3].

سادساً: التحالف الوطني الجمهوري

يعتبر هذا أيضا من الأحزاب الجديدة، حيث تأسس عام 1995، بالرغم من ارتباط نشأته بإطارات في الدولة ومناضلين كانوا في حزب جبهة التحرير سابقًا، وعلى رأسهم (رضا مالك)، رئيس الحكومة الأسبق، و(علي هارون)، عضو المجلس الأعلى للدولة، (سليم سعدي) الذي تولّى عدة مناصب وزارية، وغيرهم، ويتبنّى النزعة الوطنية، من خلال دعوته إلى إعادة هيبة الدولة الوطنية، ومحاربة «الأصولية الإسلامية» وتبنّي الطرح الليبرالي كمشروع سياسي واقتصادي[4].

سابعًا: حزب التجديد الجزائري

يعود تاريخ تأسيس هذا الحزب إلى 28 أكتوبر سنة 1989، وعقد مؤتمره التأسيسي في يومي 3 و4 ماي عام 1990، واختير (نور الدين بوكروح) رئيسا له، وهو من الأحزاب الأولى التي تأسست مباشرة بعد إقرار التعددية، ويضم على مستوى بناه الداخلية إطارات مثقّفة وشابة من جيل الاستقلال، وقد ظلّ من الأحزاب المتمسكة بالتوجه الوطني، وشارك في المجلس الوطني، وفي حكومة (أويحي) الأولى في منتصف التسعينيات، ولكنّه أصبح من الأحزاب المعارضة بعد فشله للحصول على مقاعد في البرلمان السابق (1997- 2002)[5]، وفي عام 2001، خرج رئيسه من القيادة، وانضمامه إلى الحكومة، بحصوله على منصب وزير التجارة.

---

[1] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص72.

[2] المرجع نفسه، ص71.

[3] المرجع نفسه.

[4] المرجع نفسه.

[5] المرجع نفسه، ص70.

أما برنامجه الانتخابي، فيصب في عدة اتجاهات، فخطّه السياسي ذو نزعة وطنية، ويتبنّى الطرح الليبرالي، مع تركيزه على الطروحات الإسلامية.

ثامنًا: التجمع الوطني الجمهوري

يعد هذا الحزب التسمية الجديدة لـ «حركة مجد» (الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية)، حيث تأسس على يد رئيس الحكومة الأسبق (قاصدي مرباح)، والذي ساهم في شيوعه إعلاميا، لكن بعد اغتياله، خلفه (عبد القادر مرباح)، وقد أصبح تأثيره في الساحة السياسية محدودا، حيث تحصل على 0,59 % في الانتخابات التشريعية عام 1997[1]. أما طبيعة برنامجه الانتخابي، فيرتكز على النّزعة الوطنية والطّرح الديمقراطي في إطار إصلاحي.

تاسعًا: الجبهة الوطنية الجزائرية

ترجع بوادر تأسيس هذا الحزب إلى تاريخ نوفمبر عام 1998، وفي جوان 1999 عقد مؤتمره التأسيسي، واختير (موسى التواتي) رئيسا له، ويضم في صفوفه إطارات ومناضلين من جيل الاستقلال[2]، وتقارب عضويته مائة ألف (100.000) منخرط، ويتضمن 47 مكتبا ولائيا و800 آخرا على المستوى البلدي[3]. يتبنّى النزعة الوطنية ضمن برنامجه الانتخابي، وحصل على ثمانية (8) مقاعد أو ما يعادل 1,53% في الانتخابات التشريعية لعام 2002[4].

1 المرجع نفسه، ص73.

2 الجبهة الوطنية الديمقراطية، «التعريف بالجبهة الوطنية الجزائرية»، المرجع السابق.

3 الجبهة الوطنية الديمقراطية، «التنظيم الهيكلي»، أنظر:
http://www.fna.dz/fnalgerien/organigramme.htm

4 [Election Législative (380 élus)], in:
http://www.election-politique.com/algerie.php

خلاصة واستنتاجات الفصل الأول:

نستنتج مما سبق، أن الأطر العلمية والعملية للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية تعد بمثابة مقاييس ينبني عليها هذا المفهوم، وهي على درجة كبيرة من الموضوعية، يمكن إسقاطها على نموذج الأحزاب الجزائرية، وهذا يرجع إلى أن نمط هذه الأحزاب يتقارب كثيرا مع نموذج الأحزاب السياسية المعاصرة، فضلا عن تأثّر الأحزاب موضوع الدراسة بالنمط التعددي، والذي يعد نمطًا عالميا موحدا، أصبحت تؤكّده التطورات السياسية والعلمية.

وتختلف هذه الأطر في طبيعة المعايير التي تستخدمها، فمنها ما هو نظري، ويتعلّق بإسهامات نظريات التعددية والنخبة في هذا المجال، بحيث يتم توظيف إسهاماتها في دراسة هذا الموضوع، فيما تنحصر طبيعة الأطر العملية في مجال مقارنة الممارسات الحزبية بالنصوص القانونية من جهة، ومقارنة هذه الأخيرة بالأطر والآليات النظرية للديمقراطية المعاصرة من جهة ثانية.

- مفهوم الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب هو مفهوم مؤثّر في بيئة الحزب الداخلية من الجانب السياسي والتنظيمي، وهو مؤثّر أيضا على محيط الحزب الخارجي الذي يعمل فيه، على مستوى علاقاته بالقوى السياسية الأخرى وبالسلطة المركزية، وهو ما ينعكس على فاعلية الحزب وحجمه في الواقع، ومن ثم، على المنافسة الحزبية أثناء عمليات الانتخابات السياسية.

- إن التسليم بوجود تعددية سياسية داخل الحزب السياسي لا يتنافى مع مضمون وحدة الإرادة والتجانس الحزبي، بل يزيد من إمكانية توفّر الديمقراطية فيها.

- أهم مرتكز لمفهوم الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية ينحصر في مفهوم المشاركة، حيث يشمل هذا المفهوم ثلاث عناصر أساسية؛

المشاركة في النشاط التنظيمي داخل الحزب، وضمنه المشاركة في عملية اتخاذ القرارات الحزبية.
المشاركة في تجديد النخبة الحزبية. والمشاركة في إدارة الأزمات الداخلية فيها.
وتعد هذه العناصر بمثابة الأطر الأساسية للديمقراطية داخل الأحزاب، والتي سنعمل على دراستها ضمن نموذج الأحزاب الجزائرية.

الفصل الثاني:

البناء السلطوي للأحزاب السياسية في الجزائر خلال تجربة التعددية.

المبحث الأول:

طبيعة العضوية داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة.

المبحث الثاني:

البناء التنظيمي للأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية.

المبحث الثالث:

عملية اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر.

الفصل الثاني: البناء السلطوي للأحزاب السياسية في الجزائر خلال تجربة التعددية

بعد عرض الإطار المعرفي لمفهوم الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر خلال تجربة التعددية المعاصرة، وتحديد مؤشّرات دراستها، نأتي إلى تفصيل للمؤشّر الأول ضمن هذه المقاربة، والذي يتضمن دراسة البناء السلطوي فيها، حيث يقتصر ذلك على دراسة ثلاث متغيرات أساسية؛ متغير متعلّق بالعضوية داخل التنظيمات الحزبية، بحيث يتم تحديد طبيعتها وخصائصها في الأحزاب موضوع البحث بين النص والواقع، كما يتم رصد ميزاتها، للوصول إلى فهم طبيعتها إن كانت عضوية نشطة أو غير نشطة، والغرض من ذلك؛ هو فهم إمكانية توفّر مشاركة فعلية داخل الأحزاب من عدمها، ومن ثم فهم إمكانية وجود ديمقراطية حقيقية أو عكس ذلك. أما المتغير الثاني، فيتعلّق بدراسة النشاط والهيكل التنظيمي من الزاوية القانونية والسياسية ضمن البناء الداخلي لها، وهذا بغرض فهم نمط توزيع السلطة أو تركّزها نظريا وواقعيا، وبالتّالي فهم إمكانية توفّر ديمقراطية من عدمها، أما المتغير الثالث، فيتعلّق بدراسة عملية اتخاذ القرار الحزبي، من خلال تحديد خصائص هذه العملية، ثم تحديد الأسلوب المتّبع في ذلك.

إن دراسة هذه المتغيرات الثلاثة ضمن هذا المؤشّر، سيسمح لنا بفهم إمكانية وجود تركيز أو توزيع للسلطات داخل هذه الأحزاب، أي تحديد مؤشّر فصل السلطات داخلها، ومن ثم الحكم على نمط البناء السلطوي فيها إن كان يتوافق مع الممارسة الديمقراطية أو عكس ذلك، وبالتّالي دراسة هذا المؤشّر من الجانب القانوني والممارساتي، وعلى هذا الأساس، نطرح التساؤل التالي:

إلى أي مدى يوجد توزيع فعلي للسلطة والاختصاص بشكل عقلاني ورشيد داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة ؟

المبحث الأول: طبيعة العضوية داخل الأحزاب الجزائرية

قلنا في السابق عند تحديدنا لمفهوم الحزب السياسي أن أهم ركيزة يقوم عليها هو العنصر البشري، والذي يشمل أعضاء الحزب (Members of party)، ويجسد هؤلاء الأعضاء النشاط التنظيمي عبر مختلف مستويات تنظيم الحزب، من مشاركة في اتخاذ القرارات، وتجديد الهياكل، واجراء الانتخابات لاختيار القيادة الحزبية وتجديدها... ووظائف تنظيمية وإدارية وسياسية أخرى، ولهذا كان تأثيرهم على الممارسة الحزبية بارزا أكثر، رغم أن هذا التأثير يختلف باختلاف المستوى التنظيمي الذي يوجدون ضمنه (المستوى الأعلى، الأوسط والأدنى)، وقد استدعت الضرورة لدراسة هذا الجانب؛ تحديد طبيعة العضوية داخل الأحزاب على مستوى نشاطها، وتقييمها، وتحديد القاعدة التي تستند إليها، حتى نستخلص إمكانية توفّر مشاركة سياسية فعلية من عدمها، ومن ثم استخلاص نمط الممارسة الداخلية في هذه الأحزاب. والسؤال المطروح:

إلى أي مدى تجسد العضوية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر الممارسة الديمقراطية الفعلية؟

أن الإجابة على هذا التساؤل العويص، سيقودنا إلى محاولة تقييم العضوية، وتحديد طبيعتها، ودرجة فاعليتها، حتى يتم تقييم الممارسة الداخلية فيها.

المطلب الأول: مفهوم العضوية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة

إذا أردنا ضبط مفهوم العضوية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر في شكلها القانوني والممارساتي، فإن ذلك يستدعي فهم الجانب المعرفي بشكل عام، وهذا يقودنا الى تصنيف الأعضاء داخل الحزب السياسي، وتحديد الأدوار والوظائف الأساسية للعضو، والأهمية العلمية والعملية لدراسة طبيعة العضوية كمتغير أساسي ضمن مؤشّر البناء السلطوي ونمط الممارسة الداخلية في الحزب.

الفرع الأول: تعريف العضوية داخل الأحزاب السياسية

يمكن تعريف العضوية داخل الأحزاب السياسية بأنّها الصفة التي تطلق على الأفراد المنضمين والنشطين في الحزب، والذين يؤمنون بمبادئه، ويعملون على نشرها والدفاع عنها، وهذا بعد الاقتناع الكامل بها. ويرى الأستاذ (موريس دوفارجيه) أن مفهوم (العضوية Membership) داخل الأحزاب السياسية يختلف حسب طبيعتها وإيديولوجيتها وتركيبتها التنظيمية من الأحزاب الشيوعية إلى الأحزاب الاشتراكية الى الأحزاب الراديكالية، وأحزاب الأطر والأحزاب الجماهيرية[1]، ويتركّز هذا الاختلاف في مستويات التنظيم الحزبي من جهة، وأطراف العضوية من جهة أخرى (المحبذون، المنتسبون، المناضلون والدعاة).

والحزب هو الأعضاء - كما يرى إسماعيل صبري عبد الله - وليس القيادات[2]، وهي عند (أليكس ديتوكفيل) مهمة بالنسبة للأفراد الذين يرغبون دائما في الانضمام إلى الاتحادات السياسية منه في الشركات التجارية والجماعات ذات المصالح الاقتصادية، لأنّهم لا يجازفون فيها بالمال، وتصبح بذلك بمثابة مدارس حرة ضخمة، يدخلها أغلب أفراد المجتمع كي يتعلّمون النظرية العامة للإتحاد[3].

ولذلك كان دور العضوية الحزبية مهما في تحديد درجة فاعلية الحزب السياسي، فالأحزاب ذات العضوية الكبيرة تختلف عن الأحزاب ذات العضوية المحدودة من حيث فاعلية الحزب من جهة، ثم دور هذه العضوية في الممارسة الداخلية من جهة ثانية، ولذلك كانت أحزاب الصفوة تختلف عن الأحزاب الجماهيرية من جانب طبيعة العضوية، لأن الأولى تتميز بكونها مقتصرة على

---

1 موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص 77.

2 إسماعيل صبري عبد الله، «الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها»، أنظر: سعد الدين إبراهيم [وآخرون]، المرجع السابق، ص 475.

3 فيليب برو، المرجع السابق، ص 390.

فئة معينة من النخب أو القيادات التقليدية، أما الثانية، فتتّسم بالانفتاح الكامل للعضوية على العامة[1].

وتختلف مراتب العضوية داخل الأحزاب حسب القوانين الأساسية والأنظمة الداخلية، ومعيار المشاركة الفعلية فيها، فهناك المحبذون، المنتسبون والمناضلون، رغم أن المحبذين يعدون في مرتبة خارج العضوية بشكل نظامي.

فأما المحبذون فهم أكثر من ناخبين وأدنى من منتسبين[2]، فهم كمناضلين يعطون أصواتهم لصالح الحزب، ولا يتوقّف ذلك عند هذا الحال، فهم يعلنون موافقتهم للحزب، ويعلنون تفضيلهم له سياسيا، ولهذا فهم يتجاوزون معيار سرية الاقتراع، بالرغم من أن التحبيذ لحزب ما يتّخذ عدة درجات متفاوتة، من خلال كون المحبذ يسعى إلى مؤازرة الحزب في تظاهراته واجتماعاته العامة، وقراءة منشوراته، ثم القيام بدفع التبرعات والاشتراكات، والقيام بنشاطات دعائية لصالح الحزب، وهذا ما يقود في آخر المطاف من التحبيذ الخالص إلى الانتساب الفعلي، بل إلى النضال في صفوفه[3].

أما المنتسبين أو المنخرطين، فهم يقعون ضمن تنظيم الحزب، ولكن في أدنى مستويات القاعدة التنظيمية، وقد تطور هذا المفهوم بتطور الأحزاب السياسية في الأنظمة الليبرالية خلال القرن العشرين، حيث قاد إلى تحول الكثير من الأحزاب ذات الأطر إلى أحزاب جماهيرية، وقد أصبح مفهوم المنتسب يشكّل مادة الحزب وقوام عمله، فبدون المنتسبين يشبه الحزب أستاذا بدون تلاميذ على حد تعبير (دوفارجيه)[4].

وتحدد مقاييس الانتساب في الأحزاب السياسية طبيعة العضوية، حيث يتم توقيع بطاقة الانتساب (الانخراط)، والتعهد بضرورة التقيد بنظام الحزب وبنشر مبادئه، حتّى يجسد ذلك مرتبة أولية للمشاركة داخله[5].

أما المناضلون في الحزب، فهم يشكّلون مرتبة تدلّ على فئة خاصة من المنتسبين، فالمناضل (Militant) هو المنتسب العامل أو الناشط، وهو بذلك يشكّل نواة كلّ مجموعة أساسية في الحزب، بحيث يرتكز عليها نشاطه الرئيسي، ولهذا فالمناضلون يعملون فعلاً للحزب لاسيما في الأحزاب الجماهيرية، ومع ذلك، فإن هناك درجات متفاوتة لمراكزهم السياسية والتنظيمية، بداية من مناضلين عاديين، ووصولاً إلى أعضاء يشكلّون نوعا من اللّجنة الداخلية المميزة في الشعبة أو

[1] تحرير: عمرو هاشم ربيع [وآخرون]، المرجع السابق، ص 25.
[2] موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص 116.
[3] المرجع نفسه، ص ص 116، 117.
[4] المرجع نفسه، ص ص 78، 79.
[5] المرجع نفسه، ص ص 86، 87.

القسمة داخل الحزب[1]، ولهؤلاء المناضلين أدوارا متعددة ومتنوعة حسب طبيعة النشاط التنظيمي، فهم يحضرون الاجتماعات بانتظام، ويساهمون في نشر التعليمات، ويعملون على تنظيم الدعاية ويعدون الحملات الانتخابية..، وغالبا ما تتشكّل «أوليغارشية» عفوية في وسط المنتسبين، عندما يصبح المناضلون قلّةً أمام المنتسبين، ويصبح المنتسبون يوجهون المحبذين، والمحبذون يوجهون الناخبين، وأعضاء الأحزاب لا يشكّلون مجتمعا منسقًا في رأي (دوفارجيه)، بل طائفة معقّدة متسلسلة الرتب، تختلف فيها طبيعة المساهمة والمشاركة لدى الجميع[2].

وتتعلّق طبيعة العضوية لدى علماء الاجتماع السياسي بإطار تحليلي لعمليات المشاركة السياسية Political participation، لاسيما، أن عملية المشاركة هذه تختلف بالنسبة لأعضاء الأحزاب ونوعية المجتمعات وطبيعة الإيديولوجيات السياسية التي ترتكز عليها الحياة السياسية ككل[3]، ولهذا، فإن فهم طبيعة العضوية يرتكز أساسا على فهم البناء التنظيمي للأحزاب لتحديد مراتب المشاركة والمساهمة داخلها، ووفق التصنيفات العامة لنظم عضوية الأحزاب السياسية التالية[4]:

أولاً: عضوية العضو المنتسب

لقد ارتبط هذا المفهوم أساسا بالأحزاب السياسية مع البدايات الأولى من القرن العشرين، لاسيما عند نشأة الأحزاب، وتم تعميمه لدى جميع أنواعها الأخرى، وقد تزايد المنتسبون فيها، خاصة بعد ظهور أحزاب الجماهير Mass parties، وقد ظهر هذا جليا في الحزب الاشتراكي الفرنسي، حيث كان يسعى إلى زيادة عدد المنتسبين لسببين؛ العامل السياسي والعامل المالي، حيث كان يحاول الحزب أن يقوم بعملية التثقيف السياسي للطبقات العاملة المنضمة إليه للسيطرة على الحكم وإدارة شؤون الدولة. فيما تركّزت أهداف الأحزاب المحافظة على استقطاب أعداد المنتسبين من القيادات ورجال الأعمال والرأسماليين والطبقة البرجوازية، وقد أُعتبرت مقاييس الانتساب في هذه الأحزاب اسمية (شكلية) وبدون إجراءات، في حين تركّزت هذه المقاييس في الأحزاب الاشتراكية والجماهيرية على أساس تعهدات مكتوبة وموقّعة.

ثانيًا: مستويات المشاركة

ترتكز مستويات المشاركة في عضوية الأحزاب على ثلاث (3) فئات أساسية، تختلف درجات مشاركتها داخل الحزب تبعا لمركزها ضمن البناء التنظيمي، وهي:

---

[1] المرجع نفسه، ص 123.

[2] المرجع نفسه، ص 123 و129.

[3] عبد الرحمان عبد الله محمد، علم اجتماع السياسي: النشأة التطورية والاتجاهات الحديثة والمعاصرة، بيروت: دار النهضة العربية، 2001، ص 370.

[4] المرجع نفسه، ص ص 370، 372.

1- الفئة الأولى: وتشمل الناخبين (Voters) الذين يصوتون لصالح المترشّحين، بحيث يتم اختيارهم وتقديمهم أساسا بواسطة الحزب، وقيادته العليا لخوض الانتخابات التشريعية والمحلية.

2- الفئة الثانية: وتشمل المحبذين، وقد تطرقنا إلى هذا الجانب من زاوية الوظيفة والدور الذي يلعبونه في الدفاع عن برنامج الحزب وإيديولوجيته، ويشتركون في مؤسساته الفرعية ويساعدونه ماليا، ويطلق عليهم اسم مناصري الحزب أو المتعاطفين معه.

3- الفئة الثالثة: وتشمل أصحاب السلطة في عضوية الحزب، وهم المناضلون، فهم يعتبرون أنفسهم الأعضاء المنظّمين وعناصر تكوينه، والمدافعين فعليا عن إيديولوجية وبرنامج الحزب وخطّه السياسي وإستراتيجيته العامة.

ثالثًا: طبيعة المساهمة

تختلف طبيعة المساهمة من عضو إلى آخر تبعا لنوعية انتمائه أو تضامنه مع الحزب الذي يؤيده ويناضل من أجله، ومن ثم، فإن مستويات التضامن الاجتماعي لهذه الفئات يختلف باختلاف نوعية هذه الأحزاب، تبعا لإيديولوجيتها، وتركيبتها الداخلية، وتختلف درجة المشاركة والمساهمة والتضامن حسب الوقت والظروف السياسية والبناءات والإستراتيجيات الحزبية ومدى تغيرها.

ويُعتبر (دوفارجيه) طبيعة المساهمة المتغير الذي يثير إشكالية التحليل، نتيجة تشابك الأطر الاجتماعية، لاسيما في أساليب المساهمة[1]. فالأحزاب الجزائرية المعاصرة، رغم أنّها تشترك في كونها أحزابا جماهيرية، تسعى دائما إلى استقطاب أكبر عدد ممكن من المنتسبين، لكنّها تختلف في مراتب ومستويات المشاركة والمساهمة، في حقوق الأعضاء داخلها، وهذا ما يثير مشكلة فهم هذه الجوانب، على أساس وضع تصنيف تدرجي لهذه المراتب والمستويات.

إن الغاية الأساسية لوضع هذه الأطر النظرية للعضوية في الأحزاب السياسية هو تحديد المؤشّرات العلمية والعملية لطبيعة المشاركة والمساهمة فيها، ومن ثم فهم طبيعة الممارسة داخلها.

الفرع الثاني: الإطار القانوني للعضوية داخل الأحزاب الجزائرية

تحدد الأنظمة واللوائح الداخلية والقوانين الأساسية حقوق العضو ومسؤولياته داخل الحزب السياسي الديمقراطي، بحيث تمثّل ضوابط العضوية الديمقراطية، وتكون وحدها مناط الواجبات ومصدر الحقوق الحزبية، كما تكون من حيث المبدأ مفتوحة لجميع المواطنين دون إقصاء أو تمييز على أساس العرق أو الدين أو المذهب، ويكون اكتساب العضوية متاحا لكلّ من اكتسب صفة المواطن في الدولة، وأن يحتكم أعضاء الحزب في علاقاتهم الداخلية إلى شرعية قانونية متجددة يتوافقون عليها، في ضوء ارتكازها على الأركان الأساسية التي تُكسب الإطار القانوني صفة الديمقراطية[2]، بحيث يمكن إجمالها في مايلي:

---

[1] موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص 129.

[2] علي خليفة الكواري، [مفهوم الحزب الديمقراطي.. ملاحظات أولية]، المرجع السابق.

- أن يكون أعضاء الحزب هم مصدر السلطة فيه، ولا وصاية لفرد أو فئةٍ من أعضائه أو غيرهم على قراراته.

- سيطرة نظام الحزب ولوائحه والمساواة أمامها بين جميع الأعضاء الحزبيين في ضوء قانون الأحزاب السياسية ودستور الدولة.

- ضمان حرية التعبير في الحزب وإتاحة الفرصة لنمو تيارات وأطياف داخل الحزب، وأخذها أشكالاً معترف بها داخليا من أجل نمو الأحزاب وبلوغها مستوى الكتلة المؤثّرة، عندما تسمح بالتعدد داخل الوحدة، وتقضي على أسباب التفتّت والانقسامات. وهو ما يسمح بوجود عضوية نشطة، مشاركة وفاعلة.

إذا كانت هذه الضوابط والآليات القانونية تجسد الإطار القانوني للممارسة الديمقراطية للأعضاء في الأحزاب السياسية بشكلٍ عام، فهل يمكن إسقاطها على الأطر القانونية للعضوية داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة ؟

إن الإجابة على هذا التساؤل الجوهري، يستدعي دراسة الأطر القانونية للعضوية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، من زاوية القوانين الأساسية والأنظمة الداخلية لها، ومن ثم إمكانية التوصل إلى ضبط الجانب النظري للعضوية داخل الأحزاب موضوع الدراسة.

- أوجه التشابه والاختلاف في الأطر القانونية للعضوية داخل الأحزاب الجزائرية

تتشابه الأحزاب الجزائرية في بعض المظاهر القانونية للعضوية داخلها بشكلٍ نسبي، حسب ما ورد في معظم القوانين الأساسية والأنظمة الداخلية لها، ويبدو هذا أمرا طبيعيا، يمكن استخلاصه أساسا من الإطار القانوني للتعددية الحزبية في الجزائر عام 1989، والمتمثّل في قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي (قانون 89-11)، ثم قانون الأحزاب السياسية عام 1997 (أمر 97-09)، بالإضافة إلى دستوري عام 1989 و1996.

فأما قانون 89-11، فيحدد ذلك في المادتين (2) و(9)، من خلال استناد العضوية الحزبية على معيار أو شرط المواطنية الجزائرية (شرط الجنسية)، والمادة (10) تضبط التنظيم الحزبي على أساس المبادئ الديمقراطية[1]. أما قانون الأحزاب رقم 97-09، فيحدد ذلك في المادتين (2) و(10)، والتي تجسد شرط الجنسية الجزائرية كأساس قانوني للعضوية، والمادة (11) تضبط أيضا التنظيم الديمقراطي على أساس المبادئ الديمقراطية[2].

---

[1] « قانون رقم 89-11 المؤرخ في 2 ذي الحجة 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989 يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي»، المصدر السابق، ص 715.

[2] « أمر رقم 97-09 المؤرخ في27 شوال 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 يتضمن القانون العضوي المتعلّق بالأحزاب السياسية»، المصدر السابق، ص ص 30، 31.

إن أوجه التشابه هذه في الأحزاب الجزائرية المعاصرة تبدو أكثر وضوحا في الانتماء وشروط الانخراط، وفقدان العضوية، والانضباط القانوني وحقوق وواجبات الأعضاء.

فأما الانتماء إلى الأحزاب السياسية في الجزائر، فيتركّز أساسا في كونه يشتمل على شرط الجنسية الجزائرية، والرغبة في الاختيار للنضال السياسي في صفوف الحزب المراد الانتماء اليه، ويظهر هذا جليا في حزب جبهة التحرير الوطني في الفصل الثالث من القانون الأساسي له، والذي يحدد شروط الانخراط والنضال في الحزب[1]، أما في حزب التجمع الوطني الديمقراطي، فيحدد ذلك في المادة (8) من القانون الأساسي، التي تتضمن: «***الانتماء للتجمع مفتوح لكلّ المواطنين والمواطنات الذين يختارون النضال السياسي في صفوفه من أجل تحقيق مبادئه وأهدافه وفقا للمقاييس والشروط المحددة في هذا القانون الأساسي وفي النظام الداخلي ويتم بالانخراط***»[2]، وفي حزب عهد 54 من خلال المادة (37) من قانونه الأساسي، التي تنص على أن: «***الانخراط في حزب عهد 54 مفتوح لكلّ الجزائريين والجزائريات والذين تتوفّر فيهم الشروط التالية: - عدم امتلاك جنسية أخرى غير الجنسية الجزائرية...***»[3].

أما في أحزاب التوجه الإسلامي، فإن أوجه التشابه في مجال العضوية تقلّ عند مقارنتها بالأحزاب الأخرى، لاسيما الأحزاب العلمانية، فحركتا مجتمع السلم والإصلاح الوطني يتبنيان مبدأ الأخلاق الإسلامية كشرط أساسي للانتماء إلى الحزب[4]، لكن لا يتوفّر هذا الجانب في الأحزاب العلمانية، ومنها حزب العمال، وحزب جبهة القوى الاشتراكية، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، إذ أن هذا الأخير مثلاً يحدد ذلك في الفصل الثامن (8) من قانونه الأساسي، في المادة (50)[5]، وفي حزب جبهة القوى الاشتراكية، يحدد ذلك في المادة الثانية (2) من نظامه الداخلي[6].

أما عملية الانخراط نظريا فتحدد غالبا في الجهة المسؤولة على ذلك، وهي التنظيم القاعدي في الحزب (الهياكل القاعدية)، وشروط ذلك؛ تشتمل أساسا على عامل الجنسية الجزائرية، والسن

---

[1] حزب جبهة التحرير الوطني، القانون الأساسي المؤتمر الثامن المنعقد أيام 30، 31 جانفي و01 فيفري 2005، الجزائر العاصمة، ص 07.

[2] التجمع الوطني الديمقراطي، الأمانة العامة، القانون الأساسي والنظام الداخلي، جوان 2003، ص21.

[3] حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، القانون الأساسي للحزب، الجزائر.

[4] لمزيد من التفصيل حول شروط الانتماء إلى هذين الحزبين، أنظر:

المادة(3) أنظر: حركة مجتمع السلم، [وثيقة النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم]، 3، 4 و 5 سبتمبر 2003، أنظر:
http://www.hmsalgeria.net/modules.php?name=News&file=article&sid=161

المادة(13) أنظر: حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، 5 و6 أوت 1999:
http://www.elislah.org/milaf2/ milaf9/watika5.htm

[5] Rassemblement pour la culture et la démocratie, [statuts du parti RCD], in :
http://www.rcd-algerie.org/Status du RCD.htm

[6] «Règlement intérieur du parti FFS», in :
Front des Forces Socialistes, 3e congrès: l'alternative démocratique, Algérie, p32.

الانتخابي، وعدم الإدانة الجزائية للعضو المنخرط في جريمة معينة، وشرط التمتّع بالحقوق المدنية والسياسية، وشرط عدم التواطؤ ضد مبادئ ثورة نوفمبر1954، أو ضد المصالح العليا للوطن أو أي علاقة مع الإرهاب، لاسيما في الأحزاب ذات التوجه الوطني، وتتجسد هذه المظاهر في نصوص القوانين الداخلية في العديد من الأحزاب الجزائرية. فالنظام الداخلي لحزب جبهة التحرير الوطني يحدد هذه الجوانب في الفصل الأول المتعلّق بشروط وكيفيات الانضمام للحزب، في المواد (3)، (4)، (5)، (6)، (7) و(8) منه[1].

أما حزب التجمع الوطني الديمقراطي، فيحدد ذلك في قانونه الأساسي، من خلال الفصل الثاني، المادة (10) التي تنص على أنّه: « ***يشترط للانخراط في التجمع: الجنسية الجزائرية، أن لا يقلّ عمر المنخرط عن 18 سنة كاملة، أن لا يكون محلّ إدانة جزائية ن جريمة مخلّة بالشرف، أن لا يكون قد وقف موقفًا مضادًا من ثورة نوفمبر 1954 التحريرية، أن لا يكون له موقفا مضادا للمصلحة العليا للوطن، وأن لا يكون له أي تواطؤ مع الإرهاب و أن يتمتّع بالحقوق المدنية والسياسية كاملة***»[2]. أما حزب عهد 54، فيحدد هذه الشروط في المادة (37) من القانون الأساسي[3]، في حين يحدد حزب حركة مجتمع السلم ذلك في المادة (3) من النظام الداخلي[4]، وفي الفصل الأول من قانونه الأساسي يحدد مجموعة من الضوابط، مستندا في ذلك على شروط الانخراط الواردة في النظام الداخلي للحزب[5]، ويحدد هذا الجانب في حزب جبهة القوى الاشتراكية في قانونه الأساسي، ضمن الفصل المتعلق بـ (الأحكام العامة Dispositions générales) في النظام الداخلي[6]، وفي حزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية، فإنّه يضبط هذا الجانب في المادة الثالثة (3) من قانونه الأساسي[7].

تعد هذه الشروط بمثابة الآليات الحقيقية الضابطة لطبيعة العضوية داخل الأحزاب الجزائرية، وهي متشابهة في معظم هذه التنظيمات، رغم وجود بعض الاختلافات الطفيفة في عملية تفصيل هذه الإجراءات، وهذا التشابه يرجع إلى اعتماد لوائحها على قانون الأحزاب في صياغة شرط الانخراط.

---

1 حزب جبهة التحرير الوطني، النظام الداخلي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، الجزائر العاصمة، ص ص 7، 9.

2 التجمع الوطني الديمقراطي، الأمانة العامة، المصدر السابق، ص ص 22، 23.

3 حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، القانون الأساسي للحزب، المصدر السابق.

4 حركة مجتمع السلم، [وثيقة النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم]، المصدر السابق.

5 حركة مجتمع السلم، [وثيقة القانون الأساسي لحركة مجتمع السلم]، 5، 6 و7 أوت 2003:
http://www.hmsalgeria.net/modules.php?name=News&file=article&sid=160

6 «Règlement intérieur du parti FFS», in :
Front des Forces Socialistes, 3e congrès: l'alternative démocratique, Op.Cit, p32.

7 MDS Mouvement Démocratique et Social, [Statuts], Alger le 8 octobre 1999, in :
http://perso.wanadoo.fr/mds-immigration/connaitre/connaitre.htm

أما من الناحية الواقعية، فإن عملية الانتماء إلى هذه الأحزاب تختلف بشكلٍ واضح من حزب إلى آخر، وفقًا لحجمه السياسي ودرجة فاعليته ونشاطه، فالأحزاب الكبيرة تتركّز فيها هذه العملية بشكلٍ كبير وبارز، وتتميز باتساع حجم العضوية فيها، وتبين مدى انفتاح هذه الأحزاب على المحيط الخارجي في المجتمع، على خلاف الأحزاب الصغيرة التي تعد عضويتها ضعيفة، وعملية الانتماء فيها تبقى محدودة باعتبارها أحزابا حديثة النشأة والتجربة، وضعيفة من حيث التوغّل في فئات المجتمع الجزائري.

أما عنصر فقدان العضوية في هذه الأحزاب ضمن قوانينها الأساسية وأنظمتها الداخلية، فتتركّز أساسا في عنصر الاستقالة أو الوفاة أو الإقالة (العزل) أو عدم تسديد المستحقّات المالية، أو الانتماء لحزب آخر عند الترشّح ضمن قائمة حزب سياسي آخر أو ضمن قائمة حرة، أو الإدانة بعقوبة نهائية لارتكاب جناية معينة.

ففي حزب التجمع الوطني الديمقراطي، يتجسد ذلك في قانونه الأساسي، من خلال الفصل الثالث (3)، في المادة (11) (1)، وفي حزب عهد 54 يتركّز هذا الجانب في النظام الداخلي له، من خلال المادة (40)، ولكن في صيغة المنع(2). وتحدد حركة مجتمع السلم ذلك في المادة (11) من النظام الداخلي(3)، أما في حركة الإصلاح الوطني، فيظهر ذلك في المادتين (14) و(14 مكرر) من قانونها الأساسي(4)، أما في حزب جبهة القوى الاشتراكية، فالمادة الرابعة (4) من نظامه الداخلي(5) هي التي تحدد هذا الجانب.

أما الانضباط الحزبي للأعضاء من حيث النص القانوني لهذه الأحزاب، فيتجسد أساسا في احترام القانون الأساسي، والنظام الداخلي، واللوائح التنظيمية وقرارات الحزب المتعلّقة بالعضوية، ويتجسد هذا الجانب في حزب جبهة التحرير الوطني في الباب الثالث من النظام الداخلي بفصوله الأربعة، والمتضمنة؛ القواعد العامة، الاستحقاق والمكافآت، والأخطاء والعقوبات ثم لجان الانضباط الدائمة(6)، أما في حركة الإصلاح، فيتحدد ذلك في المادتين (18) و(19) من إجراءات

---

1 التجمع الوطني الديمقراطي، الأمانة العامة، المصدر السابق، ص ص 23، 24.

2 حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، النظام الداخلي لحزب عهد 54، الجزائر.

3 حركة مجتمع السلم، [وثيقة النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم]، 6 و7 أوت 2003، المصدر السابق.

4 حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، المصدر السابق.

5 «Règlement intérieur du parti FFS», in :
Front des Forces Socialistes, 3e congrès: l'alternative démocratique, Op.Cit, p32.

6 حزب جبهة التحرير الوطني، النظام الداخلي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص ص 15، 23.

الانضباط[1]، وفي حركة مجتمع السلم في المادة (12) من النظام الداخلي[2]، وفي حزب عهد 54، فإن الفصل الخامس (5) من النظام الداخلي المتعلّق بقواعد التأديب هو الذي يحدد هذه الجوانب[3].

أما الحقوق والواجبات الواردة في النظم الداخلية والقوانين الأساسية للأحـزاب الجزائريـة ضمن مستوى العضوية فيها، فإنّها تتلخّص في الالتزام بالنظام الداخلي والقانون الأساسي واللوائح التنظيمية للحزب والامتثال لجميع الأحكام الواردة فيها، وتطبيق البرنامج الانتخابي، بالإضافة إلى التساوي في الحقوق والواجبات بين جميع الأعضاء، والمشاركة في اتخاذ القرار الحزبي المناقـشة وحقوق الاستقالة أو العدول عنها، ودفع الاشتراكات وتسديد المساهمات المقررة بانتظام، والعمـل للحفاظ على أسرار الحزب، وحقوق الانتخاب والترشّح في هيئات الحزب وفـق أحكـام القـانون الأساسي على مستوى هيئات الحزب، نظامها وهيكلها، وتعد هذه المعايير الإطار القـانوني الـذي يسمح بتطبيق الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب بشكل فعلي، لأن ذلك سيمنح للعـضو الفهـم الدقيق لحقوقه وواجباته، ومن ثم إمكانية ممارستها بشكلٍ فعلي، ففي حزب جبهة التحرير، نجد هذا الجانب محددا في الباب الأول، الفصل الثاني في المواد (9)، (10) و(11) من النظام الـداخلي[4]، وفي حزب التجمع الوطني الديمقراطي، يتناول ذلك في القانون الأساسي، فـي الفـصلين الرابـع والخامس، في المواد (12)، (13) و(14)[5]، وفي حزب عهد 54، يتناول ذلك في القانون الأساسي من المادة (42) إلى (53)[6]، وفي حركة الإصلاح الوطني يتحدد ذلك في القانون الأساسي ابتداءا من المادة (15) إلى غاية المادة (17)[7]، أما حزب حمس، فيظهر هذا الجانب فـي المـواد (8)، (9)، (10) و(11) من قانونه الأساسي[8]، وفي الحركة الديمقراطية والاجتماعية، فُيحدد ذلك فـي قانونه الأساسي، ضمن المواد (5) إلى(11)[9].

وتتشابه هذه الجوانب إلى حد كبير بين معظم الأحزاب الجزائرية، لأنّها مستوحاة أساسا من قانون الأحزاب والدستور من جهة ومن أنظمة الأحزاب السياسية المعاصرة وقوانينها الأساسية من جهةٍ أخرى.

---

1 حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، المصدر السابق.

2 حركة مجتمع السلم، [وثيقة النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم]، 6 و7 أوت 2003، المصدر السابق.

3 حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، النظام الداخلي لحزب عهد 54، المصدر السابق.

4 حزب جبهة التحرير الوطني، النظام الداخلي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص ص 11، 13.

5 التجمع الوطني الديمقراطي، الأمانة العامة، المصدر السابق، ص ص 24، 28.

6 حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، القانون الأساسي للحزب، المصدر السابق.

7 حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، المصدر السابق.

8 حركة مجتمع السلم، [وثيقة القانون الأساسي لحركة مجتمع السلم]، 5، 6 و7 أوت 2003، المصدر السابق.

9 MDS Mouvement Démocratique et Social, [Statuts], Alger le 8 octobre 1999, in : http://perso.wanadoo.fr/mds-immigration/connaitre/connaitre.htm

كل هذه المستويات القانونية تجسد الأطر النظامية للعضوية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، وهي نظريا تشكّل الإطار الديمقراطي للعضوية، لأنّها تمثّل جوانب موضوعية، كما أنّها تشترك مع معظم الأنظمة الداخلية للأحزاب السياسية التي تتبنّى الممارسة الديمقراطية من جانب مميزات وخصائص العضوية فيها.

ورغم هذا التشابه الواضح في الأطر القانونية التي تحدد طبيعة العضوية في الأحزاب الجزائرية، إلاّ أن ذلك لم يمنع من وجود بعض أوجه الاختلاف ضمن هذا المستوى، فمفهوم العضوية تشترك فيه جميع الأحزاب في كونه يعتبر العضو هو كلّ منتسب أو منخرط للحزب يستوفي الشروط المحددة في النظام الداخلي له، لكن مستويات الاختلاف تظهر أساسا في تحديد مراتب متفاوتة للعضوية، فحركة مجتمع السلم مثلاً تحدد ثلاث مستويات للعضوية، هي: العضو العادي، العضو المناصر والعضو الملتزم، وكلّ مستوى يختلف عن الآخر من جانب المفهوم والوظيفة[1]، أما حركة الإصلاح الوطني، فإنّها توضح هذه المستويات في وجود: أعضاء مؤسسين، وأعضاء منتمين وأعضاء شرفيين، وتقسم مراتب المنتمين إلى قسمين؛ عاملين ومنخرطين[2].

في حين لا يميز حزب التجمع الوطني الديمقراطي أو حزب جبهة التحرير أو حزب عهد 54 نظريا بين هذه المستويات، رغم أن هذه الجوانب على المستوى الفعلي (الواقع) موجودة بشكل واضح، ولا مجال لإنكارها، وهي تعبر عن الصورة الطبيعية لمراتب المشاركة والمساهمة في العضوية داخل الأحزاب السياسية.

المطلب الثاني: خصائص العضوية في الأحزاب الجزائرية

سنركّز ضمن هذا المطلب على الجانب الممارساتي، لأنّه يشكّل المجال الأساسي لمقارنة النص بالواقع، فبعد تحليلنا للأطر القانونية التي تضبط العضوية في هذه الأحزاب، سنحاول مقارنتها وإسقاطها على الواقع الحزبي، في إمكانية توفّر إطار ممارساتي يتناسب والأطر القانونية للعضوية، وتشمل هذه الخصائص ميزتان أساسيتان، نراهما مهمتان لفهم طبيعة العضوية في الأحزاب الجزائرية موضوع الدراسة، وتتعلّق أساسا بـ:

- ضعف توغّل الأحزاب في الفئات الاجتماعية.
- العضوية المتحركة.

---

[1] تحدد هذه المستويات المتفاوتة في النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم من خلال المواد (7)، (8)، (9) و(10)، أنظر:

[وثيقة النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم]، المصدر السابق.

[2] يحدد القانون الأساسي لحركة الإصلاح هذه الجوانب في المادتين (10) و(11) منه، أنظر:

حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، المصدر السابق.

الفرع الأول: ضعف توغّل الأحزاب الجزائرية في فئات المجتمع

تتعلّق هذه الميزة في الأحزاب الجزائرية أساسا بافتقاد العضوية داخلها الى تنوع في الفئـات المختلفة التي يموج بها المجتمـع، لأن المجتمـع الجزائـري يعـرف انقـساما أساسـه التنـوع السوسيولوجي والثقافي من جهة، والانقسام الطبقي من جهة أخرى، حيث يرى الباحـث التونـسي (رياض الصيداوي) أن هذا المجتمع عرف انقساما شديدا يمتد الى الأحداث التي مرت بها الجزائر منذ مظاهرات أكتوبر عام 1988[1] وهذا ما أكّده الباحث السوسيولوجي (جابي عبد الناصر) فـي دراسته السوسيولوجية بعنوان «***الانتخابات الدولة والمجتمع***»، حيث ذهب الى اعتبار وجود تنوع سوسيولوجي في فئات المجتمع وعلى مستوى نخبه السياسية منذ الاستقلال، وتجـسد أكثـر بعـد أحداث أكتوبر 1988[2]، وهو ما سمح بوجود انقسام واضح في المجتمع بكلّ أطيافه.

ويعد هذا حالة طبيعية في المجتمعات المعاصرة، فـ «الإجماع» (Consensus) بصفة عامة كمفهوم يعد وهما، وهو مفهوم نسبي لا يمكن تطبيقه بصفة كلية على أرض الواقع[3].

ويعتبر هذا أمرا طبيعيا، لاسيما في حالة الجزائر، فالتعدد الثقافي والتنـوع الـسوسيولوجي متوفّرين، والتعدد السياسي مقنّن، والظروف الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة للمجتمع الجزائري ساهمت في انقسامه الى فئات غنية وأخرى فقيرة، فكيف انعكس ذلك على العضوية داخل الأحزاب الجزائرية ؟

لقد انعكس ذلك سلبيا في حالة الأحزاب الجزائرية المعاصرة، لأنّه أدى الى ضعف الأحزاب للتوغّل في مختلف الفئات الاجتماعية، خاصة على المستوى الاجتماعي- الاقتصادي، ناهيك عـن البعد الثقافي في الأساس.

فالأحزاب الجزائرية، وكمثيلاتها في الدول العربية والنامية عمومـا تعـاني ضـمورا فـي العضوية بدرجات مختلفة، حيث يرى (وحيد عبد المجيد) أن غياب الديمقراطية الداخلية لا يحفّـز الجماهير على الانضمام لهذه المنظمات، ولا يوفّر الإطار المناسب للمشاركة الفعلية[4]، وهذا مـا ينعكس على العضوية فيها، ويساهم في افتقار هذه الأحزاب الى قاعدة نـضالية مـشاركة ضـمن عضويتها، وبالتّالي ضعفها للتوغّل في فئات المجتمع، ومن المؤسف أنّه لا تتوفّر معلومات دقيقـة حول حجم العضوية ودرجة تواجدها عبر الإقليم الوطني، وهذا يرجع أساسـا إلـى أن أعـضاء وقيادات الأحزاب تمتنع عن تقديم معلومات وافية في هذا الشأن، باعتبارها من شـؤون الحـزب

---

1 رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص ص27، 28.

2 عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص113.

3 رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص ص27، 28.

4 علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص273.

الداخلية، ويذهب الكاتب (فيليب برو) في هذا الصدد إلى القول بأن عدد بطاقات المنتسبين يبقى سرا من أسرار الحزب [1].

فحزب التجمع الوطني الديمقراطي يضم في عضويته قيادات تاريخية كانت معظمها في حزب جبهة لتحرير الوطني، كما يضم إطارات وكوادر في الدولة والمجتمع المدني[2]، في حين نجد حزبا التجديد وحركة مجتمع السلم يتميزان بوجود الشباب كعنصر بارز في عضوية الحزب[3]، لكن تبقى طبيعة العضوية فيهما محدودة بالنظر الى درجة نشاطهما والمشاركة الفعلية داخليا.

ونجد حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية يشهد هذه الظاهرة ضمن بناه الداخلية، فعضوية الحزب محدودة ومناطقية، حيث يرى البعض أن معظم مناضليه من منطقة القبائل، وأنّه ذو توجهات جهوية[4]، ونفس الميزة بالنسبة لحزب جبهة القوى الاشتراكية[5]، أما حزب النهضة فترتكز عضويته على قاعدة شرقية، ولم يستطع الإفلات من هذا المنبت، وما يبرر ذلك الصراعات الجهوية داخل الحزب في عام 1998[6]. ويرى الكاتب (أحمد مهابة) أن معظم الأحزاب الصغيرة في الجزائر قبل صدور قانون 97-09، والتي بلغ عددها حوالي ستون (60) تشكيلة سياسية تراجعت وانحصر دورها بعد صدور هذا القانون، لأنّها لا تستند الى قاعدة شعبية، لضعفها البارز للتوغل في فئات المجتمع[7].

على خلاف ذلك، تظهر الأحزاب الكبرى، وعلى رأسها حزب جبهة التحرير الوطني والجبهة الإسلامية للإنقاذ سابقًا أكثر الأحزاب تغلغلاً في المجتمع، لما تتمتّع به عضويتها من حجم كبير مقارنةً بالأحزاب الأخرى، فحزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذي ووصلت عضويته إلى ما يقارب(3,5) مليون عضو خلال بداية التسعينيات، سمح بتمثيل فئات متنوعة داخله[8]، أما جبهة التحرير الوطني، فقد عرفت تطورا واضحا في حجم عضويتها، لاسيما بعد الأزمة الأخيرة التي عرفها الحزب، وقد صرح الأمين العام (عبد العزيز بلخادم) في لقاء صحفي أن عدد بطاقات الانخراط المحصاة على المستوى الوطني بلغت حوالي 350 ألف في عام 2006[9]، فالمحافظة

1 فيليب برو، المرجع السابق، ص395.
2 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص59.
3 عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص236.
4 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص167.
5 نبيل عبد الفتاح، المرجع السابق، ص197.
6 عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص171.
7 أحمد مهابة، « مصاعب الديمقراطية في الجزائر»، المرجع السابق، ص185.
8 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص167.
9 لقاء صحفي مع السيد الأمين العام (عبد العزيز بلخادم)، في منتدى التلفزيون الجزائري، 17 مارس 2006.

الولائية لقسنطينة مثلا، عرفت على مستوى قسماتها إقبالا واسعا لمنخرطين جُدد، يتركّزون في فئة الشباب بنسبة 70% [1]، لكن رغم ذلك، تعرف معظم الأحزاب الكبيرة ضعفًا في عضويتها، وعدم التلاحم فيها، لاسيما في الأحزاب التي تعرف أزمات تنظيمية، ناهيك عن الأحزاب الصغيرة الأخرى، التي تُعاني في أغلبها ضعفًا واضحا على مستوى تمثيلها لفئات اجتماعية ضمن عضويتها، وتعد هذه الظاهرة منتشرة كثيرا في الأحزاب السياسية في النظم الديمقراطية، فبعض الأفراد أصبح ينظر إلى عدم جدوى الانضمام إليها لعدم إمكانية تجسيد برامجها الانتخابية، وبالتّالي عزوفهم للمشاركة والانضمام إليها[2]، رغم أن ذلك يستدعي دراسة إمبريقية لهذه الظاهرة في الأحزاب الجزائرية.

كما أن حزب العمال يرتكز في عضويته على قاعدة عمالية ونقابية ضعيفة، رغم أنّه يركّز في برنامجه على خطب ود الفئات الاجتماعية الفقيرة والمتوسطة[3]، إلاّ انّه يفتقر إلى قاعدة انتخابية تسمح له بتحقيق نتائج ايجابية في الانتخابات، فقد تحصلت (لويزة حنون)، ممثلة عن الحزب وأمينته العامة، في الانتخابات الرئاسية لعام 2004 على 1% من الأصوات فقط من مجموع الناخبين الذين يمثّلون أكثر من (18) مليون[4]، وهذا ما انعكس على البناء الداخلي للحزب، ومنه على حجم وطبيعة العضوية، حيث بين ذلك ضعف الحزب فعليا للتوغّل في هذه الفئات التي يحرص في برنامجه وخطابه على كسب أصواتها وتأيدها له. كما يظهر ذلك أيضا في حزب التجديد الجزائري، فبعد رحيل قائده ومؤسسه (نور الدين بوكروح)، أصبح الحزب يعاني ضعفًا على مستوى تمثيله لفئات المجتمع، متأثّرا بالأزمات السياسية والتنظيمية منذ 2001[5]. وتستند العضوية في بعض الأحزاب الأخرى على تواجد جهوي ومحدود، مثل الحزب الجمهوري الذي يتركّز تواجده أكثر في الغرب الجزائري، هو والحزب الجمهوري التقدمي[6]، إذ أن نشاطهما التنظيمي لا يتجاوز كلّ القطر الوطني، والتأييد الشعبي لهما في الانتخابات ضعيف إلى أبعد الحدود، ناهيك عن ضعف الاستقطاب الاجتماعي الذي يميز نشاطهما، وهذا بطبيعة الحال، سيؤثّر على البناء الداخلي للحزب، ومن ثم على عضويته.

---

1 حسين شوقي، «الأفلان بقسنطينة»، صوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد:2257، 1 أوت 2005، الجزائر، ص03.

2 فيليب برو، المرجع السابق، ص 395.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 70.

4 حميد يس، « المجلس الدستوري يعلن النتائج النهائية للانتخابات»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4059، 13 أفريل 2004، الجزائر، ص03.

5 رضوان سكلولي، « قيادة حزب التجديد تسعى لإطفاء فتيل الصراع»، آخر ساعة (جريدة يومية)، عدد: 1415، 13 جوان 2005، الجزائر، ص03.

6 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص ص 71، 72.

إن خاصية ضعف الأحزاب الجزائرية للتوغّل في فئات المجتمع تعد من الخصائص المشتركة في الأحزاب العربية والدول النامية بشكل عام، فمنطق العشائرية يهيمن بدرجة كبيرة داخلها[1]، وتركّز نشاطها وغالبية أعضائها في المدن الكبرى[2]، على عكس المناطق الريفية والنائية، حيث انعكس على دور الأحزاب لتمثيلها مختلف أطياف المجتمع ضمن عضويتها، كما انعكس أيضا على إمكانية توفّر ممارسة ديمقراطية فعلية داخلها من هذه الزاوية.

وقد أظهرت تجربة التعددية الحزبية، لاسيما في بداياتها الأولى، بعد هيمنة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ضعف جبهة التحرير التي حكمت لما يقرب (30) سنة، على مستوى بنائها الداخلي، الذي يشمل العضوية في الأساس، بالإضافة إلى تشكيلات سياسية أخرى، بالرغم من حداثتها ضمن الخارطة الحزبية، إلاّ أنّها بينت ذلك التخلخل الواضح على مستوى قاعدتها[3].

الفرع الثاني: العضوية المتحركة في الأحزاب الجزائرية

من السمات الظاهرة في الحياة الحزبية المعاصرة في الجزائر خاصية «العضوية المتحركة» بين الأحزاب، وتعد هذه السمة ظاهرة بارزة في مختلف الأحزاب السياسية في العالم، ومنه الأحزاب في الدول العربية والنامية بصفة عامة، وهي ظاهرة انتقال الأعضاء من حزب إلى آخر أو الخروج من الحزب والترشّح بصفة مستقلة، نتيجة لعدة أسباب ذاتية وأخرى موضوعية، أهمها؛ ضعف الممارسة الديمقراطية داخل الحزب، والافتقاد إلى التجربة السياسية للأعضاء أو الضعف الأولي في قيمة ما يحصلون عليه من الحزب، أو خيبة أمل لعدم الحصول على المزايا المألوفة، وغالبا ما يعبر عنها بالنزعة النضالية[4]. أو أن الأعضاء يغيرون أحزابهم بعد أن يفوزوا في الانتخابات، وهي ظاهرة منتشرة في بعض النظم الحزبية في الدول النامية، مثل الهند، التي شهدت حالات من تغيير الحزب مرات عديدة في أربع وعشرين (24) ساعة فقط[5]، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى ضعف مستوى الثقافة السياسية لدى بعض المناضلين، وعدم اقتناعهم بالإطار الفكري والإيديولوجي وبرنامج الحزب.

لكن ما يهمنا في هذا المجال، ليس البحث في أسباب الظاهرة ونتائجها من الزاوية السوسيولوجية والتنظيمية، بقدر ما تهمنا دراسة ظاهرة العضوية المتحركة في علاقتها بمسألة الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية.

---

1 سعد الدين إبراهيم [وآخرون]، المرجع السابق، ص 471.

2 أحمد حجاج، «الديمقراطية والتعددية الحزبية والانتخابات في إفريقيا»، السياسة الدولية، عدد:153، جويلية 2003، القاهرة:الأهرام، ص45.

3 غازي حيدوسي، الجزائر..التحرير الناقص، ترجمة: خليل أحمد خليل، بيروت: دار الطليعة، 1997، ص120.

4 فيليب برو، المرجع السابق، ص ص 396 و398.

5 الملتقى العالمي الثاني حول النظرية العالمية الثانية «الحزبية»، المرجع السابق، ص ص 32، 33.

إن أحد أسباب هذه الظاهرة في هذه الأحزاب هي تدهور الممارسات الداخلية فيها، والقائمة غالبا على أسس غير ديمقراطية، فضعف المشاركة الفعلية للأعضاء داخل الحزب، وعدم تمتّع العضو بحقوقه في الواقع، مقابل الواجبات المفروضة عليه، وعلى رأسها مسألة الترشيحات، التي يغلب عليها كثيرا «الطابع التعييني» من قبل القادة، بدل الطابع الاختياري من قبل القاعدة، حيث ساهم في بروز هذه الظاهرة على مستوى البنى الداخلية للأحزاب الجزائرية، وضمنها الأعضاء داخل الحزب بصفة خاصة، أما على مستوى نتائجها وتأثيرها على الممارسة الديمقراطية في هذه الأحزاب، فإن ذلك يظهر في تراجع دورها متأثّرة بأزمات سياسية وتنظيمية وفكرية ذات طابع خلافي في الأساس، وهذا ما أثّر على فاعلية وحجم الحزب سياسيا وتنظيميا على الساحة السياسية والخارطة الحزبية بشكلٍ عام.

تبرز أولى هذه المظاهر خلال عملية إقرار التعددية الحزبية في الجزائر عام 1989، فقد كان يرغب الجناح الإصلاحي داخل الحزب الواحد، لتبنّي التعددية، والخروج من نظام الأحادية الحزبية، وفتح المجال للانفتاح السياسي، وبالتّالي الرغبة في تأسيس أحزاب ديمقراطية جديدة أو الانضمام إليها، وقد شمل هذا الجناح التيار الإصلاحي في الحزب العتيد، الذي ضم مجموعة التكنوقراطيين، من أمثال (سيد أحمد غزالي) و(مولود حمروش)، في مقابل مجموعة «الحرس القديم» بقيادة (محمد الشريف مساعدية) و(قاصدي مرباح)، وقد أدى هذا الصراع إلى تصدع البناء الداخلي للحزب[1]، وإقرار التعددية بشكل فعلي، وقيام الكثير من الأعضاء داخل هذا الحزب إلى الخروج منه، وتأسيس أحزاب جديدة، أو الانضمام إليها، ويرجع ذلك فيما يبدو إلى النزعة التسلطية لبعض القادة التي ترفض التخلّي عن مكتسباتها السياسية[2]، وقد تركّزت هذه الأحزاب الناشئة في أحزاب التيار الوطني بالدرجة الأولى، منها حزب التجمع الوطني الجمهوري، التحالف الوطني الجمهوري والتجمع الوطني الديمقراطي، حيث شمل أشخاص من أمثال: (رضا مالك)، (سليم سعدي)، (علي هارون)، (قاصدي مرباح) [3]. وكذلك وجود المستقلين في انتخابات عام 1990 المحلية، والذين انشقّ أغلبهم من الحزب الأب؛ جبهة التحرير، وهذا ما أثّر على نتائج الحزب الانتخابية[4]، وعلى فاعليته ومدى تماسكه الداخلي.

كما تظهر هذه السمة في أحزاب التيار الإسلامي، ومنها حركة النهضة الإسلامية سابقًا، حيث نزح الكثير من أتباع (جاب الله) نحو الحزب الجديد؛ جبهة الإنقاذ مع بداية إقرار التعددية، أمثال؛ (عبد القادر بوخمخم)، (عبد القادر حشاني)، (علي جدي)، (رابح كبير)، (ومداني مزراق)

[1] هدى ميتكيس، المرجع السابق، ص ص 32، 33.

[2] المرجع نفسه، ص32.

[3] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص ص 59 و71، 72.

[4] Lahouari ADDI, Op.Cit, p 98.

وغيرهم[1]، كما برزت ظاهرت العضوية المتحركة في هذا الحزب بعد انعقاد مؤتمر الحزب عـام 1998، حيث حدث انشقاق داخل الحزب، وصراع حاد بين أنصار (جاب الله)، و(الحبيب آدمي)، بسبب سياسة العزلة التي كان يتبنّاها الحزب (سياسة المعارضة)، ومركزيـة القـرار، وتـدهور الممارسة الديمقراطية داخل الحزب، أدى إلى انتقال العديد من أنصار الحـزب (جـاب الله) إلـى تأسيس حزب جديد يسمى بحركة الإصلاح الوطني[2]. كما تعرض حزب جبهة القوى الاشـتراكية إلى انشقاق بعض أعضائه وقياداته مع تأسيس الحزب رسميا، وانضمامهم إلى حزب التجمع مـن أجل الثقافة والديمقراطية، أكبر الأحزاب المنافسة له[3]. كما تعرض حزب العمـال إلـى انـشقاق داخلي، وخروج بعض أعضائه من الحزب وتأسيس حزبا تروتيسكيا، يسمى الحـزب الاشـتراكي للعمال[4].

حيث تبرز ظاهرة العضوية المتحركة من خلال الانشقاقات لبعض الأعضاء داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة بسبب الممارسات غير الديمقراطية فيها، أو سـوء إدارة الأزمـات بـشكل عقلاني، رشيد وديمقراطي، وترشيح أنفسهم في الانتخابات التشريعية والمحلية بصفتهم أحـرارا أو مستقلين، ويظهر ذلك في حالة حزب جبهة التحرير الوطني، حيث يرى الباحـث (عبـد الناصـر جابي) أن معظم المترشحين المستقلين في انتخابات جوان 1990، كانوا ضمن الحزب العتيد، الذي يمثّل المحيط الاجتماعي والقاعدة السوسيولوجية لهؤلاء الأفراد بجميع خصائصها[5].

وقد تعلّقت ظاهرة العضوية المتحركة بظاهرة الانشقاق داخل الأحـزاب والترشّـح بـصفة استقلالية في الانتخابات، حيث شمل 1089 مترشّح مستقل في انتخابـات 1990 البلديـة كـانوا معظمهم أعضاءا في حزب جبهة التحرير، ويفسر ذلك الانشقاق عـن الحـزب طـابع الطمـوح الشخصي[6]. وتعد ظاهرة الانشقاق في الأحزاب الجزائرية من أكبر الظواهر التي أصبحت تـؤثّر بشكل كبير على حجم وفاعلية الحزب، كما حدث لبعض الأحزاب، ومنها حركة النهـضة، حيـث أرجع (فاتح ربيعي): « ***نكسة حزبه في الانتخابات إلى خروج رئيس الحركة الذي عرفت النهضة باسمه***»[7]، وتبين هذه الميزة عدم تجذّر وعمق الظاهرة الحزبية في الجزائر، كمـا تبـين الوجـه

1 عمراني كربوسة، الحركة الإسلامية في الجزائر: دراسة حالتي حركة مجتمع السلم والإصلاح الوطني، مذكرة ماجـستير فـي العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع: التنظيمات السياسية والإدارية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائـر، 2004، 2005، ص107.

2 المرجع نفسه.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 66.

4 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص170.

5 عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص ص 124، 125.

6 المرجع نفسه، ص 132.

7 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 102.

السلبي لطبيعة العضوية في هذه الأحزاب من وجهة الاقتناع الفكري للأعضاء بإيديولوجية وبرنامج الحزب، حيث يعاني معظم أعضاء الأحزاب مشكلة الثقافة السياسية الديمقراطية، والتي تساهم في التخفيف من حدة الصراع السياسي والتنظيمي، وتلعب دورا في تحقيق التماسك الديمقراطي على حد تعبير (لاري دايموند Larry Diamond)[1].

وتبقى العضوية في بعض هذه الأحزاب بشكل عام غير نشطة، ومحدودة إذا ما قارنّها بالعضوية النشطة من جهة، وبعملية صناعة القرار داخلها، ودور القيادة في صياغة هذه القرارات، واتخاذها، وعمليات تجديد النخبة الحزبية من جهة ثانية، وهذه المؤشّرات مهمة بدرجة كبيرة في تحديد نسبة الممارسة الديمقراطية الداخلية. وتدلّ عملية الانتخابات العامة على وجود عضوية نشطة من دونها، فالأحزاب الصغيرة تجد مشكلة في تقديم مرشّحين ضمن قوائمها أثناء فترات الانتخابات، لاسيما في المراحل الأولى من إقرار التعددية الحزبية، عكس الأحزاب الكبرى التي تعاني من مشكلة اكتظاظ في عمليات الترشيح[2].

وتوجد ضمن الأحزاب ذات التوجه الإسلامي بعض مظاهر العضوية النشطة، مثل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ سابقًا، حيث اعتمد على شريحة مجتمعية طموحة ومتبنية لإيديولوجية عمل جديدة، خاصة لدى الشباب، الذين يمثّلون العنصر الغالب في تركيبته الداخلية، فقد لعب أعضاؤه دورا هاما في توجيه موقف القيادة اتجاه قضية مساندة العراق في حرب الخليج الثانية، فالقيادة ممثّلةً في (عباسي مدني)، كانت تساند الموقف الخليجي الداعم للحرب على العراق، في حين اتجهت القاعدة النضالية لمساندة موقف العراق، وأمام ضغط كبير، اضطرت القيادة إلى تغيير مواقفها، واتخاذ قرارات منسجمة مع خط القاعدة[3]. وتتميز الأحزاب الإسلامية بالطابع الشبابي، مثل حركة مجتمع السلم، النهضة والإصلاح الوطني، كما توجد هذه الخاصية في بعض الأحزاب ذات التوجه الوطني والعلماني، مثل حزب التجديد الجزائري والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، في حين تعاني جبهة التحرير من مشكلة وجود كوادر شبابية ضمن صفوفها، حيث يرى (عبد الناصر جابي) أن للإسلام السياسي في الجزائر تأثير واضح على الشباب، إذ أن عملية الترشيح للانتخابات التشريعية لعام 1997 تبين أن الشباب احتلّ موقع قوة واضح داخل الأحزاب الإسلامية، فحركة حمس تقدمت بـ 87 % من أعضائها شبابا، الذين قادوا القوائم الانتخابية[4]. غير أن مظاهر العضوية النشطة في هذه الأحزاب تعد محدودة وضعيفة إذا ما قارنّها بالعضوية غير النشطة من

---

[1] إعداد: لاري دايموند، المرجع نفسه، ص 14.

[2] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص213.

[3] رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص ص 30، 31.

[4] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص236.

جهة، وبعمليات صناعة القرارات الحزبية ودور القيادة في صـياغة هـذه القـرارات واتخاذهـا، وعمليات تجديد النخبة الحزبية فيها من جهة ثانية.

ووفق ذلك فإن طبيعة العضوية في معظم الأحزاب الجزائرية لا تجسد الممارسة الديمقراطية بشكل فعلي، رغم وجود بعض المظاهر التي تساهم في تدعيم هذه الممارسـة ديمقراطيـا بـشكل نسبي، أو على الأقل تسمح بإمكانية توفّرها، مثل وجود إطار قانوني يحدد دور الأعـضاء فيهـا، وتطور حجم العضوية لدى بعض الأحزاب الكبيرة، وجود بعض مظاهر العضوية النشطة، وتنوع التركيبة الداخلية، ويرجع هذا الضعف أساسا إلى:

- وجود ظاهرة العضوية المتحركة في الكثير من الأحزاب الجزائرية بـسبب تعثّـر الممارسـة الديمقراطية فيها.
- تعاني معظم هذه الأحزاب ضمورا في العضوية، بسبب الأزمات والخلافات داخلها.
- تأثير الظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية على حجم العضوية فـي الأحـزاب، وعلـى الممارسة الديمقراطية فيها، انطلاقًا من تدهور المشاركة السياسية للإنضمام والمشاركة لمثل هـذه التنظيمات.

المبحث الثاني: البناء التنظيمي للأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية

يشكّل البناء التنظيمي المتغير الثاني لفهم نمط توزيع السلطة[1]، أو تركّزها فـي الأحـزاب السياسية موضوع الدراسة، ويشمل في ذلك عنصرين أساسيين لتحديد هذه الميزة؛ العنصر المتعلّق بالهيكل التنظيمي لهذه الأحزاب، والثاني يتضمن طبيعة النشاط التنظيمي، وسـيتم دراسـة هـذان العنصران في نموذج هذه الأحزاب، من خلال التطرق إلى أنماط الهياكل التنظيمية، ثم البحث فـي طبيعة هذه الهياكل، ومواطن الاختلاف فيها، وتحديد درجة تشعبها وتعقّدها، وذلك من خلال إدراج أحد إسهامات نظريات النخبة المتعلّق بتأثير نمط التنظيم فـي هـذه الأحـزاب علـى الممارسـة الديمقراطية[2]، بالإضافة إلى البحث في طبيعة النشاط التنظيمي على أساس تحديـد خصائـصه، وطبيعة المشاركة فيه ضمن هذه الأحزاب، ونعتمد في هذا المـستوى علـى مـصادر الأحـزاب الجزائرية أولاً، وهي القوانين الأساسية والأنظمة الداخلية لها، وهي عبارة عن وثـائق «***محـددة توضح توزيع الاختصاصات التنظيمية المختلفة، والعلاقة فيما بينها***»[3]، مع مقارنة نصوص هذه الوثائق وتطابقها مع الممارسة الفعلية في الواقع.

---

[1] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص30.

[2] Oskar Grusky & George A. Miller, Op.Cit.

[3] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص30.

ويعرف «التنظيم» (Organization) بأنّه: «***كيان اجتماعي منسق بوعي، له حدود واضحة المعالم، ويعمل على أساس دائم لتحقيق هدف معين أو مجموعة أهداف***»[1]، ووفق هذا التعريف، فإن التنظيم له طابع اجتماعي وقانوني، يتحدد على أساس أهداف معينة حسب طبيعة نشاطه والغرض من وجوده.

ويشترط لقيام الديمقراطية وجود التنظيم[2]، لهذا ركّزنا على دراسة هذا المستوى لمعرفة نمط الممارسة الداخلية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة.

المطلب الأول: الهياكل التنظيمية للأحزاب الجزائرية

يعرف الهيكل التنظيمي(Organization structure) بأنّه: «***الطريقة التي يتم من خلالها تنظيم المهام وتحديد الأدوار الرئيسية للعاملين، وبيان نظام تبادل المعلومات، وتحديد آليات التنسيق وأنماط التفاعل اللازمة بين الأقسام المختلفة والعاملين فيها***»[3]، وهو متوفّر في أي منظمة سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، وضمن هذه المنظمات يقوم هذا الهيكل التنظيمي على أساس التطور والتعقيد والرسمية والتسلسل الإداري[4].

يتحدد الهيكل التنظيمي الشائع في الأحزاب السياسية المعاصرة من خلال الأنظمة الداخلية لها، والمتضمنة أساسا وجود سلطة عليا تكمن في المؤتمر العام للحزب، وثلاث مستويات تنظيمية[5]:

القاعدة: التي تتولّى تنفيذ توجيهات القمة.

المستوى الأوسط: يتمخّض عنه فروع تربط القمة بالقاعدة.

المستوى الأعلى: يتجسد في المستوى الوطني، الذي يضم مجلس وطني في شكل برلمان يضم ممثلين عن مختلف المناطق، ولجنة قيادة مركزية.

وهذه المستويات مشكّلة في صورة «هرم إداري» هيرارشي، تتوزع السلطة فيه حسب الاختصاصات، حيث يرى (لاري دايموند) في كتاب « مصادر الديمقراطية: ثقافة المجموع أم دور النخبة؟» بأن هذه السلطة الهرمية ضرورية لتكريس الديمقراطية»[6].

ولمعرفة نمط توزيع أو تركيز السلطة في هذه الأحزاب موضوع البحث، يجب التطرق إلى هياكلها التنظيمية، لكنّنا سنركّز على نماذج من الأحزاب الكبرى وبعض الأحزاب الصغيرة، حسب تصنيفنا السابق الذي حددناه في الفصل الأول، ووفقًا للتوجهات الفكرية لهذه الأحزاب (أحزاب

---

[1] محمد قاسم القريوتي، المرجع السابق، ص38.

[2] Oskar Grusky & George A. Miller, Op.Cit.

[3] محمد قاسم القريوتي، المرجع السابق، ص ص 39، 40.

[4] المرجع نفسه، ص ص 40، 41.

[5] فيليب برو، المرجع السابق، ص 401.

[6] إعداد: لاري دايموند، المرجع نفسه، ص 22.

التوجه الوطني، التيار الإسلامي والأحزاب العلمانية)، ثم دراسة طبيعة هذه الهياكل وتأثيرها على نمط تطبيق الديمقراطية فيها.

الفرع الأول: أنماط الهياكل التنظيمية في الأحزاب الجزائرية

يمكن التأكيد أولاً على أن الأحزاب السياسية المعاصرة تختلف حسب معياري الحجم السياسي والتنظيمي والتوجه الإيديولوجي، وينعكس هذان المعياران على طبيعة تركيب هذه الهياكل من خلال التسميات والأدوار التي تتضمنها مستويات التنظيم ونمط توزيع السلطة والاختصاص فيها، وعلى هذا الأساس، ينحصر اهتمامنا في هذا المجال على دراسة بعض الأحزاب ضمن هذا التصنيف.

أولا: الهياكل التنظيمية في الأحزاب الجزائرية الكبرى

يتشكّل الهيكل التنظيمي العام لحزب جبهة التحرير الوطني وفق المادة (29) من القانون الأساسي للحزب من الهيئات والهياكل الآتية[1]:

- الهيئات الوطنية، والتي تمثّل المستوى التنظيمي الأعلى، وتشمل: المؤتمر، رئاسة الحزب، المجلس الوطني، الهيئة التنفيذية وأمانة الهيئة التنفيذية.
- الهيئات والهياكل القاعدية، وتشمل: المحافظة، القسمة، الخلية، وتنظيم المناضلين من الجالية الجزائرية في الخارج.

ويعد المؤتمر الوطني أعلى هيئة في تنظيم الحزب[2]، في حين تشكّل المحافظة المستوى الأوسط عمليا، بالرغم من أنّها تصنّف ضمن المستوى القاعدي نظريا، وتشكّل النّواة أدنى هيئة قاعدية في هيكل الحزب. ورغم وجود بعض التفصيلات لهذا الهيكل في القانون الأساسي إلى أن النظام الداخلي للحزب يحدد بالتفصيل اختصاصات ومراتب هذه المستويات، حيث تنص المادة (48) منه على التركيبة التنظيمية لهذه الهيئات والهياكل، ففي المستوى القاعدي، نجد الخلية، القسمة والمحافظة في إطار ترتيب تصاعدي، بحيث تتضمن كلّ واحدة من هذه الوحدات التنظيمية المختلفة جمعية ومكتب وأمين المكتب، وعلى المستوى الخارجي، يوجد تنظيم المناضلين في الحزب في ثلاث مستويات هي؛ الممثلية والمقاطعة وكلاهما يتضمن الجمعية العامة ومكتب تنفيذي والمكلّف بالتنسيق[3].

وتوجد هيئات المستوى القاعدي حسب المحيط الجغرافي، فتقع الخلية على مستوى الأحياء والمداشر والتجمعات السكانية، والتي يمكن أن تتخذ شكل النّواة في حالة عدم كفاية عدد المناضلين

---

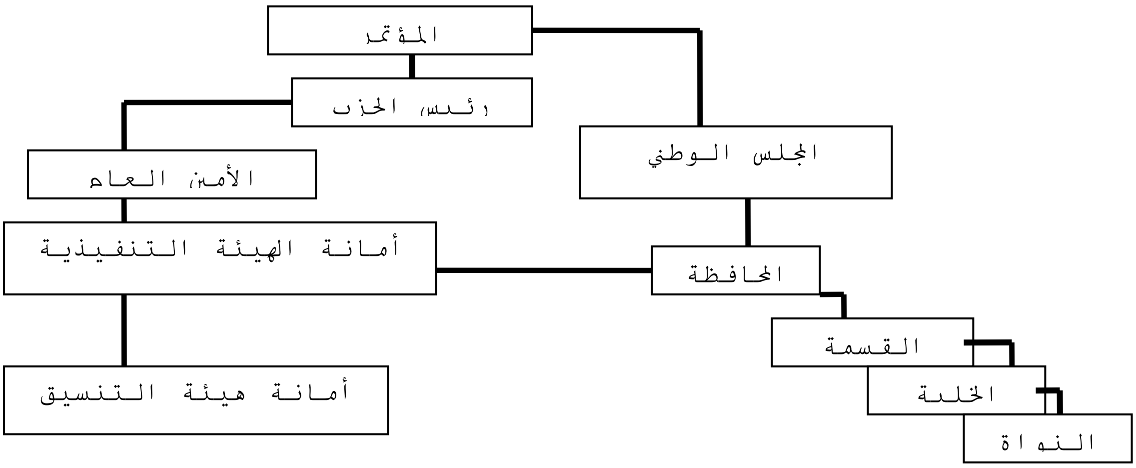
1 حزب جبهة التحرير الوطني، القانون الأساسي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص 14.

2 المصدر نفسه.

3 حزب جبهة التحرير الوطني، النظام الداخلي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص ص 24، 25.

قانونًا لتشكيل الخلية، في حين توجد القسمة على مستوى البلدية أو الدائرة الحضرية، في المدن الكبرى كالعاصمة، وتضم مجموع الخلايا الموجودة في إقليمها، أما المحافظة[1] فتقع على مستوى الولاية[2].

وتختلف هذه الهيئات في المهام والاختصاصات المنوطة بها، والتي تتمحور حول النشاطات التنظيمية المتعلّقة بالتعبئة وبعض القرارات الحزبية التي تخص المستوى القاعدي، وتنفيذ قرارات الهيئات العليا، ووضع البرامج السنوية على مستوى اختصاصها وتواجدها، والانتخابات المتعلّقة بتجديد هذه الهياكل، أما في المستوى التنظيمي الأعلى، فيوجد المؤتمر كأعلى سلطة يترأسه رئيس الحزب أو الأمين العام له، ثم هيئة رئاسة الحزب، وهو هيئة مستحدثة في مؤتمر الحزب الثامن المنعقد في عام 2005، والذي لم يكن في النصوص التنظيمية السابقة، بالرغم من أنّه يمثّل رئيسا شرفيا في الواقع، إلاّ أنّه يستطيع استدعاء المؤتمر.



الشكل رقم 1- الهيكل التنظيمي لحزب جبهة التحرير الوطني بعد المؤتمر الثامن[3].

وبالنظر إلى نمط التنظيم السابق في الحزب قبل المؤتمر الأخير، نجد أن بعض هذه الهيئات، لاسيما على المستوى الوطني، قد تم استحداثها مثل منصب الرئيس وهيئة التنسيق، وإلغاء بعضها، مثل اللجنة المركزية والمكتب السياسي، الذي لازم الحزب منذ نشأته[4]، وهذا رغبةً في إعادة

---

[1] المصدر نفسه، ص ص 25 و27 و35.

[2] تنص المادة (15) من الدستور الجزائري الصادر في عام 1989 على أن: « ***الجماعات الإقليمية للدولة هي: البلدية والولاية...***»، أنظر:

« مرسوم رئاسي رقم 89-18 مؤرخ في 22 رجب 1409 الموافق 28 فبراير 1989، يتعلّق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.»، المصدر السابق، ص237.

[3] يتضمن الباب الرابع من النظام الداخلي لحزب جبهة التحرير الهيكل التنظيمي الجديد، أنظر:

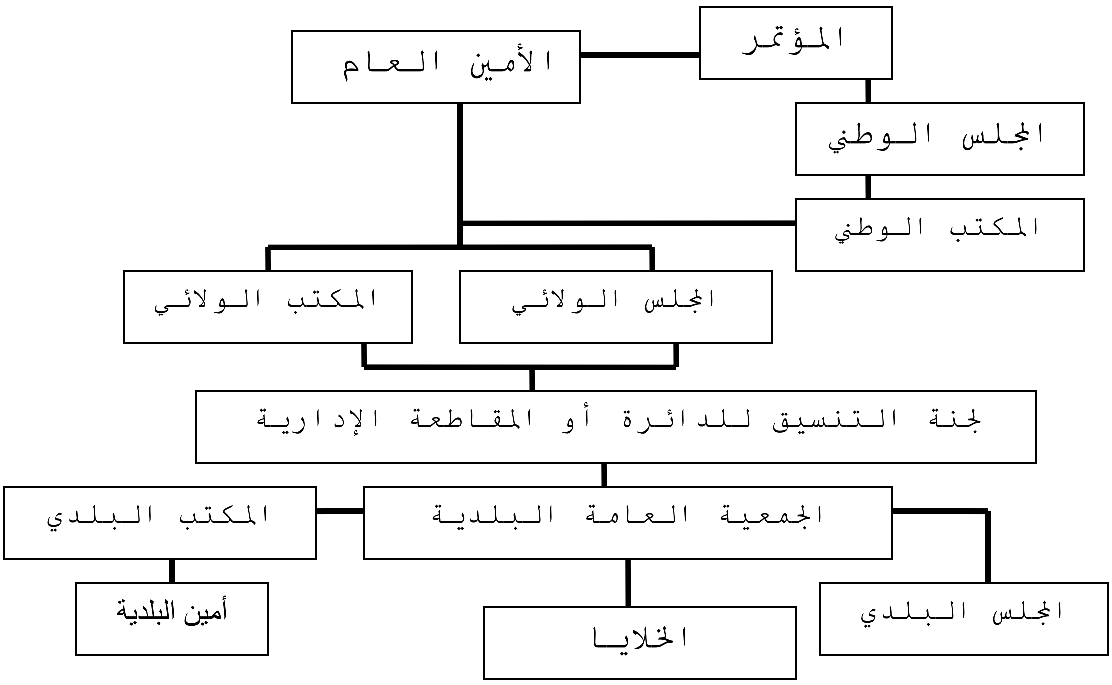
حزب جبهة التحرير الوطني، النظام الداخلي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص ص25، 56

[4] حزب جبهة التحرير الوطني، وثائق المؤتمر السابع، 1، 2 و3 مارس 1998، الجزائر، ص ص78، 80.

هيكلة الحزب وعصرنته، تماشيا مع التنظيمات الحزبية المعاصرة في الدول الديمقراطية، وبالضبط النموذج البريطاني، والتخلّص من إرث التنظيم الاشتراكي، كما تم تدعيم هذه المستويات بتركيبة جديدة، حيث تم إنشاء إحدى عشر (11) مجموعة عمل Groupes de travail ولجنتين Commissions، بغرض تجسيد برنامج الحزب[1]، وتشكيل ما يسمى «حكومة الظّل» تمهيدا للحكومة الجديدة.

أما بالنظر إلى اللّوائح الداخلية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي، فإن هيكله التنظيمي، يبدو أقلّ تعقيدا وتشابكًا من هيكل حزب جبهة التحرير، رغم أنّه يعد من الأحزاب الكبيرة، لاسيما خلال فترة 1997-2002، لكن لحداثة نشأته وتجربته التنظيمية إذا ما قارنّاه بسابقه في هذا المجال.

ويحدد الباب الثاني من نظامه الداخلي نمط التنظيم والتسيير، فيقع في المستوى الأعلى الهيئات الوطنية، ويشكّل المؤتمر كأعلى هيئة في الحزب، حيث يترّأسه مؤقّتا الأعضاء الأكبر سنّا بمساعدة آخرين أصغر سنًّا، ثم منصب الأمين العام، ويليه المجلس الوطني الذي يعد بمثابة الهيئة التشريعية، بالإضافة إلى المكتب الوطني الذي يمثّل الهيئة التنفيذية، أما على المستوى القاعدي، فإن هناك هيئات محلية تشمل الخلية ومكتبها والجمعية العامة البلدية والمجلس والمكتب البلديين، وهي هيئات على مستوى إقليم البلدية، في حين تشكّل لجنة التنسيق للدائرة أو المقاطعة الإدارية الهيئة التنظيمية على مستوى الدائرة، أما على المستوى الولائي، فيوجد المجلس والمكتب الولائيين[2].



الشكل رقم 2- الهيكل التنظيمي لحزب التجمع الوطني الديمقراطي[3].

---

[1] Salim BEY, « une nouvelle structure pour le FLN», Quotidien d'Oran (journal), N° 3287, le 15 Octobre 2005, Algérie, p2.

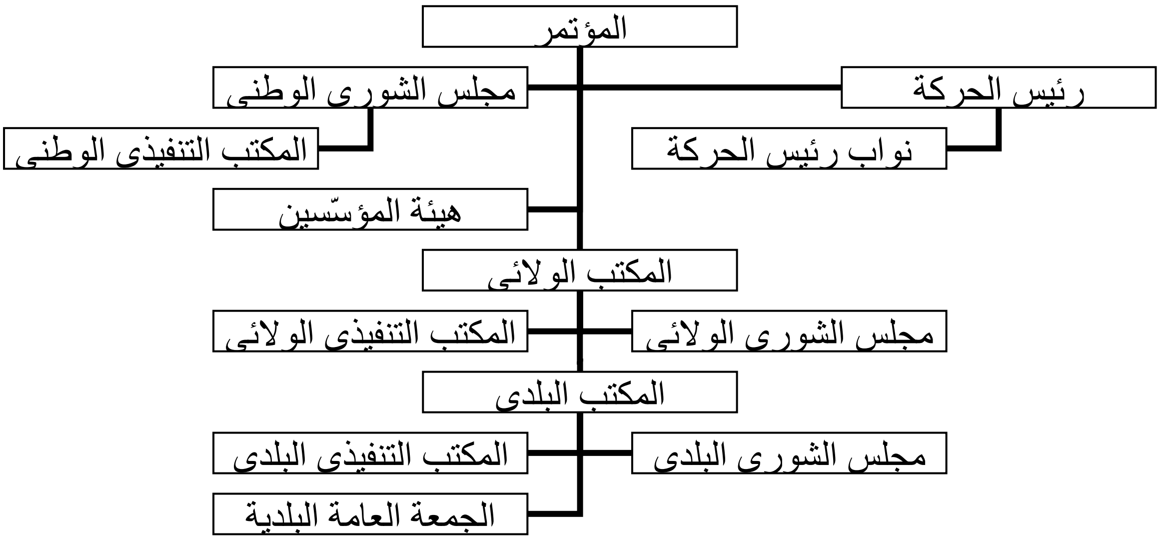
[2] التجمع الوطني الديمقراطي، الأمانة العامة، المصدر السابق، ص ص 36، 75.

[3] المصدر نفسه، ص ص68، 83.

أما أحزاب التيار الإسلامي الكبرى في الجزائر، مثل حركتا مجتمع السلم والإصلاح الوطني والجبهة الإسلامية للإنقاذ سابقا، فإنّها تُدمج البعد الديني ضمن هياكلها التنظيمية، ورغم وجود اتفاق عام حول مستويات التنظيم القاعدي والأعلى بين جميع الأحزاب على اختلاف توجهاتهـا، إلاّ أن أحزاب تيار الإسلام السياسي تختلف في فروع وتسميات هيئاتها وهياكلها، وتُدرج بعض التسميات ذات الطابع الإسلامي عليها، وعلى رأسها الشورى.

فالهيكل التنظيمي لحركة مجتمع السلم يتميز بوجود نوع من التشابك، لكنّه بـسيط مقارنـة بالأحزاب الوطنية الكبرى، حيث يقع في المستوى الأعلى المؤتمر، يمثّله مجلس الشورى الـوطني ورئيس الحركة، غير أن معظم القضايا الحاسمة ترجع إلى المجلس الشوري حسب المادة (22) من النظام الداخلي[1]، كما توجد هيئات وطنية ضمن المستوى القيادي، أهمها؛ هيئة المؤسسين، نـواب رئيس الحركة والمكتب التنفيذي الوطني، أما على المستوى الأوسط والقاعـدي، فتقـع الهيئـات التنظيمية المحلية التّالية:

مجلس الشورى والمكتب التنفيذي الولائيين، ثم مجلس الشورى، المكتب التنفيذي والجمعيـة العامة على المستوى البلدي[2]. (أنظر الشكل رقم 03)



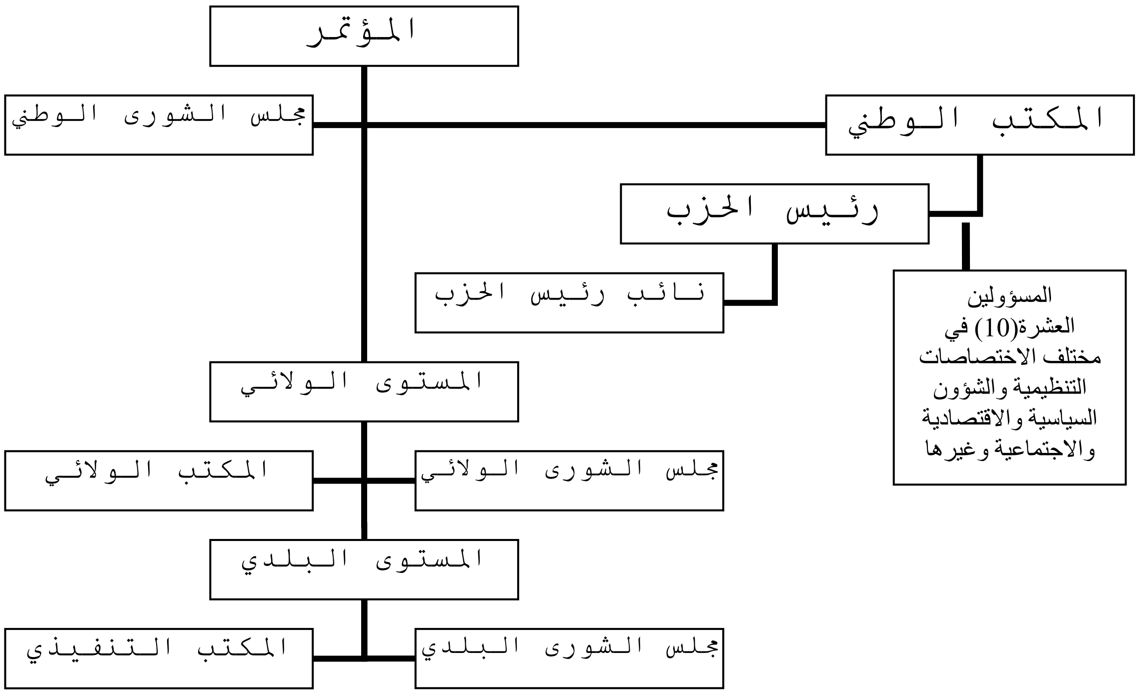
الشكل رقم 3- الهيكل التنظيمي لحزب حركة مجتمع السلم بعد المؤتمر الثالث[3].

أما في حزب حركة الإصلاح الوطني، فأن هيكله التنظيمي يتّسم بالبساطة والحداثـة، رغـم العمق التاريخي للحزب وحجمه السياسي والتنظيمي في خارطة الأحزاب الجزائريـة المعاصـرة، وبالنّظر إلى قانونه الأساسي، نجده يتشابه مع حركة مجتمع السلم في بعض المميزات، مع وجـود بعض مواطن الاختلاف، إذ يقع على المستوى الأعلى؛ المؤتمر حسب ما تنص عليه المـادة (32)

---

[1] حركة مجتمع السلم، [وثيقة النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم]، 6 و7 أوت 2003، المصدر السابق.
[2] المصدر نفسه.
[3] المصدر نفسه.

منه، ويتشكّل هذا الأخير من عدة هيئات من مختلف المستويات داخله، ثم يليه مجلس الشورى الوطني الذي يعد أعلى هيئة للمداولة والرقابة بين مؤتمرين وفق المادة (36) من القانون سالف الذكر، بالإضافة إلى المكتب الوطني الذي يتشكّل من عشرة (10) مسؤولين وطنيين حسب مختلف الاختصاصات التنظيمية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، ويترّأس هذا المكتب رئيس الحركة كما تنص عليه المادتين (40) و(41) منه، أما على النطاق القاعدة التنظيمية فيوجد مستويين؛ المستوى الولائي والبلدي، فأما الأول فيتضمن مجلس شورى ومكتب ولائي، وأما الثاني فيتضمن أيضا مجلسا للشورى ومكتبا تنفيذيا[1]. (أنظر الشكل رقم4).



الشكل رقم 4- الهيكل التنظيمي لحزب حركة الإصلاح الوطني[2].

ولا تختلف أحزاب التيار العلماني عن أحزاب التيار الوطني في تنظيم هياكلها، كما أنّها تستمد نماذجها من تجارب الأحزاب الديمقراطية في الدول الغربية، لاسيما حزب جبهة القوى الاشتراكية، بحيث تضفي الطابع الديمقراطي، فنجد هذا الحزب يتمتّع بهيكل تنظيمي معقّد ومتشابك، وهذا يرجع أساسا الى استفادة الحزب من خبرات إطاراته خلال التجربة السرية منذ تأسيسه عام 1963، وبالرجوع إلى نظامه الداخلي، فإن هيكله التنظيمي يتشكّل من الهيئات التالية:

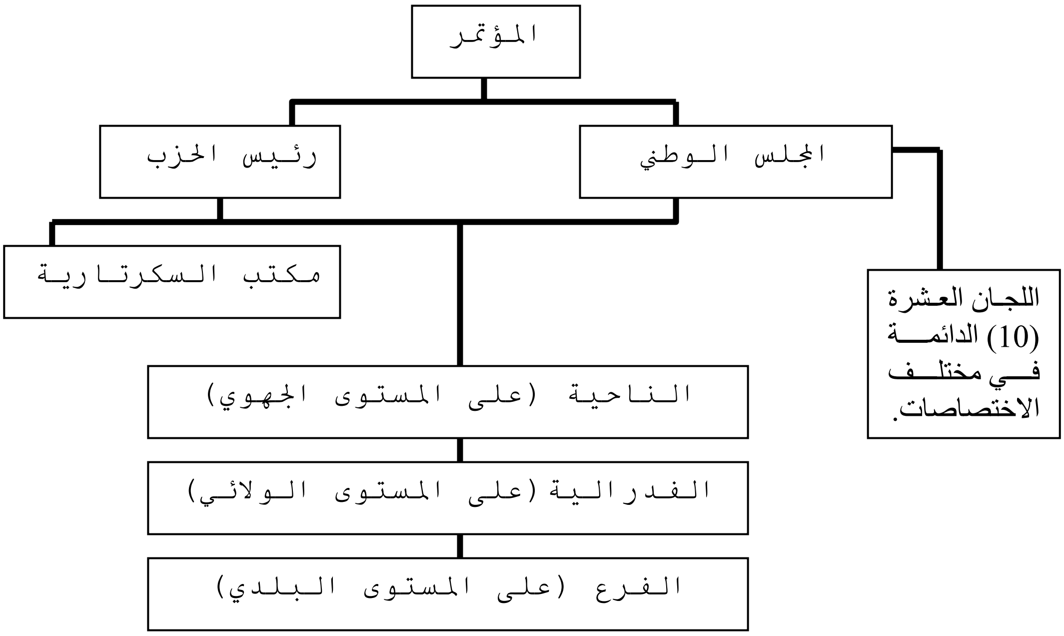
فأما على المستوى الأوسط والأدنى، فتوجد ثلاث مستويات تنظيمية؛ الشّعبة أو الفرع (Section)، الفدرالية (Fédération) والناحية (Région)، ونظرا لنقص إمكانيات الحزب المادية والبشرية، فقد تُرك المجال للفدرالية لتحديد شروط خلق فروع حسب الطبيعة الجغرافية لمناطق

---

[1] حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، المصدر السابق.

[2] الفصل الثاني من القانون الأساسي لحركة الإصلاح الوطني، أنظر: المصدر نفسه.

تواجده، وضمن ذلك توجد التنسيقيات (Coordinations) على مستوى الدائرة الإدارية تعمل على التنسيق بين هذه الوحدات التنظيمية(1)، أما على المستوى الأعلى فيوجد المؤتمر الوطني والمجلس الوطني يمثّلون السلطة العليا في الحزب(2)، كما يتضمن هذا المستوى الرئيس ومكتب السكرتارية الوطني، يمثلون السلطة التنفيذية. ويتضمن المجلس الوطني عشرة (10) لجان دائمة متنوعة الاختصاصات، ويمكن للعضو في هذا المجلس أن يمثّل في أكثر من لجنة حسب ما تنص عليه المادة (44) من النظام الداخلي(3). (أنظر الشكل رقم 5).



الشكل رقم 5- الهيكل التنظيمي لحزب جبهة القوى الاشتراكية(4).

ثانيًا: الهياكل التنظيمية في بعض الأحزاب الجزائرية الصغيرة

يبدو الهيكل التنظيمي في الأحزاب السياسية الصغيرة أقلّ تشعبا من مثيلاتها الكبيرة، فهو يتميز بالبساطة أكثر، ويرجع إلى حداثة تجربتها الحزبية والتنظيمية، باعتبارها وليدة مرحلة التعددية، ولا تتمتّع بالعمق التاريخي كما هو الحال بالنسبة للأحزاب الكبرى مثل جبهة التحرير أو أحزاب التيار الإسلامي، أو جبهة القوى الاشتراكية، بالرغم من أن بعضها يتميز بهذا العمق مثل حزب العمال والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية والحركة الديمقراطية والاجتماعية.

---

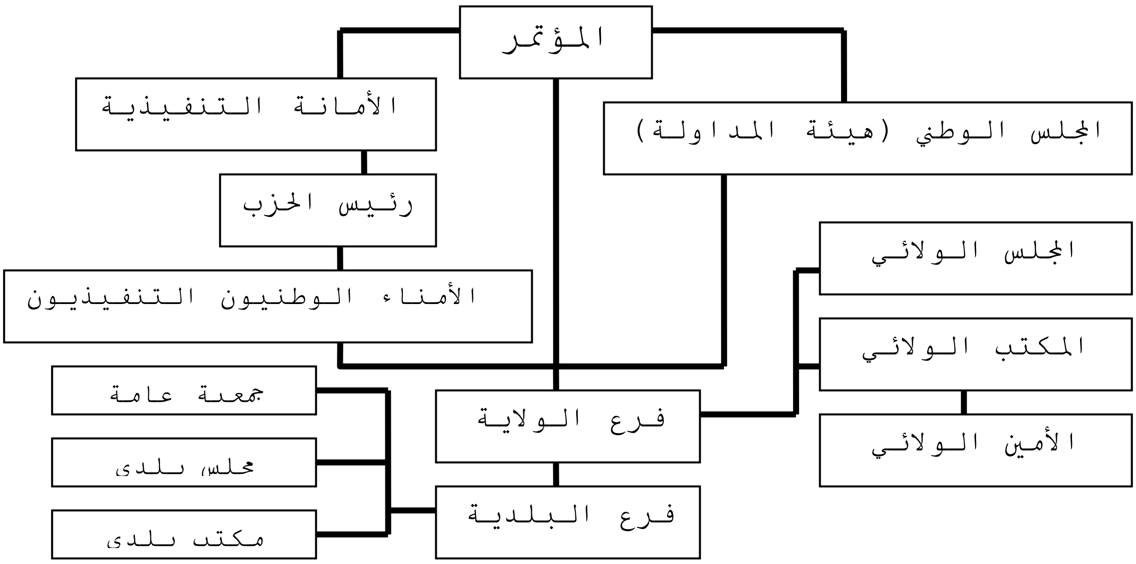
1 «Règlement intérieur du parti FFS», in :
Front des Forces Socialistes, 3e congrès: l'alternative démocratique, Op.Cit, pp 33, 34.

2 يتضمن الفرع الثالث من النظام الداخلي لحزب جبهة القوى الاشتراكية الهيئات الوطنية، ويحصرها في المؤتمر والمجلس الوطني، غير مضمونه يتطرق إلى هيئات من هذا المستوى، أهمها: رئيس الحزب ومكتب السكرتارية الوطني، أنظر:
Ibid, p 35.

3 Ibid, p 37.

4 Ibid, pp 33, 38.

فحزب عهد 54 على سبيل المثال، وهو أحد الأحزاب الجزائرية الصغيرة، وذو توجه وطني، يتميز ببساطة هيكله التنظيمي، رغم وجود تشابه في سمات هذا الهيكل بهياكل أحزاب التيار الوطني الكبرى اقتداءا بتجربتها في هذا المجال، فعلى المستوى القاعدي نجد أجهزة الحزب المتمثّلة في البلدية، وهي آخر هيئة ضمن هذا المستوى حسب المادة الأولى (1) من النظام الداخلي للحزب، وفي مستوى أعلى من ذلك، يأتي تنظيم الولاية مشكّلة من عدة بلديات، وتتضمن المجلس والمكتب الولائيين، هذا الأخير الذي يترأسه أمين ولائي عام، حسب المادة (18) وما يتبعها في النظام الداخلي، في حين تشكّل الهيئات والأجهزة الوطنية المستوى القيادي الأعلى في الحزب، وهي المؤتمر كجهاز مداولة يجمع الممثلين المنتخَبين لكلّ الهيئات المكونة للحزب، ويتمخّض عنه المجلس الوطني الذي يعتبر بمثابة الهيئة التشريعية، ثم الأمانة التنفيذية الوطنية، المكونة من رئيس الحزب، ويوجد فصل قانوني بين المستوى القاعدي والقيادي تحدده المادة (23) من النظام الداخلي[1]. (أنظر الشكل رقم 6).



الشكل رقم 6- الهيكل التنظيمي لحزب عهد 54[2].

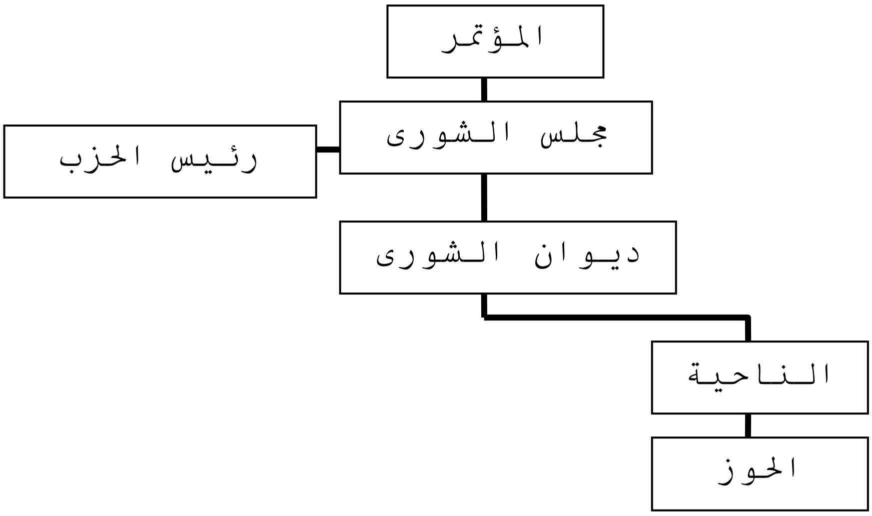
كما يتضمن حزب التجمع العربي الإسلامي هيكلا تنظيميا بسيطًا، ضمنه مفهوم الشورى، كمجلس الشورى وديوان الشورى كهيئات قيادية، ويعتبرهما اصطلاحان أُستعملا في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي، والتي كانت تطبق آنذاك الشريعة الإسلامية[3]، ويشتمل هذا الهيكل على المؤتمر كأعلى هيئة للتجمع، ويتمخّض عنه رئيسا للحزب ومجلسا للشورى، هذا الأخير الذي يمثّل أعلى سلطة بين مؤتمرين خلال ثلاث (3) سنوات، ويتمخّض عن هذا المجلس ديوانًا للشورى، يعد بمثابة

[1] حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، النظام الداخلي لحزب عهد 54، المصدر السابق.

[2] المصدر نفسه.

[3] علي زغدود، المرجع السابق، ص34.

الهيئة التنفيذية، وتمثّل هذه الهيئات المستوى القيادي. أما على المستوى القاعدي، فنجد الفرع الولائي المسمى «الناحية»، الذي يضم المسؤول والأمانة الولائيين، وفي أدنى هذا المستوى، يقع تنظيم «الحوز» على مستوى البلدية(1).



الشكل رقم 7- الهيكل التنظيمي في التجمع العربي الإسلامي(2).

وبالنّظر إلى هيكل التجمع البسيط، يمكن القول أن الحزب يستخدم مفاهيم تنظيمية يراها أصيلة ووليدة الحضارة الإسلامية، ويستبعد كل المفاهيم الأخرى التي يراها غربية الطابع، وترجع بساطة هيكله الى حداثة تجربة قياداته وأعضائه، وحداثة الحزب بشكل عام.

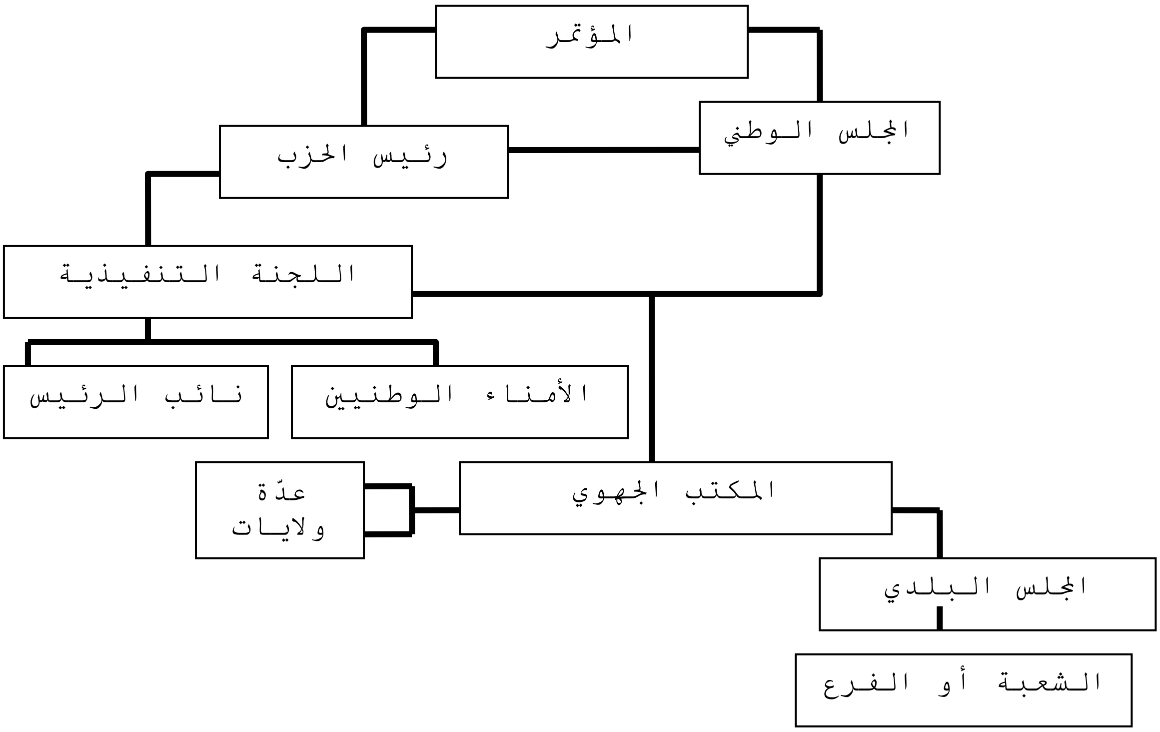
في حين نجد حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية الذي صنّفناه ضمن الأحزاب الصغيرة في الجزائر، إلاّ أنّه استفاد من تجارب بعض أعضائه خلال فترة نشاطه في الثمانينيات، وهذا ما انعكس على الطابع العام لهيكله التنظيمي، حيث يتميز بنوع من التشابك والتعقيد في هذا المجال، إذ يقع في المستوى القيادي الأعلى؛ المؤتمر حسب المادة (1) من القانون الأساسي، ويتم استدعاؤه من طرف الرئيس أو المجلس الوطني وفق المادة (3)، ويليه المجلس الوطني باعتباره هيئة المداولة السياسية العليا في الحزب بين مؤتمرين كما تنص على ذلك المادة (10)، في حين يمثّل رئيس الحزب رئيس الساطة التنفيذية مسؤولاً أمام المجلس الوطني حسب المادة (22)، ويُشرف رئيس الحزب على اللّجنة التنفيذية المشكّلة من رئيس الحزب، نائبه والأمناء الوطنيين كما جاء في الفصل الرابع (4) المتعلّق باللّجنة التنفيذية، أما على المستوى القاعدي، فيتضمن المكتب الجهوي المؤلّف من عدة ولايات، ويليه المجلس البلدي الذي يمثّل المناضلين على مستوى البلدية،

---

1 المرجع نفسه، ص ص43، 45.

2 المصدر نفسه، ص ص39، 40.

وعلى المستوى الأدنى في آخر التنظيم توجد الشعبة أو الفرع[1]، (أنظار الشكل رقم 8).



الشكل رقم 8- الهيكل التنظيمي لحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية[2].

وبالنّظر إلى التنظيم المتعلّق بحزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية، فإنّنا نجد هيكله التنظيمي يتميز بوجود نوع من التعقيد والتشابك، بالرغم من كونه حزبا صغيرا، ويرجع ذلك إلى استفادة الحزب من تجارب بعض أعضائه في التنظيم السري، باعتباره من الأحزاب التي تتميز بعمق تاريخي - كما قلنا - تمتد جذوره إلى الحزب الشيوعي الجزائري أثناء فترة حكم الاستعمار الفرنسي، غير أنّه مازال يعاني من ضعفٍ معترفٍ به حتى من أنصار الحزب ذاته[3]، وتنص المادة (15) من قانونه الأساسي على أن الحزب يعتمد في هيكله على تركيبة تتشكّل على أساس أفقي، عمودي، جهوي، محلّي و جزئي وأخرى[4]، فيقع على المستوى القاعدي؛ الفروع أو الشعَب حسب التوزيع الجغرافي، ثم الفدراليات المشكّلة منها، حيث تقوم بإدارة هذه الفروع، أما الهيئات الوطنية، فتنحصر في المؤتمر كأعلى سلطة في الحزب، يليه المداولة أو الجمعية الوطنية بإشراف المجالس والمكتب الوطنيين، كما توجد هياكل أخرى متعلّقة بالنشاطات والبنيات المشاركة[5].

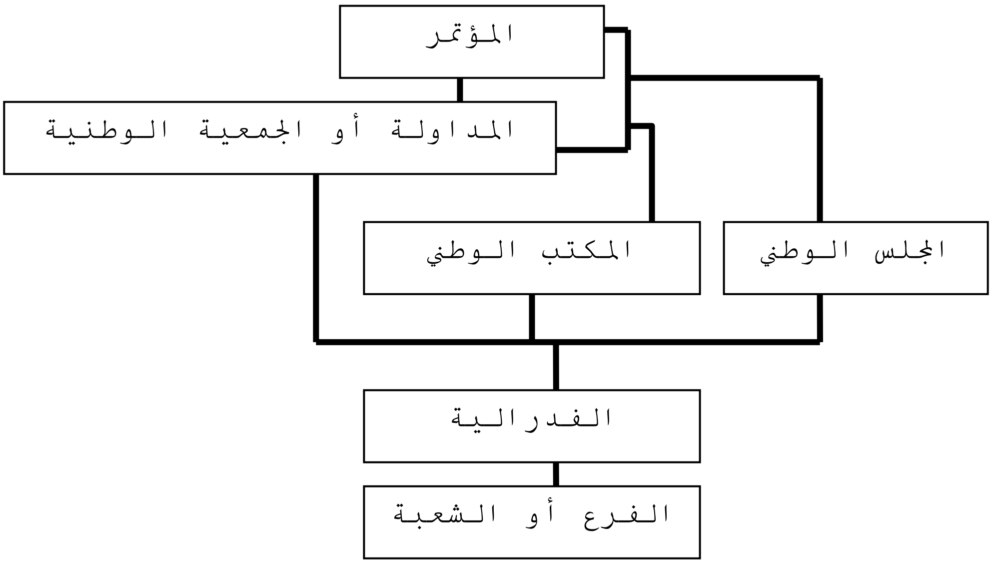
---

1 Rassemblement pour la culture et la démocratie, [statuts du parti RCD], Op. Cit.
2 Ibid.

3 حزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية، [التنظيم]، 7 و8 أكتوبر 1999، الجزائر، أنظر:
http://perso.wanadoo.fr/mds-immigration/arabe/docarabe.htm

4 MDS Mouvement Démocratique et Social, [Statuts], Alger le 8 octobre 1999, Op.Cit.

5 تتضمّن المواد من (15) إلى (42) من القانون الأساسي نمط الهيكل التنظيمي لحزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية، أنظر:
Ibid.



الشكل رقم 9- الهيكل التنظيمي لحزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية.

ويلاحظ من هذا كلّه، أن هناك تشابه عام واضح في بناء وطبيعة الهياكل التنظيمية لمعظم الأحزاب الجزائرية، وهذا تماشيا مع التنظيم الحزبي المعاصر في الدول الديمقراطية، ويدلّ هذا بشكل بارز على أن أشكال التنظيم في هذه الأحزاب يجسد الإطار الديمقراطي بصورة نظرية، خاصةً إذا ما نظرنا الى طبيعة توزيع السلطة والاختصاصات من الزاوية القانونية، والتي نجدها تنسجم مع هذا النمط، ورغم ذلك توجد بعض الفروق الطفيفة في هذا المجال، وتتعلّق بتسميات الهيئات والأجهزة المشكّلة لهذا التنظيم، مثل مؤسسة الرئاسة، والأمانة العامة، المحافظة، القسمة والخلية، المجالس الوطني ومجالس الشورى...الخ، وهذا يرجع لطبيعة الخط السياسي والإيديولوجي للحزب، كما توجد بعض مظاهر الاختلاف القليلة في مجال توزيع السلطة والاختصاص، فهناك من يفضل المستوى القيادي عن القاعدي، كلّ حسب اختصاصه، ويبقى هذا الأخير خاضعا للمؤتمر، وليس للقيادة المتمخّضة عنه، مثل حزب «عهد 54»، في حين هناك فصل شكلي للهيئات والهياكل في أحزاب أخرى، كجبهة التحرير الوطني، وهذا يرجع إلى الأزمة التنظيمية الأخيرة التي تعرض لها الحزب(1)، وانفلات الوضع في الكثير من الحالات من يد القيادة، حيث جاء المؤتمر الثامن (8) عام 2005، ليحدد هذا الإطار في القانون الأساسي والنظام الداخلي، ليقوض هذه الأزمة، خاصةً على المستوى القاعدي.

الفرع الثاني: طبيعة الهيكلة التنظيمية للأحزاب الجزائرية

توفّر الكثير من الأحزاب الجزائرية المعاصرة من الناحية النظرية جانبا مهما من توزيع السلطة على أساس ديمقراطي ضمن هياكلها التنظيمية، بالرغم من اختلافها في الأنماط التنظيمية

---

1 كمال زايت، « طريق المؤتمر ملغّم بالأزمات والصراعات»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد:308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، الجزائر، ص 11.

العامة لهذه الهياكل، لكن السؤال الجوهري الذي يطرح نفسه في هذا المجال يدور حـول مـا إذا كانت هذه الأحزاب توفّر ذلك الجانب من الناحية الفعلية؟

رغم أن الأحزاب اليسارية في الجزائر تعطي أهمية كبيرة في بناء هيكلتها التنظيميـة مـن القاعدة حسب نصوصها القانونية، حيث تنطلق من أدنى مستويات التنظيم في الأسفل وصولا إلـى المستوى القيادي، نظرا للأهمية النظرية التي تحضى بها المستويات القاعدية فيها لكن الملاحظ أن أغلب هده الأحزاب المؤسسة في الواقع بعد عام 1989 بُنيت أساسا من فوق، حيث منحت للمستوى التنظيمي الأعلى فيها سلطات وصلاحيات مجسدا في منصب رئاسة الحزب بالخصوص، وهذا ما يمكّنه من الهيمنة على السلطات والصلاحيات واتخاذ القرارات المهمة، وهي خاصية تتميـز بهـا معظم الأحزاب في الدول العربية والنامية، حيث يقول الأستاذ (فواز طرابلسي) في هـذا الـصدد: «***إن معظم الأحزاب العربية المعاصرة كانُ يبنى من فوق الى تحت، من الأمين العام إلى القاعـدة الحزبية، وتبنى الهيئات الحزبية على شاكلة الأمين العام ومثاله*** (...) ***من هنا التعطيل شبه الدائم لأية علاقة تمثيلية انتخابية بين القاعدة والقيادة***»[1].

فباستثناء حزب جبهة التحرير وبعض الأحـزاب الأخـرى، كجبهـة القـوى الاشـتراكية، والأحزاب التي لها امتدادا تاريخيا في الماضي فإن غالبية الأحزاب الأخرى، لاسيما الصغيرة منها، تتّسم بهذه الميزة، حيث تأسست معظمها بعد عام 1989، وخلال فترى وجيزة بلغ عددها حـوالي ستون (60) تشكيلة سياسية[2]، وهذا ما يبين اختلاف نمط نشأتها عن مثيلاتها في الغـرب، حيـث تأسست أولا وراحت تبحث عن مؤيدين[3].

ومن المعلوم أن توزيع السلطة والاختصاص في أي حزب سياسي يتم على أساس تنفيـذي، تشريعي وقضائي، وهذا الأساس الأخير، يقوم بدور الفصل فـي القـضايا والمـشاكل التنظيميـة الداخلية[4]، لكن بعض الأحزاب الجزائرية بينت الممارسة فيها دمجا للسلطات الثلاثة في يد رئيسها أو النخبة القيادية، حيث أصبحت هذه الهيئات تحتكر الدور القضائي، وإقصائها للعديد من العناصر النضالية فيها، وهذا ما أدى بها إلى القضاء، كما حدث في حزب جبهة التحرير عام 2003، عندما تم عقد المؤتمر الثامن وإلغائه من طرف العدالة، بعد رفض أعضاء الحركة التصحيحية المنـشقّين عن الحزب لقراراته في تلك الفترة [5]، وأيضا في حزب حركة الإصلاح الـوطني، عنـدما لجـأ أنصار الحركة التقويمية فيه إلى العدالة، واتهامهم لرئيس الحزب بالتسلّط وفرض قراراته[6].

---

[1] علي خليفة الكواري [وآخرون]، حوار من أجل الديمقراطية، المرجع السابق، ص 59.

[2] أحمد مهابة، «مصاعب الديمقراطية في الجزائر»، المرجع السابق، ص185.

[3] تحرير: عمرو هاشم ربيع [وآخرون]، المرجع السابق، ص07.

[4] علي خليفة الكواري، [مفهوم الحزب الديمقراطي ... ملاحظات أولية]، المرجع السابق.

[5] الخبر الأسبوعي، عدد:308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص11.

[6] سمير حميطوش، «جاب الله أمام المحكمة اليوم » الجزائر نيوز(جريدة يومية)، عدد: 428، 7 جوان 2005، الجزائر، ص04.

كما أن معظم الأحزاب الجزائرية متعددة الأطياف تتّسم بضعف التماسك الديمقراطي على مستوى تنظيمها، وهي خاصية أغلب الأحزاب في الدول النامية، وهذا ما يؤثّر على طبيعة المنظومة الحزبية في النظام السياسي، وما يبرز هذا الضعف هو تعرض هذه الأحزاب للعديد من الأزمات ذات الطابع التنظيمي خلال تجربتها المعاصرة، بالرغم من قصر التجربة الحزبية، ففي حزب جبهة التحرير منذ إقرار التعددية، عرف عدة أزمات أثّرت على الأداء الديمقراطي فيه، وتجسدت هذه الأزمات في فترات مختلفة لحكم قيادات الحزب منها؛ أزمة إقرار التعددية، أزمة قرار المشاركة في السلطة خلال منتصف التسعينيات، أزمة المشاركة في الانتخابات الرئاسية سنة 1999، وأزمة المؤتمر الثامن عام 2003، وكذلك بالنسبة لحركة النهضة منذ تأسيسها، والأزمات التنظيمية في حركة الإصلاح، وأزمات حركة مجتمع السلم، كأزمة القيادة عام 2003، وأزمة تداخل الصلاحيات في مسألة قبول استوزار رئيس الحزب، وأزمة حزب التجديد بعد رحيل زعيمه (نور الدين بوكروح) عام 2001، وأزمات الأحزاب الصغيرة الأخرى*، وجميع الأزمات ناجمة أساسا عن «الضمور التنظيمي» الذي تعرفه الأحزاب السياسية بشكل عام[1].

وبالنظر إلى بعض أحزب التيار الوطني الكبرى في الجزائر، فإن طبيعة هيكلها التنظيمي المتشعب والعلاقات العضوية والوظيفية التي تربطها بالسلطة، تُبرز تشعب وقوة هيكلها التنظيمي، فضلاً عن طبيعة القيادة والعضوية فيها، فإن ذلك أثّر على بنائها التنظيمي والعلاقات السلطوية، فكانت بعض قراراتها المتخذة في المستوى القيادي الأعلى متأثّرة بجهات نافذة في دوائر صنع القرار، حيث قال (عبد الحميد مهري)، الأمين العام الأسبق لحزب جبهة التحرير: أن «***مصالح الأمن عندنا تعتبر نفسها مسؤولة عن تسيير الساحة السياسية***»[2]، كما بينت نتائج الانتخابات التشريعية والمحلية لعام 1997، فوز التجمع الوطني الديمقراطي في ظرف ثلاث أشهر من تأسيسه، والدور الكبير الذي لعبته الإدارة في هذه الانتخابات لصالح هذا الأخير، بين توغّله في أجهزة السلطة، بالإضافة إلى أن طبيعة الهيكلة التنظيمية المتشعبة التي يتميز بها هذان الحزبان، ترجع إلى استفادتهما من الخبرة التنظيمية التي يحظى بها بعض القيادات والكوادر الحزبية فيهما، خاصةً ونحن نعلم أن تأسيس حزب التجمع نتج عنه انتقال بعض مناضلي جبهة التحرير إليه، مرفوقين بخبرتهم التي اكتسبوها في الحزب العتيد.

---

* حول طبيعة الأزمات في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، أنظر:

المبحث الثالث من الفصل الثالث في دراستنا هذه، والمتعلّق بإدارة الأزمات على مستوى العلاقة بين النخبة والأعضاء في الأحزاب الجزائرية المعاصرة.

1 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 104.

2 محمد خير الدين، «الأفلان: مؤتمر العودة إلى أحضان السلطة »، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 308، المرجع السابق، ص 10.

لكن بعض الأحزاب السياسية الأخرى، كحزب العمال، وحزب الطليعة الاشتراكية، وبعـده الحركة الديمقراطية والاجتماعية، والتي تعد من الأحزاب الصغيرة، إلا أنّها تحضى بهيكلة تنظيمية قوية ومتشعبة، وهذا يعود إلى استفادتها من خبرات قياداتها في التنظيمات الشيوعية، فحزب العمال مثلا، يعود امتداده الطبيعي والإيديولوجي إلى الحركة السرية في بداية السبعينيات، عنـدما قامـت بتشكيل لجان وخلايا عمل تروتيسكية المنهج، تضم في صفوفها قاعدة طلابية، عمالية ونقابيـة[1]. ويتميز حزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية بنفس الخاصية، نظرا إلى أصوله التاريخية الممتدة ـ كما قلنا ـ إلى الحزب الشيوعي الجزائري في بداية العشرينيات من القـرن الماضـي والعمـل السري بعد الاستقلال[2]، كما أن طبيعة إيديولوجيتهما التروتيسكية الماركسية التي انعكـست علـى طبيعة هيكلهما التنظيمي المتميزة في الأساس بكونها محكمة وقويـة، وبالتّـالي فمجـال تطبيـق الديمقراطية بمفهومها المعاصر فيها محدود للغاية بظهور بوادر البيروقراطية والمركزية والنَزَعات الأوليغارشية، من وجهة نظر أنصار نظريات النخبة ومنتقدي نمط الأحزاب السياسية في العالم[3].

أما عن أحزاب التيار الإسلامي الكبرى في الجزائر، وهي الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حركـة مجتمع السلم وحركة الإصلاح الوطني، فإن طبيعة بنائها التنظيمي يختلف من حزب إلـى آخـر، نتيجة اختلافها في الخطاب والمواقف السياسية، والتجربة الحزبية وعلاقاتها فيمـا بينهـا، فجبهـة الإنقاذ المحلّة خلال تجربتها الحزبية القصيرة (1989- 1992)، بينـت قـدرتها علـى التجنيـد والتنظيم، من خلال تنظيم المظاهرات والمسيرات والإضرابات[4]، واسـتقطاب فئـات اجتماعيـة واسعة من أوساط الشباب وخاصةً الجامعيين، واعتمادها على نظرية تعبئة الموارد (Ressources mobilization theory) [5]، مكّنها من تحقيق فوزٍ كبيرٍ في الانتخابات المحلية والتشريعية عامي 1990 و1991 على التّوالي.

أما حزبَا حركة مجتمع السلم والإصلاح الوطني، فإنّهما عرفا العديد من الانقـسامات التـي بينت ضعف وهشاشة بنائهما التنظيمي، رغم أن نمط السلطة فيهما كاريزمي وهـو مجـسد فـي «الشيخ»[6]، وهذا ما يؤكد محدودية توزيع السلطة ضمن البناء التنظيمي مـن الناحيـة الواقعيـة، وتركيزها في يد القائد الحزبي، وبالتّالي وجود دلائل على صعوبة تطبيق الديمقراطية فيها، رغـم إقرارها بأهميتها نظريا على مستوى قوانينها ولوائحها الداخلية.

---

1 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 70.

2 توفيق المدني، المرجع السابق، ص508.

3 محمد الصديق الشيباني، المرجع السابق، ص110.

4 أميرة محمد عبد الحليم، المرجع السابق، ص97.

5 رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص 30.

6 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص ص 105، 106.

وبالنّظر إلى قانون الأحزاب السياسية رقم (97 -09) أو حتى سابقه قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي (89-11)، فإنه يمنع قيام أية علاقة عضوية تنظيمية بين حزب سياسي وتنظيم خارجي، بحيث يكون الأول فرعا منه[1]، لكن حزب حركة مجتمع السلم الذي يمثل تنظيم الإخوان المسلمين العالمي في الجزائر بصفة غير رسمية، حيث تبدو أثار **العلاقة الوظيفية** بارزة، في تبعية الحزب لهذا التنظيم، سيما في اتّخاذ القرارات المهمة، فقُبيل إجراء الانتخابات الرئاسية عام 2004، كان الاتجاه الغالب في الحزب هو ترشيح رئيسه، وقبل انعقاد مجلس الشورى لحركة مجتمع السلم، فَصل التنظيم العالمي للإخوان لمسلمين بضرورة دعم المرشح (عبد العزيز بوتفليقة)[2]. وهذا إن لم يدلّ على وجود تناقض بين النص والواقع، فإنّه يؤكّد على عدم احترام الحزب للمعايير والنصوص القانونية التي حددتها قواعد النظام الحزبي في الجزائر.

ووفق هذه المظاهر التي تتميز بها الهيكلة التنظيمية للأحزاب الجزائرية المعاصرة، فإنّه يمكن القول أن هناك فرق بارز في عملية توزيع السلطة على مستوى البناء التنظيمي بين نصوص هذه الأحزاب والممارسة الفعلية لها في الواقع، وهذا الفرق يبين مرة أخرى وجود أكثر من خلل في التعامل مع تطبيق الديمقراطية ضمن هذا المجال، بالرغم من وجود عدة اختلافات على مستوى التطبيق بين هذه التنظيمات، في حين أن ذلك يستدعي فهما لطبيعة النشاط التنظيمي فيها.

المطلب الثاني: طبيعة النشاط التنظيمي للأحزاب الجزائرية

تختلف طبيعة النشاط التنظيمي في الأحزاب السياسية من حزب الى آخر، تبعا لاختلاف الهيكلة التنظيمية فيه ودرجة تشعبها، وإمكانياته المادية، وطبيعة العضوية، ومدى تطبيق الديمقراطية فيه، ناهيك عن علاقاته الخارجية[3]، ولهذا ارتأينا في هذا الجانب من الدراسة إلى تركيزنا على ثلاث (3) جوانب، تتعلّق بحجم انتشار النشاط التنظيمي لهذه الأحزاب، مع التطرق إلى الفترات التي تتركّز فيها هذه الأنشطة (الفرع الأول)، ومدى تقييمها ذاتيا لنشاطها التنظيمي (الفرع الثاني)، ودرجة انتظام عقد المؤتمرات العامة لها (الفرع الثالث).

الفرع الأول: حجم انتشار النشاط التنظيمي الحزبي

تتعلّق هذه الميزة بحجم ومدى انتشار النشاط التنظيمي للأحزاب السياسية عبر التراب الوطني، إذ تختلف حسب طبيعة حجم وإمكانيات الحزب، فضلا عن مطالبه وتوجهه السياسي،

---

[1] تنص المادة (7) من الأمر رقم 97-09، المتضمن القانون العضوي للأحزاب السياسية على أنّه: « ***يمتنع عن أي ارتباط أو أية علاقة من شأنها أن يعطيان شكل فرع أو جمعية أو تجمع سياسي أجنبي***»، أنظر:

« أمر رقم 97-09 المؤرخ في27 شوال 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 يتضمن القانون العضوي المتعلّق بالأحزاب السياسية»، المصدر نفسه، ص 31.

[2] كمال زايت، «حوار مع أحمد الدان وعبد الرزاق مقري، قياديان في حزب حركة مجتمع السلم»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 327، من 04 إلى 10 جوان 2005، الجزائر، ص 06.

[3] ثناء فؤاد عبد الله، المرجع السابق، ص 70.

حيث يقاس هذا الجانب من هذا المنظور على أساس البيئة التي يعمل فيها الحزب وفقًا للانتشار الموضوعي، أي على أساس العامل البيئي المحدد للنشاط والغرض الذي يسعى إلى تحقيقه[1].

وبالنظر الى الأحزاب الجزائرية الكبرى الفاعلة، وعلى رأسها جبهة التحرير الوطني، الجبهة الإسلامية للإنقاذ سابقًا، والتجمع الوطني الديمقراطي، وحركتا مجتمع السلم والإصلاح الوطني، وجبهة القوى الاشتراكية، يمكن القول أنّها تتمتّع بإمكانيات متفاوتة، وتشعب في الهيكل التنظيمي، وتمثيل متفاوت في المجالس المحلية والهيئة التشريعية، وحجم عضوية معتبر، يسمح لها بانتشار واسع لنشاطها في الإقليم الوطني، بالرغم من وجود تفاوت في هذا المستوى.

فحزب جبهة التحرير الوطني، الذي يتمتّع بهذه الميزات، ينتشر نشاطه التنظيمي عبر التراب الوطني (48 ولاية)[2]، أي 48 محافظة، تتوزع إلى 1540 قسمة[3]، وهذا يرجع الى كون جبهة التحرير كانت موجودة في فترة ما قبل التعددية بصفتها الحزب الواحد، وما يدلّ على حجم انتشار نشاطه التنظيمي، قدرة الحزب على التعبئة والنشاطات الحزبية التي يباشرها أعضاء قيادته، لاسيما خلال فترات الانتخابات، ففي انتخابات 1990 المحلية، استطاع هذا الحزب بفضل حجم نشاطه الواسع وهيكله التنظيمي المتشعب، أن يصل نشاط مناضليه إلى الأرياف في معظم المناطق والبلديات والقرى[4]. وحاليا يعرف الحزب انتعاشا على مستوى تنظيمه بعد النتائج الايجابية في الانتخابات التشريعية والمحلية، وعملية إعادة الهيكلة التي عرفها الحزب بعد المؤتمر الثامن لعام 2005، وهذا ما دعى بالمشرف على إعادة تجديد الهياكل (مصطفى معزوزي) إلى القول أن «***الأفلان قوة سياسية لا يمكن تجاوزها***»[5]، رغم بعض المشاكل التنظيمية التي اعترضته.

كما أن هذا الحزب، وما يملكه من وسائل إعلام جماهيرية (النصر، الشعب، المجاهد...الخ)، ما يُمكّنه من توسيع مجال نشاطه وإيصال صوته. كما أنّه يعد حزبا مندمجا في الدولة وظيفيا وايدولوجيا ونخبويا، حيث يستمد نفوذه من هذه العلاقات[6] ، ولا يمكن توقّع تحقيق تطور واستقلالية أكثر في ظلّ كونه حزبا تعتمد عليه السلطة المركزية لتمرير قراراتها[7].

---

[1] عمرو هاشم ربيع [وآخرون]، المرجع السابق، ص24.

[2] الخطاب الافتتاحي الذي ألقاه الدكتور (بوعلام بن حمودة)، الأمين العام للجنة المركزية لجبهة التحرير الوطني (سابقا)، بمناسبة انعقاد المؤتمر السابع للحزب يوم 1 مارس 1998، أنظر:
حزب جبهة التحرير الوطني، وثائق المؤتمر السابع، 1، 2 و3 مارس 1998، المصدر السابق، ص70.

[3] سميرة. ب، «بلخادم يؤكّد: أن أغلب المحافظات أنهت من تنصيب اللجان الانتقالية»، صوت الأحرار(جريدة يومية)، عدد:2246، 19 جويلية 2005، الجزائر، ص03.

[4] غازي حيدوسي، المرجع السابق، ص152.

[5] صوت الأحرار ، عدد: 2246، 19 جويلية 2005، المرجع السابق، ص03.

[6] الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي2005، الجزائر، ص10.

[7] عزيز. ل،« الأداء السياسي في الجزائر»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 321، من 23 ماي إلى 29 افريل2005، الجزائر، ص4.

وقد استطاع حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ في فترة وجيزة من تأسيسه إلى توسيع دائرة نشاطه التنظيمي خلال الانتخابات المحلية والتشريعية بداية التسعينيات، حيث ركّز نشاطه على المساجد، وهيمنة على ما يقارب ثمانية(8) ألاف مسجد من مجموع عشرة(10) ألاف في الجزائر[1]. وباعتماده على نظرية تعبئة الموارد، رغم أنّه لم يكن يملك قناة تلفزيونية أو إذاعة، ولا مجموعة صحف نافذة (باستثناء جريدة المنقذ)، لكنّه اعتمد على تعبئة فئة كبيرة من المجتمع، باعتماده على تقنية التواصل مع الجماهير عن طريق المساجد التي عوضت تلك الوسائل الإعلامية السابقة[2].

وقد تمكّنت كلّ من حركة مجتمع السلم والإصلاح الوطني من اكتساب قاعدة انتخابية وشعبية مكّنتها من توسيع مجال نشاطها التنظيمي، فالنتائج الايجابية التي حقّقتها خلال انتخابات عام 1995 و1997 (103 مقاعد بين الحزبين في الانتخابات التشريعية عام 1997).

لكن في الفترة الأخيرة، وبعد تراجع نتائجها الانتخابية، وتعرضها للازمات تنظيمية داخلية، ساهم في تآكل قاعدتها الانتخابية والشعبية، وظروف حركة الإصلاح الحالية تبين ذلك، كما أن حركة حمس، ومن خلال بعض النشاطات التنظيمية التي عقدتها قياداته، بينت مدى استياء القاعدة النضالية من خطابها، وعاب معظم الأمناء الولائيين قيادتهم على عرقلتها للمبادرة على المستوى المحلي، وتوقّفها عن توسيع دائرة التنظيم[3].

عموما، فقد تراجع دور أحزاب الحركة الإسلامية في الجزائر حاليا وانحصر نشاطها التنظيمي والسياسي مقارنة بالمراحل السابقة، حيث بينت نتائج الانتخابات المحلية الجزئية لعام 2005 النقص الكبير في عملية التأطير والنشاط الحزبي في منطقة القبائل[4].

وبالنظر إلى النشاط الحزبي في جبهة القوى الاشتراكية والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، يمكن القول أنّهما ركّزا على الخطاب العلماني الراديكالي منذ تأسيسهما، والطابع الجهوي المحدود من حيث التمثيل والتواجد أكثر في العاصمة ومنطقة القبائل، كون هذه الأخيرة تعاني من مشكلة التأطير السياسي للأحزاب الأخرى على حساب جبهة القوى والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطي[5].

---

1 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص 167.

2 رياض الصيداوي، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المرجع السابق، ص 31.

3 م. ايوانوغان، « اللقاء التنظيمي للإطارات حركة مجتمع السلم»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4567، 03 ديسمبر2005، الجزائر، ص2.

4 أمين. ب، « نتائج الجزئيات تزلزل قيادات أركان الأحزاب الإسلامية..؟»، أخبار الأسبوع (جريدة أسبوعية)، عدد: 209، من 02 إلى 09 ديسمبر 2005، الجزائر، ص 4.

5 خالد السرجاني، « الجزائر: انتفاضة البربر وتطورات الأزمة الداخلية»، السياسة الدولية، عدد: 145، جويلية 2001، القاهرة: الأهرام، ص 137.

وتعاني الأحزاب الصغيرة في الجزائر من ضعف نشاطها التنظيمي، وهذا يرجع فيما يبدو إلى قلّة التجربة والخبرة في المجال التنظيمي والسياسي[1]، وإمكانياتها المادية المحدودة وضعف قاعدتها النضالية، حيث تتميز بضعف النشاط الدعائي والتنظيمي، والتحرك على المستوى الجهوي، مثلما هو الحال للحزب الجمهوري التقدمي والحزب الجمهوري، اللّذان يتركّز تواجدهما في الغرب الجزائري[2]، كما أن هذه الأحزاب لا تملك من الإمكانيات المادية والبشرية ما يُمكّنها من فتح مكاتب وفروع على المستوى الولائي والبلدي، مقارنة بالأحزاب الكبرى.

وأما الميزة المتعلقة بتركيز نشاط الأحزاب التنظيمي والسياسي في فترات معينة، فإنّه يمكن تسجيل عدة مظاهر تفيد بأن الأحزاب تركّز هذه الأنشطة أكثر في فترات الانتخابات، وفيما عدى ذلك، فإن أغلبها يظلّ نشاطه يتميز بالجمود، لاسيما خلال عقد التسعينيات، فيما يتعلّق بالأزمة الأمنية والسياسية، والوضع الاقتصادي، والقوانين المتعلقة؛ بالأسرة والصحة، وهذا يرجع أساسا فيما يراه الباحث (عبد الناصر جابي) إلى افتقادها إلى الخبراء والمستشارين في مختلف المجالات، وهو ما جعلها تسجل غيابا بارزا على صعيد الندوات[3].

الفرع الثاني: عملية تقييم الأحزاب السياسية لنشاطها التنظيمي

إذا تطرقنا إلى تقييم الأحزاب لنشاطها التنظيمي والحزبي في ذلك، فإنّه يمكن القول أن معظمها يسعى إلى إهمال هذا الجانب، إلاّ ما ندر من بعض التجمعات التنظيمية التي تعقدها في بعض الظروف، لا سيما أثناء المواعيد الانتخابية أو أثناء تعرضها لأزمات ومشاكل تنظيمية، حيث يبادر بعض قياداتها إلى تنظيم لقاءات حزبية في هذا المجال، ولا تسعى في غالبية الظروف إلى كشف المسائل المحورية، وتكتفي بإعطاء تقييما شكليا، وهذا ما نلاحظه مثلاً في حزب العمال، حيث قامت الأمينة العامة له (لويزة حنون) في جوان 2005، بتقييم أداء الحزب الداخلي على مستوى المكاتب الولائية، وأكّدت أن 50% منها استطاعت تحقيق الأهداف المسطّرة، و30% اقتربت من ذلك، فيما فشلت 20% الأخرى[4]، وكان هناك إهمال للمشاكل التنظيمية على المستوى القيادي، والتي أدت فيما بعد إلى انسحاب (10) نواب من هذا الحزب من جملة (21) في المجلس الشعبي الوطني[5]. فيما سعى حزب جبهة التحرير إلى تقييم نشاطه في بعض اللّقاءات الحزبية التي عقدتها بعض قياداته، من أمثال (ع. بلخادم)، (س. بوحجة)، (ع. عبادة) وغيرهم، بمناسبة عملية

---

1 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص 316.

2 رشيد بن يوب، نفس المرجع السابق، ص ص 71، 72.

3 الخبر الأسبوعي، عدد: 321، من 23 ماي إلى 29 افريل2005، المرجع السابق، ص04.

4 عقيلة. ح، « في تقييمها لنشاط الحزب: حنون تنتقد قانون المياه وتجدد رفضها للخوصصة»، آخر ساعة (جريدة يومية)، عدد:1407، 4 جوان 2005، ص03.

5 م. فوزي، «حوار مع رمضان تعزيبت وعبد القادر قروسان، قياديان في حزب العمال»، السفير(جريدة أسبوعية)، عدد: 287، من 26 نوفمبر إلى 2 ديسمبر 2005، الجزائر، ص 7.

إعادة الهيكلة بعد المؤتمر الثامن، والمشاكل التنظيمية التي حدثت خلالها.

أما حزب التجمع الوطني الديمقراطي، فقد سعى الأمين العام الحالي (أحمد أويحي) بعد وصوله إلى قيادة التجمع إلى احتكار التجمعات والنشاطات التنظيمية فيه(1)، وهذا ما أدى إلى وجود تذمر في أوساط القاعدة النضالية للحزب في ظلّ التحالف الذي يعقده حاليا مع حزب جبهة التحرير وحركة مجتمع السلم، حيث بين اللقاء الذي جمع عضو المكتب الوطني (خلفة مبارك) في قسنطينة، مع مناضلي ثماني (8) ولايات في الشرق الجزائري، وقد أبدت القاعدة تذمرها من القرارات التي تجسدها قياداته، وطالبت « ***بالحوار داخل الحزب***»(2).

وهو نفس الموقف الذي أبدته القاعدة النقابية في حركة مجتمع السلم خلال اللّقاء التنظيمي الذي جمع قياديين في الحركة، ويتقدمهم (أبو جرة سلطاني)، مع إطارات ومناضلي الحزب في القاعدة، حيث عبرت هذه الأخيرة عن استيائها من خطاب القيادة، لاسيما بعد النتائج السلبية التي تحصل عليها الحزب في الانتخابات الجزئية أواخر عام 2005.

وبالنّظر إلى الأحزاب الصغيرة الأخرى، فإن معظمها عرف أزمات داخلية أثرت على نشاطه التنظيمي، حيث شهد حزب التجديد منذ عام 2001 مشاكل تنظيمية على مستوى التسيير والتنظيم، حيث سعى المعارضون للأمين العام (عبد الرزاق إسماعيل) إلى التحضير لمؤتمر استثنائي لمعالجة حالة الجمود الذي عرفه الحزب بعد المؤتمر الأخير، حيث تم طرح عريضة مفصلة تضم اثنا عشر (12) نقطة حول عدة تجاوزات وسوء التسيير وتهميش قيادات الحزب في اتخاذ القرارات المصيرية، والفصل التعسفي الذي طال بعض المناضلين، منهم أعضاء المجلس الوطني للحزب(3).

الفرع الثالث: درجة انتظام عقد المؤتمرات الحزبية

أما فيما يخص الميزة المتعلقة بدرجة الانتظام في عقد المؤتمرات العامة للأحزاب، فإن المؤتمر كهيئة عليا يجسد نشاطا تنظيميا في الحزب، ويشكّل أعلى سلطة فيه، حيث يمثّل نقطة التحول في تركيبته التنظيمية وإستراتيجيته السياسية، فضلاً عن تقييم نشاطه التنظيمي، فهو يؤثّر على نمط الممارسة الداخلية في الحزب، حيث تحدُث تغييرات في القيادة الحزبية، وتُطرح انشغالات القاعدة النضالية فيه، وتختلف درجة الانتظام في عقد المؤتمر من حزب لآخر، حيث تؤثّر مجموعة الظروف والأزمات الداخلية على عملية عقد المؤتمر، والملاحظ أنّه في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، ورغم صعوبة التقييم في هذا المجال لقصر التجربة الحزبية ولقلّة الخبرة

---

1 محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

2 بسمة كراشة، «في لقاء بين قياديي الأفلان والأرندي بالمناضلين في قسنطينة»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4399، 21 ماي 2005، الجزائر، ص3. .

3 آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص3.

التنظيمية في العديد من هذه الأحزاب من جانب آخر، حيث بينت التجربة في الكثير من هذه الأحزاب تعثّرها في عقد المؤتمرات، أو في القرارات المتمخّضة عنها، ويظهر ذلك جليا في حزب جبهة التحرير وحركة مجتمع السلم والنهضة والإصلاح الوطني وبعض الأحزاب الصغيرة الأخرى، فيما تبدو أحزاب أخرى أكثر انتظاما في هذا المجال، كحزب العمال، وحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.

فحزب جبهة التحرير الذي عقد ثماني (8) مؤتمرات منذ نشأته، أربعة (4) منها خلال فترة التعددية، وأظهرت الملاحظات أن معظم هذه المؤتمرات الأخيرة جاءت بعد أزمات عرفها الحزب، تميزت طبيعتها بتغير جملة من الظروف السياسية والأجهزة التنظيمية وعلى رأسها هيئات القيادة، ويدلّ على ذلك ظروف عقد المؤتمر الأخير عام 2005، حيث تم رفض مثيله عام 2003 من قبل العدالة التي جمدت نشاط الحزب بسبب خلافات داخلية فيه[1]، واتّسمت هذه الظروف بالمشاكل التنظيمية والتسييرية قبل وأثناء عقده، بسبب أزمة المندوبين[2].

أما في حركة النهضة، فتبرز مظاهر الخلاف خلال عقد المؤتمر الثاني (2) في شهر فيفري 1995، الذي غير في موازين توزيع السلطة داخل الحزب، حيث تم إعادة انتخاب (جاب الله)، لكن بأقل الصلاحيات من السابق[3]، وهذا ما أدى إلى خلاف تنظيمي، نتج عنه انقسام، وخروج هذا الأخير لتأسيس حزب جديد، عُرف بحركة الإصلاح الوطني[4].

كل هذه التناقضات وغيرها، تفيد أن أغلب الأحزاب الجزائرية المعاصرة تتميز بوجود صعوبات ومشاكل على مستوى نشاطها التنظيمي، أثّر بشكل كبير على عملية تطبيق الديمقراطية فيها.

ورغم ذلك، توجد بعض مظاهر الانتظام نسبيا في عقد المؤتمرات بالنسبة لبعض الأحزاب الصغيرة الأخرى، كحزب العمال، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، التي تبين التجربة فيهما قلّة هذه المشاكل التنظيمية مقارنة بالأحزاب الأخرى، وهذا يرجع فيما يبدو إلى نمط السلطة المركّزة في يد قياداتها (لويزة حنون) و(سعيد سعدي) على التّوالي، إلى فرض منطقهما في نمط التسيير واتخاذ القرارات، كما سنرى ذلك في المبحث الثالث من هذا الفصل.

---

[1] م. ايوانوغان، « أزمة الأفلان تعود إلى الواجهة»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4459، 13 أفريل2004، الجزائر، ص3.

[2] ندد الكثير من مناضلي جبهة التحرير بوجود أشخاص خارج الحزب، لكن تم اختيارهم ضمن مندوبي عقد المؤتمر، أنظر: كمال زايت، «وقائع مؤتمر تحت حراسة أمنية مشددة»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 310، من 5 إلى 11 مارس2005، الجزائر، ص5.

[3] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص62.

[4] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص 170.

المبحث الثالث: عملية اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر

يعد مؤشّر عملية اتخاذ القرارات الحزبية أهم عنصر يتعامل معـه الباحـث لتحديـد نمـط الممارسة الداخلية للأحزاب السياسية في الجزائر، انطلاقا من مقارنة النص بالواقع، ومن خلال فهم الإطار القانوني الذي ينظّم عملية اتخاذ القرار في تطابقه مع المعايير الديمقراطية المعمـول بهـا، وهي:

معايير النصوص القانونية التي تحدد نطاق حق المشاركة في اتخـاذ القـرارات الحزبيـة، ومعيار من يشملهم هذا الحق، وقد حددنا في الفصل السابق الأسس التي تقـوم عليهـا الممارسـة الديمقراطية في الأحزاب السياسية، والتي سننطلق منها في دراسة هذا المؤشّـر فـي الأحـزاب الجزائرية، إلى جانب دراسة العلاقة بين هذه النصوص مع الممارسة الفعلية للأحزاب من جانـب عملية اتخاذ القرارات وتحديد الخيارات، في إمكانية تحديد الأساليب المتّبعة في ذلك.

إن دراسة هذا الأسلوب الذي يُعنى بالتعرف على مدى انفراد المستوى القيادي للأحـزاب أو فئة قليلة داخلها أو الرئيس ذاته على عملية اتخاذ القرارات، ومدى مشاركة الأعـضاء فـي هـذه العملية، وهو ما يسمح بفهم واضح لطبيعة الممارسة الحزبية الجزائر من هذا الجانب.

ويلاحظ التفريق بين عملية صنع القرارات ومؤشّر اتخاذها، باعتبار الأولى ترتكـز علـى عملية وضعها وصياغتها، وأما الثانية فتعني إقرارها والقيام بتنفيذها، والقيام بتنفيـذها، وكلاهمـا عمليتان مهمتان، ودراستهما تسمح بتحديد نمط الممارسة الحزبية على أرض الواقـع، غيـر أنّنـا سنركّز على العملية الثانية، لأنّها عملية واضحة في نشاط الأحزاب السياسية، ولما لوسائل الإعلام من دور في إبرازها عكس الأولى، التي تبقى عملية داخلية، تتدخّل فيها عوامل ظاهرة وخفية، كما تعتبرها هذه الأحزاب من الشؤون الداخلية.

وفي إطار دراسة إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال فترة التعدديـة المعاصرة ضمن المقاربة المتعلّقة بمؤشّر البناء السلطوي فيها، يثار سؤال جوهري مفاده:

ما مدى مساهمة مختلف البنى الداخلية للأحزاب الجزائرية لمعاصرة في عملية اتخـاذ القـرارات الحزبية ؟

وللإجابة على هذا التساؤل، نقوم بتفصيل هذا الجانب إلى مطلبين، حيث يشمل الأول مفهوم عملية اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر، وهذا من خلال تعريف هذه العملية بـشكل عـام، ثـم تحديد الإطار القانوني الذي يضبطها وينظمها داخل هذه الأحزاب، وبعدها نحاول إسقاط هذا الإطار على الممارسات الحزبية في الواقع، وفق ثلاث (3) عناصر أساسية؛ فأما الأول، فيتعلّق بدور القادة في هذه العملية، والثاني يتعلّق بمدى مشاركة الأعضاء في المستويات التنظيمية الأخـرى فيهـا، والعنصر الأخير يتعلّق بتحديد إمكانية توفّر إطار ديمقراطي فعلي أو شكلي لهذه العملية داخلها.

المطلب الأول: مفهوم عملية اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر

لا يمكن فهم طبيعة اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر والأساليب المتّبعة في ذلك من دون تحديد تعريف هذه العملية بشكل عام، والإطار القانوني الذي يضبط وينظّم هذه العملية في الأحزاب العاملة، والذي على أساسه نحاول مقارنة النصوص القانونية بالواقع الحزبي، ولهذا عمدنا في هذا المطلب من الدراسة إلى ضبط تعريف إجرائي لهذه العملية، من خلال عرض معايير عملية اتخاذ القرار الديمقراطي في المنظمات الحزبية المعاصرة، والتركيز على معيار المشاركة والأطراف المساهمة فيها (الفرع الأول)، ثم دراسة الإطار القانوني الذي يحدد هذه العملية، استنادا إلى القوانين الأساسية والأنظمة الداخلية في هذه الأحزاب، من خلال التصنيف الذي حددناه سلفًا عن الأحزاب الجزائرية الكبرى والصغيرة (الفرع الثاني).

وتساهم هذه الجوانب في فهمنا لإمكانية وجود إطار ديمقراطي نظري (قانوني) لعملية اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر من جهة، كما تساهم في مقارنة هذه النصوص القانونية في توافقها أو عدم توافقها مع الواقع العملي لهذه الأحزاب.

الفرع الأول: تعريف عملية اتخاذ القرار الحزبي

قلنا أن مفهوم الديمقراطية المعاصرة منهج لاتخاذ القرارات من قبل الملزمين بها، وهذا لا يعني أن عملية اتخاذ القرار التي تحدد معيار الممارسة الديمقراطية، لكن أهمية هذه العملية تبرز بصفة قوية وواضحة لتحديد نمط هذه الممارسة.

تعرف عملية اتخاذ القرار بكونها: «***عملية تفاعل دينامي بين كافة المشاركين الذين تقع على عاتقهم مسؤولية اختيار السياسة الملائمة لانجاز الأهداف***»[1]، ويبدو هذا التعريف أكثر توافقا مع المفهوم الديمقراطي لعملية اتخاذ القرار من حيث الاستناد إلى مبدأ المشاركة في اختيار السياسة الملائمة لتحقيق أهداف التنظيم، لكنّه يركّز على الجانب النظامي لعملية المشاركة، ويُقصر معيار المشاركة على فئة متخصصة في مجال اتخاذ القرارات. ويرتكز المفهوم الديمقراطي لهذه العملية على عنصرين مترابطين، وكلّ واحد يكمل الآخر، وهما[2]:

- الاتفاق الجماعي في الرأي (Consensus) هو أساس اتخاذ القرار في فريق، ويتم التوصل إلى هذا الاتفاق عندما؛

- يتم سماع رأي الحاضرين ووجهات النظر المختلفة.
- يمتلك الفريق صناعة القرار.
- يدعم الفريق القرار المتّخذ.

---

[1] محمد علي محمد، علم اجتماع التنظيم، المرجع السابق، ص276.

[2] محمد السويدي، المرجع السابق، ص159.

- المشاركة في اتخاذ القرار، بحيث لا تكون هذه العملية أفقية فقط، أي بين أناس من مستوى أو مركز واحد، بل رأسية (عمودية) أيضا بين مختلف المستويات التنظيمية. ويتحدد شرط المشاركة على أساس وجود سلطة هرمية، ويتبع ذلك ضرورة توفّر ثقافة مشاركاتية لتكريس هذا المبدأ[1].

غير أن هناك من يرى بأن نمط اتخاذ القرار بالمشاركة في المنظّمات يفتح المجال لظهور التناقضات، فإذا كان هذا النمط يشترط سماع وجهات نظر متباينة لتعدد البدائل المتاحة من أجل الاختيار من بينها، فإنّه يحمل في طياته بذور بروز التناقضات، ويعد هذا من بين الأسباب لظهور الخلافات والصراعات الإدارية[2]، ويتطلّب ذلك تقييد نمط المشاركة بضوابط قانونية تنظّم عملية اتخاذ القرارات، لكن يبقى معيار المشاركة بمثابة الجانب المهم في هذه العملية، حيث يستند في ذلك على مبدأ الإجماع وفق قرار الأغلبية (Majority).

وهناك من يناقض مبدأ الأغلبية، بحيث يعتبره غير كافٍ للوصول إلى الحقيقة، حيث يرى زعيم حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر (عباسي مدني) أن الإسلام يحقّق مبدأ المشاركة، لكنّه أسمى من مفهوم الديمقراطية وأكثر كمالاً، ويدعم رأيه هذا بقوله: « ***إن الإسلام دين يسعى وراء الحقيقة.. والحقيقة في هذا السياق لا يمكن قياسها حصرًا بالأقلية أو الأكثرية، الحقيقة هي الحقيقة، سواء جاءت من الأقلية أو الأكثرية، فإذا كانت الأكثرية مخطئة والأقلية.. مصيبة، فإن المسلك الصحيح يكون مع الأقلية..*** »[3]، لكن هذا الطرح يناقض المفهوم الديمقراطي لعملية اتخاذ القرار، وهذا لا يتناسب مع معظم التنظيمات الحزبية القائمة في الجزائر، والقانون الذي يحدد السير الديمقراطي لها، فقانون الأحزاب يقر بضرورة التعامل الديمقراطي داخلها، ويطالب وجوبا بالاستناد عليها عملاً وتنظيما، والقوانين والأنظمة الداخلية لهذه الأحزاب تؤكّد ذلك، وهذا تماشيا مع التنظيمات القانونية للأحزاب السياسية في أغلب الدول الديمقراطية، ومع ما أقره معظم المفكّرون والكتّاب من أهمية وجود ممارسة ديمقراطية داخل الأحزاب بمختلف توجهاتها[4]، وما تشترطه من عمليات أخرى، وعلى رأسها عملية اتخاذ القرارات ديمقراطيا.

أما فيما يتعلّق بمفهوم عملية اتخاذ القرار الحزبي الديمقراطي فهي عملية تفاعل بين مختلف البُنى الداخلية في التنظيم الحزبي وفق منهج المشاركة، لتحقيق الإجماع نسبيا، على أساس مبدأي الأغلبية والمساواة النظامية حسب المركز في هيكل الحزب التنظيمي.

ويلاحظ أن هذا التعريف ينطلق من عملية التفاعل، باعتبارها ألأساس العمل التنظيمي داخل الأحزاب، وهي عملية دينامية بين مختلف البُنى الداخلية في الأحزاب السياسية على مختلف

---

1 إعداد: لاري دايموند، المرجع السابق، ص ص22، 23 .

2 محمد قاسم القريوتي، المرجع السابق، ص275.

3 إعداد: دانيال برومبرغ، المرجع السابق، ص316.

4 عبد الفتاح شحادة، المرجع السابق، ص47.

المستويات التنظيمية الواقعة فيها، وتشمل المستوى الأعلى (القيادة)، والمستوى الأوسط (المستوى الوظيفي الإداري) والمستوى الأدنى أو القاعدي، وترتبط هذه المستويات علاقات تفاعلية، أساسها الحوار والنقاش وطرح الآراء والتوصل إلى اختيار بديل من بين بدائل عديدة متاحة.

كما يتضمن هذا التعريف أيضا مبدأ المشاركة كأسلوب لعملية اتخاذ القرار داخليا، والغاية من ذلك هو التوصل إلى الإجماع بشكل نسبي، وغاية هذا الإجماع هو تحقيق التوافق داخل الحزب، ليحافظ أعضاؤه على تماسك الحزب ديمقراطيا.

ويشترط مبدأ المشاركة بين الأطراف؛ المساواة النظامية (القانونية) حسب المستويات الواقعة فيها، فالمستوى القاعدي يشترط مساواة قانونية بين جميع المناضلين في القاعدة، كما يشترط ذلك المستوى التنظيمي الأوسط والأعلى، أي حسب الاختصاصات الواردة في النطاق الداخلي للحزب.

لكن لا يكون القرار الحزبي ديمقراطيا إلاّ إذا توفّر شرطان:

- أن يتّخذ بشكل ديمقراطي.
- وأن يكون مضمونه ديمقراطيا.

فأما عملية اتخاذه بشكل ديمقراطي، فإنّه يشترط عمليات محددة في هذا الشأن، حيث تشمل معيار المشاركة والإجماع النسبي - كما قلنا -، بحيث تتضمن تطبيق مجموعة من الأطر التي تسمح بوجود ممارسة ديمقراطية لهذه العملية، وأما الشرط الثاني، والمتعلّق بالمضمون الديمقراطي للقرار، فإن ذلك يتحدد على أساس[1]:

- معيار الجودة الموضوعية للقرار (Objective quality).
- قبول (Acceptance) القرار من جانب من سينفّذونه.

وتحدد درجة الجودة الموضوعية للقرار على أساس مبدأ «رشادة القرار»، ومن خلال حسن تنفيذ العملية الرسمية لاتخاذ القرارات (تطابق النص مع الواقع)، كما ينطوي كلّ قرار على عدد من الأفراد الذين يقومون بتطبيقه، ومن الضروري الحصول على قبولهم وتعاونهم[2].

الفرع الثاني: الإطار القانوني لعملية اتخاذ القرارات في الأحزاب الجزائرية

إذا كان القرار الديمقراطي في الأحزاب السياسية يعطي جانبا كبيرا من الحرية والمساواة في مستويات الهيكل التنظيمي، ويمنح لهم حقوقًا كبيرة في عملية المشاركة، وهذا يعني وجود مرونة كبيرة في عملية التفاعل بين القمة والقاعدة داخل هذه الأحزاب، ولكن لا يعني إهمال عملية التنظيم والانضباط حسب القوانين والأنظمة الداخلية التي تحدد وتضبط عمليات اتخاذ القرارات بشكل عقلاني ورشيد، وعدم الخروج على القاعدة الديمقراطية، ومنح قيادات الحزب شرعية داخلية لنمط التسيير وصناعة واتخاذ القرارات، وتكون هذه القرارات والتصرفات أكثر اتزانًا كلّما قلّ عدد

[1] محمد عبد الله عبد الرحيم، أساسيات الإدارة والتنظيم، القاهرة: الشركة العربية للنشر والتوزيع، 1996، ص160.

[2] المرجع نفسه.

الأفراد المدعوين لاتخاذها، لأن كثرتهم كما يؤكّد ذلك الأستاذ (ميتشلز)، وتؤيده الكاتبة (نبيلة عبد الحليم كامل)، قد لا تنجح هذه العملية، ويؤدي ذلك إلى ما يعرف بـ (هستيريا التجمعات La pathologie de la foule)[1]، وهنا تأتي أهمية اتخاذ قرارات على نطاق جماعات منظّمة ومحدودة عدديا، وهو ما تُتيحه الأحزاب لأعضائها[2]، والإطار الذي يحدد ذلك هو النظام الداخلي والقانون الأساسي واللوائح التنظيمية في هذا المجال.

ويحدد بعض الدارسين ضرورة أن يتحدد الإطار القانوني لعملية اتخاذ القرارات الحزبية على أساس ضمان حق المشاركة للأفراد فيها، حتى يلتزموا بتطبيقها، وأن لا يغلب عليها «طابع الإجرائية»، أي يجب أن تتبعه ممارسة فعلية على أرض الواقع[3].

وعلى هذا الأساس ارتأينا إلى دراسة الأطر القانونية التي تنظّم عملية اتخاذ القرارات في الأحزاب الجزائرية، لمعرفة مدى تطابق هذه الأطر مع النمط الديمقراطي المعاصر، ولو بشكل نسبي، مع مقارنة هذه النصوص بالواقع الحزبي من جانب آخر. ووفق ذلك، نقوم بتفصيل هذا المستوى إلى عنصرين؛ الأطر القانونية التي تنظّم عملية اتخاذ القرارات في الأحزاب الصغيرة في العنصر الأول، وفي الأحزاب الصغيرة في العنصر الثاني، من خلال تصنيفنا الذي حددناه في الفصل الأول، لكنّنا سنركّز على نماذج بعض الأحزاب وليس كلّها، وهذا يرجع إلى كثرة عددها خلال التجربة التعددية المعاصرة، آخذين في ذلك مبدأ التنوع في هذه الأحزاب، سواء الأحزاب ذات التوجه الوطني أو أحزاب التيار الإسلامي أو الأحزاب العلمانية.

أولاً: الأطر القانونية لعملية اتخاذ القرارات في الأحزاب الجزائرية الكبرى

إذا كانت الأحزاب الجزائرية تتشابه في أطرها القانونية التي تنظّم الممارسة الحزبية الداخلية، فإنّها تشترك أيضا في الكثير من أوجه التشابه المتعلّقة بالنصوص القانونية التي تضبط عملية اتخاذ القرارات الحزبية فيها، وأهم مظهر لذلك هو الإقرار بالممارسة الديمقراطية لهذه العملية، مع وجود بعض مظاهر التباين في بعض فروع هذه النصوص من حزب لآخر، ويتعلّق الأمر بالأحزاب الكبرى والصغيرة على حد سواء، وسنركّز ضمن هذا العنصر على نمط الأحزاب الكبرى.

---

[1] يقصد بـ «هستيريا التجمعات» في علم النفس الاجتماعي المعاصر بالحماس الشعبي الذي يذهب التفكير المتروئ ويمحو كل شعور بالمسؤولية الفردية، فاتخاذ القرار على مستوى شعبي واسع قد يصطدم بهذا المفهوم، ويؤدي إلى فشل نتيجة القرار. أنظر: نبيلة عبد الحليم كامل، المرجع السابق، ص ص68، 69. نقلا عن:
Michels : Op. Cit., note 15, p.p 27 et s.s.

[2] المرجع نفسه.

[3] علي خليفة الكواري، [مفهوم الحزب الديمقراطي.. ملاحظات أولية]، المرجع السابق.

فحزب جبهة التحرير الوطني، وهو أكبر الأحزاب الجزائرية المعاصرة، وأقدمها تجربة في هذا الميدان، حيث يحدد في نظامه الداخلي جميع الأطر النظامية التي تنظّم هذه العملية، ففي الباب الثاني منه المتعلّق بقواعد العمل الحزبي وإجراءات الترشيح والتصويت، يتطرق إلى عملية اتخاذ القرارات والعمليات المتعلّقة بها، مثل المناقشة والتصويت والحقوق والواجبات التي تضمن سير العملية، وغيرها، وقد تناول الفصل الأول من هذا الباب، المتضمن قواعد العمل الحزبي، فالمادة (12) تحدد في الفقرة الثالثة (3) عملية المناقشة، والتي تؤكّد أن «***القرارات تناقش من طرف الهيئات النظامية قبل اتخاذها على أساس الأغلبية مع احترام رأي الأقلية وتدوينه***»، والفقرة الرابعة (4) منها تحدد طريقة التصويت، والمتمثّلة في طريقة رفع الأيدي، فيما تنص الفقرة السابعة (7) على مبدأ الحوار وحرية التعبير، بالإضافة إلى حق الهيئات القاعدية في الحزب لإبداء رأيها حول قرارات الهيئات العليا وتعليماتها، أما المادة (11)، فتؤكّد مبدأ حق «***المشاركة في اتخاذ القرارات وفي وضع برنامج الحزب واعتباره حقًّا يشمل جميع المناضلين في حزب جبهة التحرير الوطني***»[1].

ويلاحظ أن هذه المبادئ تتوافق والمعايير الديمقراطية المعاصرة لعملية اتخاذ القرارات، غير أن هناك نصوصا قانونية أخرى تحد من نمط الأسلوب الديمقراطي، مثل طريقة التصويت عن طريق رفع الأيدي، فكثيرا ما تكون نتائج هذه العملية لصالح القيادة، كما أن هناك نصوصا أخرى تضمنها النظام الداخلي ومتعلّقة بهذه العملية، حيث تحد من نمط الأسلوب الديمقراطي، وتقتصر هذه العملية على القيادات العليا في الحزب، ويبقى اختصاص الهيئات القاعدية محصورا بتنفيذ هذه القرارات الموضوعة من طرف القمة، رغم وجود حق إبداء الرأي حولها، ويدلّ على ذلك الفقرتين الثامنة (8) والتاسعة (9) من المادة (12)، كما يعد «***خطأً جسيما***» الطعن في قرارات الهيئات القيادية في الحزب، كما تنص على ذلك المادة (29) في الفقرة الرابعة (4) من النظام الداخلي، وهي أخطاء يعاقب عليها بمقتضى أحكام هذا القانون وفق المادة (26)[2].إن هذه القيود حسب واضعي هذا القانون (المؤتمر الثامن المنعقد في عام 2005)، تعد بمثابة ضوابط تنظيمية تهدف إلى تحقيق وحدة إرادة الحزب، حتى يمكن تفادي أي «انزلاقات» قد تمس باستقراره، لاسيما وأن حزب جبهة التحرير قد عرف أزمةً داخليةً متعددة الجوانب منذ عام 2003، كادت أن تعصف بكيانه. غير أن ذلك في اعتقادنا يعد تعارضا مع النمط الديمقراطي لعملية اتخاذ القرارات، ولو تطرقنا إلى الأطر القانونية التي سبقت قرارات المؤتمر الثامن، وعلى رأسها قرارات المؤتمر السابع المنعقد في عام 1998، لوجدناها أقلّ تقييدا لهذه العملية وأكثر مرونة منها، وافتقادها إلى مثل هذه

---

[1] حزب جبهة التحرير الوطني، النظام الداخلي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص ص10، 12.

[2] المصدر نفسه، ص ص18، 19.

الضوابط التي تحد من توفّر الديمقراطية الداخلية، فالباب الثالث (3) من القانون الأساسي المتمخّض عن المؤتمر السابع (7) ينص على قاعد العمل الحزبي، ويؤكّد على مبدأ مناقشة القرارات الداخلية للحزب، واعتماد مبدأ الأغلبية في اتخاذ القرارات وحق الأقلية لإبداء رأيها في ذلك[1]، وعدم وجود أي نص يتعارض كليا أو جزئيا مع معايير الديمقراطية المعاصرة كما هو الحال مع وثائق المؤتمر الثامن (8) للحزب.

أما حزب التجمع الوطني الديمقراطي، وبالرجوع إلى وثائقه القانونية، نجده يحدد عملية اتخاذ القرارات وفق مبادئ المشاركة في المناقشة والتصويت، حق تقديم الانتقادات في حالة التعارض مع البرنامج السياسي الذي يتبنّاه الحزب، وفق المادة (14) من القانون الأساسي، وإقرار مبدأ الأغلبية في اتخاذ أي قرار داخل الحزب، والتزام الأقلية بتنفيذ القرارات المتخذة، مع احتفاظها، بحقّها في إبداء رأيها داخل الهيئة التابعة لها بشكل نظامي، وفق ما حددته المادتان (20) و(21) من هذا القانون[2]. وتعد هذه الضوابط سليمة إذا ما قارنّها مع معايير وشروط القرار الديمقراطي في الأحزاب السياسية الحديثة.

ويلاحظ أن أحزاب التيار الإسلامي الكبرى في الجزائر، ومنها حركتا مجتمع السلم والإصلاح الوطني حافظتا على الطابع الديمقراطي لعملية اتخاذ القرارات على مستوى نظمها الداخلية، ومعظم نصوصها القانونية في هذا المجال لم تتعارض مع فكرة الديمقراطية، ويعد هذا اعترافًا والتزاما قدمته هذه الأحزاب تماشيا مع النصوص القانونية للحياة السياسية في الجزائر، ومنها قانون الأحزاب السياسية 97-09 من جهة، ومع آليات الديمقراطية الإجرائية المعاصرة من جهة أخرى، فحركة مجتمع السلم تحدد في المادة (5) من نظامها الداخلي على مجموعة من الحقوق للعضو، تشكّل بعضها المبادئ التي تحكم عملية اتخاذ القرارات فيها، مثل حق إبداء الرأي في الأطر التنظيمية من غير طعن أو تجريح في الهيئات والأشخاص، وحق الانتخاب والترشّح، غير أنها لا تنص صراحةً عن اختصاصات هذه العملية ضمن هذه المادة، لأن ذلك يقتصر على المستوى القيادي والأوسط، كما تؤكّد ذلك المادتان (24) و(25) منه، المتعلّقة بحقوق وواجبات أعضاء مجلس الشورى، مثل تقديم مشاريع مقترحات وتعديلات، والمشاركة الفعالة في دورات المجلس وتنفيذ القرارات، وتضبط المادة (33) طريقة اتخاذها، والتي تكون من اختصاصات الهيئات التنظيمية المحلية، كما جاء في الفصل الثاني(2) من النظام الداخلي للحركة[3].

---

1 « القانون الأساسي المصادق عليه من طرف المؤتمر السابع لحزب جبهة التحرير الوطني في 1، 2 و3 مارس 1998»، أنظر: حزب جبهة التحرير الوطني، وثائق المؤتمر السابع، الجزائر: قصر الأمم، 1-2-3 مارس 1998، ص84.

2 التجمع الوطني الديمقراطي - الأمانة العامة، المصدر السابق، ص ص27، 33.

3 حركة مجتمع السلم، [وثيقة النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم]، 3، 4 و 5 سبتمبر 2003، المصدر السابق.

أما بالنّسبة لحركة الإصلاح الوطني، فإن حقوق العضو كما ينص عليها القانون الأساسي يدلّ على وجود مظاهر المشاركة في اتخاذ القرارات، من خلال مبدأ الأغلبية، والفصل العضوي بين هيئات المداولة وهيئات التنفيذ في الوظائف والصلاحيات حسب المادة (9)[1]، حتى يكون هناك عدم تركيز للسلطات واحتكار لعملية اتخاذ القرارات فيه، وتضبط المادة (25) منه، تصنيف اللّوائح والقرارات الصادرة عن الهيئات حسب اختصاصاتها، فالمؤتمر تصدر عنه لوائح وتوصيات، وتصدر عن مجلس الشورى الوطني قرارات، أما المكتب الوطني فتصدر عنه قرارات تنفيذية وتنظيمية، وأما الهيئات القاعدية فتصدر عنها قرارات إجرائية[2].

وفي الأحزاب العلمانية الكبرى، فإن الإطار القانوني لعملية اتخاذ القرارات فيها، فإنّها تُبدي تطابقًا واضحا مع نمط الأحزاب الديمقراطية في هذا المجال، لاسيما في الدول الغربية، فحزب جبهة القوى الاشتراكية يحرص في مقدمة قانونه الأساسي على العمل وفق آليات الديمقراطية وحقوق الإنسان، كما يؤكّد على مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المناضلين داخل الحزب، وأهم هذه الحقوق؛ هو الحق في الإعلام والمشاركة في النشاط الداخلي، وضمنه عملية اتخاذ القرارات[3].

وعموما فإن الأطر القانونية للأحزاب الجزائرية الكبرى تتضمن معظم الآليات والمعايير الديمقراطية لعملية اتخاذ القرارات الحزبية بالنّسبة لأحزاب تريد دائما أن تتوافق أطرها ونصوصها وممارساتها مع مفهوم الأحزاب الديمقراطية المعاصرة، وفي ظلّ اقتناعها بهذا المفهوم كمنهج وليس كعقيدة، كما قلنا في الفصل الأول.

ثانيا: الأطر القانونية لعملية اتخاذ القرارات في الأحزاب الجزائرية الصغيرة

يختلف نمط هذه الأحزاب عن الأحزاب السياسية الكبرى من التمثيل في المجالس النيابية بمختلف مستوياتها، ومن حيث ممارستها للمعارضة السياسية على نطاق متفاوت بينها، حيث تطالب السلطة المركزية بتطبيق الديمقراطية وإشراكها في القرار السياسي على المستوى الوطني، وهي بذلك تسعى دائما إلى توافق أطرها القانونية مع آليات الديمقراطية الفعلية، ومع ممارسات الأحزاب السياسية في العالم.

وتعتبر المشاركة في اتخاذ القرارات في حزب عهد 54 على سبيل المثال، بمثابة حق من حقوق جميع الأعضاء وفقا للمادة (46) من النظام الداخلي، وتدعم هذا الحق مجموعة من الحقوق

---

[1] حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، 5 و6 أوت 1999، المصدر السابق.

[2] المصدر نفسه.

[3] ينص الفصل المتعلّق بـ «المناضل» ضمن القانون الأساسي لجبهة القوى الاشتراكية على أهم آليات العمل الديمقراطي داخل الحزب، أنظر:

«Statuts du Parti», in :
Front des Forces Socialistes, <u>3e congrès: l'alternative démocratique</u>, Op.Cit, pp19, 20.

الأخرى التي لها علاقة وطيدة به، وتشمل الحق في حضور الاجتماعات، والحق في الإعلام، وحق إبداء الآراء والاقتراحات، بالإضافة إلى واجبات أخرى تكرس هذا الحق، وتتمثّل في واجب الخضوع إلى آراء الأغلبية، والانضباط، واحترام نصوص القانون الأساسي والنظام الداخلي والسهر على تنفيذ قرارات وتعليمات وتوجيهات الحزب، كما ورد ذلك في المواد (47)، (48) و(49) من النظام الداخلي[1]. وتجسد هذه المبادئ النظرية آليات الديمقراطية المعاصرة .

فيما يجسد التجمع العربي الإسلامي، كأحد أحزاب التيار الإسلامي الصغيرة في الجزائر، مجموعة من المبادئ المصاغة من القيم الحضارية للإسلام، بحيث يركّز على مبدأ المشورة الجماعية والأغلبية، لكنّه يضيف إلى هذه المبادئ مفهوم الديمقراطية والانتخاب والمشاركة في المناقشات كمبادئ أساسية لعملية اتخاذ القرارات ضمن هياكله وهيئاته الداخلية، ويظهر ذلك في المادة (12) و(13) من القانون الأساسي للتجمع[2].

ويقر حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية في قانونه الأساسي، ضمن المادة (52) على حق إبداء الآراء داخل الحزب والمشاركة في الاجتماعات والنشاطات التنظيمية، وإعداد سياسة الحزب واتخاذ القرارات[3]. كما ينص القانون الأساسي لحزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية، ضمن المادة (6) على حرية المناقشات وحق كل عضو في الحزب على طرح أفكاره[4]. وتتطابق هذه النصوص مع المعايير النظرية للديمقراطية داخل الأحزاب السياسية المعاصرة.

والملاحظ من هذا كلّه، أن معظم الأحزاب الجزائرية بمختلف تياراتها وتوجهاتها، تنص ضمن قوانينها الأساسية وأنظمتها الداخلية ولوائحها التنظيمية على وجوب الممارسة الديمقراطية لعملية اتخاذ القرارات وتحديد الخيارات، وهو اعتراف بكون هذه الأحزاب تعتمد على الديمقراطية كمنهج للتسيير وليس كإيديولوجية ليبرالية غربية، حتى وإن كانت أحزاب ذات توجه علماني، لكن يبقى ذلك أمرا محدودا ما لم يقترن بالممارسة الفعلية على أرض الواقع، أي تطابق تلك النصوص والآليات مع الواقع الحزبي، وهذا يتطلّب منّا مقارنة هذه النصوص مع الممارسة الحزبية، ضمن المطلب المتعلّق بتحديد أسلوب اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر.

المطلب الثاني: أسلوب اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر

نتطرق في هذا المطلب إلى الجانب العملي لعملية اتخاذ القرارات في الأحزاب الجزائرية، انطلاقًا من ثلاث (3) مستويات أساسية؛ حيث يتعلّق الأول بدور القادة الحزبيين في هذه العملية من الزاوية الممارساتية، والثاني يتضمن واقع مشاركة الأعضاء فيها، وأخيرا، الطابع الديمقراطي الشكلي لعملية اتخاذ القرارات الحزبية في بعض هذه الأحزاب.

---

[1] حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، النظام الداخلي لحزب عهد 54، المصدر السابق.

[2] علي زغدود، المرجع السابق، ص38.

[3] Rassemblement pour la culture et la démocratie, [statuts du parti RCD], Op.Cit.

[4] MDS Mouvement Démocratique et Social, [Statuts], Alger le 8 octobre 1999, Op.Cit.

الفرع الأول: دور القادة في عملية اتخاذ القرارات الحزبية

كثيرا ما تصطدم بعض الأحزاب السياسية في مختلف دول العالم بواقع الممارسة الفعلية، من خلال تناقض نصوصها القانونية مع الواقع، فتتخذ القرارات على نطاق نخبة محدودة أو قائد أوحد، وينجر عن ذلك عدة سلبيات، أهمها؛ وقوع هذه الأحزاب في الخطأ في غالبية الظروف، وانعكاس ذلك سلبيا على ممارسة السلطة إن كان الحزب حاكما، فهل ينطبق ذلك على الأحزاب الجزائرية خلال تجربتها المعاصرة ؟

تختلف مظاهر الممارسات الحزبية في الجزائر تبعا لوضع الحزب ومدى تجسيده للنصوص القانونية المعمول بها من جهةٍ، وعلاقاته الخارجية من جهةٍ ثانية، وكثيرٌ من هذه الأحزاب من تعاني من أزمة تجسيد أنظمتها الداخلية وقوانينها الأساسية عندما يتعلّق الأمر بعملية اتخاذ القرارات المهمة، كما توجد أحزاب تتأثّر بالمحيط الخارجي بفضل علاقاتها العضوية والوظيفية مع السلطة المركزية في الدولة، وأطراف أخرى، فينعكس ذلك على ممارساتها الداخلية، ومنها عملية اتخاذ القرارات فيها.

وتبرز مظاهر ذلك في حزب جبهة التحرير الوطني كأحد الأحزاب القريبة من السلطة، وعلاقته هذه ساهمت في وجود عدة تناقضات على مستوى هذه العملية، فهناك من يرى بأن الحزب تأثّر بفعل علاقاته مع السلطة السياسية، إذ أن هناك جهات خفية تتدخّل في شؤون الحزب التنظيمية، ومنها عملية اتخاذ القرارات المهمة، وتراقبه بناءا على حسابات إستراتيجية، فالأمين العام (عبد الحميد مهري) تم تنحيته، ليس على أساس قرار الأغلبية كما تنص عليه لوائح الحزب الداخلية، وإنّما بتدخّل هذه الجهات التي تولّت ترتيب هذه العملية، حيث تؤكّد بعض وسائل الإعلام بأنّه تم الاتصال بعدد من إطاراته عن طريق موفدين عنها لإقناعهم بالتخلّي عن مساندة (مهري)، الذي ظلّ مهمشا منذ الإطاحة به من منصب الأمانة العامة عام 1996، حيث اعترف الأمين العام الأسبق (بوعلام بن حمودة) عام 1999 بشأن إقبال حزبه على مساندة المرشّح الحر (عبد العزيز بوتفليقة) في الانتخابات الرئاسية، أنّه: « ***تلقّى أوامر من فوق***»[1].

أما في الظروف الراهنة، فإن عملية اتخاذ القرارات في هذا الحزب، بقيت محصورةً في أزمة تنظيمية وسياسية داخلية، عرفها الحزب منذ عام 2003، أحدثت انقساما بين أنصار (علي بن فليس)، وأنصار (عبد العزيز بلخادم) حول مساندة الرئيس (بوتفليقة) لعهدة ثانية في الانتخابات الرئاسية لعم 2004، أو مرشّح الحزب، الأمين العام (بن فليس)، وقد تفوقت الفئة الأولى رغم عدم

[1] نوار سوكو، « علاقة الأفلان بالسلطة: الطلاق المستحيل»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، الجزائر، ص13.

هيمنتها على الأغلبية داخل الحزب، حيث ازدادت سيطرتها بعد نجاحها الذي حققته إثر فوز (بوتفليقة) في هذه الانتخابات[1].

وقد امتدت أزمة اتخاذ القرار بشأن انعقاد المؤتمر الثامن، فقد وُجِدَت تكتّلات داخل الحزب، كانت تابعة للأمين العام السابق (بن فليس)، حيث هيمنت على 65 % على مندوبي المؤتمر (عدد المقاعد الممثّلة لولايات الوطن في المؤتمر)، وقد كانت لهم قدرة سياسية لفرض قرارهم كأغلبية، لكن تم إقصاؤهم، واختير (بلخادم) أمينًا عاما، بفضل التعليمة التي أصدرها هذا الأخير لاختيار المندوبين في جانفي عام 2005، حيث ضيقت الخناق عليهم، ومنحت الحقّ فقط لحاملي بطاقة مناضل في الفترة الممتدة ما بين عامي 1997 و2002[2]. ومثل هذا القرار الصادر عن نخبة معينة في الحزب، وهي القيادة الخماسية الممثّلة في الحركة التصحيحية التي يتزعمها (بلخادم)، تؤكّد أحد المظاهر غير الديمقراطية لعملية اتخاذ القرارات داخل هذا الحزب.

إن هذه المظاهر الدالة على اختلال في التعامل الداخلي في هذا الحزب، تدلّ بشكل بارز على «عدم شخصنة» السلطة داخله، وإن كانت تربطه علاقات وطيدة بالسلطة المركزية في الدولة، لحجمه السياسي والتنظيمي ووزنه في الساحة السياسية ضمن خارطة الأحزاب المعاصرة، فعدم ارتباط الحزب بقيادة كاريزمية واضحة، والتغيير المستمر في سياساته من فترة إلى أخرى وعلاقاته بأطراف خارج محيطه الداخلي، لدليل واضح على عدم وجود ثبات في مؤسسة القيادة واستقراره التنظيمي، وهو ما يجعلنا أن نقول باستحالة تعميم مظاهره على جميع الأحزاب الأخرى، لاسيما المعارضة منها.

وبالنّظر إلى التطور التنظيمي والسياسي الحاصل في حزب التجمع الوطني الديمقراطي منذ نشأته عام 1997، فإنّه يمكن تسجيل بعض مظاهر التناقض بين التزام الحزب بتطبيق الديمقراطية في عملية اتخاذ القرارات وبين ممارساته الفعلية، فخلال فترة نشاطه ما بين عامي 1997 و2002، عرف تغيرا في أسلوب اتخاذ القرارات، فبعد الإطاحة بالأمين العام السابق (الطاهر بن بعيبش) عام 1999، ووصول (أحمد أويحي) إلى قيادة التجمع، الذي حاول احتكار العديد من الاختصاصات التنظيمية داخله، فحسب بعض الملاحظين أن (أويحي) أصبح يحتكر تنشيط التجمعات، وإبراز قبضته الحديدية في إدارة شؤون الحزب، ومنها عملية اتخاذ القرارات، وغياب الحد الأدنى من الديمقراطية في صفوفه، وأصبح يُعبر عن خطاب الحزب بالخطاب «الأويحيوي» وليس «التجمعي»، وهذا ما عبر عنه غالبية أعضاء المجلس الوطني للحزب، والتي اعتبرت تصريحات الأمين العام أثناء الحملة الانتخابية لعام 2002، لا يعبر عن قناعات ومواقف أعضاء التجمع، بقدر

---

[1] محمد خير الدين، « الأفلان: مؤتمر العودة إلى أحضان السلطة»، المرجع نفسه، ص10.

[2] رتيبة بوعدمة، « البنفليسيون يصنعون المفاجأة خلال المؤتمر الثامن»، الشرق اليومي (جريدة يومية)، عدد: 1286، 25 جانفي 2005، الجزائر، ص3.

ما تمثّل أفكار وآراء شخص الأمين العام، ويتعلّق الأمر بمجموعة من الطروحات المتعلّقة بالمصالحة الوطنية التي انتقدها (أويحي) آنذاك، وساندتها قاعدة عريضة ضمن هياكل الحزب، وأيضا موقفه المساند لبيع الأراضي الفلاحية التابعة للدولة إلى القطاع الخاص، وتهجمه غير المبرر على التيار الإسلامي المعتمد رسميا والممثّل في البرلمان[1] قبل عقد التحالف الرئاسي الأخير. كما يبرز مظهر آخر غير ديمقراطي في هذا الإطار، ويتعلّق أساسا بعملية إعادة اختيار (أويحي) بعد استقالته عام 2002، حيث طلب تصويتا برفع الأيدي على تزكيته، رافضا اللجوء إلى الاقتراع السري، لوجود تيارات غير ظاهرة ومناوئة له، وعلى رأسهم (عبد القادر بن صالح)، الذي اقترح نفسه أمينا عاما بعد استقالة (أويحي)[2]، وهو مظهر يتنافى مع الأسلوب الديمقراطي في الأحزاب السياسية الديمقراطية في مختلف دول العالم.

إن هذا التباعد في العلاقة بين قيادة حزب التجمع وقاعدته النضالية انعكس على عمليات اتخاذ القرارات، التي أصبحت محتكرة من جانب القيادة الحزبية، وقد أدى ذلك إلى تدهور العلاقة بين القمة والقاعدة.

وإذا كان ذلك يتعلّق بحزبي جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي اللّذين تربطهما علاقات وطيدة بالسلطة من حيث التركيبة التنظيمية والممارسة الداخلية، وبالتّالي فإن عملية اتخاذ القرارات فيهما تتأثّر أيضا بفعل هذه العلاقات، أما إذا تعلّق الأمر بأحزاب سياسية واقعة في خط المعارضة، فإن هناك عدة مظاهر تبين احتكار نخبة أو قائد داخلهما لهذه العملية.

ويظهر ذلك في أحزاب التيار الإسلامي، ومنها الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وحركة مجتمع السلم والإصلاح الوطني، فحزب الجبهة الإسلامية الذي كان يتبنّى مبادئ القيادة الجماعية والشورى وأسلوب الاختيار، في تسيير شؤون الحزب[3]، لم يوفّق في تطبيقها بشكلٍ فعلي، فقد ظهرت عدة اتهامات إلى القيادة باحتكار قرارات الحزب، وعدم احترام شيوخ (القادة) هذه الأحزاب لقرارات مجلس شورتهم، والتمرد على موقف الأغلبية، حيث اتّهم (أحمد مراني)- العضو القيادي في الجبهة الإسلامية المحلّة – (عباسي مدني) – رئيس الحزب- بقوله: «***..كان يفرض رأيه ولا ينقاد لمجلس الشورى...***»[4]، وتقريبا نجد نفس الرأي عند (مدني مزراق)، الذي أكّد بأن الأحزاب

1 محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

2 فيصل ساولي، «التجمع الوطني الديمقراطي: خلافات تصنعها الأجنحة النائمة»، المحقق (جريدة أسبوعية)، عدد:05، من 16 إلى 22 أفريل 2006، الجزائر، ص6.

3 أميرة محمد عبد الحليم، المرجع السابق، ص197.

4 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص102. نقلا عن:

حوار مع مراني عضو سابق في جبهة الإنقاذ، وزير سابق للشؤون السياسية، جريدة العربي الأسبوعية، الصادرة في 2004/03/10، ص3.

الجزائرية الممثّلة في الحركة الإسلامية « ***دأبت على العمل بالفكر المشيخي عند الزعماء*** » ساهم في انقسامها ووقوعها في أزمات داخلية[1].

أما حزب حركة مجتمع السلم، فإنّه ارتبط بزعيمه ومؤسسه (محفوظ نحناح)، الذي كان يتمتّع بشخصية كاريزمية فاعلة فيه، وتأثيره على عملية اتخاذ القرارات الحزبية تبرز بشكل واضح في التحالفات التي كان يعقدها مع بعض الأحزاب الوطنية والعلمانية، كحزب جبهة التحرير، ومنها؛ التحالف الحكومي في عهد حكومة (علي بن فليس) السابقة (بين سنتي 2000 و 2003)، ومع هذا، فقد لقي كلّ الطاعة من جانب أغلب أعضاء حزبه، باعتراف العديد من نخبة الحركة أثناء انعقاد المؤتمر الثالث (3)، من أمثال (عبد الرزاق مقري) و(أحمد الدان)، حيث: «***اعتبرت زعيمها الشيخ محفوظ نحناح(...) محور قوتها الفكرية وأغوارها الروحية ومواقعها السياسية وخنادقها القيادية منذ أن وضع أولى لبنات التأسيس...***»[2]، وتظهر هيمنة (نحناح) على عملية اتخاذ القرارات المهمة في الحزب بعد إعادة انتخابه في مؤتمر الحزب الثاني (2) عام 1998 بكلّ الصلاحيات الواسعة التي تضمن له السيطرة على هذه العملية وصياغة الخط العام للحركة[3].

وقد بقي منطق فرض القرارات من قبل رئاسة الحركة حتى بعد وفاة (نحناح) ووصول (أبو جرة سلطاني) إلى قيادة الحزب، حيث استطاع هذا الأخير أن يجسد قراره المتعلّق بقبوله منصب وزارة دولة في حكومة (أويحي)، رغم معارضة بعض الأطراف الفاعلة داخله، واتهامها لرئيسها كونه لم يقم باستشارة الهيئات المتخصصة في ذلك، وعلى رأسها مجلس الشورى الوطني[4]، وقد رد (سلطاني) على معارضي دخوله الحكومة بقوله: « ***أنا رئيس الحزب والناطق باسمه طبقًا لقوانين الحركة، وكلّ خروج عن هذا الالتزام يعد تعديا على الشرعية***»[5]، تبع في ذلك رئيس الحركة في تصريحاته أن الحركة عبارة « ثكنة»، أي يجب أن تتّبع آلية الأوامر العسكرية كما هو الحال في نظام الجيش[6]، وقد جاءت هذه الآراء في ظلّ دخول الحزب في علاقات وطيدة مع السلطة السياسية في الجزائر، وإنهاء منطق المعارضة الذي لازم الحركة منذ نشأتها، وتكون بذلك

---

1 زين الدين. ب، « حوار مع مدني مزراق، قيادي سابق في الجبهة الإسلامية للإنقاذ (الحلقة الثانية)»، الشروق اليومي (جريدة يومية)، عدد: 1279، 16 جانفي 2005، الجزائر، ص5.

2 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص102. نقلا عن:
حركة مجتمع السلم، ما بعد المؤتمر الثالث (05 أوت 31 ديسمبر 2003)، ص12.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، 62.

4 نوار سوكو، « حوار مع أحمد الدان، الأمين الوطني للشؤون السياسية والإعلام»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، الجزائر، ص6.

5 حميد يس، « أبو جرة سلطاني يرد على معارضي دخوله الحكومة»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4385، 4 ماي 2005، الجزائر، ص2.

6 الخبر الأسبوعي ، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، المرجع السابق، ص6.

حركة مجتمع السلم أول حركة إسلامية في البلاد العربية تشارك في السلطة[1]، قبل حالة مصر وفلسطين في الانتخابات البرلمانية الأخيرة فيهما.

ومما زاد من عدم ديمقراطية عملية اتخاذ القرار في هذا الحزب، هو اتخاذ رئيسه مجموعة من الإجراءات والعقوبات ضد من عارضوه، بحيث تم إبعادهم من مناصبهم، وإحداث تغييرات شملت أعضاء المكتب الوطني، وبعض القيادات الأخرى وعلى رأسهم (أحمد الدان)، الذي أكّد في قوله أن: « ***أبو جرة أعفاني من مهامي لأنّني اختلفت معه في الأفكار*** »[2]، كما صرح أحد القياديين رأيه في مسألة إستوزار رئيس الحزب قوله: « ***..لا يمكن أن نكون جهازًا تابعًا للسلطة مثل بعض الأحزاب، لكن رئيس الحركة أقحمنا في هذا المسار بقبوله الإستوزار، وما دام الوضع فُرض علينا، لابد أن نخرج منه بحفظ ماء الوجه*** »[3]. كما يبرز مظهر آخر في هذا الحزب ضمن هذا المجال، فخلال عملية التحضير لإجراء الانتخابات الرئاسية عام 2004، وقبل (48) ساعة من انعقاد مجلس الشورى لتقرير موقف الحزب للمشاركة فيها، كان الاتجاه الغالب فيه هو دخول الحركة الانتخابات بمرشّحها، ولكن تدخّل تنظيم «الإخوان المسلمين العالمي» الذي قرر ضرورة دعم الحركة للمرشّح (بوتفليقة)، وتغير القرار بفعل ذلك كليا، باعتبار أن هذا التنظيم يعد الملجأ الأخير في حالة القرارات والأزمات العالقة في الحزب[4]، وليس المخرج موجودا في أطر الحركة كما هو معمول به في لوائحه الداخلية، وهذا يعني عدم استقلالية الحركة في اتخاذ بعض القرارات المهمة.

وليس حال حركة مجتمع السلم مختلفًا كثيرا عن ظروف أحزاب التيار الإسلامي الأخرى كحركة الإصلاح الوطني، حيث عرفت هذه الخيرة أزمة داخلية حول طريقة التسيير واتخاذ القرارات والتحضير للمؤتمر، رغم أن جذور هذه الأزمة ترجع إلى فترة ما بعد الانتخابات الرئاسية لعام 2004، والسياسة المتّبعة من قبل رئيسها (عبد الله جاب الله) في علاقة الحزب بالسلطة، حيث ورد في بيان تطرقت له بعض وسائل الإعلام المكتوبة، والذي صدر من قبل جماعة من المنشقين عن الحزب، وهم خمسة (5) أعضاء قياديين؛ (محمد جهيد يونسي)، (ميلود قادري)، (مصطفى بن بخمة)، (جمال بن عبد السلام) و(عز الدين شيهب)، الذين اتّهموا رئيس الحركة بإخلاله لقواعد التسيير الديمقراطي داخل الحزب، وقد جاء في البيان: « **دوسه** (أي رئيس الحركة) ***على المجلس الشوري الوطني ورئيسه بعدم العودة إليه كأعلى مؤسسة بين مؤتمرين***

---

[1] الحاج بوزيان، « الخطاب الثنائي يضع حمس في مفترق الطرق »، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، الجزائر، ص4.

[2] كمال زايت، « حوار مع أحمد الدان وعبد الرزاق مقري، قياديان في حركة مجتمع السلم»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 327، من 04 إلى 10 جوان 2005، الجزائر، ص6.

[3] الخبر الأسبوعي، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، المرجع السابق، ص4.

[4] الخبر الأسبوعي، عدد: 327، من 04 إلى 10 جوان 2005، المرجع السابق، ص6.

في المواقف المصيرية التي هي من صميم صلاحياته»، وأضاف هذا البيان أن (جاب الله) سعى إلى تعطيل قرارات مجلس الشورى، بالتماطل والالتفاف عليها، وآخرها قراره المتعلّق بالتحضير للمؤتمر، وتجلّى ذلك في نشاطات الجامعة الصيفية للحزب سنة 2004[1].

ويعد مظهر احتكار رئيس حركة الإصلاح الوطني لقرارات الحزب، موضع اتهام آخر من رئيس مجلس الشورى (محمد بولحية)، الذي أكّد بأن العقلية الاستبدادية التي يبديها (جاب الله) ليست وليدة الحاضر، فهي تمتد منذ نشأة الحزب، واحتكار رئيسها لعملية اتخاذ القرارات وتسيير شؤون الحركة، كانت هي الأسباب التي أدت إلى احتجاج الحركة التقويمية، ومظاهر هذا الاحتكار، هي اتصال رئيس الحزب بالحكومة، ورده على مقترحاتها حول تعيين وزراء من الحركة دون الرجوع إلى مجلس الشورى[2]. واثر انقسام هذا الحزب بصفة غير رسمية، أصبح أنصار الحركة التقويمية فيه يتّخذون قراراتهم بمفردهم دون الرجوع إلى مبدأ الشورى والأغلبية والحوار كمبادئ يؤكّدها قانون ونظم الحزب الداخلية، ويظهر ذلك جليا في اتخاذ قرار المشاركة في الانتخابات المحلية التي ستجرى في أواخر عام 2005 في بعض ولايات وبلديات الوطن، قبل أن يتّخذ الحزب أي قرار بشأن ذلك، رغم أن وزارة الداخلية لم تعترف بشرعية المؤتمر الذي عقدته المجموعة المناوئة لرئيس الحركة[3].

وعموما، فإن أحزاب التيار الإسلامي تُعاني من سيطرة واضحة من قبل «الشيخ» أو «العصبة»، وهو نمط التحكّم داخل الجماعة، ونتائج ذلك تعود سلبا عليها، حيث تؤدي إلى ضمور تنظيمي[4].

كما يشهد حزب العمال انقساما حادا داخله بسبب سيطرة الأمينة العامة (لويزة حنون) على مجمل النشاطات التنظيمية، وأهمها عملية اتخاذ القرارات، وقد أكّد النائب والقيادي المنشق فيه (عبد القادر قروسان) أن قائدة الحزب سعت في العديد من المواقف إلى فرض منطقها وقرارها على الأغلبية الحزبية منذ عام 2000، ويتعلّق الأمر بإعلانها عن مساندتها لمسعى السلطة المتعلّق بميثاق السلم والمصالحة الوطنية، وأيضا قرار المشاركة في الانتخابات الجزئية في منطقة القبائل وبعض البلديات في ولايات أخرى، وغيرها من القرارات المهمة التي رفضها بعض القادة في

1 كمال. ب، « استقالة خمسة أعضاء من المكتب الوطني لحركة الإصلاح الوطني»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4225، 24 أكتوبر 2004، الجزائر، ص ص1، 2.

2 زهير. ش، « استبداد جاب الله وراء حركة التمرد»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4371، 16 أفريل 2005، الجزائر، ص5.

3 ع. طاهير، « "تقويمي" الإصلاح يعلنون مشاركتهم في انتخابات القبائل»، صوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد: 2245، 19 جويلية 2005، الجزائر، ص2.

4 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص ص104، 105.

الحزب، وهي تمارس هذه «الديكتاتورية» ضنّا منها –حسب اعتقاده- أن حزب العمال أصبح كبيرا بفضلها[1].

هذه المظاهر وغيرها، تدلّ على أن معظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة تعاني من احتكار قياداتها على عملية اتخاذ القرارات، سواء كانت هذه القيادة نخبةً حزبيةً أو قائدا أوحدا، وهذا ما يؤكّد ضعف الممارسة الديمقراطية فيها، وتعارضها مع نظمها القانونية التنظيمية داخلها ومع القوانين المعمول بها للنظام الحزبي ككل.

الفرع الثاني: واقع مشاركة الأعضاء في عملية اتخاذ القرارات الحزبية

إذا كانت معظم الأحزاب الجزائرية تعاني من تركيز السلطة الفعلية وعملية اتخاذ القرارات في فئة قليلة أو قائدا أوحدا، فإن ذلك انعكس على دور الأعضاء فيها، لاسيما على المستوى القاعدي والأوسط ضمن السلّم الإداري، وقد أصبح دورهم محدودا في عملية اتخاذ القرارات تحديد الخيارات، خاصةً تلك القرارات ذات الأهمية الكبيرة، كمشاركة الحزب في الانتخابات العامة، أو اختيار القيادة فيها، أو المشاركة في السلطة أو عقد تحالفات مع أحزاب أخرى، فما مدى محدودية دور الأعضاء للمشاركة في عملية اتخاذ القرارات داخل هذه الأحزاب السياسية؟

لم يكن دور الأعضاء فعالا في حزب جبهة التحرير الوطني في العديد من الميزات أمام دور القادة التاريخيين، لكن هناك بعض المظاهر التي لعب فيها المناضلون في القاعدة دورا مهما في تأييد قرارات الأجنحة المنقسمة داخل النخبة القيادية (التيار المحافظ والتيار الإصلاحي)، وأهم هذه المظاهر؛ كان سنة 1990، حيث ساهمت الأغلبية في فرض منطقها وتأييد الجناح الإصلاحي آنذاك بصورة ديمقراطية مقابل إرادة الأقلية المحافظة، الساعية إلى السيطرة على الساحة السياسية[2]، غير أن دور الأعضاء في هذا الإطار لم يكن فاعلاً أمام قرار القيادة الجديدة المجسدة في الجناح الإصلاحي، لأن القرار المتّخذ كان من طرف هذا الجناح والتأييد من قبل القاعدة، حيث ساهمت طبيعة العلاقة مع السلطة دورا مهما في هذا المجال.

كما يبرز أيضا خلال عقد المؤتمر الثامن (8) بداية عام 2005، عندما تم إقصاء بعض المناضلين للمشاركة في مناقشاته، والذي كانت له أهمية كبيرة في ظلّ الظروف المتردية التي آل إليها الحزب، وقد احتج العديد من الأعضاء من مختلف المحافظات الولائية، سواء في الجناح المناوئ أو الجناح المناصر للحركة التصحيحية، وقدموا طعونا إلى عضو هيئة التنسيق الانتقالية المكلّف بالنزاعات (سعيد بوحجة)، وشملت موجة الاحتجاجات محافظات ولايات؛ الجزائر،

---

[1] فوزي. م، «حوار مع رمضان تعزيبت وعبد القادر قروسان، قياديان في حزب العمال»، السفير(جريدة أسبوعية)، عدد: 287، من 26 نوفمبر إلى 02 ديسمبر 2005، الجزائر، ص7.

[2] محمد علي المداح، « الجزائر بين الإسلام السياسي والتغيير الديمقراطي»، السياسة الدولية، عدد: 103، جانفي 1991، القاهرة: الأهرام، ص ص201، 202 .

وهران، سكيكدة، باتنة، تيبازة، سعيدة، تيسمسيلت وسطيف وغيرها، وقد اعتبر (بوحجة) قـرارات اختيار مندوبين للمؤتمر الثامن بغير الديمقراطية، مؤكّدا أن: « ***الجهوية والمصلحة الشخصية كانت المقياس الذي أتبع في اختيار المندوبين***»، رغم أن جناحا مهما في الحزب اعتبروا ذلك إجحافا في حقّهم للمشاركة في اتخاذ قرارات وخيارات هامة في هذا المؤتمر، وقد تدخّل (بلخادم)، رئيس هيئة التنسيق والتنفيذ، طالبا من (بوحجة) استدراك الموقف فورا باعتماد القائمة الأصلية[1]، وقد جاء هذا التدخل ليعطي قدرا من المشاركة للمناضلين في المستويات الوسطى، واعترف (بوحجة) في ذلـك بأن: « ***أخطاءًا كثيرة وقعت في مسار التحضير لهذا المؤتمر، وقد تمت معالجتهـا، والآن نـسير نحو جلسة توفيقية***»[2]. غير أن مرحلة ما بعد المـؤتمر بينـت أن خطـة العمـل بـ «المنطـق العشائري»، والهيمنة على مجمل عمليات اتخاذ القرارات، قد تركت آثارها، وذلك بـدل أن يـتم تجسيد الشّعار الذي ترفعه القيادة في كلّ مناسبة «***مصالحة، وحدة واستمرارية***»، لم يتحقّق فعليـا على أرض الواقع[3]، بالرغم من وجود بعض مظاهر المشاركة المحـدودة للمـستويات الوسـطى والأدنى، والاحتجاجات التي ظهرت داخل هذا الحزب في ظروف الأزمة التنظيميـة والـسياسية الأخيرة تؤكّد ذلك[4].

وقد عرف حزب التجمع الوطني الديمقراطي نفس الاحتجاجات، بسبب «سياسة الانغـلاق» داخله، وقلّة الحوار مع أعضاء المستويات الدنيا والوسطى، وظهر ذلك فـي أحـد الاجتماعـات التنظيمية التي عقدها الحزب، منها؛ الاجتماع الذي ضم القيادي (خلفه مبـارك) بمجموعـة مـن المناضلين في القاعدة، إذ بين هذا اللّقاء مدى التباعد بين القمة والقاعدة، نظرا للخط الذي رسـمته القيادة، ويتعلّق الأمر بمشاركة التجمع في التحالف الرئاسي، وعلاقته بالسلطة المركزية وبالأحزاب الأخرى، واعتبر البعض في هذا اللقاء بأن القيادة استبعدت الحـوار كأسـلوب لإشـراك جميـع أعضائها، حيث قال أحد الأعضاء أن: « ***المناضلون يعملون في القاعدة، لكنّهم لا يفلحـون فـي الانتخابات***»[5]، وهذا يدلّ على أن الأعضاء في القاعدة يقع عليهم عاتق العمل الحزبي والاشـتراك ومعظم الأنشطة التنظيمية الأخرى، لكنّهم لا يساهمون بشكل فعال في الجوانـب الهامـة للحـزب لاختيار القادة واتخاذ القرارات.

---

1 حميد يس، « مؤتمر الأفلان ينطلق على وقع معركة القوائم»، <u>الخبر اليومي</u> (جريدة يومية)، عدد: 4305، 30 جانفي 2005، الجزائر، ص3.

2 المرجع نفسه.

3 نوار سوكو، « المجلس الوطني لحزب جبهة التحرير الوطني: منطق الولاءات يرهن نزاهة القائمة»، <u>الخبر الأسبوعي</u> (جريدة أسبوعية)، عدد: 318، من 02 إلى 08 أفريل 2005، الجزائر، ص9.

4 <u>الخبر اليومي</u>، عدد: 4399، 21 ماي 2005، المرجع السابق، ص3.

5 المرجع نفسه.

وتؤكّد قيادة حركة مجتمع السلم على الدور الفاعل لجميع الأعضاء في عملية اتخاذ القرارات الهامة، حيث يرى رئيس المجموعة البرلمانية لـ«حمس» (عبد الحق بومشرة) أن الحركـة تـدعم مبادئ المشاركة والديمقراطية ضمن بناها، ويظهر ذلك في القـرار المتعلّـق بقبـول (سـلطاني) ـ رئيس الحزب ـ منصب وزارة الدولة، وهي خطوة تم تدعيمها من قبل قاعدة عريـضة داخـل الحزب، ومعارضة البعض على هذا القرار يأتي في سياق الرأي والرأي الآخر، ويبقـى العامـل الأساسي في ذلك هو احترام مؤسسات الحزب[1]. غير أن ذلك يعد محدودا للـدور الـذي يقدمـه أعضاء الحزب، وحتى على المستوى القيادي، لأن الحزب يعرف بروز قائد جديـد يرغـب فـي تجسيد النمط الكاريزمي، حيث قام بإقصاء بعض المناضلين في المستوى القيـادي الـذين كـانوا يرفضون استوزاره، ووقفوا ضده في مؤتمر الحزب الأخير عام 2003، وهذه المسألة تدلّ بوضوح على محدودية مشاركة الأعضاء في عملية اتخاذ القرارات ضمن هياكل هذا الحزب.

كما تظهر محدودية دور الأعضاء في اتخاذ القرارات داخل حركة الإصلاح الوطني، وهـي ليست وليدة الحاضر، إذ ترجع هذه الظاهرة إلى ما قبل عام 1998، عندما كان (جاب الله) رئيـسا لحركة النهضة، حيث يرى الباحث (جابي عبد الناصر) أن استبعاد مبدأ المشاركة داخل الحزب في مختلف الميادين، أدى إلى مطالبة أعضائه في مؤتمر الحزب الثاني سـنة 1998 بتكـريس هـذه المشاركة في أطره التنظيمية[2].

ويعرف حزب جبهة القوى الاشتراكية منذ تأسيسه رسميا ارتباطه بمؤسسه وقائـده (حـسين آيت أحمد)، الذي يمثّل شخصية الحزب الكاريزمية، وهيمنته على عملية اتخاذ القرارات[3]، لكـن المرحلة الأخيرة التي يعرفها الحزب، بينت تراجع هذا الدور الذي يجسده (آيت أحمد) في توجيـه وتنظيم القيادة الداخلية، خاصة وأنّه يتواجد في منفاه (سويسرا)[4]، وتقدمه في السن، بالإضافة إلى تراجع دور الحزب، حيث أصبح يعيش خلافات تنظيمية عطّلت عملية اتخاذ القرارات عدة مرات، ففي عام 2003، سعى السكرتير الأول (معمري جودي) آنذاك، والمدعوم من طرف النائب السابق عن ولاية بجاية (جمال زناتي)، وبدعم أيضا من عائلة (بهلول) المقربة من (آيت أحمد) إلى إحكام السيطرة على الحزب، فيما رفضت القاعدة النضالية والجناح الممثّلة في أنصار (أحمد جـداعي)، الذين رفضوا طريقة التسيير واحتكار القرارات، مطـالبين زعـيم الحـزب بتنحيـة الـسكرتير

---

1 نوار سوكو، « حوار مع عبد الحق بومشرة، رئيس المجموعة البرلمانية لحركة مجتمع السلم»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، الجزائر، ص7.

2 جابي عبد الناصر، المرجع السابق، ص171.

3 عبد النور. ب، « الأفافاس..القيادة في الجزائر والإدارة في سويسرا»، المحقق (جريدة أسبوعية)، عدد:05، من 16 إلى 22 أفريل 2006، الجزائر، ص5.

4 مصطفى. س، « الأفافاس يواجه مستقبلا غامضا»، السفير(جريدة أسبوعية)، عدد: 163، من 14 إلى 20 جويلية 2003، الجزائر، ص5.

(جودي)[1]، كما أنّه منذ سنة 2005، ظلّ أعضاؤه عاجزين على اتخاذ قرار بشأن تحديـد موعـد انعقاد مؤتمر الحزب الرابع، بعد تأجيله عدة مرات[2]، وهو ما يدلّ على محدودية هذا الدور فـي جبهة القوى الاشتراكية.

كما يعرف أعضاء حزب العمال مشاركة محدودة في عملية اتخاذ القرارات، رغم تصريحات بعض القيادات بوجود ديمقراطية داخل هياكل الحزب، حيث أكّد العضو القيادي (رمضان تعزيبت) أن حزبه يتمتّع بديمقراطية وحرية ومشاركة لجميع الأعضاء في هذه العملية، وهو الـرأي الـذي رفضه (عبد القادر قروسان) القيادي المستقيل من الحزب، بأن الحزب عـرف بعـد عـام 2000 مشاركة ضئيلة ومحدودة في النشاط الداخلي، مما أدى إلى انسحاب مناضلين في القيادة وحتى في القاعدة[3].

وعرف حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية عدة احتجاجات من قبل أعضاء وقياديين فيه، بسبب العقلية التسييرية للرئيس المفروضة منذ تأسيسه، فقد احتج بعض الأعضاء في المستوى القيادي والأوسط على ذلك، وخرج بعضهم من الحزب، من أمثال (ولد علي) رئيس الحركة الثقافية البربرية التي تمثّل جناح الأرسيدي، و(خليدة تومي)، (عمارة بن يونس)[4] و(خلفة معمـري) مـن الحزب احتجاجا على عدم اعتماد أسلوب المشاركة داخله، وهذا ما يبين حسب بعض الدارسين إلى تذبذب ممارسة الحزب للديمقراطية، على الرغم من ادعائه الالتزام بها[5].

ويبدو مظهر محدودية دور الأعضاء في عملية اتخاذ القرارات في حركة النهضة بارزا في مطالبة القاعدة النضالية في المشاركة في أنشطة الحزب الداخلية، وترجع هذه الاحتجاجات إلى عام 1995، عندما ساندت قاعدة عريضة من قيادات وطنية ومحلية في الحزب قرار دعـم المرشّـح الإسلامي (محفوظ نحناح) في الانتخابات الرئاسية، كما حدث ذلك في المكتب الولائي بالمسيلة، أين حصل هذا الأخير على أعلى نسبة فيها، كما طالبت عدة شخصيات ومناضلين في مؤتمر الحـزب عام 1998 بمشاركة أكثر ورفض مركزية القرار[6].

أن هذه المظاهر تعبر عن بعض العينات التي عرفتها الأحزاب الجزائرية خـلال تجربتهـا المعاصرة، وهي تبين مدى محدودية مشاركة الأعضاء داخلها، وعدم توافقها مع الأطر القانونيـة

---

1 المرجع نفسه.

2 المحقق (جريدة أسبوعية)، عدد:05، من 16 إلى 22 أفريل 2006، المرجع السابق، ص5.

3 السفير(جريدة أسبوعية)، عدد: 287، من 26 نوفمبر إلى 02 ديسمبر 2005، المرجع السابق، ص7.

4 فيصل ساولي، «الأرسيدي عند مفترق الطرق»، المحقق (جريدة أسبوعية)، عدد:05، من 16 إلى 22 أفريل 2006، المرجع السابق، ص6.

5 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص125.

6 جابي عبد الناصر، المرجع السابق، ص171.

التي تنظّم هذه العملية في أغلب الظروف، في حين تختلف هذه المظاهر من حزب إلى آخر، تبعا لبنائه التنظيمي وممارساته الداخلية.

الفرع الثالث: إضفاء الطابع الديمقراطي شكليا على عملية اتخاذ القرارات الحزبية في الجزائر

عرفنا أن معظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة تتميز بوجود هيمنة واضحة على عملية اتخاذ القرارات الحزبية الهامة، بالإضافة إلى محدودية مشاركة الأعضاء ضمن المستويات الوسطى والقاعدية في هذه العملية، وهي مظاهر تشترك فيها أغلب هذه التنظيمات، لكنّها تختلف في سماتها نظرا لبنائها التنظيمي ومدى تركيز السلطة فيها واقعيا، لكن هناك بعض الأحزاب التي تضفي الطابع الديمقراطي شكليا على هذه العملية، لاسيما القرارات غير المهمة، مثل المساهمة في بعض الأنشطة الحزبية والتنظيمية على المستوى الأوسط والقاعدي.

ويظهر هذا جليا، من خلال الخطاب السياسي الذي تبديه بعض الأحزاب، بالإضافة إلى منح القاعدة النضالية في الحزب مبادرات محدودة في هذا المجال، فكثيرا ما سعى حزب جبهة التحرير الوطني على إظهار الجانب الديمقراطي لعملية اتخاذ القرارات داخله، ويبرز هذا أساسا خلال عقد المؤتمرات العامة للحزب، حيث سعت القيادة الخماسية الممثّلة في الحركة التصحيحية إلى عقد مؤتمر جامع في عام 2005، وفتح أبواب الانخراط بشكل ديمقراطي، ومنح مبادرات المشاركة والحوار في اتخاذ القرارات، وترقية الممارسة الديمقراطية ضمن هياكل الحزب، حيث صرح الأمين العام الحالي (عبد العزيز بلخادم) في العديد من اللّقاءات والنشاطات الحزبية على ضرورة « ***بناء صرح الجبهة على أسس ديمقراطية***»، كما أكّد فتح أبواب النقاش داخل الحزب وخارجه حول مسائل وطنية مثل المصالحة الوطنية، المنظومة التربوية، والإصلاحات وتعديل الدستور[1]، وهذا ما أكّده المشرف على إعادة تجديد الهياكل القاعدية للحزب (مصطفى معزوزي)، ودمقرطة الحزب على أساس الممارسة السياسية الشفافة[2]، وقد أبدت قيادة الحزب خلال عقد الجامعة الصيفية عام 2005 على ضرورة تجسيد هذه الجوانب[3]. وليست هذه الخطابات بالجديدة في نشاط الحزب الداخلي خلال مرحلة التعددية، فقد حاول الأمين العام الأسبق (عبد الحميد مهري) منذ تولّيه هذا المنصب عام 1988، سعيه من أجل الأخذ بهذه المبادئ وترقيتها، لاسيما في ظلّ الانتكاسات والانتقادات التي تعرض على الصعيد الداخلي على وجه الخصوص[4]، ونفس الشيء بالنسبة لخليفته (بوعلام بن حمودة) منذ وصوله إلى القيادة عام 1996، حيث أكّد أن عهدته اتّسمت بوجود

---

[1] س. ب، « بلخادم يؤكّد: مراجعة الدستور ليست أولوية لكنّها ضرورة سياسية»، صوت الأحرار(جريدة يومية)، عدد: 2246، 19 جويلية 2005، الجزائر، ص3.

[2] صوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد: 2246، 19 جويلية 2005، المرجع السابق، ص03.

[3] [دون اسم الكاتب]، «الأفلان يعقد جامعته الصيفية نهاية أوت ببومرداس»، صوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد: 2246، 19 جويلية 2005، الجزائر، ص03.

[4] الخبر الأسبوعي ، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص13.

مشاركة وحوار في جميع مستويات الهيكل التنظيمي داخل الحزب، أهمها؛ قرار المشاركة في الحكومة الائتلافية عام 1997[1].

ويلاحظ أن حركة الإصلاح الوطني عرفت هذه المظاهر الشكلية حول إضفاء الطابع الديمقراطي لعملية اتخاذ القرارات، حيث أكّد (جاب الله) بعد الاتّهامات التي وجهت له من قبل جناح الحركة التقويمية حول مركزية القرار والممارسة غير الديمقراطية في الحزب، أن هذه الحركة الاحتجاجية تعبر عن « ***تدافع ديمقراطي سليم داخل الأطر النظامية*** » للحزب في إطار الرأي والرأي الآخر، واعتبر أن بعض الأطراف خارج حزبه – التي لم يحدد مصدرها- أنّها تسعى إلى تضخيمها، وإثارة الاختلاف « ***لضرب حركة الإصلاح الوطني، وتطويق نضالها من أجل التغيير*** »[2]، والملاحظ أنّه حاول إضفاء الطابع الديمقراطي الشكلي في إطار خطاب سياسي يفتقد إلى الممارسة الفعلية على أرض الواقع.

كما تميز خطاب قيادة حركة مجتمع السلم بإضفاء هذا الطابع الشّكلي للممارسات الداخلية، حيث أكّدت مصادر قيادية فيه على الجانب الديمقراطي، وعلى رأسهم (أبوجرة سلطاني)، (عبد الرزاق مقري)، (عبد الحق بومشرة) و(أحمد الدان) وغيرهم، ف (الدان) مثلا أكّد أن النهج الذي اختارته الحركة بعد وفاة (نحناح) هو القيادة الجماعية تحت شعار « ***من التأسيس إلى المؤسسة*** » وأضاف « ***المؤسسات هي صاحبة القرار، ولا يمكن لأي قرار في الحركة أنْ يقبل من طرف القاعدة، إلاّ إذا كان نابعًا من التشاور داخل المؤسسات*** (...) ***وهذا المنهج هو من اختيار القاعدة وليس من القيادة*** »[3]، ونفس الرأي أكّده (بومشرة)، في كون الحركة لم تخل بقاعدة « ***المشاركة والمعارضة*** » حول مسألة الإستوزار[4]، وهي أيضا مظاهر تعبر عن خطاب حزبي شكلي يفتقد إلى تجسيد فعلي في الواقع.

ويبرز هذا الجانب أيضا في الأحزاب العلمانية، كحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وحركة التحدي سابقًا وغيرها، وهي أحزاب تتبنّى المبادئ الديمقراطية في برامجها الانتخابية وقوانينها الأساسية وهياكلها التنظيمية، لاسيما في عملية اتخاذ القرارات داخلها، ويظهر مجال التناقض في «انقلابها» على هذه المبادئ عندما فازت جبهة الإنقاذ في الانتخابات المحلية، ثم

---

[1] الخطاب الافتتاحي الذي ألقاه (بوعلام بن حمودة)، الأمين العام للجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطني، بمناسبة انعقاد المؤتمر السابع للحزب يوم الفاتح مارس من عام 1998، أنظر:
حزب جبهة التحرير الوطني، وثائق المؤتمر السابع، المصدر السابق، ص9.

[2] أ. ملوك وإ. غمري، « قال إن حركة التقويم تدافع ديمقراطي داخل الإصلاح: جاب الله يصف البرلمان بـ "مكتب تسجيل القوانين"»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4399، 12 جوان 2005، الجزائر، ص3.

[3] الخبر الأسبوعي، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، المرجع السابق، ص6.

[4] المرجع نفسه، ص7.

التشريعية عامي 1990 و1991 على التّوالي، حيث أيدت قرار إلغائها[1]، وهو مظهر يعبر عـن تناقض مبادئ الحزب مع ممارساته.

ومن خلال ما تقدم في هذا المبحث، يمكن القول أن أغلب الأحزاب الجزائرية تعـاني مـن مشكلة اتخاذ القرار ديمقراطيا ضمن بناها الداخلية، وهو قصور واضح في الممارسة الديمقراطيـة من الناحية الواقعية، رغم أن إطارها القانوني يكرسها وينظّمها على هذا الأساس، وهذا استنادا إلى:

- الدور المركزي الذي يجسده القادة داخل أحزابهم في عملية اتخاذ القـرارات الحزبيـة الهامـة، بالرغم من اختلاف أنماط القيادة وتركيز السلطة فيها، فالقيادة ممثّلة في نخبة مهيمنة أو قائد أوحد، يبرز من خلاله مظهر الهيمنة على هذه العملية.

- محدودية دور الأعضاء في المستويات الوسطى والقاعدية لهذه الأحـزاب فـي عمليـة اتخـاذ القرارات المهمة، وحتى في المستويات القيادية في بعض الأحزاب التي يظهر فيها النمط القيـادي الكاريزمي بشكل واضح، رغم وجود بعض مظاهر المشاركة والتنافس والنقاش داخلها، إلاّ أنّها تعد ضئيلة مقارنة بما هو منصوص عليه في أنظمتها الداخلية وقوانينها الأساسية من جهةٍ، وبما هـو معمول به في النظم الديمقراطية في هذا المجال من جهةٍ أخرى.

- إضفاء الطابع الديمقراطي شكليا على عملية اتخاذ القرارات داخل معظم الأحـزاب الجزائريـة المعاصرة من أجل تغطية المضمون الحقيقي لمعظم ممارساتها، ويظهر ذلك على المستوى القيادي في البناء التنظيمي، وهو مظهر محدود يغلب عليه الخطاب الحزبي للقادة من جهـة، والنـصوص القانونية لها من جهة ثانية.

[1] نبيل عبد الفتاح، المرجع السابق، ص204.

خلاصة واستنتاجات الفصل الثاني:

ومن خلال دراسة البناء السلطوي للأحزاب الجزائرية المعاصرة، على أساس المؤشرات الثلاثة المتعلقة بطبيعة العضوية، والبناء التنظيمي فيها، بالإضافة إلى المؤشر المتعلق باتخاذ القرار داخلها، يمكن القول أن نمط بناء السلطة في هذه الأحزاب يقوم على أساس تركيزها في يد القيادة الحزبية الممثلة في شخص رئيس الحزب أو الأمين العام من جهة، أو نخبة حزبية محدودة من جهة ثانية، وذلك باختلاف طبيعة هذه الأحزاب حسب اديولوجيتها وحجمها السياسي والتنظيمي ، إذ أن طبيعة العضوية فيها غير قائمة على أساس ديمقراطي فعلي، ولا تتوفّر على مستويات المشاركة والمساهمة من حيث النشاط التنظيمي واتخاذ القرارات، كما أن مختلف أنماط الهياكل التنظيمية في هذه الأحزاب، وان كانت تجسد الممارسة الديمقراطية نظريا، فإنّه من الناحية الواقعية، تتركّز أغلب السلطات في القمة، ويظهر ذلك في عملية اتخاذ القرارات الحزبية وتحديد الخيارات الهامة فيها على أرض الواقع، بالرغم من وجود بعض المظاهر التي تبين محدودية مشاركة الأعضاء في مختلف الأنشطة التنظيمية، وعلى رأسها عملية اتخاذ القرارات غير المهمة، لكنّها تبقى شكلية فقط.

الفصل الثالث:

أنماط التفاعلات في العلاقة بين النخبة والأعضاء داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية.

المبحث الأول:

عملية تداول القيادة داخل الأحزاب الجزائرية.

المبحث الثاني:

دور الأعضاء في تجديد النخبة الحزبية في الأحزاب الجزائرية.

المبحث الثالث:

إدارة الأزمات على مستوى العلاقة بين النخبة القيادية والأعضاء داخل الأحزاب الجزائرية.

الفصل الثالث: أنماط التفاعلات في العلاقة بين النخبة والأعضاء داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية

تُعد طبيعة العلاقة بين النخبة والأعضاء داخل الأحزاب السياسية من القضايا التقليدية لمفهوم الممارسة الديمقراطية، وهو مؤشّر مهم للتعرف على ديمقراطية الممارسة الحزبية من عدمها[1]، وفهم طبيعة هذه العلاقة يتوقّف أساسا على تحليل ودراسة أنماط التفاعلات بين المستوى التنظيمي القيادي والقاعدي، وذلك بالبحث في ثلاث عناصر رئيسية؛ فأما الأول، فيشمل عملية تداول القيادة، المتضمنة التجنيد السياسي الحزبي ودوران النخبة فيها، وأما الثاني، فيتضمن طبيعة مشاركة الأعضاء في تجديد هذه النخبة، في كونها مشاركة فعلية أو شكلية، وأما العنصر الثالث، فيشمل عملية إدارة الأزمات على مستوى العلاقة بين القيادة والأعضاء الحزبيين. ودراسة أنماط هذه التفاعلات لا يتوقّف على أعضاء حزبيين من طبيعة واحدة فحسب، بل يتضمن العلاقة الأفقية والعمودية (الرأسية) بين مختلف المستويات التنظيمية.

وتلعب القيادة دورا كبيرا في هذه التفاعلات بين مختلف المستويات التنظيمية في الحزب السياسي، بحيث تساهم في تحقيق ترابط عضوي ووظيفي بين جميع الأعضاء. ولهذه الأهمية الكبيرة المعطاة للمستوى القيادي، خصصنا المبحث الأول من هذا الفصل لدراسة وتحليل نمط القيادة، وأسلوب الوصول إلى المناصب القيادية في الأحزاب الجزائرية، ثم دور الأعضاء في تجديد النخبة القيادية داخلها في مبحث ثاني، وفي المبحث الثالث والأخير، نركز على أسلوب إدارة الأزمات الحزبية على مستوى العلاقة بين النخبة والأعضاء فيها. وعلى هذا الأساس، نطرح التساؤل التالي:

ما مدى ديمقراطية العلاقة بين النخبة القيادية والأعضاء الحزبيون داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة ؟

المبحث الأول: عملية تداول القيادة في الأحزاب الجزائرية

لا شك أن مبدأ تداول القيادة في أي تنظيم سياسي يُعد مبدأً مركزيا مهما للممارسة الديمقراطية[2]، باعتباره أهم الأركان الأساسية التي تقوم عليها، ويشمل ذلك المناصب القيادية التي لها دور بارز في عملية صياغة السياسات وصناعة واتخاذ القرارات. وفي الأحزاب السياسية يتضمن هذا المبدأ عملية التجنيد السياسي ودوران النخبة، ويدخل هذا الجانب ضمن عملية تجديد القيادات كأساس لحراك نخبوي فعلي.

يتضمن مفهوم التجنيد السياسي كما عرفه الأستاذ (لستر سلغمان Lester G.Seligman) بأنّه:«***عملية إسناد الأدوار السياسية لأفراد جدد***»[3]، بحيث تعتمد هذه العملية في النظم الأوتقراطية على

[1] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص 31.

[2] علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، المرجع السابق، ص 53.

[3] عمرو هاشم ربيع[وآخرون]، المرجع السابق، ص 15. نقلاً عن:
عبد الغفّار رشاد، الرأي العام والنتائج السياسية، القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 1984، ص 137.

معايير المحسوبية، الهيمنة، الوراثة وغيرها، في حين تكون هناك ميكانيزمات رشيدة وعقلانيـة لعمليـة التجنيد، كالانتخاب، حرية وتعددية الترشيحات، في النظم الديمقراطية المعاصرة.

كما تعني عملية دوران النخبة؛ تعاقب الصفوة، ويشتمل ذلك على اختيار أعضاء لجنة موجهة لزمرة صغيرة أو أقلية، أي استبدال هؤلاء الأعضاء في المستوى القيادي بغيـرهم[1] بـشكلٍ دوري ومـستمر، ويشير(باريتو Pareto) في هذا الصدد إلى دورة الأفراد بين المستويين، النخبة واللاّنخبة[2].

إن البحث ضمن هذه المقاربة المتعلّقة بإشكالية تطبيق الديمقراطيـة داخـل الأحـزاب الجزائريـة المعاصرة من جهة، ودراسة عملية تداول القيادة فيها من جهة أخرى، يهدف أساسا إلى معرفة الأسـاليب التي تتّبعها هذه الأحزاب في طريقة اختيار قياداتها في المستوى التنظيمي الأعلى في الواقـع، ومقارنتـه بالنصوص القانونية في هذا المجال، كما يهـدف إلـى فهـم إمكانيـة وجـود نخـب حزبيـة مفتوحـة (Accessible) أو مغلقة.

وعلى هذا الأساس، سنحاول البحث حول ما إذا كانت الأحزاب الجزائريـة المعاصـرة تتّبـع أسـاليب ديمقراطية فعلية في هذا المجال أو العكس؟

وللإجابة على هذا التساؤل الجوهري، نحاول دراسة وفهم طبيعة القيـادة الحزبيـة فـي الجزائـر (المطلب الأول)، على أساس الأنماط القيادية الشائعة في هذه الأحزاب، ونركز في ذلك على النمط القيادي الكاريزمي والنمط الأوليغارشي، ثم تحديد أنماط تداول المناصب القيادية فيها (المطلب الثاني)، من حيـث درجة انتظام هذه العملية والأساليب المتّبعة في هذا المجال.

المطلب الأول: **طبيعة القيادة الحزبية في الجزائر**

تعد وظيفة «القيادة» (Leadership) في الحزب السياسي ذات أهمية كبرى، كونها تـدير الحـزب وتوجه شؤونه ونشاطه التنظيمي والسياسي، كما تساهم في تنمية الرابطة التنظيمية بين أعضائه[3]، حيـث تعرف بكونها عملية تأثير وتوجيه سلوكات وأفكار الآخرين في أي تنظيم تأثيرا مباشرا أو غير مباشرٍ[4].

ويشغل منصب القيادة «صفوة» أو «نخبة» (Elite)، وقد كانت تستخدم هذه الكلمة في القرن السابع عشر(17) لوصف السلع ذات الجودة الممتازة، واستخدامها في اللّغة الإنجليزية كـان فـي سـنة 1823، للإشارة إلى جماعات اجتماعية، لكن شاع هذا الاستخدام بشكلٍ واسع في الكتابات الاجتماعية والـسياسية

---

[1] محمد السويدي، المرجع السابق، ص 166.

[2] عبد الله زبيري، النخبة السياسية في الجزائرية، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية، فرع التنظيمات الـسياسية والإداريـة، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، نوفمبر 2001، ص 103. نقلاً عن:

بوتومور، المرجع السابق، ص65.

[3] محمد السويدي، المرجع السابق، ص 91. نقلاً عن:

إسماعيل علي سعد، المجتمع والسياسة، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1980، ص ص229، 230.

[4] علي الشريف، إدارة المنظمات العامة، الإسكندرية: الدار الجامعية، 1987، ص387.

الأوربية بوجهٍ عام في أواخر القرن التاسع عشر (19)، لاسيما في كتابات الأستاذ (باريتو Pareto)[1]، ثم (موسكا Mosca) و(ميتشلز Michels). وتتألّف الصفوة السياسية من أولئك الذين يملكون مقاليد القوة في الجهاز السياسي على حد تعبير (بوتومور)[2]. والقول بوجود نخبة تملك مقاليد القوة والنفوذ التنظيمي والسياسي في أي منظمة لا يتنافى مع الأسلوب الديمقراطي، كونه يعتمد على فكرة «تكـافؤ الفـرص»، ويشترط ذلك، وجود نخب مفتوحة، بحيث يكون الالتحاق بها متاحا لكلّ المستويات المختلفة، وفق أسـاس الكفاءة الشخصية، والديمقراطية كما يرى (بوتومور) تساهم في تشكّل النخب المتنافسة فيما بينها[3]، لكـن طريقة التنافس هذه، ونمط حكم هذه النخبة، هما اللّذان يحددان مبدأ التوافق مع الممارسة الديمقراطية فـي الواقع.

وتبرز أهمية القيادة في أي تنظيم سياسي، ومنه في الأحزاب السياسية، في كونها ضرورة حتمية لا يمكن الاستغناء عنها، حيث سعت جماعة سياسية من المواطنين والمواطنات فـي لبنـان خـلال بدايـة السبعينيات من القرن الماضي إلى تكوين حزب سياسي بدون قيادات وهيئات مركزية، بيد أن هذه التجربة لم تنجح، إذْ كان هناك حاجة إلى ضرورة تأمين استمرارية العمل، وتأمين الاتصال بين المحازبين، وهذه الحاجة ضمنت وجود مركز حزبي موجه، أي نخبة قيادية مهما كانت التسميات المعطاة لها[4].

وتحليل طبيعة القيادة في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، يوحي بوجود أكثر من نمط قيادي واحد، إذ أن هناك نموذج من الأحزاب السياسية الكبرى والصغيرة من يقوم على نمط كاريزمي، وهناك من هـذه الأحزاب من يقوم على نموذج أوليغارشي، ويعد هذان النمطان بارزان أكثر في حياة هذه الأحزاب.

الفرع الأول: **النمط القيادي الكاريزمي**

أصل الكلمة « كاريزما» يوناني (Kharismata)، الذي يعني الموهبـة، وقـد دخلـت ميـدان الدراسات الاجتماعية عن طريق عالم الاجتماع الألماني (ماكس فيبر Max Weber)، ليدلّ بهـا علـى بعض الأشخاص أو على موهبتهم أو مقدرتهم غير العادية، التي تؤهلهم لأن يكونوا أمثلة لغيـرهم مـن الأفراد، وهذه القوة الخارقة هي التي تجعل الأفراد ينظرون إلى أصحابها على أنّهم ممتازون على غيرهم، ومن ثَم فهم أهلٌ لقيادة الجماهير أو الأحزاب السياسية[5]، فهي إذن مجموعة من الصفات والمواهب التـي يتميز بها بعض الأفراد، يصبحون بفضلها أهلاً للزعامة.

---

1 بوتومور، المرجع السابق، ص 01.

2 المرجع نفسه، ص 09.

3 المرجع نفسه، ص ص 13، 14 و131.

4 ورشة عمل من إعداد: رغيد كاظم الصلح وعلي خليفة الكواري، بعنوان: «الممارسة الديمقراطية في الأحزاب العربية»، في: علي خليفة الكواري [وآخرون]، حوار من أجل الديمقراطية، المرجع السابق، ص 59.

5 محمد السويدي، المرجع السابق، ص ص 31، 32.

ويُعد النموذج القيادي الكاريزمي في الأحزاب السياسية أحد النماذج القيادية التي تتّخذُ أساليبا مميزة لإضفاء الصفة الشرعية[1]، إذ يرتكز أساسا على كون سلطة الدفع تهبط من الأعلى، بالإضافة إلى مبـدأ الزعامة[2]. ونمط القيادة هنا يكون أوحدا، ولذلك يمكن قياسه على أساس الشيخوخة العمرية والسياسية أو كليهما، حيث يتميز القائد الكاريزمي الأوحد عادةً بعمرٍ سياسي أطول خلال فترة وجوده ونـشاطه منـذ التأسيس، كما يتّضح هذا النمط أيضا من خلال طريقة التعيين والاختيار المتّبعة من قبل القادة الكاريزميين في عملية التجنيد السياسي.

ويظهر هذا النمط بشكلٍ عام في بعض الأحزاب الجزائرية المعاصرة[3]، وهي؛ حركة مجتمع السلم، حركة النهضة سابقًا، حركة الإصلاح الوطني، جبهة القـوى الاشـتراكية، التجمـع مـن أجـل الثقافـة والديمقراطية، الحركة الديمقراطية والاجتماعية، حزب العمال، حزب التجديد سابقًا، وبعـض الأحـزاب الصغيرة الأخرى. وقد ارتبطت معظم هذه الأحزاب منذ تأسيسها بقائد كاريزمي أوحد، يعـرف الحـزب غالبا باسمه، حيث يعد زعيمه، كونه يهيمن على النشاط التنظيمي ومعظم القرارات الحزبية المهمة، فضلاً عن الحفاظ على الثبات في مؤسسة القيادة.

فحزب حركة مجتمع السلم الذي عرف هذا النمط القيادي مُنذ تأسيسه رسميا عام 1991 مـن قبـل زعيمه (محفوظ نحناح)، حيث ارتبط هذا الحزب بشخصه، نظرا للميزات التي اتّصف بها خلال فتـرة قيادته لمدة اثنا عشر(12) سنة، إلى غاية عام 2003، تاريخ وفاته، وقد اعترف بـذلك (أحمـد الـدان)، العضو القيادي في الحزب بهذه الميزات، حيث قال:«***يعتبر الشيخ محفوظ نحناح نموذجا مميزا لا يمكـن أن يتكرر، بما كان فيه من الصفات التي جعلته محلّ إجماع لدى أبناء حركة مجتمع السلم، لأنّهم أحسوا فيه رمزا للمشروع الإسلامي، ورمزا للتغيير المنتظـر، ورمـزا للعلاقـة الايجابيـة بـين المناضـل والقيادة***»[4]. ويُعد مبدأ «الزعامية» في حركة مجتمع السلم أحد الأشكال السلبية في نمـط القيـادة لـدى أحزاب التيار الإسلامي في الجزائر، حيث تقترب من مفهوم «الديكتاتورية السياسية»، وهو شـكل يميـز كذلك بعض الأحزاب الجزائرية الأخرى[5].

وكثيرا ما يؤدي هذا النمط إلى زعزعة استقرار التنظيم السياسي عند وفاة هذا القائد، إذ لا يجد هذا التنظيم قائدا يتميز بنفس الصفات التي كان يتوفّر عليها القائد السابق، وهذا ما حدث فعلاً لحركة مجتمـع

[1] هناك عدة نماذج للقيادة الحزبية في مختلف الأحزاب السياسية المعاصرة، يمكن إجمالها في ثلاث (3) أنماط رئيسية؛ النمط الكـاريزمي، والنمط الأوليغارشي ونمط القيادة الديمقراطية. أنظر:

فيليب برو، المرجع السابق، ص 403.

[2] المرجع نفسه.

[3] أبو عبد الرحمان، « زعماء سياسيين خالدون في مناصبهم لا تزحزحهم منها إلا المـوت..؟»، أخبـار الأسـبوع (جريـدة أسـبوعية)، عدد:209، من 02 إلى 09 ديسمبر2005، الجزائر، ص10.

[4] الخبر الأسبوعي، عدد: 324، من14 إلى 20 ماي 2005، المرجع السابق، ص 06.

[5] عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 102.

السلم عند وفاة قائدها (نحناح) [1] عام 2003، حيث تعرض الحزب إلى أزمة تنظيمية على مستوى نخبته وقاعدته بشأن اختيار القائد الجديد، إذ يؤكّد (أحمد الدان) في هذا الشأن أن: «***وفاة محفوظ نحناح أحـدثت فراغًا لم يملأ بعد***»[2]، بالرغم من اعتبار البعض أن الحزب خرج من أزمته حول القيادة[3]، لكنّنا نعتقـد أن آثارها بقيت فيما بعد، والدليل على ذلك، تعرض الحركة إلى أزمة خلافية أخرى، كان طرفا الخـلاف فيها، أولئك الذين انقسموا سابقًا بشأن اختيار القائد الذي يخلف (نحناح).

كما أن نمط القيادة الكاريزمي في هذا الحزب بقي مؤثرا حتى بعد وفاة (نحناح)، ووصول (أبو جرة سلطاني) إلى منصب الرئاسة في أوت من عام 2003، لكن أخّف من السابق، ويتجسد ذلك فـي شـخص القائد الجديد للحزب، من خلال قوله بشأن مسألة استوزاره في الحكومة: « ***أنا رئيس الحـزب والنـاطق باسمه طبقًا لقوانين الحركة*** »[4].

ويظهر ذلك أيضا في حركة النهضة سابقًا، فمنذ تأسيس الحزب عـام 1990، إلـى غايـة 1999، عرف نمطًا قياديا كاريزميا[5] على يد رئيسه (عبد الله جاب الله)، إذ بينت فترة قيادته نزوعا نحو الهيمنـة على النشاط التنظيمي للحركة، وعلى صناعة واتخاذ القرارات المهمة فيها، وقد أفرزت نتائج الانتخابـات التشريعية لعام 1997 بروز قيادات جديدة، احتّلت مناصب هامة في مركز القرار السياسي فـي الدولـة، وفي مؤسسات الحزب الوطنية، كالمجلس الشوري الوطني، وقد كانت ترى هذه النخب في مواقف الزعيم عائقًا أمامها في الوصول إلى الترقية، كما يرى ذلك الباحث السوسيولوجي (عبد الناصر جـابي)، حيـث حاولت أن تغير من ميزان القوة الداخلي بينها وبين القيادة التاريخية، بأساليب عملها وتقاليدها المستمدة من عهد السرية[6]، وقد انعكس عدم التوافق بين الرُؤى داخلها سلبيا في مؤتمر الحزب الثـاني عـام 1998، بعدما تم انتخاب (لحبيب آدمي) أمينًا عاما، حيث أصبح يملك بعض الصلاحيات والاختـصاصات التـي كانت حكرا في يد الرئيس[7]، وهي محاولة لإحداث توازن للبناء السلطوي داخل الحـزب، والحـد مـن كاريزمية (جاب الله) في هذا المجال.

وقد امتد هذا النمط إلى حركة الإصلاح الوطني، الذي أسسه (جاب الله) بعد خروجه مـن الحـزب السابق، وقد اعترف بذلك رئيس مجلس الشورى (محمد بولحية)، حيث اعتبر أن استبدادية رئيس الحركة لها جذورها التاريخية، إذ ترجع إلى فترة قيادته لحركة النهضة، وقد رفض بعض الإطارات داخلها هـذا

---

[1] المرجع نفسه، ص 103.

[2] الخبر الأسبوعي، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، المرجع السابق، ص 04.

[3] عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 103.

[4] الخبر اليومي، عدد: 4385، 4 ماي 2005، المرجع السابق، ص 02.

[5] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص 264.

[6] المرجع نفسه.

[7] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 64.

النمط، حين خاطبه أحدهم قائلاً أن: «***عهد الأبوة قد ولّى، ونحن رفضنا أبوة الحاج مصالي خلال ثورة التحرير، فكتب لها النجاح***»[1]. وقد تأثّر هذا الحزب بفعل خروج قائده الكاريزمي، حيث يبرز ذلك جليا في الانتخابات التشريعية والمحلية لعام 2002، إذ لم تحصل الحركة على أي مقعدٍ في البرلمان، ويُرجع ذلك (فاتح ربيعي)، الأمين العام المؤقت سابقًا للحزب « ***نكسة حزبه في الانتخابات إلى خروج رئيس الحركة الذي عرفت النهضة باسمه***»[2].

كما اتّجه حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى إتباع هذا النمط، رغم قصر تجربته الحزبية التي لم تدم أكثر من ثلاثة (3) سنوات، مقارنةً بأحزاب التيار الإسلامي الأخرى، كالنّهضة وحركة مجتمع السلم، وقد اعترف (أحمد مراني)، العضو القيادي في الجبهة سابقًا بكاريزمية الشيخ (عباسي مدني)، حيث أكّد أنّه كان يفرض رأيه وقراراته، ولا يرجع إلى مجلس الشورى للأخذ بموقف أعضائه[3]. كما يظهر ذلك أيضا في خطاباته السياسية التي كان يلقيها الشيخ (عباسي)، وتلقى تأثيرا كبيرا في أوساط الجماهير، وهذا ما دفع بـ (مدني مزراق)، أحد أعضاء هذا الحزب سابقًا، إلى اعتبار أن الأحزاب الإسلامية في الجزائر بشكلٍ عام، وحزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحلّة بشكلٍ خاص، إلى أنّها « ***دأبت على العمل بالفكر المشيخي عند الزعماء***»، وهذا ما خلّف أضرارا سلبية على بنائها الداخلي، حيث تعرضت معظمها إلى التصدع والانقسام[4]. لكن درجة تركيز هذا النمط في الجبهة الإسلامية يعد أقلّ درجة مقارنةً بحزب حركة مجتمع السلم أو بعض الأحزاب الأخرى، وهذا يرجع لقصر تجربته كما قلنا سابقًا.

ورغم المظاهر السلبية لنمط القيادة الكاريزمي في الأحزاب الإسلامية الجزائرية، لاسيما في انعكاساتها على الممارسة الديمقراطية، إلاّ أن البعض يقر بالوجه الايجابي للقيادة في هذه الأحزاب، حيث اعتبرها تشكل «المرجعية» الأساسية التي تعود إليها جميع الأمور والقضايا الهامة المتعلّقة بمصير ومستقبل الحركة الإسلامية، حيث أكّد (عبد الرزاق قسوم) أن: «***فقدان الحركة الإسلامية للعديد من الرجال، يشكل خسارة للحركة (...) فلو أستعين بهم في التوجيه، لتمكّن هؤلاء من أداء المهام المنوطة بهم (...) ولو أن هذه المرجعيات وجدت المناخ المناسب ووجدت الأذان الصاغية لما وصلنا إلى ما نحن***

---

[1] الخبر اليومي، عدد:4371، 16 أفريل2005، المرجع السابق، ص 03.

[2] عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 102. نقلاً عن:«حوار مع فاتح ربيعي، الأمين العام المؤقت لحركة النهضة»، جريدة الجزيرة الأسبوعية، الصادرة في 18 جانفي 2003، ص15.

[3] المرجع نفسه.

[4] الشروق اليومي، عدد: 1279، 16 جانفي 2005، المرجع السابق، ص 02.

عليه»[1]، وخصائص القيادة بهذا المعنى، تتميز«***بالقدرة الفائقة على الاستمالة والإقناع، كما أن دعايتهم تكون مؤثرة للغاية***»[2].

ولا يتوقّف هذا النمط على أحزاب التيار الإسلامي فحسب، بل يشمل أيضا أحزاب كبرى وصغيرة ذات التوجه الوطني والعلمانيين فالكثير من رؤساء هذه الأحزاب منذ تأسيسها، «***نجدهم إما شيوخ مرجعيون (حالة الأحزاب الإسلامية)، أو زعماء تاريخيون أو قادة مؤسسون (حالة بعض الأحزاب العلمانية والوطنية)، يشبه مسارهم، مسار من يصل إلى السلطة في دول العالم الثالث، بحيث لا يغادرها إلاّ باستقالة جبرية، أو انقلاب عنيف، أو اغتيال غادر، وأخيرا موت طبيعي***»[3]، والكثير من هذه القيادات الحزبية في الجزائر ما زالت تهيمن على مؤسسة القيادة، مثل حالة حزب جبهة القوى الاشتراكية، حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وحزب العمال، في حين هناك من الأحزاب الأخرى التي تأثّرت بهذا النمط خلال فترة معينة من تجربتها المعاصرة، مثل حالة حزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية، وحزب التجديد الجزائري والتجمع الوطني الجمهوري.

فأما حزب جبهة القوى الاشتراكية الذي تأسس سريا منذ عام 1963 على يد رئيسه الحالي (حسين آيت أحمد)، ونشط سريا منذ هذا التاريخ، وحتى خلال فترة التعددية السياسية لا يزال قائده وزعيمه رئيسا للحزب، ولم يحدث أي تغير في نمط القيادة[4]، ويتميز شخص القائد في هذه الحالة بعمرية سياسية أطول، ونمط قيادة مركّز مقارنة بالأحزاب الأخرى، لكن تراجع نتائجه الانتخابية بعد عام 2002، وتواجد القائد الرئيسي في الخارج، وضعف نشاطه التنظيمي على المستوى الداخلي، بالإضافة إلى الخلافات الداخلية فيه، وتركّز إستراتيجية الحزب للحفاظ على مكانته داخل الأممية الاشتراكية[5]، وازدياد دور القيادة الداخلية مجسدة في هيئة الأمانة الوطنية، كلّها عوامل ساهمت في تراجع درجة تركيز هذا النمط مقارنة بالمرحلة السابقة لتجربة التعددية السياسية في الجزائر.

ولا يختلف حال حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية عن سابقه، فهو أيضا عرف هذا النمط الكاريزمي المركّز على مستوى القيادة، قياسا بالعمرية السياسية لقائده (سعيد سعدي)، حيث يعد زعيم الحزب منذ تأسيسه عام 1989[6]، لكن وجه الاختلاف بين هذا الحزب وجبهة القوى الاشتراكية يكمن حول طبيعة القيادة ذاتها، فرئيس الحزب (سعدي) يعد من الجيل الشبابي القيادي، والذي غالبا ما يركّز

---

1 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص ص 100، 101. نقلا عن:
«حوار مع عبد الرزاق قسوم، عضو جمعية العلماء المسلمين، ورئيس جريدة البصائر»، جريدة العربي الأسبوعية، الصادر في 10 فيفري 2004.

2 المرجع نفسه، ص 101.

3 المرجع نفسه، ص 102.

4 أخبار الأسبوع، عدد: 209، من 02 إلى 09 ديسمبر 2005، المرجع السابق، ص10.

5 المرجع نفسه.

6 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 70.

مطالبه حول الممارسة الديمقراطية وتطبيق قاعدة تداول السلطة دوريا[1]، لكن مواقفه النظرية لا تتوافق مع ممارساته من زاوية تغيير وتجديد القيادة داخليا، فمؤسسة الرئاسة في هذا الحزب تتميز بالثبات لعدم وجود تغيير في القائد الحزبي. بالإضافة إلى وجود تركيز سلطوي في هذه المؤسسة على باقي المؤسسات الأخرى داخل الحزب، ووجود هذا التركيز لا يشمل فقط المستويات الوسطى والقاعدية، بل حتى المستوى القيادي في حد ذاته، ويظهر ذلك جليا في سياسات الإقصاء التي مورست على بعض القيادات الجهوية مثل (آيت العربي) و(فرحات مهني)، والتي رفضت معاداة حزبها للبعدين الإسلامي والعربي، وأسباب شخصية أخرى[2].

كما تنطبق نفس الخصائص على نمط القيادة في حزب العمال، فالأمينة العامة للحزب (لويزة حنون) التي تهيمن على هذا المنصب منذ تأسيسه عام 1990، وهو أعلى منصب فيه، يتضمن السلطة الفعلية والصلاحيات الواسعة على جميع المستويات، وتتميز طبيعة القيادة فيه بكاريزمية قوية، ساهمت إلى حد كبير في تماسكه التنظيمي، ومواجهة الحزب الاشتراكي للعمال للوصول إلى استقطاب واسع للشريحة العمالية والنقابية في المجتمع[3]، ويؤكّد (عبد القادر قروسان)، العضو القيادي المنشق عن حزب العمال، أن المرحلة الجديدة في حياة الحزب بعد عام 2000، بينت النمط القيادي التسلّطي لشخص الأمينة العامة، إذ يقول:«***نحن مناضلون عماليون، نُؤمن بالنّقاش الحر والمساواة بين المواطنين والمناضلين، لكن للأسف منذ سنة 2000، لاحظنا هناك مستجدات بعيدة عن تقاليدنا التي عهدناها في حزبنا، لاحظنا أن هناك رأيا واحدا وفكرةً واحدةً، ومن يرفض الانصياع لذلك، فهو مارق وخائن، لقد أصبحت السيدة الأمينة العامة هي الكلّ في الكلّ، منذ أن اعتقدت أن حزب العمال أصبح كبيرا بفضلها (...) ومثل هذه الأساليب في العمل السياسي والنضالي مرفوضة وغير قابلة على الإطلاق***»[4]. ويمكن إرجاع أسباب تركّز هذا النمط بقوة في حزب العمال إلى طبيعة توجهه، كونه «تروتسكي» النشأة، إذ تتميز الأحزاب الشيوعية بتزايد نمو السلطة فيها، نتيجة تنامي الطّاعة والخضوع من قِبل الأنصار والأعضاء، كما يؤكّد ذلك الأستاذ (موريس دوفارجيه)[5].

أما الأحزاب السياسية التي عرفت النمط الكاريزمي على مستوى قيادتها في مرحلة تاريخية من تجربتها، فإنّها تختلف نسبيا في بعض المظاهر مع الأحزاب السابقة، ويتركّز ذلك أساسا في درجة تركيز هذا النمط من جهة، وطبيعة وحجم هذه الأحزاب من جهة أخرى، فنمط الأحزاب القائمة على القيادة الكاريزمية المركّزة توجد على مستوى الأحزاب الكبرى والصغيرة على السواء، وهي لم تستطع التخلّص

---

1 عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص ص 179 و183.

2 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص 165.

3 المرجع نفسه، ص ص 170، 171.

4 السفير، عدد:287، من 26 نوفمبر إلى 02 ديسمبر 2005، المرجع السابق، ص 07.

5 موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص 178.

من هذه الظاهرة، وإن كانت قد خفّت مظاهرها في بعض الأحزاب الأخرى (حالة حزب حركـة مجتمـع السلم)، بينما ينحصر النمط الآخر في الأحزاب الصغيرة وحدها، وبالتّحديد؛ الأحـزاب الـسياسية غيـر الفاعلة في الساحة السياسية والبيئة الاجتماعية.

إذ تعد طبيعة قيادتها كاريزمية، ولكنّها غير مركّزة، بالنّظر إلى النموذج الحزبي الأول. ومن بـين هذه الأحزاب؛ حركة النهضة، الحركة الديمقراطية والاجتماعية، حزب التجديد الجزائري وحركة «مجد» سابقًا.

فأما حركة النهضة، فقد عرفت هذا النمط - كما قلنا - في فترة قيادة (جـاب الله) منـذ تأسـيس الحزب عام 1990، إلى غاية تغير القيادة عام 1999، وفي الحركة الديمقراطية والاجتماعية يظهر هـذا النمط بشكلٍ كبير في فترة قيادة (الهاشمي شريف) الذي أُنتخب منسقًا وطنيا منذ انعقاد المؤتمر التأسيـسي الرسمي عام 1990[1]، إلى غاية وفاته عام 2005[2]، وتركيز النمط القيادي الكاريزمي في هذا الحـزب يرجع إلى طبيعة تكوينه، وفيما ذهب إليه (دوفارجيه) حول تنامي السلطة في يد القيادة لـدى الأحـزاب الشيوعية، إذ تمتد نشأة هذا الحزب - كما رأينا سابقًا - إلى الحزب الشيوعي الجزائري.

وقد عرف حزب التجديد أيضا هذا النمط منذ تأسيسه عام 1989، على يـد قائـده (نـور الـدين بوكروح)، والذي أنتخب في المؤتمر التأسيسي المنعقد في 3 و4 ماي 1990[3]، إلى غاية خروجـه منـه عام 2001، وتم إلغاء منصب الرئاسة والإبقاء على منصب الأمانـة العامـة[4]، وخـلال فتـرة قيـادة (بوكروح)، عرف الحزب شيوعا إعلاميا واسعا، بفضل الخطاب السياسي المعـارض للـسلطة آنـذاك، وطبيعة تكوين القيادة الحزبية التي كانت تضم إطارات شبابية من جيل الاستقلال[5]، وقد خلّـف خـروج القائد الكاريزمي للحزب عام 2001 حدوث خلافات تنظيمية حادة على مستوى بنائها الداخلي[6]، تركّزت أكثر حول الصراع على النفوذ داخل النخبة الحزبية.

كما عرفت حركة مجد سابقًا نمطًا قياديا كاريزميا، تجسد في شخصية رئيس الحـزب (قاصـدي مرباح) منذ التأسيس عام 1990، إلى غاية وفاته في منتصف التسعينيات، والذي كان وراء شيوع الحركة إعلاميا، بفضل خطاباته السياسية والحزبية القوية في أوساط الجماهير من جهة، ومركـزه الـسابق فـي الدولة، (رئيس حكومة أسبق)، من جهة أخرى، لكن اغتيال رئيسها، وخروج بعض الشخصيات المؤسسة،

---

1 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 72.

2 أخبار الأسبوع، عدد:209، من 02 إلى 09 ديسمبر2005، المرجع السابق، ص10.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 70.

4 آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

5 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 70.

6 آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

وضعف نتائجه الانتخابية عام 1997 (0,59 % في الانتخابات التشريعية في نفس السنة)[1]، تراجع تأثيره في الساحة السياسية الوطنية، كما تراجع النمط القيادي الكاريزمي فيه، بتغير مناصب قيادية، وعلى رأسها؛ مؤسسة الرئاسة، حيث أسندت ل(عبد القادر مرباح)[2]، ولم يكن النمط الكاريزمي مركّزا في هذا الحزب، وهذا يرجع أساسا للفترة القصيرة التي ساد فيها هذا النمط.

ويمكن القول من خلال ما تقدم، أن هناك اختلافًا بارزا في نمط القيادة الحزبية القائمة على أساس كاريزمي، فطبيعة البناء التنظيمي في الحزب، والتي تتأثّر بطبيعة توجهه الإيديولوجي، تُؤثر في درجة التركيز من حزب لآخر، بالإضافة إلى حجمه ضمن خارطة الأحزاب، والطبيعة الشخصية للقادة في حد ذاتهم، كلّها عوامل تؤثّر في طبيعة هذا النمط، ولم تستطع معظم هذه الأحزاب التخلّص من هذه الظاهرة، حتى بعد وفاة القائد الأوحد في بعضها، لاسيما في الأحزاب ذات النمط المركّز، وإن كان البعض الآخر منها قد خرج من هذا الإرث التسلّطي، إلاّ أنّها تعرضت لأزمات على مستوى بنائها الداخلي.

الفرع الثاني: النمط القيادي الأوليغارشي

أصل كلمة «أوليغارشية» (Oligarchy) يوناني، مشتق من «أوليغوس» (Oligos)، إذْ تستخدم للدلالة على أن السلطة تعود إلى قسمٍ من المواطنين، أو إلى طبقة اجتماعية، وليس إلى فرد، ولهذا فإن الأرستقراطية (الأخيار أو الشجعان) «أريستوس» (Aristos) تعد نمطًا من أنماط الأوليغارشية، كما كانت تدلّ في العصور القديمة على حكم الأكثر أهليةً وعلما، إلى جانب امتلاك الثروة، حتى أن (أرسطو) لم يكن يعتبر حكم الأقلية الفقيرة حكما أرستقراطيا[3].

أصبح هذا المفهوم يُستخدم في أكثر من نسق تنظيمي ضمن الأدبيات السياسية والاجتماعية، من بينها؛ الدولة والأحزاب السياسية، ويُشير إلى الشكل القيادي الذي يعتمد على قيام طبقة من الرؤساء، تمثّل طائفة مغلقة على نفسها[4]، وتكون السلطة الفعلية بيدها[5]، إذ تستفيد من عدة امتيازات يوفّرها لها النظام القانوني، وتتحكّم في ملفّات الأعضاء والتعيين الداخلي للأشخاص، بالإضافة إلى تمتّع هؤلاء القادة بشهرة كبيرة، حيث تقود الانتخابات العامة، وتبرز هذه الأوليغارشية على أساس تقسيم العمل لاحتكار السلطة، تلك هي الطبيعة الأوليغارشية التي تحدث عليها (ميتشلز) في نظريته حول «القانون الحديدي للأوليغارشية The Iron Law of Oligarchy.» [6]، وأكّدها (دوفارجيه) على جميع أنماط الأحزاب الحديثة، حتى الأحزاب الديمقراطية في حد ذاتها[7].

---

1 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 73.

2 المرجع نفسه.

3 محمد السويدي، المرجع السابق، ص 165.

4 موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص161.

5 محمد السويدي، المرجع السابق، ص 165.

6 Robert MICHELS, Op.Cit, p 279.

7 موريس دوفارجيه، المرجع السابق، ص165.

وتتميز بعض الأحزاب الجزائرية المعاصرة بهذا النمط على مستوى قياداتها، إذ يتشكّل المستوى القيادي من نخبة حزبية تحتكر السلطة الفعلية في البناء التنظيمي، على الأقلّ في الواقع الممارساتي، حيث يشمل هذا النمط؛ جبهة التحرير، التجمع الوطني الديمقراطي، التحالف الوطني الجمهوري، وبعض الأحزاب الصغيرة الأخرى، كحزب التجديد الجزائري.

ويرى بعض الكتّاب من أمثال (إسماعيل قيرة)، (فضيل طيو)، (علي غربي) وغيرهم، أن معظم هذه الأحزاب تعاني من تسلّط القادة القدماء، ووقوفهم في وجه وطموحات الجيل الجديد من المناضلين، وهذا ما أدى إلى شيوع ظاهرة الانشقاق داخل هذه التنظيمات، الأمر الذي يطرح أهمية بروز نخبة جديدة فيها[1].

فحزب جبهة التحرير الذي لم يعرف النمط القيادي الكاريزمي خلال تجربته الحزبية، إذ لم يرتبط بقائد أوحد، إلاّ أن طبيعة قيادته خلال فترة التعددية المعاصرة، بينت وجود النمط الأوليغارشي، بالرغم من وجود عدم ثبات في مؤسسة القيادة، و«عدم شخصنة» السلطة فيه، ويرجع ذلك فيما يرى (رياض الصيداوي) إلى أن النخبة السياسية داخل هذا الحزب «تفكّكت» بعد مجيء مشروع التعددية عام 1989، إثْر فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات[2]، وحدوث خلافات وانقسامات داخله.

ويختلف هذا الحزب عن باقي الأحزاب الأخرى، في كونه مرتبطًا بعلاقات وظيفية وطيدة بالسلطة المركزية في الدولة[3]، ولذلك فإن القيادة تتأثّر بطبيعة هذه العلاقات، وقد قال (عبد الحميد مهري)، الأمين العام الأسبق للحزب في هذا الشأن، أن: «مصالح الأمن عندنا تعتبر نفسها مسؤولة عن تسيير الساحة السياسية»[4]. ويبرز هذا التأثّر في وجود نخبة نافذة تحاول دائما إرجاع الحزب إلى منطق الولاء للسلطة كلّما خرج عن هذا الإطار، ومحاولة إحداث تداول قيادات جديدة تكون كفيلة بإرجاعه إلى هذا الخط[5]. ويمكن تشخيص بعض الأطراف في هذا الحزب التي تتميز بنفوذ كبير على مستوى السلطة الفعلية داخله، منها؛ (عبد القادر حجار)، (عبد الرحمان بلعياط) وغيرهم، مدعومين من أطراف فاعلة في النظام السياسي، حيث استطاعت هذه الجهات داخل الحزب إلى إحداث «انقلاب علمي» في عهد قيادة (مهري) لصالح (بوعلام بن حمودة)، ثم حركة تصحيحية في عهد قيادة (بن فليس) لصالح القيادة الخماسية (هيئة التنسيق والتنفيذ)[6] التي ترأسها (عبد العزيز بلخادم)، حيث تولّت الإشراف على عملية انتخاب المندوبين

[1] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص311.

[2] رياض الصيداوي، «تفكّك النخب الحاكمة في الجزائر»، المرجع السابق، ص57.

[3] الخبر الأسبوعي، عدد:308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص13.

[4] المرجع نفسه، ص10.

[5] المرجع نفسه، ص13.

[6] المرجع نفسه، ص10.

لعقد المؤتمر الثامن (8) في جانفي عام 2005[1]، غير أن هذه النخبة دائمة التغيير، بفعل العلاقات والمؤثّرات الخارجية على الحزب. كما يرى البعض أن سلطة ونفوذ القادة التاريخيين في الحزب تعرضت للتراجع بعد وصول (اليامين زروال) إلى رئاسة الجمهورية عام 1995، ومحاولته نزع هذه السلطة والنفوذ منهم، ليس فقط على المستوى الداخلي للحزب، بل أيضا على مستوى الساحة السياسية، وذلك بدعم تأسيس حزب التجمع الوطني الديمقراطي[2]، حيث انتقل بعض الأعضاء والقادة إلى الحزب الجديد، كما قلنا سابقًا. وكلّ هذه المظاهر، تبين بشكلٍ واضح وجود نخبة حزبية في جبهة التحرير غير مرتبطة بقائد كاريزمي، حيث تتولّى وظيفة القيادة، وتتأثّر بطبيعة العلاقات السلطوية خارج الحزب، حتى وإن تغيرت هذه القيادات، فإن هذا الحزب بقي مرتبطًا بنخبة قيادية جماعية، وهذا الشكل هو الذي يُبرز النمط الأوليغارشي.

ويظهر هذا النمط أيضا في حزب التجمع الوطني الديمقراطي، فعلى الرغم من إقرار بعض الملاحظين أن هذا الحزب يعبر عن الخطاب القيادي الأحادي بعد وصول (أحمد أويحي) إلى منصب الأمانة العامة[3]، إلاّ أن عدم ارتباطه بنمط قيادي أوحد، وتأثير قيادات أخرى على العملية التنظيمية واتّخاذ القرارات فيه، ساهم في وجود قيادة أوليغارشية، حيث برز ذلك بوضوح خلال عقد المؤتمر التأسيسي في شهر أفريل من عام 1998، وتم إسناد منصب الأمين العام لـ(الطاهر بن بعيبش)، فيما تُرك منصب الرئيس شاغرا[4]، باعتبار أن هذا المنصب يسمح لصاحبه الاستحواذ على السلطة الفعلية فيه، وبالتّالي اتجاه نحو النموذج الأوليغارشي، بوجود جماعة نافذة في نخبة الحزب. كما يبرز هذا النمط في مظهرٍ آخر عرفه هذا الحزب، ويتعلّق بعملية الإطاحة بالأمين العام السابق (بن بعيبش) [5]، إذ ساهمت بعض تلك القيادات في دعم هذه العملية جماعيا، وتضم أعضاء المكتب والمجالس الوطنيين، وشخصيات فاعلة في السلطة المركزية، من بينها (محمد بتشين)، مستشار سابق لدى رئيس الدولة آنذاك، وعبد القادر بن صالح)، رئيس المجلس الشعبي الوطني الأسبق، و(مقداد سيفي)، رئيس حكومة أسبق، و(خلفة مبارك)، الأمين العام للمنظّمة الوطنية لأبناء المجاهدين سابقًا، و(شريف عباس)، الأمين العام للمنظمة الوطنية للمجاهدين سابقًا، حيث سعت هذه القيادات إلى الاستقالة الجماعية من عضوية المكتب الوطني[6].

كما تميزت قيادة حزب التحالف الوطني الجمهوري بالنمط الأوليغارشي، حيث ضمت قيادات تولّت مناصب رسمية عليا في الدولة، وفي الحزب العتيد (جبهة التحرير الوطني)، وشخصيات وإطارات من

---

1 الخبر الأسبوعي، عدد:305، من 01 إلى 07 جانفي 2005، المرجع السابق، ص11.

2 أحمد مهابة، «الانتخابات الجزائرية: من الذي كسب الرهان؟»، المرجع السابق، ص141.

3 محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

4 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص60.

5 محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

6 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 60.

المجتمع المدني، ومن بين هذه القيادات؛ رئيس الحزب (رضا مالك)، وهو رئيس حكومة أسبق وعضو المجلس الأعلى للدولة بعد استقالة (بن جديد)، و(سليم سعدي) الذي تولّى عدة مناصب وزارية، و(علي هارون)، وزير سابق وعضو المجلس الأعلى للدولة، وغيرهم، وهي قيادات تاريخية ساهمت جماعيا في تأسيس هذا الحزب[1]، هذا الأخير الذي لم يرتبط بشخصية كاريزمية معينة.

أما بالنسبة لبعض الأحزاب التي عرفت نمطًا كاريزميا، مثل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وحركة النهضة وحزب التجديد، فإنّها تأثّرت أيضا بالنمط الأوليغارشي في فترات من تجربتها الحزبية. ففي حالة الجبهة الإسلامية التي اتّجهت قيادتها إلى نمط كاريزمي، إلاّ أن بعض الدارسين يقرون بوجود قيادة متعددة على مستوى نخبة الحزب، فالباحثة (هدى ميتكيس) ترى أن نسق القيادة مشكّل من عدة كوادر قيادية وسيطة شابة، قادرة على تحقيق أكبر قدر من التواصل مع الجماعات الشبابية، وتسد الفراغ القيادي في حالة وجوده بسبب اعتقالات السلطة لبعضها، منها (علي بن حاج) الذي يحظى بدعم كبير من التيار المتشدد في الجبهة، و(محمد السعيد) و(عبد القادر حشّاني) اللّذان يحضيان بدعم تيار الجزأرة داخل الحزب[2]. ويتوافق هذا الرأي إلى حد كبير مع الواقع، بالرغم من أن رئيس الحزب كان يحظى بتأييد كلّي لجميع هذه التيارات. وتتميز حالة هذا الحزب بامتزاج النمطين في آن واحد، لكن بوجود هيمنة للنمط الكاريزمي.

أما حالة حزب حركة النهضة، فإنّه عرف هذان النمطان خلال فترتين منفصلتين، فبعدما خرج من النمط الكاريزمي عام 1998 بتغيير القيادة وانفصال (جاب الله) عنه، عرف النمط الأوليغارشي، إذ تم وصول قيادات جديدة - كما قلنا - إلى مناصب عليا في الحزب بفضل إحرازها نتائج ايجابية في انتخابات عام 1997، ودخول بعضها في الحكومة، إذ بات من الواضح أن تلقى القيادة الكاريزمية آنذاك معارضة كبيرة منها، كما أصبح لها نفوذًا قويا داخل الحزب، ونذكر منها على سبيل المثال؛ (لحبيب آدمي) الذي أصبح أمينًا عاما للحزب، يضطلع بصلاحيات كبيرة مقابل منصب الرئيس، و(عبد الوهاب دربال)، وزير سابق، و(محمد بوغازي)، وزير سابق أيضا، و(مراد زعيمي)، عضو مؤسس للحزب، و(فاتح ربيعي)، أمين عام بعد (آدمي)، وغيرهم، وقد أصبح لهذه القيادات دور محوري في النخبة الحزبية للنهضة، لاسيما في الصراع على النفوذ داخلها[3].

وقد ساهم خروج (نور الدين بوكروح) من رئاسة حزب التجديد عام 2001 في تغيير نمط القيادة من النموذج الكاريزمي غير المركّز إلى النموذج الأوليغارشي، ويمكن تبرير ذلك بتعدد القيادات التي تداولت على منصب الأمانة العامة، لاسيما بعد إلغاء منصب الرئاسة نهائيا، حيث شملت أربع (4) أمناء

---

1 المرجع نفسه، ص 71.

2 هدى ميتكيس، المرجع السابق، ص ص36، 37.

3 السفير(جريدة أسبوعية)، عدد:175، من 06 إلى 12 أكتوبر2003، المرجع السابق، ص04.

عامون منذ تاريخ خروج (بوكروح) من الحزب، ضِف إلى ذلك، الصراع على النفوذ في نخبـة الحـزب ذاتها، والأزمة الداخلية التي عرفها عام 2005[1].

ومن كلّ ما تقدم، يمكن القول أن طبيعة القيادة الحزبية في الجزائر قد تأثّرت بنمـوذجين متنـافيين للديمقراطية، تركّز أساسا في النموذج الكاريزمي والأوليغارشي، ويبرز هذا التأثّر بشكلٍ كبير في صعوبة هذه الأحزاب الخروج من هذان النمطان، رغم المحاولات الجادة من بعض عناصرها لإضـفاء الطـابع الديمقراطي على الهياكل الأحزاب وقياداتها، لكن هذه المحاولات بقيت محدودة وضعيفة، حيث أدت فـي بعض الأحزاب إلى حدوث شرخ في البناء التنظيمي على مستوى العلاقة بين القيادة والمستويات القاعدية، وما يُبرر ذلك؛ الصراعات والأزمات التي مرت بها خلال تجربتها المعاصرة، وهو مؤشّر آخر يدلّ على تعثّر الممارسة الداخلية في الأحزاب الجزائرية.

كما أنّه باعتبار هذان النموذجان غالبان على نمط القيادة في هذه الأحزاب، إلاّ أنّهما ليسا الوحيـدين ضمن هذا الجانب، وذلك بالنظر إلى أن البعض منها حاولت إضفاء الطابع الـديمقراطي لـنمط القيـادة والعلاقة مع الأعضاء، ويتحدد ذلك أساسا في أساليب وأنماط تداول القيادة فيها.

المطلب الثاني: مميزات عملية تداول المناصب القيادية في الأحزاب الجزائرية

يهدف هذا الجانب من الدراسة للتعرف على أساليب وطرق تداول المناصب القيادية في الأحـزاب الجزائرية المعاصرة، بحيث لا تشمل فقط منصب الرئاسة أو الأمانة العامة، بل تشمل أيـضا المـستوى القيادي الذي يتضمن أعضاء نخبة الحزب، مثل أعضاء المجلس الوطني، والهيئة التنفيذية؛ أي البحث في مسألة انفتاح أو انغلاق النخبة الحزبية. ودراسة هذه الأساليب والأنماط يساهم في فهم جانب من طبيعـة الممارسة الداخلية في هذه الأحزاب من زاوية دوران النخبة، باعتبار أن عملية التداول هذه، تعد شـرطًا ضروريا لتطبيق الديمقراطية.

وعلى هذا الأساس، نقوم بتقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة (3) فروع، حيث يشمل الأول؛ درجة انتظام عملية تداول المناصب القيادية في الأحزاب الجزائرية، كما يتضمن الثاني نمط التداول غير الـديمقراطي للقيادة الحزبية، في حين يتضمن الفرع الأخير نمط التداول الديمقراطي الشكلي لهذه القيادة.

الفرع الأول: درجة انتظام عملية تداول المناصب القـيادية في الأحـزاب الجزائـرية

تشترط عملية تداول المناصب القيادية في الأحزاب السياسية بشكل عام أن تكون دورية، فهي تخول من حيث النّص القانوني لمؤتمرها العام، السلطات والصلاحيات لتجديد النخبـة الحزبيـة عـن طريـق الانتخابات الدورية، وتعقد هذه الأحزاب مؤتمراتها دوريا خلال فترة محددة تختلف من حزب لآخر، ولهذا فإن تحديد درجة تركيز المستوى القيادي فيه، أي فهم إمكانية وجود تجنيد سياسي للنخبة بصفة منتظمـة، فما مدى انتظام دورة النخبة القيادية في الأحزاب الجزائرية؟

---

[1] آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

تختلف درجة انتظام عملية تداول المناصب القيادية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة من حزب إلى آخر، تبعا لتركيز النمط القيادي فيه، سواء كان كاريزميا أو أوليغارشيا، فهناك من الأحزاب السياسية التي لم تعرف تداولاً على منصب الرئاسة إلاّ بعد وفاة رئيسها، وهي حركة مجتمع السلم، والحركة الديمقراطية والاجتماعية[1]، وهناك من عرفت تداولاً ولكن بعد حدوث أزمات حادة على مستوى قيادتها وقاعدتها النضالية، مثلما هو الحال لجبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي وحركة النهضة، وهناك من هذه الأحزاب من لم يعرف تداولاً إطلاقا على هذا المنصب منذ تأسيسها، منها؛ جبهة القوى الاشتراكية، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وحزب العمال والتحالف الوطني الجمهوري، أما على مستوى نخبة الحزب الأخرى في مختلف الهيئات القيادية، فإن هناك تباينًا في دوران وتجديد هذه القيادات داخلها، بالرغم من وجود تغير متفاوت في بعض الأحزاب، مثل حركة مجتمع السلم، وحزب العمال، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، في حين يوجد تداول نسبي ومحدود في بعض الأحزاب الأخرى، لكنّه غير منتظم، وحدث معظمه بفعل صراعات وخلافات داخل هذه الأحزاب ذاتها، مثلما هو الحال لجبهة التحرير، حركة النهضة، جبهة القوى الاشتراكية وحزب التجديد الجزائري.

فأما على مستوى منصب الرئاسة أو الأمانة العامة، فإنّه يمكن الإشارة في البداية إلى أن الأحزاب الجزائرية تختلف حول تسميات هذا المستوى القيادي، فهناك من يستخدم تسمية رئيس الحزب (حركة مجتمع السلم، حركة الإصلاح الوطني، جبهة القوى الاشتراكية، التجمع من أجل الثقافة، التجديد الجزائري سابقًا، النهضة سابقًا، وبعض الأحزاب الصغيرة الأخرى، كالحركة الوطنية للأمل، الحزب الجمهوري، عهد 54، الجبهة الوطنية، الحزب الوطني من أجل التضامن والتنمية)، في حين هناك من الأحزاب من يعتمد على وجود منصب الأمين العام (جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حزب العمال وبعض الأحزاب الأخرى)، وهناك من يعتمد على منصب المنسق الوطني (الحركة الديمقراطية والاجتماعية).

تُشير معظم هذه الأحزاب في وثائقها الداخلية (القانون الأساسي والنظام الداخلي) على أن تداول منصب رئيس الحزب أو الأمين العام يتم على أساس قرارات المؤتمر العام، لكنّها تختلف في تحديد المدة القانونية للتجديد[2]، ويعد هذا التزاما شكليا من قبل هذه الأحزاب، لكنّه غير كاف، بالنّظر إلى طبيعة الممارسة الحزبية في الواقع.

---

1 أخبار الأسبوع، عدد:209، من 02 إلى 09 ديسمبر2005، المرجع السابق، ص10.

2 تختلف المدة القانونية لاختيار رئيس الحزب أو الأمين العام، ومدة عقد المؤتمر من حزب لآخر، فحزب جبهة التحرير الوطني، والتجمع الوطني الديمقراطي، وعهد54، وحركة مجتمع السلم، والإصلاح الوطني، كلّها تحدد خمس(5) سنوات، أما جبهة القوى الاشتراكية، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، فإنّها تحدد ذلك وفق أربع (4) سنوات، فيما تحدد الحركة الديمقراطية والاجتماعية ثلاث (3) سنوات لذلك.

فحزب حركة مجتمع السلم لم يعرف إلاّ تغييرا واحدا على مستوى منصب الرئاسة منذ تأسيسه عام 1991، حيث كان هذا التغيير سنة 2003، ولم يحدث إلاّ بعد وفاة رئيس الحزب (محفوظ نحناح)(1)، الذي كان يجسد زعيما كاريزميا فيه، بالنّظر في تاريخ انعقاد مؤتمرات الحـزب الثلاثـة الأولـى (المـؤتمر التأسيسي، المؤتمر الأول عام1991، والمؤتمر الثاني عام 1998)(2)، فإن جميع هذه المؤتمرات كرسـت اختيار (نحناح) رئيسا للحزب(3). أما المؤتمر الثالث (3) المنعقد عام 2003(4)، فرغم أنّه جاء في أوانـه (مراعاة المدة القانونية، وهي خمس (5) سنوات بين مؤتمرين)، إلاّ أنّه انعقد لاختيار القيادة الجديدة بعـد وفاة الرئيس، وحدث بفعل ذلك أزمة داخلية(5)، شملت جميع مستويات التنظيم.

كما عرف حزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية نفس الظاهرة، بحيث هيمن (الهاشـمي شـريف) على منصب المنسق الوطني - وهو أعلى منصب في الحزب - ولم يحدث أي تداول إلاّ بعد وفاته عـام 2005(6)، ويعد ذلك تكريسا لمبدأ الهيمنة على القيادة والحزب بشكلٍ عام، واسـتبعادا لمنطـق التـداول والتغيير كمبدأ أساسي تشترطه الممارسة الديمقراطية الفعلية.

وبقياس معدل التغير في الحزبان من هذا الجانب، يمكن القول بعدم وجود انتظام في عملية تـداول منصب الرئاسة، وذلك بالنظر إلى الفترة الطويلة للقيادة، مقارنةً بأعمار هذه الأحزاب، بالإضافة إلـى أن عملية التداول التي حدثت على هذا المستوى، جاءت ضرورة حتمية لبقاء وجود الحـزب، ولـيس تقيـدا بمنطق الممارسة الديمقراطية.

كما تتميز أحزاب جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي وحركة النهضة (النوع الثاني) بعدم انتظام في تداول هذا المنصب، إذ أن معظم التغيرات التي حدثت على هذا المستوى، جـاءت بفعـل أزمات داخلية، ولم تراعى المدة القانونية التي حددتها وثائق هذه الأحزاب. فحزب جبهة التحرير عـرف أربع (4) أمناء عامون (أنظر الجدول رقم 4)، ووصول هؤلاء القادة إلى هذا المنصب كان بفعل خلافات داخلية عرفها الحزب.

---

1 أخبار الأسبوع، عدد: 209، من 02 إلى 09 ديسمبر2005، المرجع السابق، ص10.

2 مقابلة مع السيد (محمادي سعدان) الأمين الولائي لحركة مجتمع السلم لبرج بوعريريج، يوم 24 ديسمبر 2005، بمقر المكتب الولائي.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص 62.

4 مقابلة مع السيد (محمادي سعدان) الأمين الولائي لحركة مجتمع السلم لبرج بوعريريج، المرجع السابق.

5 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 103.

6 أخبار الأسبوع، عدد: 209، من 02 إلى 09 ديسمبر2005، المرجع السابق، ص10.

الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني	تاريخ وصوله إلى منصب الأمانة العامة	تاريخ خروجه من منصب الأمانة العامة
عبد الحميد مهري	سنة 1988	سنة 1996
بوعلام بن حمودة	سنة 1996	سنة 2001
علي بن فليس	سنة 2001	سنة 2005
عبد العزيز بلخادم	سنة 2005	ـــ

جدول رقم:4- يمثّل فترة قيادة الأمناء العامون الذين تداولوا على قيادة حزب جبهة التحرير الوطني خلال تجربة التعددية السياسية[1].

ولم يحدث هذا التداول بشكلٍ نظامي وفقًا للوثائق القانونية[2]، بل سبقته أزمات تنظيمية، تمثّلت في خلافات سياسية بين أطراف النخبة الحزبية ذاتها، منها؛ خلافات حول إقرار التعددية في نهاية عام 1988[3]، وخلافات حول أسلوب المعارضة الذي تبنته قيادة الحزب بعد عام 1992، وخلافات سياسية شبيهة بسابقتها بعد عام 2005[4]. (أنظر بالتفصيل حول طبيعة الأزمات داخل الأحزاب الجزائرية في المبحث الثالث من الفصل الثالث، الذي يتناول عملية إدارة الأزمات على مستوى العلاقة بين النخبة والأعضاء داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة).

أما حزب التجمع الوطني الديمقراطي، ورغم قصر تجربته الحزبية مقارنةً بالأحزاب الأخرى، فإنّه لم يعرف أيضا انتظاما على مستوى تداول منصب الأمين العام، وذلك بالنّظر لفترة قيادة (بن بعيبش) و(أويحي)، فهذا الأخير الذي وصل إلى هذا المنصب عام 1999، جاء بفعل أزمة تنظيمية وخلافات بين الأجنحة داخله، أدت إلى الإطاحة بالأمين لعام السابق[5].

ولم يعرف حزب حركة النهضة انتظاما على مستوى تداول منصب الأمين العام بعد التغيير الجذري في الحزب عام 1998، وخروج (جاب الله) من منصب الرئاسة، حيث أثّرت عدة أزمات على استقرار الحزب التنظيمي بعد هذا التاريخ، إذ توحي المشاكل التنظيمية التي خلّفها المؤتمر الثالث (3) عام 2003، صعوبة اختيار قيادة جديدة على رأس الحركة، بعد استقالة (لحبيب آدمي)، ثم (فاتح ربيعي) بعده، وتُرك هذا المنصب شاغرا، بسبب الصراع داخل النخبة الحزبية[6].

---

[1] حزب جبهة التحرير الوطني، [قائمة المسؤولين المتعاقبين على الحزب منذ الاستقلال]، المرجع السابق.

[2] ينص القانون الأساسي لحزب جبهة التحرير على أن انتخاب الأمين العام يكون بواسطة المجلس الوطني أثناء المؤتمر، وفق المادة (31) منه، أنظر:

حزب جبهة التحرير الوطني، القانون الأساسي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص15.

[3] هدى ميتكيس، المرجع السابق، المرجع السابق، ص28.

[4] الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص13.

[5] محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

[6] السفير، عدد:173، من 22 إلى 28 سبتمبر 2003، المرجع السابق، ص02.

كما أثّر عدم الاستقرار المؤسسي في حزب التجديد الجزائري منذ رحيل رئيسه (بوكروح) عام 2001، حيث عرف الحزب تداول أربع (4) أمناء عامون على منصب القيادة، وكلّ هذه التغيرات جاءت بفعل أزمات تنظيمية داخله[1]. ويظهر عدم الانتظام في تداول هذه المناصب عند مقارنة المرحلة الأولى من تاريخ الحزب (من 1989 إلى غاية سنة 2001)، والمرحلة الثانية (بعد سنة 2001)، فمعدل التداول منعدم تماما على مستوى الرئاسة في المرحلة الأولى، في حين هناك تغير مستمر وغير منتظم في الفترة الثانية، ويرجع ذلك إلى وجود تركيز للسلطة والنمط القيادي الكاريزمي في الفترة الأولى مقارنة بالثّانية.

وتوجد أحزاب أخرى لم تعرف أي تداولٍ على منصب الرئاسة منذ تأسيسها، وهذا يرجع أساسا إلى نمط تركيز السلطة في يد القائد الحزبي، بالإضافة إلى تركيز الخاصية الكاريزمية على هذه القيادة، وتنحصر هذه الظاهرة في حزب جبهة القوى الاشتراكية بقيادة (حسين آيت أحمد)، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية برئاسة (سعيد سعدي)، وحزب العمال بقيادة الأمينة العامة (لويزة حنّون)، والتحالف الوطني الجمهوري الذي يرأسه (رضا مالك)[2].

أما على مستوى المناصب القيادية الأخرى، فيمكن تسجيل تباين في عملية التداول من حزبٍ إلى آخر، كما يوجد اختلاف في انتظام دورة النخبة في هذه الأحزاب، بالرغم من أنّها تعاني في مجملها من هيمنة الجيل القيادي المؤسس، والذي غالبا ما يتميز بشيخوخة سياسية و/أو عمرية، ووجود تداول نسبي وغير منتظم، بحيث حدث في بعض الأحيان بسبب سياسات الإقصاء التي تتبنّاها هذه الأحزاب كأسلوب لإدارة أزماتها الداخلية، كما حدث في حزب جبهة التحرير في عام 1996، إذ تم إقصاء أنصار الأمين العام الأسبق (مهري) من قيادة الحزب، وفي سنة 2005، عندما تم إقصاء أنصار (بن فليس) من هذا المستوى، منهم (كريم يونس)، (الصادق بوقطاية) و(عبد القادر زيدوك)، وغيرهم، في إطار ما أطلق عليه بعملية « تشبيب وتطهير الحزب من الجيل القديم»[3]. وفي حزب حركة مجتمع السلم الذي عرف انعقاد مؤتمر تأسيسي وثلاث مؤتمرات عامة، جاءت معظمها غير منتظمة، حيث كرست هيمنة نخبة من أعضائها على مستوى القيادة، تركّزت أساسا في الأعضاء المؤسسين من أمثال (عبد الحميد مغارية)، (محجوبي العيد)، (الحاج عزيز) و(عبد الرزاق مقري) وغيرهم كأعضاء في مجلس الشورى والمكتب الوطني، لاسيما في المؤتمر الثاني المنعقد في عام 1998[4]، كما كرس المؤتمر الثالث (3) هذه الظاهرة

---

[1] آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

[2] يعتبر قادة أحزاب؛ جبهة القوى الاشتراكية، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وحزب العمال والتحالف الوطني الجمهوري، القادة المؤسسون الفعليون لها، أنظر:

رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص ص 66، 67 و70، 71.

ومنذ تأسيسهم لهذه الأحزاب، لم يحدث أي تغيير على منصب القيادة (الرئاسة أو الأمانة العامة).

[3] الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص 10.

[4] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص ص، 62، 63.

بتغيير في إسناد هذه الوظائف بين معظم هذه الأطراف مع صعود بعض الأعضاء من المستوى الأوسـط إلى المستوى القيادي الأعلى.

وكذلك بالنسبة لحزب التجديد في مرحلة قيادة (بوكروح)، حيث جسدت مؤتمرات الحزب خلال هذه الفترة هيمنة شخصيات مؤسسة على هذه المناصب، أبرزها (جيلالي سـفيان)، الأمـين العـام الأسـبق والشخصية الثانية بعد (بوكروح) [1]، بينما عرفت الفترة الثانية تغير واضح بالنسبة لنخبة الحزب الأخرى، لاسيما بعد إلغاء منصب الرئاسة من الهياكل نهائيا في المؤتمر الرابع (4) عام 2004[2]، وهذه التغيرات الحاصلة في البناء الداخلي للحزب تدلّ على عدم انتظام في دورة النخبة الحزبية لهذا الحزب.

فيما حدث تغير طفيف في حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية على هذا المستوى، لكنّه جاء نتيجة سياسات الإقصاء ضد بعض القيادات، مثل (آيـت العربـي) و(فرحـات مهنـي) فـي منتـصف التسعينيات[3].

في حين يمكن تسجيل تداول غير منتظم على مستوى نخبة حزب جبهة القـوى الاشـتراكية فـي المرحلة المعاصرة، وعلى رأسها؛ منصب الأمين الوطني أو السكرتير الأول، حيث عرف الحزب تغييـر أربع (4) قيادات من هذا المستوى منذ عام 1997، وهم: (الصديق دبايلي)، (أحمد جداعي) [4]، (معمري جودي) [5] و(علي العسكري)[6]، لكن تعاقب معظم هؤلاء القادة لم يكن منتظما، بـالنظر إلـى الأزمـات التنظيمية الداخلية والعلاقات مع القاعدة النضالية في الحزب.

وكلّ هذه المؤشّرات في معظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة تبين عدم انتظام دورة النخبة الحزبية، سواء تعلّق الأمر بمنصب الرئاسة أو الأمانة العامة أو المستوى القيادي بشكلٍ عام، وهذا ما يـدلّ علـى وجود مشكلة تطبيق الديمقراطية داخلها، كما يبين بشكلٍ وتضح تعثّر الممارسة الحزبية من هذا الجانب.

الفرع الثّاني: نمط التداول غير الديمقراطي للقيادة الحزبية في الجزائر

تختلف الأحزاب الجزائرية المعاصرة في طريقة التداول على المناصب القيادية من حزبٍ لآخـر، تبعا لبنائها السلطوي، ودرجة تركيز النمط القيادي، ولكن تشترك معظمها في وجود تداول غير ديمقراطي على القيادة، بالرغم من أن الكثير من القيادات والأحزاب في الجزائر تحمل شعار الديمقراطية. ولقد أثّـر

---

1 آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

2 المرجع نفسه.

3 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص165.

4 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص66.

5 السفير، عدد: 163، من 14 إلى 20 جويلية 2003، المرجع السابق، ص05.

6 لحسن أمين والحاج بوزيان، « حوار مع علي العسكري، السكرتير الأول لحزب جبهة القوى الاشتراكية»، الخبـر الأسـبوعي (جريـدة أسبوعية)، عدد: 326، من28 ماي إلى 03 جوان 2005، الجزائر، ص06، 07.

نمط القيادة الكاريزمي أو الأوليغارشي في هذه الأحزاب، وعدم وجود انتظام مستمر في دورة النخبة الحزبية على أسلوب التداول على القيادة، حيث أخذ هذا الجانب شكلاً غير ديمقراطي في أغلب الظروف.

فحزب جبهة التحرير الذي عرف تداول أربع (4) أمناء عامون على قيادته منذ إقرار التعددية السياسية، ورغم الإشادة بتجربته في هذا المجال، إلاّ أن الطريقة التي وصل بها هؤلاء القادة إلى هذه المناصب تُشير إلى وجود نمط غير ديمقراطي في أسلوب التداول، فوصول (عبد الحميد مهري) إلى منصب الأمانة العامة نهاية عام 1988، كان عن طريق الإطاحة بالتيار المحافظ في النخبة الحزبية، الذي رفض إصلاحات رئيس الدولة (بن جديد)[1]، باعتبار أن الجبهة في تلك الفترة، كانت تمثّل حزب الدولة الوحيد. كما أن تولّي (بوعلام بن حمودة) منصب القيادة عام 1996، والإطاحة بـ (مهري) وأنصاره لم يكن بطريقة ديمقراطية، إذ أن بعض الأطراف في نخبة الحزب، وعلى رأسهم؛ (عبد القادر حجار) و(عبد الرحمان بلعياط) تولّوا مهمة «الانقلاب العلمي» أو«المؤامرة العلمية» على حد تعبيرهم، ضد القيادة القديمة، بعد أن عرف الحزب في تلك الفترة معارضةً شديدةً للسلطة المركزية، وهذا ما أدى إلى اتّهام أجهزة الأمن (الجيش) في دعم هذه الحركة التي تولّت الإطاحة به[2]، وقد ذهب الباحث (رياض الصيداوي) إلى القول بالدور المحوري للجيش في دعم عملية تغيير القيادة في هذه الفترة[3]، كما تمت الإطاحة بـ (بن حمودة) فيما بعد من منصب القيادة، عندما أصبح يعبر عن غضبه من السلطة التي لا تستشير حزبه، ولا تشاركه في القرارات ولا في الخيارات السياسية والاقتصادية على حد تعبيره، وخلفه (علي بن فليس) في منصب الأمانة العامة[4]، إلى غاية إلغاء المؤتمر الثامن (8) المنعقد عام 2003، حيث عرف الحزب أزمة داخلية، انعكست فيما بعد على القيادة، وقد استطاعت الحركة التصحيحية ممثّلةً في هيئة التنفيذ والتنسيق، وعلى رأسها (عبد العزيز بلخادم)، (عبد القادر حجار) و(سعيد بوحجة)، الإطاحة بالأمين العام السابق (بن فليس)، واختيار (بلخادم) أمينًا عاما في مؤتمر الحزب الأخير عام 2005[5].

أما بالنّظر إلى الأحزاب التي لم تعرف تداولاً على منصب الرئاسة فيها، مثل جبهة القوى الاشتراكية، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وحزب العمل، فإن عملية تجديد هذه القيادات كانت تتدخّل فيها عدة عوامل مؤثّرة، مثل سلطة القائد الكاريزمي، وتواصل النمط القيادي القديم، إذ أن حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية على سبيل المثال الذي كرس في مؤتمره الثّاني (2) عام 1998 إعادة

---

1 هدى ميتكيس، المرجع السابق، ص ص 32، 33.

2 الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص 10.

3 رياض الصيداوي، « تفكّك النخب الحاكمة في الجزائر»، المرجع السابق، ص69.

4 الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص 10.

5 نوار سوكو، « حوار مع (سعيد بوحجة)، عضو هيئة التنفيذ والتنسيق المؤقّتة في حزب جبهة التحرير الوطني»، الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، الجزائر، ص11.

اختيار (سعيد سعدي) رئيسا للحزب[1]، كما كرسته مؤتمرات الحزب السابقة، بالرغم من اعتبار أنصاره تجديدا للقيادة تم بشكلٍ ديمقراطي.

ويرى (بوعلام بن حمودة) في كتابه «الممارسة الديمقراطية للسلطة بين النظرية والواقع» أن غياب تجديد الإطارات في الأحزاب يرجع لسببين رئيسيين، هما: انعدام برنامج سياسي واضح مدروس، وانعدام اللّجوء إلى الاقتراع السري[2].

تبرز بعض مظاهر التعثّر في ممارسة الديمقراطية على مستوى بعض الأحزاب، حيث عرفت حركة النهضة خلال المؤتمر الثالث (3) عام 2003 إشكالية اختيار القيادة، بعد استقالة (فاتح ربيعي) رئيس الحزب بالنيابة، إذ تُرك هذا المنصب شاغرا[3]، بسبب الصراع على النفوذ في النخبة الحزبية بين جناح (آدمي) و(عبد الوهاب دربال) من جانب، وجناح (محمد علي بوغازي)، (محمد ذويبي) و(عز الدين جرافة) من جانب آخر.

وبالنّظر إلى عملية تغيير القيادة في حزب جبهة القوى الاشتراكية على مستوى منصب الأمين الوطني أو السكرتير الأول، يمكن تسجيل الدور المحوري للرئيس (آيت أحمد) في هذه العملية، إذ أن تقاليد الحزب في هذا المجال تُشير إلى دور الرئيس في تنظيم وتوجيه وتعيين القيادة الداخلية[4].

كما أن عملية وصول (أحمد أويحي) إلى قيادة التجمع الوطني الديمقراطي عام 1999 كانت عن طريق «الإطاحة» بـ (بن بعيبش)، ولم تُجرى على أساس ديمقراطي كما تنص عليه وثائق الحزب القانونية، غير أن القيادي في الحزب (محمد خوجة) يرى بأن عملية الإطاحة بالأمين العام السابق كانت ديمقراطية، ولكنّها لم تكن حضارية[5].

وتشير كلّ المظاهر إلى هيمنة النمط غير الديمقراطي على أسلوب تداول القيادة في أغلب الأحزاب الجزائرية المعاصرة، لاسيما على مستوى رئاسة الحزب و/أو الأمانة العامة، بالرغم من بروز بعض المظاهر الديمقراطية في بعض الأحزاب ذاتها أو أحزاب أخرى، ولكن تقترن في معظمها بالجانب الشكلي، وتبقى محدودة بالنّظر إلى النتائج التي خلّفتها.

الفرع الثالث: نمط التداول الديمقراطي الشكلي للقيادة الحزبية في الجزائر

رغم أن النمط غير الديمقراطي يغلب على عملية تغيير القيادة الحزبية في الجزائر، إلاّ أن هذا النمط ليس الوحيد على مستوى الممارسة الفعلية في الواقع، وحتى على الجانب القانوني الذي يؤثّر في هذه

---

1 Rassemblement pour la Culture et la Démocratie, «Rapport : Positions politiques marquantes du R.C.D», Alger.

2 بوعلام بن حمودة، المرجع السابق، ص136.

3 السفير، عدد:173، من 22 إلى 28 سبتمبر 2003، المرجع السابق، ص02.

4 السفير، عدد:163، من 14 إلى 20 جويلية 2005، المرجع السابق، ص05.

5 مقابلة مع السيد (محمد خوجة)، عضو مجلس الأمة - رئيس اللجنة الاقتصادية والمالية، عضو المجلس الوطني في حزب التجمع الوطني الديمقراطي، في يوم 4 جوان 2006، بمكتبه بمجلس الأمة، الجزائر العاصمة.

الممارسة، إذ تشير بعض تجارب الأحزاب الجزائرية المعاصرة إلى وجود أسلوب ديمقراطي في هذا الشأن، لكنّه يبقى محدودا باعتباره أسلوبا شكليا في معظمه.

ويظهر هذا الجانب على مستوى الوثائق القانونية للأحزاب السياسية، إذ تتشابه معظمها في إقرار التداول الديمقراطي للقيادة، من خلال النصوص التنظيمية لها، حيث ينص القانون الأساسي الحالي لجبهة التحرير الوطني في المادة (31) أن المجلس الوطني هو المكلّف بانتخاب الأمين العام أثناء المؤتمر، كلّ خمس (5) سنوات[1]. كما ينص القانون الأساسي للتجمع الوطني الديمقراطي في المادة (40) على أن انتخاب الأمين العام يتم من طرف المؤتمر الوطني كلّ خمس (5) سنوات[2]، باعتبار هذا المؤتمر يجسد الهيئة العليا، ويمثّل جميع المستويات التنظيمية؛ العليا، الوسطى والدنيا. أما حركة مجتمع السلم، فيؤكّد في قانونه الأساسي، على أن مجلس الشورى هو من يملك المبادرة نظريا حول المشاركة في هذا المؤتمر، كما تنص على ذلك المادتان (14) و(15) منه[3]. وينص القانون الأساسي لحركة الإصلاح الوطني، على أن انتخاب رئيس الحزب يتم من قبل المؤتمر، حسب المادة (34)، في حين يملك الرئيس المبادرة باستدعاء انعقاده، أو يتم من طرف ثلثي أعضاء مجلس الشورى الوطني، في إطار مدة خمس (5) سنوات بين مؤتمرين، وفق المادة (35)[4]. في حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، نجد رئيس الحزب والمجلس الوطني، الهيئتان اللّتان تملكان المبادرة لاستدعاء انعقاد المؤتمر، لكن مدته القانونية محددة بأربع (4) سنوات، وفق المادة (2) و(3) من قانون الحزب[5]. في حين نجد جبهة القوى الاشتراكية و«عهد 54» لا يشيران مباشرة إلى انتخاب الرئيس ضمن المؤتمر، فهذا الأخير الذي يكون باقتراح الرئيس نفسه[6]، غير أن هناك نوع من الغموض حول كون المؤتمر يجسد هيئةً عليا في الحزب، لكن يتم وفق مبادرة الرئيس، لاسيما وأن حزب «عهد54» لا يحدد المدة القانونية لاختيار الرئيس، حيث ربطها بالاستقالة أو الوفاة، حسب المادة (31) من القانون الأساسي[7].

لكن هذا الجانب يبقى محدودا وشكليا، ما لم يقترن بتجسيدٍ فعلي في الواقع، بالرغم من أن للإطار القانوني تأثير مباشر في أسلوب الممارسة، إذ أن تجارب بعض الأحزاب تشير إلى وجود نوع من التّنافس بين أعضاء النخبة الحزبية، لاسيما أعضاء القيادة الجديدة، التي تستند كثيرا على وثائق أحزابها بضرورة

---

1 حزب جبهة التحرير الوطني، القانون الأساسي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص15.

2 التجمع الوطني الديمقراطي، المصدر السابق، ص41.

3 حركة مجتمع السلم، [وثيقة: القانون الأساسي]، المصدر السابق.

4 حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، المصدر السابق.

5 Rassemblement pour la Culture et la Démocratie (RCD), [Statut du RCD] , Op. Cit.

6 حول دور المؤتمر من الجانب القانوني ضمن وثائق حزبا جبهة القوى الاشتراكية و«عهد 54»، أنظر:

« Statuts du F.F.S», in:
Front des Forces Socialistes, 3ème Congrès: L'alternative démocratique, Op.Cit, pp 22, 23.

و: حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، القانون الأساسي للحزب، المصدر السابق.

7 حزب عهد 54، المصدر نفسه.

إشراكها فعليا في القيادة، وبضرورة تفعيل مبدأ التداول وعملية التجديد، ومن ثم فإن هذا التنافس يعد مبدأً أوليا لتوفّر الحد الأدنى من الممارسة الديمقراطية بصورة شكلية.

ويجسد هذا الجانب ميزةً أخرى لنمط التداول الديمقراطية الشكلي في هذه الأحزاب، فالتنافس على القيادة داخل الحزب يعطي له طابعا ديمقراطيا، إذا استند إلى مبدأ الشرعية، فهو مقبول علنًا باسم التعددية، حيث تسعى الاتجاهات المتنافسة إلى التنظيم والتكتّل حول قادتها، واجتماعاتها الخاصة، وهذا الوضع يمكن أن يعطي صورة ايجابية عن الحزب، لأنّه يعبر عن الروح الديمقراطية، أما إذا بدت المنافسات بين التيارات والأجنحة عنيفة، سيؤثّر هذا الوضع على بنائه[1]، ومن ثم على طبيعة الممارسة الحزبية فيه.

وتظهر طبيعة التنافس في بعض الأحزاب الجزائرية بشكل بارز بصفة متفاوتة، مثل حزب جبهة التحرير، وحركات؛ النهضة، الإصلاح الوطني ومجتمع السلم، وحزب التجديد، وجبهة القوى الاشتراكية على مستوى الأمانة العامة، وهي ضعيفة أو منعدمة في بعض الأحزاب الأخرى، مثل؛ حزب العمال، وجبهة القوى الاشتراكية على مستوى الرئاسة، وغيرها.

فالنموذج الأول الذي تبرز فيه طبيعة التنافس بشكلٍ متفاوت، يجسد نوع من المنافسة الحادة بين أجنحة الحزب، كما حدث في جبهة التحرير خلال فترة 2003، بين الجناح الذي يمثّله (بن فليس) وجناح التصحيحيين الذي يمثّله (بلخادم)، حيث أدى الصراع على النفوذ داخل النخبة إلى انقسام الحزب، وتعرضه لأزمة تنظيمية متعددة الجوانب، ساهمت في تعثّره لتحقيق تداول ديمقراطي، بإقصاء بعض أنصار التيار الأول[2]. كما ساهم التنافس بين القيادة القديمة في حركة النهضة عام 1998، ممثّلةً في (جاب الله) من جانب، والقيادات الجديدة التي ظهرت بعد الانتخابات التشريعية عام 1997، من جانب ثاني إلى هيكلة البناء السلطوي الذي كان مركّزا في الجناح الأول بشكلٍ كاريزمي[3]، لكن هذا التنافس أدى إلى أزمة تنظيمية حادة وانقسام الحركة[4]. وعرفت حركة مجتمع السلم تنافسا أقلّ حدةً على منصب الرئاسة بعد وفاة قائدها (نحناح) في سنة 2003، حيث بينت نتائج الاقتراع الداخلي تقارب الأصوات بين (أبوجرة سلطاني) بـ 105 وعبد (عبد الرحمان سعيدي) بـ 95 صوتا[5]، لكن سياسات الإقصاء التي مورست ضد بعض القيادات مثل (أحمد الدان)، بينت تعثّر الحزب في تطبيق قاعدة التداول الديمقراطي[6]. أما حزب التجديد، فقد عرف تنافسا داخل نخبته بعد رحيل (بوكروح) من القيادة عام 2001، لكن انعكاساته السلبية،

---

1 فيليب برو، المرجع السابق، ص264.

2 الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص 10.

3 عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص264.

4 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص 102.

5 حركة مجتمع السلم، [المؤتمر الثالث]، المرجع السابق.

6 الخبر الأسبوعي، عدد: 327، من 04 إلى 10 جوان 2005، المرجع السابق، ص 06.

تعرض الحزب إلى أزمات داخلية[1] بينت وجود تنافس شكلي دون تطبيق نموذج ديمقراطي على عملية التداول، بالرغم من أن الحزب عرف تعاقب أربع (4) أمناء عامون. كما يظهر التّنافس داخل جبهة القوى الاشتراكية على مستوى الأمانة الوطنية، لكنّه شكلي ومحدود، حيث تأثّرت عملية التداول بقرارات وسلطة رئيس الحزب[2].

ورغم أن هذه المظاهر شكلية ومحدودة في الغالب حول التنافس داخل الأحزاب الجزائرية، لكنّها تعد بمثابة انطلاقة أولية لإمكانية توفّر ممارسة ديمقراطية فعلية، بالرغم من أن نتائجها بينت انحرافًا واضحا عن هذا المسار.

أما المظهر الآخر لعملية التداول الديمقراطي الشكلي للقيادة الحزبية في الجزائر، فيبرز على مستوى الخطاب الحزبي لبعض قادتها، حيث يرتكز هذا الخطاب على ضرورة التمسك بآليات الديمقراطية، وعملية تجديد القيادات، بإتاحة فرص للقيادات الجديدة الصاعدة، والتي غالبا ما تتركّز في جيل الشباب. حيث ركّز حزب جبهة التحرير الوطني كأبرز نموذج في هذا المجال في خطابات قادته على ضرورة «تشبيب الحزب» على مستوى القيادة الوسطى والعليا، وهو المشروع الذي نادى به (بن فليس) ومن بعده (بلخادم)[3]. كما يظهر أيضا هذا الخطاب في العديد من هذه الأحزاب خلال تجربة التعددية المعاصرة.

ومن كلّ ما تقدم، يمكن القول أن عملية تداول القيادة في الأحزاب الجزائرية يغلب عليه الطابع غير الديمقراطي، باعتبار أن طبيعة القيادة المتركّزة أساسا في نمطان رئيسيان؛ أحدهما يتضمن النمط القيادي الكاريزمي، والثاني يشمل النمط الأوليغارشي، بالإضافة إلى عدم وجود انتظام في تداول المناصب القيادية في الكثير من الأحزاب، وتركيز أسلوب التداول غير الديمقراطي في البعض الآخر، مع غياب عملية تجديد وتغيير المحتوى العام للنخبة الحزبية، باعتبار أن الكثير من مؤسسات هذه الأحزاب، لاسيما على المستوى التنظيمي الأعلى، تُشكل بالتعيين أو بانتخابات يطعن في نزاهتها، كلّ ذلك أثّر بشكلٍ عام على بنائها التنظيمي، وحدوث أزمات مختلفة، بالرغم من وجود نمط شكلي ومحدود للتداول الديمقراطي على مستوى قياداتها، ينحصر أساسا في الخطاب الحزبي والجانب القانوني فقط، وكلّ ذلك يدلّ على أن **معظم هذه الأحزاب تعيش أزمة قيادة**، تختلف مظاهرها من حزب لآخر، وهو ما انعكس سلبيا على الممارسة الحزبية بشكلٍ عام.

المبحث الثاني: دور الأعضاء في عملية تجديد النخبة الحزبية في الجزائر

يُعد هدف الوصول إلى السلطة المبدأ الرئيسي الذي توجد من أجله الأحزاب السياسية الحديثة، وهي تسعى لتحقيق هذا الهدف انطلاقًا من عدة وظائف، أهمها في الأساس وظيفة تكوين القادة ضمن بناها

[1] آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

[2] السفير، عدد:163، من 14 إلى 20 جويلية 2005، المرجع السابق، ص05.

[3] نوار سوكو، « المؤتمر الثامن لم يرض كافة فرقاء الحزب»، الخبر الأسبوعي(جريدة أسبوعية)، عدد: 311، من 12 إلى 18 فيفري 2005، الجزائر، ص09.

الداخلية، وتصبح من خلالها مثل المدارس التي تلقّن فيها مبادئ ممارسة السلطة إذ غالبا مـا لا تتعـرف الجماهير إلاّ على النُجباء من طلاّب هذه المدرسة، أي أولئك الذين يقع عليهم اختيار أعضاء الحزب. هذا الخير الذي يعد جهازا يساعد القاعدة على اختيار ممثّليها، من خلال منحها «حق المشاركة»[1]، ويتم ذلك وفق مبدأ التنافس، ويكون لدى أعضاء القاعدة النضالية واقعيا الإمكانية لاختيـار قادتهـا علـى أسـاس مؤتمر[2] في أغلب الظروف.

ويرتبط دور الأعضاء في اختيار وتجديد القيادات الحزبية بمفهوم الممارسـة الديمقراطيـة داخـل الأحزاب السياسية، ودراسته تعد بمثابة مؤشّر للتعرف وفهم نمط الممارسة الداخلية فيها، ولهذا اخترنـاه لدراسة وتحليل مدى توفّر الديمقراطية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، وفق التساؤل التّالي:

أي دورٍ يلعبه أعضاء مختلف المستويات التنظيمية في عملية تجديد القيادات في الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة؟

وللبحث في هذا التساؤل، قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى مـستويين؛ يتعلّـق الأول بـأطر مـشاركة الأعضاء في عملية تجديد النخبة الحزبية في الجزائر (المطلب الأول)، من خلال البحـث فـي الأطـر النظامية والعملية، ودور المؤتمرات العامة في تكريس هذه المشاركة، أما المـستوى الثّـاني، فيتـضمن الصعوبات العملية المؤثرة على دور الأعضاء في عملية تجديد القيادات الحزبية في الجزائـر (المطلـب الثّاني).

المطلب الأول: أطر مشاركة الأعضاء في عملية تجديد القيادات الحزبية في الجزائر

تحدد مجموعة الأطر القانونية لدور الأعضاء في المستويات التنظيمية مجموعة الآليات النظامية أو النظرية لحق المشاركة في تجديد القيادة الحزبية، وتجسد ممارسة هذه الأطر في الواقع؛ الأطر العملية أو الواقعية لمدى تمكين هؤلاء الأعضاء من تحقيق ذلك فعليا، وتوجد جميع هذه الأطر فـي العـدة ضـمن المستوى التنظيمي الأوسط مجسدةً في المؤتمرات العامة للأحزاب، في حين هناك أطر غيـر منتظمـة، تجسدها مختلف الاجتماعات والندوات واللّقاءات الحزبية الأخرى[3].

وعلى هذا الأساس، قسمنا هذا المطلب إلى ثلاث (3) فروع، حيث يتـضمن الفـرع الأول الأطـر القانونية والتنظيمية لمشاركة الأعضاء في تجديد النخبة الحزبية وفق وثائق هذه الأحزاب، ويتضمن الثاني الأطر العملية لمشاركة هؤلاء الأعضاء في هذه العملية، في حين يتضمن الفرع الثالث دور المـؤتمرات العامة في تكريس مبدأ المشاركة الفعلية للأعضاء في عملية التجديد، لأن دور هذه المؤتمرات يجسد جانبا مهما من دور الأعضاء في هذا المجال.

---

[1] نبيلة عبد الحليم كامل، المرجع السابق، ص99.

[2] فيليب برو، المرجع السابق، ص378.

[3] وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص31.

الفرع الأول: الأطر النظامية لمشاركة الأعضاء في تجديد القيادات الحزبية

تشترك الأحزاب الجزائرية المعاصرة في معظم الأطر القانونية حول المشاركة الفاعلة في عملية تجديد النخبة القيادية، حيث تشتمل أساسا على المؤتمر الوطني العام، وأطر تنظيمية أخرى، كالاجتماعات والندوات، كما تتّفق على الإطار الديمقراطي الذي يحكم هذه العملية، غير أنّها تختلف في بعض الجوانب الأخرى التي تنظّم عملية المشاركة، ودور القيادة في هذا المجال.

تقر معظم هذه الأحزاب في ضرورة وجود مندوبين (ممثّلين) عن الأعضاء في القاعدة النضالية والمستوى التنظيمي الأوسط، حيث ينص النظام الداخلي لجبهة التحرير في المادة (13) على حقّ أي عضوٍ في الحزب أن يترشّح وينتخب وفق شروط الأقدمية[1]، ويتم اختيار كيفية انتخاب المندوبين من طرف الهيئة التنفيذية للحزب، وبناءا على لائحة من مجلس الوطني[2]. ونجد حزب التجمع الوطني الديمقراطي يحدد هذه الإجراءات في المادة (37) من القانون الأساسي، والتي تنص على أن المناضلين في القاعدة ينتخبون مندوبيهم إلى المؤتمر، وفق ما تؤكّده الأطر القانونية النظامية المعمول بها، ويحتلّ هؤلاء المندوبون المرتبة الثالثة (3) للمشاركة في المؤتمر بعد أعضاء المجلس الوطني، وأعضاء البرلمان والحكومة المنتمين إلى التجمع، وضمن هذا المؤتمر؛ يتم انتخاب الأمين العام وأعضاء المجلس الوطني وفق ما تنص عليه المادة (39) منه[3]. أما حزب «عهد 54»، فينص في قانونه الأساسي على ضرورة تمثيل الهيئات القاعدية والوسطى، ضمن المجلس الوطني، ووفقًا لعدد المناضلين في كلّ ولايةٍ، بحيث يتغير عدد المقاعد في هذه الهيئة حسب تطور عدد المناضلين، على أن كيفية التطبيق تُحدد بقرار من الرئيس، حسب ما تنص عليه المواد (21)، (22) و(23) منه[4]، كما أن أعضاء الأمانة التنفيذية الوطنية، وعلى رأسها رئيس الحزب الذي يقوم باختيارهم حسب معايير المؤهلات، الشعور، التطوع، المواظبة وقدرة التنظيم والإنتاج الفكري، وفق ما تنص عليه المادة (25) من هذا القانون[5]، ومن خلال هذه المظاهر، فإن رئيس الحزب يجسد دورا مهما داخل هيئاته، باعتباره منتخبا من المؤتمر، وهو يملك سلطة التعيين، وإنهاء المهام وتجديد القيادات، بالرغم من وجود بعض السمات لدور الأعضاء في النشاط التنظيمي ضمن قرار الأغلبية، وحق المشاركة في نشاطات الحزب، وعلى رأسها تجديد القيادات الوسطى، وبعض القيادات العليا في المؤتمر العام[6].

---

1 حزب جبهة التحرير الوطني، النظام الداخلي: المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و1 فيفري 2005، المصدر السابق، ص ص12، 13.

2 المصدر نفسه، ص45.

3 التجمع الوطني الديمقراطي، المصدر السابق، ص ص39، 40.

4 حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، القانون الأساسي للحزب، المصدر السابق.

5 المصدر نفسه.

6 تشير المواد المتعلّقة بالحقوق والواجبات ضمن القانون الأساسي لحزب عهد 54، بالإضافة إلى المواد المتعلّقة بالمؤتمر الوطني إلى دور الأعضاء في نشاط الحزب، الترشّح وإجراءات الانتخاب، أنظر:
المصدر نفسه.

وفي حزب حركة مجتمع السلم، نجد ضمن قانونه الأساسي؛ التأكيد على حق الانتخاب والترشّح في مختلف الهيئات والمستويات التنظيمية للحزب، وفق المادة (9)، كما ينص أيضا على ضرورة تمثيل أعضاء المستوى التنظيمي القاعدي في المؤتمر بالدرجة الأولى، بالإضافة إلى مستويات وهيئات أخرى، حسب المادة (13)، على أن يحدد مجلس الشورى الوطني نسب ومعايير المشاركة، والذي يمنح المجالس الشّورية الولائية أو المستوى التنظيمي الأوسط في كيفية توزيع النسب العائدة له بين المكاتب البلدية، كما تنص عليه المادة (15)، في حين يجسد المؤتمر صلاحية تشكيل مجلس الشورى الوطني، وتزكية رئيس الحركة المنتخب من هذا المجلس حسب المادة (16)(1).

كما تتوفّر هذه الجوانب في حركة الإصلاح الوطني من الناحية النظرية، إذ يشير القانون الأساسي للحزب على أن المؤتمر يضم جميع الأعضاء في كلّ المستويات التنظيمية العليا والقاعدية، ويتّخذ قرارات متعلّقة بتزكية أعضاء القيادة المقترحين من مجلس الشورى الوطني، وانتخاب الرئيس، بالإضافة إلى انتخاب نسبة معينة من أعضاء مجلس الشورى، وفق المواد (25)، (33) و(34) منه(2)، على أن دور الأعضاء في القاعدة ينحصر على المستوى التنظيمي الذي يوجدون فيه.

ويجسد القانون الأساسي لحزب جبهة القوى الاشتراكية هذه الميزات، حيث ينص على أن تمثيل المندوبين للمؤتمر الوطني أو الاستثنائي يكون تمثيلهم على مستوى الفدراليات أو المكاتب الولائية، أما نسب مشاركتهم، فتقدم من طرف المجلس الوطني ولجنة التحضير للمؤتمر، حسب النصوص رقم (6-2) و(6-3)(3).

وبالنسبة لحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، والحركة الديمقراطية والاجتماعية، فإن مندوبي المؤتمر الوطني يتم تمثيلهم من طرف القاعدة النضالية، بحيث يساهمون في نشاط المؤتمر، الذي يعد السلطة العليا في التنظيم الحزبي، بالإضافة إلى نشاطهم في مختلف اجتماعات وندوات ومؤتمرات المستويات الوسطى والقاعدية(4).

كلّ هذه المظاهر تجسد التزام معظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة بضرورة تطبيق الديمقراطية نظريا (من حيث النّص)، حيث تمنح دورا فاعلاً للأعضاء في النشاط التنظيمي، وعلى رأسها عملية

---

1 حركة مجتمع السلم، [وثيقة: القانون الأساسي للحركة]، المصدر السابق.

2 حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، المصدر السابق.

3 « Statuts du F.F.S», dans:
Front des Forces Socialistes, 3ème Congrès: L'alternative démocratique, Op.Cit, p 23.

4 يحدد جانب التمثيل والمشاركة في المؤتمر، بالإضافة إلى دور الأعضاء في عمليات انتخاب وتجديد القيادات بصفة غير مباشرة (عن طريق المندوبين) في حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية في الفصل الأول من القانون الأساسي، أنظر:

Rassemblement pour la Culture et la Démocratie (RCD), [Statut du RCD] , Op. Cit.

أما في حزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية، فيحدد هذا الجانب في المواد (27)، (28)، (29) و(30) في قانونه الأساسي، أنظر:

Mouvement Démocratique et Social, [Statuts], Op. Cit.

اختيار وتجديد القيادات، غير أن هناك تفاوت بين هذه الأحزاب في أطر مشاركة هؤلاء الأعضاء من هذا الجانب، وعلاقته بدور القيادة في تحديد معايير المشاركة وتنظيم هذه الأطر في هذا المجال، لكـن يبقـى السؤال المطروح حول ما إذا كانت هذه الأطر النظرية مجسدة في الواقع الحزبي فعليا؟

الفرع الأول: الأطر العملية لمشاركة الأعضاء في تجديد القيادات الحزبية

يشترط مبدأ المشاركة الفعلية للأعضاء في عملية تجديد نخبة الحزب التقيد بالنّصوص القانونية التي تؤكّدها الوثائق واللّوائح الداخلية، ولا يتوقّف هذا الشرط عند هـذا الحـال، بـل يتطلّـب تـوفّر ثقافـة مشاركاتية[1] يجسدها السلوك السياسي للقادة والأعضاء. فما مدى تطابق النّص مع الواقع الحزبـي فـي الجزائر ضمن هذا المجال؟ وما مدى توفّر هذه الثقافة في عملية التجديد داخل هذه الأحزاب؟

يُفترض في عملية مشاركة الأعضاء في تجديد المُحتوى القيادي في الأحزاب السياسية توفّر مبـدأ الاختيار السياسي، ويتطلّب ذلك تعدد الفرص المتاحة أمام من يمارس هذا الاختيار، ويتجسد ذلـك عـن طريق الانتخاب بالاقتراع السري بين مرشّحين متعددين، وليس بالتصويت العلني على قائمة معدة سلفًا[2]. وهذا ما يعاب على نمط الممارسة الحزبية في أغلب البلدان العربية والنامية، ومنه في الجزائر، حيث يرى (غسان عطية) و(أحمد خليفة) أن الكثير من التجارب الحزبية في هذه البلدان بينت أن القيادات العليا تقوم فيها بتعيين القيادات الدنيا، دون الأخذ بقاعدة الانتخاب، وحتى أحيانًا دون أخذ واسـتمزاج رأي الحزبـي المراد تعيينه فيما إذا كان يريد أن يصار إلى تعيينه في المراتب القيادية أم لا، أي أن القيادة تعين للحزبي دوره في الحزب[3].

وتتميز بعض الأحزاب الجزائرية المعاصرة بهذه الخاصية، فحزب جبهة التحرير الوطني في بداية تجربة التعددية السياسية عرف هذه الظاهرة، إذ أن الرئيس (بن جديد) في تلك الفتـرة، ونظـرا للعلاقـة العضوية بين الحزب والدولة، قام بإجراء تغييرات تنظيمية واسعة النطاق، بهدف دعم مـشروعه حـول الإصلاحات السياسية، حيث شملت تعيين (محمد الشريف مساعدية) مسؤولاً عن الأمانة العامة للحـزب، هذا الأخير الذي قام باستكمال عملية تشكيل المكتب السياسي واللّجنة المركزية[4].

كما لم يكن دور الأعضاء فاعلاً في عمليات إسقاط وتنصيب الأمناء العامون لهذا الحـزب خـلال تجربته المعاصرة، فعملية تنحية (مهري) وأنصاره، وتنصيب (بن حمودة) على رأس الحزب جاءت بفعل

---

1 إعداد: لاري دايموند، المرجع السابق، ص22.

2 سعد الدين إبراهيم [وآخرون]، المرجع السابق، ص ص467 و475.

3 تقرير عن ورشة عمل حول: « الممارسة الديمقراطية في الأحزاب العربية»، من إعداد: رغيد كاظم الصلح وعلـي خليفـة الكـواري، أنظر:

علي خليفة الكواري [وآخرون]، حوار من أجل الديمقراطية، المرجع السابق، ص59.

4 هدى ميتكيس، المرجع السابق، ص28.

«الانقلاب العلمي» الذي قاده (حجار) و(بلعياط) وغيرهم[1]. كما تميزت عملية الإطاحة بـالأمين العـام السابق (علي بن فليس) بالتشابه بسابقتها، عندما وقف مع أنصاره ضد دعم ترشـيح (بوتفليقـة) لرئاسـة الجمهورية لعهدةٍ ثانية[2].

وقد جسد دور الأعضاء في هذا الحزب الإطار غير المؤسس لعملية تجديد المحتوى البشري فيـه، حيث يبرز في وجود احتجاجات وشكاوي رفعتها القاعدة النضالية والمستويات الوسطى في الاجتماعـات واللّقاءات التي عقدها الحزب، وأبرز مثال على ذلك، تلك الاحتجاجات التي تقدمت بها بعـض العناصـر خلال انعقاد المؤتمر الثامن (8) عام 2005، وتجسدت في شكل طعـون حـول عـدم شـرعية بعـض المندوبين، حيث حُذِفت أسماء بعض مندوبي المؤتمر من قائمة الولاية التي ينتمون إليها، وقد طالت عملية الإقصاء والتهميش حتى بعض أنصار الحركة التصحيحية الموالين للتيـار الإصـلاحي، وانتقلـت هـذه الاحتجاجات في بعض الحالات إلى صراعات مباشرة بين أطراف الحزب أثناء عقد هذا المؤتمر[3]. وقـد انتقلت مخاوف القيادة الحزبية لجبهة التحرير من بروز الاحتجاجات بعد المؤتمر بشأن عمليات انتخابـات أمناء ومكاتب القسمات والمحافظات، حيث طالت فترة الاعتراف بشرعية المؤتمر الثامن (8) مـن قبـل وزارة الداخلية، لاسيما بعد رفع بعض الأعضاء في الحزب احتجاجاتهم إلى السلطة الوصية بشأن حدوث «خروقات» أو «تجاوزات» تنظيمية وسياسية في المؤتمر الملغى عام 2003[4].

ولم يبرز أي دورٍ فاعلٍ للأعضاء في حزب التجمع الوطني الديمقراطي أثناء عملية تغييـر القيـادة عام 1999، حيث تم إسقاط الأمين العام السابق (بن بعيبش) على يد أطراف فاعلة داخل الحزب، أبرزهم (أحمد أويحي)، بالرغم من أن القيادة الجديدة في البداية لقيت قبولاً واسعا من قبل القاعدة النضالية، إلاّ أن تراجع نتائج الحزب في انتخابات عام 2002، والدور المحوري للأمين العام على مستوى القرار الداخلي والنشاط التنظيمي، بالإضافة إلى تراجع التقدم السياسي للبلاد خلال فتـرة حكمـه بـين 1997 و2002، لاسيما بعد صدور تقرير اللّجنة البرلمانية المستقلّة حول التحقيق في تزوير انتخابات عام 1997، وحدوث انقسامات حادة في صفوفه، وأدى هذا الوضع إلى مطالبة بعض المناضلين بضرورة استقالة (أويحي) من منصب الأمانة العامة، لكن هذا الأخير الذي سعى إلى تحريك القواعد والأجنحة المساندة لـه والمحايـدة داخل المجلس الوطني، حيث تهالت بيانات المساندة والرسائل من المكاتب الولائية، تطالب بعودة (أويحي) وتزكيته من جديد أمينًا عاما[5]. كما يبرز مجال التعيين أثناء عقد المؤتمر التأسيسي للحزب عـام 1998،

---

1 الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص 13.

2 المرجع نفسه.

3 الخبر اليومي، عدد:4305، 30 جانفي 2005، المرجع السابق، ص03..

4 جمال لعلامي، «جبهة التحرير تنتظر ترخيص وفتوى الداخلية»، الشروق اليومي (جريدة يوميـة)، عـدد:1407، 16جـوان 2005، الجزائر، ص03.

5 محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

حيث أثّر نفوذ بعض المنظمات المدنية، كالمنظّمة الوطنية للمجاهدين، ومنظّمة أبناء المجاهدين، وغيرها، على عملية اختيار الأمين العام، حيث ترك منصب الرئيس شاغرا، بسبب تعارض الرُؤى بين مختلف الأطراف المشكّلة لهذا الحزب[1].

وقد بينت تجربة التحالف الرئاسي بين جبهة التحرير والتجمع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم وضعا غير إيجابي لدور الأعضاء النضالية لهذه الأحزاب، إذ أن الاجتماعات واللّقاءات التي عقدتها هذه الأخيرة بعد الاستفتاء حول ميثاق السلم والمصالحة والوطنية، بينت مدى تباعد هذه القواعد على خطّ القيادة، حيث انحصر دور المستويات التنظيمية الدنيا والوسطى على مطالبه الصورية في الأساس، وقد بين اللّقاء لتنظيمي الذي جمع مناضلي ثماني (8) مكاتب ولائية في شرق البلاد لحزب التجمع الوطني الديمقراطي مدى التباعد بين مطالب القاعدة ونخبة الحزب، بالرغم من أن هذه الندوة كانت حول تكوين المناضل سياسيا، وتوسيع نطاق مشاركة قاعدة الحزب، إلاّ أن هذه الأخيرة أبدت تذمرا للدور السياسي الذي يجسده القادة، وطرح أحدهم قوله على عضو المكتب الوطني (خلفة مبارك): «***كيف نحافظ على ما لدينا من مناضلين؟***»، و«***هل نحن حزب حاكم، مشارك في الحكم أم معارض أم نمارس التملّق؟***»، كما طالب بعضهم بضرورة تبنّي الحوار والمشاركة داخل الحزب، في حين طرح البعض الآخر مسألة انشقاق وتمرد بعض منتخَبي التجمع في بعض المجالس البلدية والولائية[2]. فيما أبدت القاعدة النضالية في قسنطينة لحزب جبهة التحرير تذمرا من عملية التجديد الغامضة، وغير المتناسبة وأهداف الحزب في هذه المحافظة، أثناء لقاء مبعوث الأمانة الوطنية للحزب (مصطفى معزوزي) مع المناضلين، وقد اتّهم بعضهم جناحا فيه بضم شباب بدون تأهيل في القسمات، وهدد معظمهم بالانسحاب الجماعي في حالة استمرار الوضع[3]. كما بين اللّقاء التنظيمي لإطارات حركة مجتمع السلم في عام 2005، مدى استياء القاعدة النضالية من خطاب القيادة، حيث أبدى الأمناء الولائيون ملاحظات بشان عرقلة القيادة المبادرة على المستوى المحلّي، وتوقّفها عن توسيع دائرة التنظيم، لاسيما خلال الانتخابات المحلية الجزئية لعام 2005، كما سجل هؤلاء الأمناء استياءا من الخطاب السياسي الحالي لقيادتهم، والذي يرون فيه «***الكثير من الانبطاح مقارنةً مع الخطاب الذي تميزت به المراحل السابقة***»[4].

وقد تأثّر حزب حركة مجتمع السلم من قبل بعملية اختيار القيادة الجديدة بعد وفاة الرئيس (م.نحناح) عام 2003، فلم يكن دور الأعضاء في القاعدة النضالية فاعلاً في الصراع على النفوذ داخل نخبة الحزب، حيث تأثّرت هذه العملية بدور النخبة القيادية في مجلس الشورى، والتي حسمت الأمر لصالح (أبو جرة سلطاني)، كما قلنا سابقًا.

---

1 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص171.

2 الخبر اليومي، عدد: 4399، 21 ماي2005، المرجع السابق، ص03.

3 المرجع نفسه.

4 الخبر اليومي، عدد: 4567، 03 ديسمبر 2005، المرجع السابق، ص03.

ولم يكن دور الأعضاء فاعلاً داخل حركة النهضة في دعم الرجل التاريخي في الحزب (مراد زعيمي) الترشّح للقيادة، بعد استقالة رئيس الحركة بالنيابة (فاتح ربيعي)، وترجع أسباب ذلك إلى وجود خلافات تنظيمية داخل النخبة القيادية للحزب، لاسيما بين أنصار (لحبيب آدمي) من جهة، والتيار المناوئ، ممثّلاً في (عبد المالك بوغازي) و(محمد دويبي)، حيث رفض (زعيمي) الترشّح، وقد نتج عن ذلك فراغًا في مؤسسة القيادة على مستوى الأمانة العامة، وعضوية مجلس الشورى الوطني[1].

كما يبرز الدور المحدود للأعضاء في حركة الإصلاح الوطني، من خلال الموقف المحايد الذي تبنته أغلبية القاعدة النضالية في بداية الخلاف بين أنصار (جاب الله) من جانب وأنصار «الحركة التقويمية» من جانب آخر، وقد تأثّر هذا الحياد في موقف الأعضاء بفعل هذه الظروف، وحدوث انقسام واضح بين المناضلين، حيث أدى إلى ظهور احتجاجات غير مؤسسة، ووقعت نتيجة ذلك مشادات عنيفة ومباشرة في شهر جوان عام 2005 بقسنطينة[2]، قبل أيام من انعقاد جلسة المحكمة حول الخلافات بشأن عقد المؤتمر الأول للحزب.

وقد ظلّ دور الأعضاء في حزب جبهة القوى الاشتراكية محصورا في مطالب مبدئية موجهة للرئيس (حسين آيت أحمد)، هذا الأخير الذي يملك المبادرة واقعيا بتعيين أو عزل الأمناء الوطنيين، بفضل السلطة الكاريزمية التي يتمتّع بها داخل الحزب، فالخلافات التنظيمية التي شهدتها الجبهة خلال عام 2003، بينت الدور المحدود للمناضلين في القاعدة للتأثير على عملية تنحية السكرتير الأول (معمري جودي)، وإعادة اختيار الأمين الوطني السابق (أحمد جداعي)، حيث أبدت القاعدة النضالية تذمرا من القيادة الحزبية، وتراجع نشاط وأداء الحزب بفعل الخلافات داخله، ولم يكن هذا الدور فاعلاً، حيث انحصر في توقيع لائحة معارضة ترفض استمرار قيادة (جودي) على المستوى الداخلي[3]، بالرغم من أن بعض الملاحظين يرون في الخلافات الداخلية لهذا الحزب أن لها جوانب خلفية أخرى، إذ أن السكرتير الأول في تلك الفترة كان مدعوما من طرف النائب السابق عن ولاية بجاية (جمال زناتي)، والذي يترأس الحركة الثقافية البربرية التي تمثّل الجناح القوي للحزب، وبدعم كبير كذلك من عائلة (بهلول) المقربة من (آيت أحمد)، والذين يسعون إلى إحكام السيطرة على الحزب، وإبعاد أنصار (جداعي) والقيادات السابقة، أمثال (يخاف)، (بوعيش) و(بوهادف)[4]، وهذا يعكس بوضوح تأثّر دور الأعضاء بالصراع على النفوذ في نخبة هذا الحزب.

ويظهر الدور الضعيف والمحدود للأعضاء في حزب التجديد الجزائري، من خلال الظروف السياسية والتنظيمية التي عرفها منذ خروج رئيسه (بوكروح) عام 2001، حيث تميز بالاحتجاج على

---

1 السفير، عدد: 173، 22 إلى 28 سبتمبر 2003، المرجع السابق، ص02.

2 آخر ساعة، عدد: 1407، 04 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

3 السفير، عدد:163، من 14 إلى 20 جويلية 2003، المرجع السابق، ص05.

4 المرجع نفسه.

الأمين العام (عبد الرزاق إسماعيل) على عمليات التعيينات، والفصل التعسفي الذي طال بعض أعضاء المجلس الوطني والمنتخبين، وقد لعب أعضاء هذا المجلس دورا في تحريك احتجاجات القاعدة على هذا الوضع، حيث تقدم الطرف المعارض بعريضة مفصلة تضم اثنا عشر (12) نقطة، اعتبروها ترهن مصير الحزب[1].

فيما جسد الأعضاء في الأحزاب القائمة على النمط الكاريزمي وضعا محدودا وسلبيا، لأنّه يعتمد أساسا على التوجيه من الأعلى، فحزب العمال الذي تتزعمه (لويزة حنون) منذ نشأته، تمثّل دورا فاعلاً في عملية تعيين القيادات وتجديدها، وعمليات الفصل من الحزب، في المستوى التنظيمي الأعلى والأوسط، كما يذهب إلى ذلك العضو القيادي المنشق (عبد القادر قروسان) [2].

وعموما، فإن معظم الأحزاب الجزائرية على اختلاف توجهاتها السياسية والفكرية، وحجمها السياسي، فإنّها تشترك في مثل هذه الخصائص المميزة لدور الأعضاء في القواعد النضالية، كما أن نمط المشاركة محدود، والتي تعاني من عدة عقبات، يحصرها (إسماعيل قيرة)، (علي غربي)، (فضيل طيو) و(صالح فيلالي) في مايلي[3]:

قلّة تجربة معظم التشكيلات السياسية، وتفشّي ظاهرة الزعامة الشخصية، والروحية والثقافية، والجهوية التاريخية، فقدان الثقة في النخبة السياسية، وعلى رأسها قيادات الأحزاب المعارضة بشتى اتجاهاتها، والاختلاف حول حدود العمل الديمقراطي.

كما تميز دور الأعضاء بالمحدودية، وقيامه على أساس «الاحتجاج غير المؤسس» في حالات تسلّط القادة الحزبيين، وانفرادهم في تسيير الشؤون الداخلية والتنظيمية للحزب، وهذا ما انعكس سلبا على الثقافة والسلوك السياسيين لأغلب المناضلين في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، لاسيما الأحزاب التي عرفت أزمات متعددة الجوانب.

الفرع الثالث: دور المؤتمرات العامة في تكريس مشاركة الأعضاء لتجديد القيادات الحزبية

يتم البحث ضمن هذا المستوى في انتظام وفاعلية المؤتمرات العامة للأحزاب الجزائرية المعاصرة، لأن المؤتمر العام في شكله النظري يعد إطارا مهما لدور الأعضاء ومشاركتهم في عملية تجديد القيادات الحزبية، ويتجسد ذلك في ضرورة توفّر مندوبين يمثّلون أعضاء القاعدة النضالية والمستوى التنظيمي الأوسط في فعاليات وقرارات هذا المؤتمر، لاسيما فيما يتعلّق بعمليات انتخاب وتجديد النخبة الحزبية، ولذلك، فإن تعدد المؤتمرات وانتظام انعقادها، فضلاً عن فاعليتها، يساهم في تكريس مشاركة الأعضاء في تجديد القيادة، ومن ثم، فهو يساهم في تجسيد ديمقراطية داخل الأحزاب من هذا الجانب، وقلّة هذه

---

1 آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

2 السفير، عدد:287، من 26 نوفمبر إلى 02 ديسمبر 2005، المرجع السابق، ص07.

3 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص ص316، 317.

المؤتمرات، وعدم وجود انتظام في عقدها، وعدم فاعليتها، يؤثّر على الممارسة الحزبية في هذا المجـال. وعلى هذا الأساس، تكمن أهمية دراسة هذا المستوى، لِما له من علاقة أساسية بمسألة تطبيق الديمقراطية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة.

وبالرغم من أنّنا تطرقنا إلى الجانب المتعلّق بدرجة انتظام انعقاد دورات المـؤتمرات العامـة فـي الأحزاب الجزائرية المعاصرة في المبحث الثّاني من الفصل الثّاني، الذي يتضمن البناء السلطوي داخـل هذه الأحزاب خلال التجربة التعددية، إلاّ أنّه من الأهمية بمكان، التطرق إلى فاعلية هذه المؤتمرات فـي تفعيل وتكريس مشاركة الأعضاء في عملية تجديد القيادات الحزبية في الجزائر، لأنّه متغير مهم ضـمن مؤشّر دراسة أنماط التفاعلات في العلاقة بين النخبة والأعضاء في هذه الأحزاب، والجدول التّالي يبـين المؤتمرات المنعقدة لبعض الأحزاب الجزائرية المعاصرة.

تسمية الحزب	عدد المؤتمرات المنعقدة خلال تجربة التعددية المعاصرة
حزب جبهة التحرير الوطني	أربع (4) مؤتمرات
التجمع الوطني الديمقراطي	مؤتمرين اثنين(2)
حركة مجتمع السلم	ثلاث (3) مؤتمرات عادية
حركة النهضة	ثلاث (3) مؤتمرات عادية
حركة الإصلاح الوطني	المؤتمر التأسيسي فقط
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	ثلاث (3) مؤتمرات
جبهة القوى الاشتراكية	ثلاث (3) مؤتمرات
حزب التجديد الجزائري	أربع (4) مؤتمرات
حزب عهد 54	ثلاث (3) مؤتمرات

جدول رقم 5: - يمثّل عدد المؤتمرات العامة التي عقدتها بعض الأحزاب الجزائرية خلال تجربـة التعددية المعاصرة.

وبالنظر إلى الجدول، يمكن القول أن هناك تفاوت في عدد المؤتمرات المنعقـدة خـلال التجربـة التعددية من حزب إلى آخر، ومضمون هذا التفاوت يشتمل على انعقاد عـدد معتبـر ومتـوازن لـبعض الأحزاب مقارنةً بعمر تجربتها الحزبية، فحزب جبهة التحرير الوطني الذي عقد أربع (4) مؤتمرات خلال المرحلة المعاصرة، وبمعدل أربع (4) سنوات لكلّ مؤتمر واحد، وهو معدل متوازن مع فترة سبعة عشر (17) سنة من عمر التجربة التعددية. وأيضا بالنسبة لحزب التجديد الذي عقد أربع (4) مـؤتمرات منـذ تأسيسه، وتليها الأحزاب التي عقدت ثلاث (3) مؤتمرات عامة فقـط، مثـل حـزب التجمـع الـوطني

الديمقراطي[1] وحزب عهد 54[2]، بالرغم من أنّها حقّقت معدلاً مقبولاً مقارنةً بعمر تجربتها، لكن يبقى هذا محدودا. أما بالنسبة لحزب حركة الإصلاح الوطني الذي لم يعقد أي مؤتمرٍ عام عادي، باستثناء مؤتمره التأسيسي منذ نشأته عام 1999، بالرغم من أن تجارب الممارسة الديمقراطية في الأحزاب المعاصرة تشترط ثلاث (3) إلى أربع (4) سنوات لكلّ مؤتمر واحد، حتى تسمح أكثر بتوفّر مشاركة الأعضاء في المستويات التنظيمية الدنيا والوسطى. لكن السؤال الذي يُطرح في هذا الصدد؛ ما مدى فاعلية هذه المؤتمرات في إشراك الأعضاء لتجديد نخبة الحزب القيادية؟

يظهر مستوى الفاعلية بالنسبة لهذه المؤتمرات الحزبية في درجة الانتظام في عملة عقد دوراتها من جهة، وفي درجة مشاركة كلّ المستويات في فعالياتها من جهة أخرى، أي مدى تكريس هذه المؤتمرات لمبدأ «الإشراك الفعلي» لجميع الأعضاء في الحزب.

بالنّظر إلى تجارب الأحزاب المعاصرة، وبالاستناد إلى مضمون المطلب الأول من المبحث الثاني، في الفصل السابق، حيث يتضمن خاصية درجة انتظام المؤتمرات العامة في الأحزاب المعاصرة، فإنّنا قلنا أن هذه الأحزاب لم تحقّق انتظاما كاملاً في دورات انعقاد مؤتمراتها الحزبية، بالرغم من وجود معدل كاف لدوراتها، ويرجع ذلك فيما يبدو إلى تعرض بعض هذه الأحزاب لأزمات داخلية ومشاكل تنظيمية، ساهمت في تأجيل وتأخير عقدها، وتأخيرها، يعني عدم تقيدها بالنصوص القانونية والتنظيمية لوثائقها الداخلية، وهذا ما انعكس على إمكانية إتاحة الفرص لمشاركة الأعضاء، وهو مؤشّر جزئي دال على عدم تكريس مبدأ المشاركة داخل معظم هذه الأحزاب، وهذا بدوره عامل مؤثّر على تطبيق الديمقراطية فيها.

أما من حيث فاعلية هذه المؤتمرات في تكريس مشاركة الأعضاء لتجديد قيادات الأحزاب الجزائرية، فيمكن القول أن معظمها لم تحقّق هذا الدور بشكل فعال وتام، بالنظر إلى دور القادة أنفسهم، وتأثيرهم الكبير على النشاط التنظيمي العام للحزب وقراراته، وبقي دور الأعضاء محدودا في هذا المجال، فبالرجوع إلى فعاليات ونتائج المؤتمر الثامن لحزب جبهة التحرير الوطني المنعقد في عام 2005 مثلاً، يمكن تسجيل بعض مواطن الضعف في موقف المناضلين في المستوى القاعدي، وأزمة اختيار مندوبي المؤتمر في المستوى القاعدي والوسيط كرست هذا الضعف، كما كرست الدور المحدود للقاعدة الحزبية في عملية اختيار وتجديد القيادات[3]، بحيث تم تسجيل 313 حالة غير شرعية، لم تكن توافي الشروط المطلوب توفّرها لحضور المؤتمر، والمشاركة في فعالياته، كما تم ترشيح أعضاء لا يوافون سبع (7) سنوات نضال متتالية داخل الحزب، بالرغم من أن رئيس الحزب اتّخذ إجراءات بشأن الحالات غير

---

1 مقابلة مع السيد (يحي نصال)، مكلّف بالتنظيم على المستوى الوطني في حزب التجمع الوطني الديمقراطي، في يوم 4 جوان 2006، بالمكتب الوطني (الجزائر وسط)، الجزائر العاصمة.

2 مقابلة مع السيد (توفيق شلاّل)، أمين وطني مكلّف بالاتصال والإعلام في حزب عهد 54، في يوم 4 جوان 2006، بالمكتب الوطني، الجزائر العاصمة.

3 الخبر اليومي، عدد: 4305، 30 جانفي 2005، المرجع السابق، ص03.

الشرعية بعدم مشاركتهم في انتخاب الوفود، لكن المؤتمر لم يوفّق فيما كانت تطمح إليه كـلّ المـستويات التنظيمية في الحزب حسب ما أكّده (عبد الله بوالسنان)، رئيس الكتلة البرلمانية لجبهة التحرير، والكثيـر ممن تم إقصاؤهم من الهيئات الوطنية المنبثقة عن هذا المؤتمر[1]، بالإضافة إلى أن تعددية ترشيح النخب لم تكن موجودة في المؤتمر الثامن (8)، حيث مثّل الترشّح للأمانة العامة (بلخادم) وحده فقط، وهذا مظهر يتناقض مع مبدأ الاختيار السياسي القائم على أساس تعدد النخـب (The plurality of elites)[2] فـي الحزب.

وتمثّل نتائج المؤتمرات العامة في بعض الأحزاب الأخرى نفس الظاهرة، حيث كرست أزمة داخل الحزب، كما حدث في حركة النهضة عام 2003، وصعوبة اختيار وتجديد القيادات فيهـا[3]، أو كرسـت الاحتجاج غير المؤسس، كما حدث في حزب التجديد في مؤتمره الرابع عام 2004[4]، أو في حالة جبهة التحرير الوطني عام 2005[5]، بالإضافة إلى صعوبة بعض الأحزاب الأخرى لعقد مؤتمراتهـا، بـسبب الصراع على النفوذ داخل النخبة القيادية، وأحيانًا القواعد النضالية، كما حدث لحركة الإصلاح الـوطني أثناء فعاليات المؤتمر الأول في عام 2004[6]، ويحدث حاليا على مستوى حزب جبهة القوى الاشتراكية، بعد التأجيلات المتعددة لعقد مؤتمر الحزب الرابع (4) [7]، كلّ هذه المظاهر، تبـين محدوديـة مـشاركة الأعضاء في تجديد القيادات في الأحزاب الجزائرية، وهي مؤشّـرات جزئيـة لوجـود مـشكلة تطبيـق الديمقراطية فيها.

المطلب الثاني: الصعوبات العملية المؤثّرة على دور الأعضاء في عملية تجديد القيادات الحزبيـة فـي الجزائر

عرف دور الأعضاء الحزبيين في الجزائر لتجديد النخبة القيادية عدة مظاهر، تميز معظمها بضعفٍ كبير ومحدودية المشاركة، ويرجع ذلك فيما يبدو إلى جملة المشاكل والصعوبات التنظيمية، والتي أثّـرت على طبيعة العلاقة بين القيادة والقاعدة النضالية، أهم هذه الصعوبات، شملت تعرض هذه الأحزاب إلـى أزمات داخلية متعددة، تركّزت أكثر في الجانب التنظيمي والسياسي والفكري والمالي، كما سـاهم الـدور

---

1 نوار سوكو، «حوار مع عبد الله بوالسنان رئيس الكتلة البرلمانية للأفلان»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد:311، من 12 إلـى 18 فيفري 2005، الجزائر، ص09.

2 إبراهيم سعد الدين [وآخرون]، المرجع السابق، ص467.

3 السفير، عدد: 173، 22 إلى 28 سبتمبر 2003، المرجع السابق، ص02.

4 آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

5 الخبر الأسبوعي، عدد:311، من 12 إلى 18 فيفري 2005، المرجع السابق، ص09.

6 كمال زايت، «جدل في طرفي الصراع داخل حركة الإصلاح»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد:306، من 08 إلى 14 جـانفي 2005، الجزائر، ص09.

7 ع.إبراهيم، « مؤتمر الأفافاس في السداسي الأول من العام القادم»، الخبر اليومي (جريدة يوميـة)، عـدد:4567، 03 ديـسمبر 2005، الجزائر، ص02.

المركزي والمهيمن للقادة في النشاط التنظيمي في تكريس هذا الضعف والمحدودية، بالإضافة إلى ذلـك، وجود تنامي الولاء الحزبي في بعض الأحزاب ذات النمط القيادي الكاريزمي، وتأثيره على دور الأعضاء في التنظيمات الحزبية.

وعلى هذا الأساس، فقد قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى ثلاث (3) فروع، نتطرق في الفرع الأول إلـى الأزمات الحزبية المعاصرة، وتأثيرها على دور الأعضاء في هذه العملية، وفي الفرع الثاني، نتطرق إلى الدور المركزي للقادة الحزبيين في النشاط التنظيمي، أما الفرع الثالث، فنتناول فيه تأثير تنـامي الـولاء الحزبي في بعض الأحزاب ذات النمط القيادي الكاريزمي على دور الأعضاء في تجديد النخبة الحزبية في الجزائر.

الفرع الأول: الأزمات الحزبية

شهدت تجربة الأحزاب الجزائرية المعاصرة بروز أزمات متعددة الجوانب، شملت فـي معظمهـا خلافات داخلية ذات طبيعة سياسية، تنظيمية، فكرية وأحيانًا شخصية، كما عرفت بعضها أزمات ماليـة، أثّرت على بُناها الداخلية، وشمل مجال التأثير دور الأعضاء في تجديد القيـادات الحزبيـة المعاصـرة. وتتميز هذه الأزمات في إطارها العام بوجود صراع داخل النخبة الحزبية، امتدت آثاره لتـشمل مجـال مشاركة الأعضاء في هذه العملية.

فقد عرفت أحزاب جبهة التحرير الوطني[1]، وحركتا النهضة[2] ومجتمع السلم[3] أزمـات سياسـية متفاوتة الدرجة والتأثير، بسبب طبيعة العلاقات الخارجية مع السلطة، والتي تربط بعضها من جهة، فـي حالة جبهة التحرير، وعلاقة مظاهر الأزمة بمؤثّرات العلاقة معها، في حالتي حزبي النهـضة ومجتمـع السلم من جهةٍ ثانية، فيما تأثّرت هذه الأحزاب وغيرها بأزمات تنظيمية، شملت الخلافات حـول أسـلوب التسيير الداخلي وعمليات اتخاذ القرارات وتحديد الخيارات (شملت معظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة، مثل حركة مجتمع السلم، الإصلاح الوطني، العمال، جبهة القوى الاشتراكية، الجمع مـن أجـل الثقافـة والديمقراطية، الجبهة الإسلامية للإنقاذ والتجمع الوطني الديمقراطي والتجديـد الجزائـري، وغيرهـا)، وخلافات فكرية تركّزت في الأحزاب ذات التوجه الإسلامي والعلماني، وعلى رأسها الجبهـة الإسـلامية والتجمع الوطني الديمقراطي[4]. أما الأزمات المالية ودعم الدولة المقدم في هذا المجال، (فمـثلاً، رصـد

---

[1] تحدثت الكاتبة (هدى ميتكيس) عن الأزمة السياسية التنظيمية والسياسية التي تعرض لها حزب جبهة التحرير في نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات حول إقرار التعددية، أنظر:

هدى ميتكيس، المرجع السابق، ص28.

[2] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص170.

[3] الخبر اليومي، عدد:4385، 4 ماي 2005، المرجع السابق، ص02.

[4] فيما يتعلّق بالأزمات الحزبية في الجزائر على مستوى البُنى الداخلية للأحزاب، أنظر:

المطلب الأول من المبحث الثالث من الفصل الثالث، المتعلّق بطبيعة الأزمات الحزبية في الجزائر.

القانون المالي لعام 2002 غلافًا ماليا يقدر بـ 09 مليار دينار جزائري)، مقارنةً باتّساع نشاطها، وتنـامي دورها في الحياة العامة، ولهذا، فكثيرا ما تتدخّل أطراف خارج الحزب في هذا المجال لـدعم الأحـزاب، وهي حالة الأحزاب السياسية في الدول النامية وحتّى في الدول الغربية، كالولايات المتّحدة الأمريكيـة[1]، وبالتّالي يكون لهذه الجهات إسهام بارز في أنشطتها الحزبية، ومنها التنظيمية، وعلى رأسها عملية صناعة واتّخاذ القرارات وتغيير وتجديد القيادات بصفةٍ غير مباشرة أو خفية في أغلب الظروف.

ونظرا للتأثير البارز لهذه الأزمات على بنى الأحزاب، فإنّها تعد أحد الصعوبات الرئيـسية لعمليـة تجديد النخبة الحزبية، وكثيرا ما حالت هذه الأزمات دون تحقيق مبدأ المشاركة في هذه العمليـة، وهـذا يرجع إلى أن هذه الأحزاب التي تعرضت إلى أزمات تحاول القيادة فيها إحكام الـسيطرة داخليـا كـنمط للتحكّم في انتشارها، ومن ثم فإن دور الأعضاء يتأثّر بهذا الجانب بصورة مباشرة وغير مباشرة.

فحزب جبهة التحرير الوطني الذي عرف أزمة تنظيمية وسياسية خلال انعقاد المؤتمر الثـامن (8)، شهد تراجع دور الأعضاء للتأثير في سياسات الحزب، وعلى رأسها عملية الترشيحات، حيث يرى نائـب بالمجلس الشعبي الوطني، وهو أحد المناضلين في الجبهة، أن هناك تجاوزات بـشأن اختيـار أعـضاء المجلس الوطني، وبروز تيار من الأعضاء المقصيين في هذه العملية نحو التوجه للانتظـام فـي حركـة احتجاجية ضد «سياسة الكيل بمكيالين» تجاه المؤتمرين[2]، وهذا يرجع أساسا إلى تأثّر الحزب بالخلافات الداخلية التي تمثّلها هذه الأزمة.

كما تأثّر حزب حركة مجتمع السلم بالأزمة الأخيرة المتعلّقة بمسألة استوزار رئيس الحركـة فـي الحكومة عام 2005، باعتبار هذا الحزب الذي ظلّ من الأحزاب المعارضة في فترة قيادة (نحناح)، وهذه النتائج أثّرت بدورها على دور الأعضاء داخل الحزب ضمن مستوى النشاط التنظيمـي وعمليـة اتخـاذ القرار، وتكريس ضعف هذا الدور على المستوى القاعدي، وهذا ما أدى بـرئيس الحـزب إلـى اتخـاذ إجراءات متعلّقة بإقصاء بعض العناصر من الهيئات القيادية، والخروج على القاعدة الديمقراطية، كما يرى ذلك (أحمد الدان)، القيادي السابق في حركة مجتمع السلم[3].

كما أن الخلافات الداخلية في جبهة القوى الاشتراكية، أظهرت وجود أزمات على مـستوى بعـض الفدراليات أو المكاتب الولائية للحزب، وهذه الأزمات ساهمت في التأثير على دور الأعضاء في القاعـدة النضالية، مثل الأزمة التنظيمية التي عرفها على مستوى فدرالية ولاية عنابة، حيث قدم بعض المناضلين

---

[1] ح. آيت عياد، «من يراقب تمويل الأحزاب السياسية؟»، السفير (جريدة أسبوعية)، عدد:92، من 04 إلى 10 مـارس 2002، الجزائـر، ص08.

[2] الخبر الأسبوعي، عدد:311، من 12 إلى 18 فيفري 2005، المرجع السابق، ص09.

[3] الخبر الأسبوعي، عدد:327، من 04 إلى 10 جوان 2005، المرجع السابق، ص ص06، 07.

استقالة جماعية من الحزب على أداء القيادة في هذه الفدرالية[1]، لاسيما على جانب التحـضير للمـؤتمر الرابع للحزب.

الفرع الثاني: الدور المركزي للقادة في النشاط التنظيمي

يتميز الدور الفعلي للقادة الحزبيين في النشاط التنظيمي لأغلب الأحـزاب الجزائريـة المعاصـرة بالهيمنة، ولقد ساهم الدور المهيمن في تراجع دور أعضاء المستويات القاعدية والوسطى في عملية تجديد النخبة القيادية، والكثير من المظاهر التي تبين هذه الميزات، ففي حزب جبهة التحرير الوطني، نلاحظ أن الدور المهيمن للنخبة الحزبية في النشاط التنظيمي يعد مظهرا من بين عدة مظاهر هيمنة القيادة في هـذا الحزب، وعلى اثر عملية انتخاب مندوبي المؤتمر ضمن المستوى التنظيمي الأوسط، فقد صرح (بـوعلام بالسايح)، الناطق الرسمي باسم المؤتمر الثامن (8) المنعقد في عام 2005، أن لجنة إثبات العضوية قامت بإسقاط 313 عضو من قائمة المؤتمرين، لعدم استيفائهم للشروط القانونية، وبالتّالي لا يحـقّ لهـم حتـى حضور أشغال المؤتمر، لكن ضمن هذه القائمة، وجد بعض الأعضاء الذين كانوا قد اسـتوفوا الـشروط القانونية، وعلى رأسها شرط سبع (7) سنوات متتالية في النّضال داخل الحزب، لكن كانوا ضمن الأعضاء المقصيين[2]. ولهذا، فالسؤال المطروح هنا يدور حول الكيفية والمعايير المستخدمة في عمليـة الاختيـار ضمن هذا المستوى؟

لقد ذهب بعض المناضلين في الحزب ومنهم أعضاء في غرفتي البرلمان، إلى القول بأن هناك معايير غير ديمقراطية في عملية الانتقاء، حيث أكّد نائب بالغرفة الأولى، وهو أحد المناضلين في الحزب، أن (عمار سعيداني)، رئيس المجلس الشعبي الوطني، وقيادي في هذا الحزب، أنّه قام بإدراج سبعة وعشرون (27) عنصرا من التنسيقية السابقة لمساندة المرشّح (بوتفليقة) في القائمة الوطنية، لا يستوفون الشروط القانونية لذلك[3].

كما يظهر الدور المهيمن للقادة في النشاط التنظيمي في عدة أحزاب أخرى، وعلى رأسـها حـزب حركة مجتمع السلم، حيث يجسد هذا الحزب نمط القيادة الكاريزمية، لاسيما فترة حكم (نحناح)[4]، حيـث أكّدت كلّ المؤتمرات العامة التي عقدها الحزب، منطق تركيز السلطة وهيمنة القيادة على أنشطة الحزب، فضلاً عن الدور لمحوري لمنصب الرئيس في عملية اختيار وتجديد محتوى النخبـة القياديـة الأخـرى، ويظهر هذا في الجانب العملي، لأن نصوص الحزب كثيرا ما تبرز الطابع الديمقراطي الشكلي.

كما يجسد دور الرئيس في حزب جبهة القوى الاشتراكية هذا الجانب أيضا، إذ يمثّل (آيـت أحمـد) محور قوة الحزب، بما يتمتّع به من كاريزمية على مستوى الحزب، أو حتى على المـستوى الخـارجي

---

1 [بدون اسم الكاتب]، «أزمة في الأفافاس بعنابة»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4621، 7 فيفري 2006، الجزائر، ص07.

2 الخبر الأسبوعي، عدد:311، من 12 إلى 18 فيفري 2005، المرجع السابق، ص09.

3 المرجع نفسه.

4 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص63.

(الناخبين والمؤيدين)، ناهيك عن الدور المهيمن على أنشطة الحزب التنظيمية والسياسية، لاسيما على اختيار القيادة الوطنية[1]، لكن هذا الدور المهيمن تراجع مقارنة بالمرحلة السابقة (1989-1999)، ويعود ذلك فيما يبدو إلى فشل الحزب في الانتخابات الرئاسية لعام 1999، ثم الانتخابات التشريعية لعام 2002، إلى جانب تواجد القيادة الرئاسية في الخارج (سويسرا)، وتقدم سنّه، فضلاً عن تركيز هدف الحزب للحفاظ على مكانته ضمن الأممية الاشتراكية أكثر من تركيز دوره على المستوى الوطني.

ويعد محور تركيز الدور المهيمن للقادة في النشاط التنظيمي لمعظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة الجانب الذي تطرقنا له في الفصل الثاني، ضمن المبحث المتعلّق بالبناء التنظيمي داخل الأحزاب، لكن هذا الدور يختلف باختلاف أنماط القيادة والتوجه السياسي للحزب، بالإضافة إلى حجمه وعلاقاته الخارجية (السلطة المركزية والمجتمع).

الفرع الثالث: تنامي الولاء الحزبي في بعض الأحزاب الجزائرية

يُفترض في الحزب السياسي الديمقراطي - باعتباره جهازا عصريا - أن يؤسس الولاء فيه على قواعد ومبادئ عقلانية ورشيدة، بالشّكل الذي يجعل فكرة المؤسسة سائدة ومهيمنة، وصحيح أن للقيادات والشخصيات الوازنة أدوارا مركزية في تطوير الحزب وتنمية أدائه السياسي والتنظيمي، غير أن هناك فرقًا بين أن الولاء لكيان اعتباري يدين الجميع بالانتساب إليه والدفاع عن استراتيجيته، وبين أن تتوزع ولاءات المناضلين على أسماء حزبية هي في حكم «الزعامة» منها إلى القيادة بالمفهوم المعاصر، فالولاء لمؤسسة الحزب يحافظ على تماسكه، دون التفريط في إمكانية الاختلاف والاجتهاد، في حين تذكّي «الزعامة» روح التشيع، وتشجع على الاصطفاف وراء ولاءات شخصية سلبية في حياة الحزب السياسية والنضالية[2].

والملاحظ أن منطق الولاء في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، لاسيما الأحزاب ذات النمط القيادي الكاريزمي، ليس في إطلاقيته بكيان الحزب ومؤسساته، بقدر ما له صلة بالأشخاص ذوي النفوذ داخل النخبة الحزبية، وتزداد هذه المظاهر أكثر أثناء عملية الانتخابات العامة، أو أثناء عملية الهيكلة الداخلية، والتحضير لعقد المؤتمرات الحزبية.

ويظهر ذلك بشكل بارز في حزب جبهة التحرير الوطني أثناء عقده المؤتمر الثامن عام 2005، إذ بين منطق الولاء للقيادة الخماسية ممثّلةً في الحركة التصحيحية، أدى إلى ظهور خروقات وتجاوزات للقانون الأساسي للحزب، مثل وجود بعض العناصر في القائمة الوطنية، ناهيك عن بعض العناصر في القائمة الوطنية، ناهيك عن بعض الموظّفين والمساعدين لبعض الوزراء، وعدم استيفاء شرط سبعة (7)

---

[1] السفير، عدد:163، من 14 إلى 20 جويلية 2003، المرجع السابق، ص05.

[2] الفصل الرابع: «الديمقراطية داخل الأحزاب وفيما بينها في المغرب: حزبا الاستقلال والاتحاد الاشتراكي نموذجا»، ل (أمحمد مالكي)، أنظر:

علي خليفة الكواري [وآخرون]، الديمقراطية داخل الأحزاب في البلدان العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ص147.

سنوات في النّضال داخل الحزب، على حد تعبير (عبد الله بوالسنان)، كما أكّد أيضا وجود إقصاء واسع شمل العديد من المناضلين، أمثال: (الطاهر زبيري)، (صويلح بوجمعة)، (بولحية إبراهيم)، (محي الدين عميمور)، (عمر عبد الحميد)، (دليلة حليلو)، (محمد حرز الله) وغيرهم[1]، كما انعكس هذا الولاء على القاعدة النضالية والوسطى، ومعظم الأنصار الموالين لـ (بن فليس)، وبمجرد فشله في الانتخابات الرئاسية لعام 2004، وصعود التيار الإصلاحي إلى قيادة الحزب في المؤتمر الثامن عام 2005، تراجع معظمهم عن هذا التوجه، مُبدين ولاءا كبيرا لهذا التيار بسبب انسحاب (بن فليس) من القيادة، وتغييرها لصالح الحركة التصحيحية، وقد برر معظمهم هذا التغيير الواضح في السلوك السياسي إلى أن الهدف الأساسي هو الحفاظ على كيان واستقرار الحزب، وأن معظمهم وقفوا إلى جانب حزبهم، وليس إلى جانب شخص بعينه[2].

كما تبين مؤتمرات حركة مجتمع السلم، لاسيما الأول والثاني، منطق الولاء للقائد الكاريزمي (نحناح)، وقد ضمن هذا الولاء تكريس مبدأ تنامي السلطة والنفوذ على مستوى مؤسسة القيادة، مقابل محدودية مشاركة الأعضاء في النشاط التنظيمي وتجديد نخبة الحزب، وقد بينت قرارات المؤتمر الثاني عام 1998 هذه الظاهرة، حيث تم إعادة اختيار (نحناح) كرئيس للحزب مع كلّ الصلاحيات والسلطات التي تضمن له دورا فعالاً داخل الحزب[3]، ويرجع ذلك إلى تنامي الولاء الذي يحظى به رئيس الحركة سابقًا.

كما يظهر هذا الولاء أيضا في حزب جبهة القوى الاشتراكية، وحزب العمال، لاسيما خلال العقد الأول من تجربة التعددية السياسية المعاصرة، ويرجع ذلك أيضا إلى نمط القيادة الكاريزمية في هذان الحزبان، وطبيعة البناء السلطوي المركّز في يدها، إذ يؤكّد العضو القيادي في حزب العمال (رمضان تعزيبت)، في رده على سؤالٍ حول تجديد منصب الأمين العام، قوله: «***نحن ليس لدينا مشكل في هذا الإطار، في بعض الأحيان هناك توزيع للمهام (...) هناك مؤتمر، هناك قيادة، ليس لدينا مشاكل على هذا المستوى مثلما هي الأمور في بعض الأحزاب (...) ووجود حنون كأمينة عامة لمدة 15 سنة، فذاك لأنّنا أردنا ذلك، وما دام الأمر كذلك، فلا يمكن الكلام عن الديكتاتورية***»[4].

كلّ هذه المظاهر، تجسد في الأساس صعوبات ومشاكل تعاني منها معظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة على مستوى دور الأعضاء في تجديد القيادات العليا والوسطى فيها، وصعوبة هذه الأحزاب في تجاوز هذه المشاكل، هو دليل على فشلها في عملية تجديد قياداتها على أساس ديمقراطي، وهذا يدلّ على

---

1 الخبر الأسبوعي، عدد:311، من 12 إلى 18 فيفري 2005، المرجع السابق، ص09.

2 نوار سوكو، «مؤتمر الأفالان: رئيس كل الجزائريين يفضل الجبهويين»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 310، من 05 إلى 11 فيفري 2005، الجزائر، ص04.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص63.

4 السفير، عدد:287، من 26 نوفمبر إلى 02 ديسمبر 2005، المرجع السابق، ص07.

غياب رؤية واضحة ورشيدة لفكرة التجديد، إذ أن الميراث السياسي الشمولي ما زال يشكّل أثـرا علـى الأداء والممارسة الحزبية في الجزائر.

وخلاصة القول، أن دور الأعضاء في عملية تجديد القيادات الحزبية في الجزائر يتميز بالمحدوديـة والضعف، وهذا يرجع أساسا إلى وجود دور القيادة في مختلف الأنشطة التنظيمية واتخاذ القرارات، فضلاً عن عملية تجديد النخبة الحزبية، ويتميز هذا المظهر بالتباين من حزب إلى آخر، تبعـا لتركيـز البنـاء السلطوي فيه أولاً، وتركيز النمط القيادي ثانيا، وتعرضه لأزمات داخلية ثالثًا، وتنامي الولاء الحزبي للقادة الحزبيين أخيرا، وكلّ هذه الجوانب تبين أيضا تعثّر معظم هذه الأحزاب في عملية تطبيـق الديمقراطيـة الداخلية من هذا الجانب.

المبحث الثالث: إدارة الأزمات على مستوى العلاقة بين النخبة القياديـة والأعـضاء داخـل الأحـزاب الجزائرية

عرفت الأحزاب السياسية في الجزائر خلال تجربتها المعاصرة عدة أزمات علـى مـستوى بُناهـا الداخلية، أثّرت بشكلٍ كبير على بنيان الديمقراطية فيها، رغم أن بعضها يُعد حالةً طبيعية تمر بها جميـع الأحزاب السياسية، وتعبر عن مجموعة التحديات التي تتعرض لها، لاسيما الأحـزاب حديثـة التجربـة السياسية والتنظيمية. لكن بعض مظاهر الأزمات في الكثير منها لا يعد أمرا طبيعيا، بقدر ما يعبـر عـن مسألة «تذبذب» الممارسة الديمقراطية فيها، واختلاف طبيعتها، وآليات التعامل معها وإدارتها.

يعد مفهوم «الأزمة» من المفاهيم متعددة الاستخدامات في الأدبيات السياسية المعاصـرة، وأصـل الكلمة (Crisis) يوناني، وتعني نقطة التحول أو النقطة القرار، وهي تعبر عن لحظة حاسـمة وحرجـة، وتتعلّق بظروف الكيان الإداري الذي أصيب بها، وتمثّل «***مشكلة ذات صعوبة حادة أمام متّخـذ القـرار، تجعله في حيرة بالغة من عدم التأكّد واختلاط الأسباب بالنتائج***»[1]، ويعرفها (أليستر بوخـان Alustar BUCHAN) بأنّها: «***تحد مرتّب ورد فعلٍ مرتّب بين طرفين أو عدة أطراف، يحاول كلّ منهـا تحويـل مجرى الأحداث الصالحة***»[2]، فالأزمة وفق هذا التعريف هي: «***كلّ موقف يحتمل أن يؤدي فيه كلّ تغيـر في الأسباب إلى تغير فجائي وحاد في النتائج***»[3].

أما إدارة الأزمات، فهي تعبر عن الرغبة في تغيير الأمر الواقع، مع تجنّب الصراع المباشـر، وإذا حدث ذلك، فتعد إدارة الأزمة فاشلة، ولذلك فهناك إدارة للأزمات، وليس حلّها، على حـد تعبيـر (أمـين هويدي)[4]. وعلى هذا الأساس، تعرف إدارة الأزمة كالتّالي: « ***كيفية التغلّب على الأزمة، والـتحكّم فـي***

---

1 السيد عليوه، إدارة الوقت والأزمات والإدارة بالأزمات، القاهرة: دار الأمين، 2003، ص81.

2 أمين هويدي، « فن إدارة الأزمات العربية في ظلّ النظام العالمي الحالي»، المستقبل العربي، عدد: 172، جوان 1993، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص15.

3 السيد عليوه، المرجع السابق، ص81.

4 أمين هويدي، المرجع السابق، ص ص14، 15.

ضغطها ومسارها واتجاهاتها، وتجنّب سلبياتها، والاستفادة من إيجابياتها»[1]. وتتطلّب إدارة الأزمـات في مختلف الكيانات السياسية والإدارية، ومنها في الدولة، والأحزاب والتنظيمات الأخرى، معرفة أسباب الأزمة، والتي تتركّز غالبا في مايلي[2]:

- الإدارة العشوائية حسب الرؤية الشخصية لمتّخذ القرار انفراديا، دون أي تخطيط.
- تعارض المصالح بين أطراف الكيان التنظيمي، حيث يحمل طرف من أصحاب المصالح علـى تقويـة مركزه للضغط على الطرف الآخر، تتخلّلها عمليات المنافسة بينها.

أما بخصوص الأزمات الحزبية المعاصرة، فيرى (شاهر أحمد نصر) أنّها أزمات فكرية، سياسـية وتنظيمية شاملة، تتميز بها الأحزاب في الدول العربية والنامية بشكلٍ خاص[3]، وتقع على عدة مستويات، تتعلّق أساسا بانخفاض عدد المنخرطين والمناضلين في الحزب، وضعف التوافق الحزبي داخليا، وأزمـة بعض الأحزاب في علاقاتها مع المجتمع (الرأي العام) لموقف ما[4]، وأهم هذه الأزمات؛ تلك التـي تقـع على مستوى تفاعلات العلاقة بين القيادة والقاعدة في بُنى الأحزاب، لأنّها تنعكس مباشـرة علـى كيـان ووجود الحزب، ولما لها من علاقة وطيدة بمسألة الديمقراطية داخل الأحزاب، ولذلك عمدنا إلى دراسـة هذا المستوى في الأحزاب الجزائرية، بغرض تحديد النمط المستخدم في إدارة هذه الأزمات إن كانت إدارة ديمقراطية أو العكس، ومدى تمكّن الجماعة السياسية فيها من إدارة أوجه الاختلاف فـي الآراء وتبـاين المصالح بشكلٍ عقلاني ورشيد، فما مدى توافق هذه الأطر في الأحزاب الجزائرية المعاصرة؟

إن دراسة هذا المستوى، يتطلّب التطرق إلى جانبين أساسيين ضمن هذا المتغير، حيث يشمل الجانب الأول دراسة وتحليل طبيعة هذه الأزمات، والمتعلّقة أساسا بالخلافات السياسية والتنظيمية والفكرية داخلها، وأسبابها ومظاهرها ونتائجها (المطلب الأول)، وأما الجانب الثاني، فيتضمن تحديد أسلوب التعامل الحزبي مع هذه الأزمات على أرض الواقع، من خلال تحديد مظاهر ونتائج إدارتها على مـستوى العلاقـة بـين النخبة والأعضاء في الأحزاب الجزائرية المعاصرة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: طبيعة الأزمات الداخلية في الأحزاب الجزائرية

تتميز الأزمات التي تعرضت لها معظم الأحزاب الجزائرية المعاصرة بتعدد وتنـوع خصائـصها، ويغلب على طبيعتها الخاصية الخلافية، وهي خلافات متعددة الجوانب والمظاهر والنتائج، كمـا تتنـوع الطبيعة السياسية، التنظيمية والفكرية لها، وهي موضوع هذا الجانب من الدراسة، والتطـرق إلـى هـذه

---

1 السيد عليوه، المرجع السابق، ص83.

2 المرجع نفسه، ص ص84، 85.

3 شاهر أحمد نصر، [آلية الصراع داخل الأحزاب السياسية العربية:الحزب الشيوعي السوري نموذجا]، 10 ديسمبر 1992، أنظر:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/265466B5-FE9E-4FSC-99D9-14F455C61E67.htm

4 Pierre BRECHON, Op. Cit. p 143.

المستويات سيسمح لنا بفهم أكثر لخصائص الأزمات الحزبية المعاصرة، ومن ثم تحديد درجة تأثيرها على بُنى هذه الأحزاب، ونمط الممارسة فيها.

الفرع الأول: الخلافات السياسية في الأحزاب الجزائرية

يعتبر مفهوم «الخلاف» (Conflict) عن وجود تاقضات بين المصالح والاعتبارات ووجهات النظر المختلفة، وهو أهم خاصية تتميز بها المنظمات المعاصرة، ومنها الأحزاب السياسية على وجه الخصوص، والخلافات في حد ذاتها ليست بالضرورة أمرا ضارا أو سلبيا، ولكن درجة السلبية تكمن في الكيفية التـي تُدار وتعالج بها[1].

والتطرق إلى مفهوم الخلاف يقودنا إلى ضرورة التمييز بينه وبين مـصطلح «الـصراع» داخـل المنظّمات، حيث يعرفه البعض بكونه: «***عملية تفاعل اجتماعي يعيق تحقيق أهدافه، ممـا يخلـق لديـه شعورا بالإحباط، يقوده إلى تفسير طبيعة الموقف، ومقاصد الطرف الآخر، وبالتّالي إلى القيام بـسلوك معين قد ينهي الصراع، أو يؤدي إلى تطورات أخرى واستمرار الصراع***»[2]، غير أن مفهوم الخلاف هو أقرب وأكثر استخداما في الأدبيات السياسية المعاصرة من مفهوم «الصراع»، الذي نجده أكثر اسـتعمالاً في الأدبيات الماركسية الحديثة، لاسيما في مفهوم «صراع الطبقات».

وقد عرفت الحياة الحزبية في الجزائر خلال التجربة التعددية المعاصرة، وجود عدة خلافـات ذات أبعاد مختلفة، تركّزت أكثر في بُنى الأحزاب السياسية، حيث أدت في الكثير من الأحيـان إلـى حـدوث انقسامات حادة فيها، وأهم هذه الخلافات:

أولا: الخلافات السياسية في حزب جبهة التحرير الوطني

نتيجةً لعمر الحزب الطويل مقارنةً بأمار الأحزاب الأخرى، ودرجة مكانته السياسية على الـساحة الوطنية، وحجمه السياسي والتنظيمي، فإنّه أكثر الأحزاب الجزائرية التي تعرضت إلى خلافـات متعـددة ومتنوعة، لاسيما الخلافات ذات الطبيعة السياسية والتنظيمية.

تركّز أهم خلاف سياسي عند إقرار التعددية الحزبية عام 1989، حيث ظهرت عدة تناقضات داخله بفعل إصلاحات الرئيس الأسبق (الشاذلي بن جديد) حول صياغة دستور جديد في أعقاب أحداث العنـف شهر أكتوبر عام 1988، وطرفي هذا الخلاف شمل أنصار (محمد الشريف مساعدية)، الطرف المحـافظ في الحزب، ضد الجناح الإصلاحي، أو ما يسمى «بيروقراطية الحزب»، فأما الطرف الأول، فإنّه لم يكن يرغب في إقرار هذه الإصلاحات السياسية والاقتصادية، وقد اصطدم هذا الجناح مـع مؤسـسة رئاسـة الدولة، وعلى إثر ذلك، قام (بن جديد) بعملية تجديد لرئاسته مرة ثالثة (3)، في استفتاء عام 1988، حيث فاز فيها بأغلبيةٍ مطلقة، ومن ثم اتّخذ قراره بعزل بعض أنصار الطرف المحافظ، أما الجناح الثاني، فقـد

---

[1] محمد عبد الله عبد الرحيم، المرجع السابق، ص95.

[2] محمد قاسم القريوتي، المرجع السابق، ص270.

شمل مجموعة الإصلاحيين التكنوقراط، والتي أعربت عن عدائها الكبير للاتجاه الأول، ورغبتها في إدخال إصلاحات جديدة، رغم أن أنصارها كان يتخلّلهم بعض الاختلاف في وجهات النظر، لاسيما بين (مولود حمروش) و(سيد أحمد غزالي)، وقد تدخّلت أطراف أخرى ضمنيا في هذا الخلاف، وعلى رأسها المؤسسة العسكرية بإشراف (خالد نزار) وزير الدفاع آنذاك، وأيضا (العربي بلخير) وزير الداخلية، وهي محاولة لإرساء توازن القوى، و«ترجيح الكفّة» لصالح هذا الأخير[1]. وقد تأثّرت الجبهة بهذا الخلاف الحاد، إلى درجة تصدع بنيانها الداخلي، وتراجع دورها وحجمها السياسي ضمن خارطة الأحزاب المعاصرة.

والخلاف الآخر في تاريخ الحزب، كان في عهد رئيس الجمهورية السابق (ليامين زروال)، حيث أصبح الحزب برئاسة (عبد الحميد مهري) من أكبر الأحزاب المعارضة داخل النظام، رغم أن السلطة في ذلك الوقت، كانت تفتقد لشركاء سياسيين لتجسيد مبادراتها لحلّ الأزمة السياسية والأمنية التي عرفتها الجزائر، لدرجة أن الرئيس (زروال) قام باستشارة أصغر جمعية للمعوقين عام 1996، وبفعل هذه الظروف، ظهر خلاف سياسي بين طرفين داخل الحزب، الأول يساند الأمين العام للحزب في معارضته للسلطة، وطرف آخر كان يرغب في تقريب الحزب من السلطة، وإنهاء هذه المعارضة، ومن أطراف هذا الجناح؛ (عبد القادر حجار)، (عبد الرحمان بلعياط) و(بوعلام بن حمودة)، هذا الأخير الذي خلف (مهري) عام 1996[2].

أما الخلاف الآخر، فيعد من أخطر الخلافات التي عرفها هذا الحزب خلال تجربته السياسية المعاصرة، وهو انقسامه إلى تيارين مختلفين؛ تيار يدعم رئيس الجمهورية الحالي (عبد العزيز بوتفليقة)، وتيار آخر يدعم الأمين العام السابق للحزب (علي بن فليس)، وبوادر هذا الخلاف، ترجع إلى سنة 2003، عندما ظهر اختلاف بين الطرفين، فالرئيس (بوتفليقة) قام بتعيين (بن فليس) على رأس الحكومة باعتباره زعيما لحزب الأغلبية في البرلمان، رغبةً منه في الاستفادة من دعم حزبه لضمان عهدة رئاسية ثانية، لكن الخلاف بينهما حال دون اكتمال الرؤية السياسية، وقد انعكس على بنى الحزب داخليا، ليظهر الخلاف بين الجناحين، اللّذان أصبحا يشكّلان تياران متصارعان، يتمثّل التيار الأول في أنصار (بن فليس) الداعمين لقرارات وهياكل المؤتمر الثامن المنعقد في عام 2003، وتيار «التصحيحيين»، وعلى رأسهم (عبد العزيز بلخادم)، (عبد القادر حجار) و(سعيد بوحجة)، وقد تم إقحام بعض المؤسسات الرسمية في هذا الخلاف بشكل ظاهر وخفي، من بينها مؤسسة القضاء، فضلاً عما تردد بشأن انقسام في المؤسسة العسكرية حول هذا الخلاف، لكن بعد فوز (بوتفليقة) في الانتخابات الرئاسية في أفريل عام 2004، تراجع أنصار (بن فليس)، «لترجح الكفّة» لصالح القيادة الخماسية، التي تمثّل الحركة التصحيحية، وتم عقد مؤتمر آخر

[1] هدى ميتكيس، المرجع السابق، ص ص28 و32، 33.

[2] الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص 13.

للحزب في جانفي 2005، بعد إلغاء المؤتمر الثامن لعام 2003 من طرف العدالة[1]. وقد ترك هذا الخلاف آثارا كبيرة في الحزب، حيث بقي مقسما حتى بعد عقد هذا المؤتمر، وآثار أخرى حول تجديد الهياكل القاعدية والوسطى.

وتكمن الطبيعة السياسية لهذه الخلافات في كونها شملت العديد من الأطراف السياسية الفاعلة، ليس على مستوى الحزب فحسب، بل أيضا على المستوى الخارجي، بالإضافة إلى القضايا السياسية في الأساس التي كانت محور هذه الخلافات، مثل قضية إقرار الإصلاحات السياسية عام 1989، وأهمها التعددية (الخلاف الأول)، وقضية المعارضة السياسية التي مارسها الحزب داخل النظام السياسي أثناء منتصف التسعينيات (الخلاف الثاني)، والقضية السياسية حول الانتخابات الرئاسية عام 2004، من حيث المساندة والمشاركة بين أطراف الخلاف (الخلاف الثالث).

ثانيا: الخلافات السياسية داخل حركة النهضة

ترجع مظاهر الأزمة الداخلية لحركة النهضة إلى عام 1998، وتمحورت حول خلافات سياسية في الأساس، وأخرى تنظيمية، وتتمثّل في رغبة جناح داخل الحزب للمشاركة في السلطة، وإنهاء المعارضة السياسية التي كان يمارسها الحزب منذ نشأته عام 1990[2]، وما نتج عنها من انطواء وانعزال سياسيين ميز نشاط الحركة، وقد تزعم هذا الجناح الأمين العام (لحبيب آدمي)، في مقابل جناح رئيس الحزب (عبد الله جاب الله) الذي يرفض مواقف واتجاهات الجناح الأول، وأدى إلى تبادل الاتّهامات بين الطرفين حول نمط التسيير واتخاذ القرار في الحزب[3]، وقد نتج عنه انقسام حاد في الحزب، أدى إلى ظهور حزب جديد برئاسة (جاب الله) عام 1999، يتمثّل في حركة الإصلاح الوطني.

وتبرز الطبيعة السياسية لهذه الأزمة في المخلّفات التي تركتها على الخارطة الحزبية المعاصرة، بالإضافة إلى كونها ذات علاقة بنتائج الانتخابات التشريعية لعام 1997، التي أفرزت قيادات جديدة، حاولت أن تغير في التوازن القوى داخل الحزب بين القيادة التاريخية بأساليب وطرق عملها في المحيط السياسي، وبين القيادات الجديدة التي احتلت مناصب هامة في مراكز القرار السياسي في الدولة. كما تبرز هذه الطبيعة في ظروف الحزبين (النهضة والإصلاح الوطني)، وحجمهما السياسي في الواقع، فقد تراجع دور النهضة من حيث النشاط والفاعلية السياسية، لاسيما في الانتخابات التشريعية والمحلية لعام 2002، حيث حصلت على مقعد واحد (1) فقط في البرلمان، رغم خروج التيار الثاني الذي كان يعارض مواقف واتجاهات الجناح الأول من هذا الخلاف، وهذا ما أدى إلى الانقسام ثم الانشقاق، وتأثيره سلبيا على هذا الحزب.

---

1 الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص11.

2 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص170.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص170.

ثالثًا: الخلافات السياسية داخل حركة مجتمع السلم

يمكن الرجوع في هذا الصدد إلى الأزمة الداخلية الأخيرة في الحركة، بعد إعلان تولّي (أبو جرة سلطاني)، رئيس الحزب الحالي، وزارة دولة ضمن حكومة (أويحي)، وضد ميز، هذه الأزمة، الخلاف السياسي الحاد في الحركة، بعد اختلاف اتجاهان داخل الحزب في موقفهما حول مسألة «استوزار» رئيس الحركة لأن يصبح موظّفًا في جهاز تنفيذي يشرف عليه رئيس حزب آخر (التجمع الوطني الديمقراطي)[1]، بالرغم من أن الحزب يشكّل ائتلافا حزبيا معه، ومع جبهة التحرير الوطني (التحالف الرئاسي الثلاثي المدعم لبرنامج رئيس الجمهورية)، وطرفا هذا الخلاف، تركّزا أكثر على المستوى القيادي والأوسط ضمن الهيكل التنظيمي للحزب، فقد دعم اتجاه (عبد الرزاق مقري)، نائب رئيس الحركة، و(عبد الحق بومشرة)، رئيس المجموعة البرلمانية لـ (حمس)، وغيرهم موقف «استوزار» (سلطاني) في الحكومة الجديدة لعام 2005، واعتبروه خطوةً يجب تثمينها، من منطلق التساوي مع أطراف التحالف الرئاسي، بينما رفض (أحمد الدان)، الأمين الوطني للشؤون السياسية والإعلام، وأتباعه في الحزب هذا الموقف[2]، واتّهموا رئيس الحركة بعدم استشارة العناصر القيادية وهياكل الحزب، واعتبروا هذا الموقف إخلالاً بمبدأ المعارضة الذي كان يتبنّاه رئيس الحزب السابق ومؤسسه (محفوظ نحناح)، والذي كان يرفض دائما مثل هذه المناصب على شخصه، رغم أنّه كان ضمن الائتلاف الحزبي في حكومة (بن فليس) سابقًا[3].

ويُعد هذا الخلاف في إطاره العام ذو طبيعة سياسية، نظرا للتداعيات والنتائج التي خلّفها على مستوى علاقة حزب حركة مجتمع السلم مع حزبي التحالف الرئاسي من جهة، والرأي العام من جهةٍ أخرى، وهو اقتناع بالخروج التدريجي عن خط المعارضة السياسية، وانعكاس ذلك على الوضع والحجم السياسي لهذا الحزب ضمن الخارطة الحزبية الحالية.

الفرع الثاني: الخلافات التنظيمية في الأحزاب الجزائرية

نقصد بالخلافات التنظيمية تلك التناقضات التي تقع على مستوى الهيكل والنشاط التنظيميين بين المستويات الإدارية المختلفة ضمن البناء التنظيمي الهرمي للحزب (مستويات الإدارة العليا، الوسطى والسفلى)، وتتميز هذه الخلافات في الأحزاب الجزائرية المعاصرة بتعددها وتنوعها، وتباين مستوياتها، إذ أن الكثير من الأزمات الداخلية فيها تعد ذات طبيعة تنظيمية، ومن ثم فهي تعكس عدم وجود ثبات في البناء التنظيمي الحزبي وهشاشته، وهذا يرجع فيما يبدو إلى اختلاف الأنماط التنظيمية فيها، بالإضافة إلى

---

1 الخبر اليومي، عدد: 4385، 4 ماي 2005، المرجع السابق، ص02.

2 الخبر الأسبوعي، عدد: 327، من04 الى10 جوان 2005، المرجع السابق، ص ص06، 07.

3 محمد مصدق يوسفي، [حوار مع محفوظ نحناح رئيس حركة مجتمع السلم]، أنظر:

http://www.almujtamaa-mag.com\ almujtamaa. asp-InsourceID=3&InIssueN°=&1443& InNewsItemID=24517.htm

نقص في الخبرة السياسية والتنظيمية في هذا المجال، وهو ما انعكس على الممارسة الحزبية، وعلى فاعلية الحزب وحجمه السياسي.

والخلاف في هذا الإطار يكون غالبا حول إجراءات التنظيم والتسيير وعملية صناعة واتخاذ القرارات، ومنها ما يتعلّق بعملية الترشيحات والتعيينات والانتخابات داخل الحزب، وعقد المؤتمر العام وما يتمخّض عنه من نتائج على مستوى العلاقات السلطوية بين القمة والقاعدة، بالإضافة إلى تناقضات بين القوانين الأساسية والأنظمة الداخلية للأحزاب من جهة، والممارسات الفعلية في الواقع من جهة أخرى. ومعظم الأزمات الداخلية ضمن هذه المستويات في الأحزاب الجزائرية المعاصرة هي أزمات ذات طبيعة خلافية تنظيمية، والأزمات ذات الطبيعة السياسية التي تطرقنا لها في السابق، هي في معظمها أزمات من هذا الشكل أيضا. وسنتطرق إلى أزمات أخرى في هذا المجال.

أولا: الخلافات التنظيمية في حزب جبهة التحرير الوطني

تعد الأزمات الداخلية على مستوى البناء التنظيمي للحزب كثيرة منذ إقرار التعددية عام 1989، الأزمة الأخيرة متعددة الأبعاد تعكس الخاصية التنظيمية للخلافات والصراعات التي عرفتها الجبهة منذ أكثر من سنتين (2)، فبعدما أكّدت مصادر قيادية في الحزب، وعلى رأسهم الأمين العام (بلخادم)، أنّه تم احتواء الأزمة، والخروج منها تماما، وأن عملية تجديد الهياكل القاعدية للحزب تتم بشكل عادي في أغلب المحافظات والقسمات[1]، وهذا ما أكّده المشرف على عملية التجديد داخل الحزب (مصطفى معزوزي)، فهذه العملية تجرى بأسلوب ديمقراطي وممارسة سياسية شفّافة، وفق ما أقره مؤتمر الحزب الثامن (8) في جانفي 2005[2]، لكن عمليا، عرف الحزب في هذه الفترة عودة بروز أزمة جديدة ضمن العملية المتعلّقة بإعادة تجديد الهيكلة الداخلية، وهي التحركات التي يبديها التيار القديم في الخلاف الأخير، حيث ضم إطارات ومناضلي تسيقية الجزائر العاصمة بقيادة (أحمد بومهدي)، وقد أثارت هذه المظاهر تخوف أنصار الجناح التصحيحي من عرقلة عمليات تجديد الهياكل وترتيب أمور الحزب الداخلية، وقال بعضهم أن نشاط هؤلاء المعارضين داخل الحزب ترمي إلى إسقاط (بلخادم) من القيادة، وقطعه عن القاعدة النضالية[3]، كما اعترف الأمين العام للحزب بوجود بعض المشاكل التنظيمية الأخرى في هذا المجال على مستوى أربع محافظات، هي؛ خنشلة، باتنة، عين الدفلة ووهران، وتتعلّق أساسا بوجود صراعات تنظيمية بين أطراف مختلفة[4].

---

[1] سميرة. ب، « بخادم يؤكّد: أغلب المحافظات أنهت تنصيب اللّجان الانتقالية»، صوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد: 2246، 09 جويلية 2005، الجزائر، ص03.

[2] المرجع نفسه.

[3] ب.الوردي، «الأفالان وسط دوامة جديدة »، اليوم (جريدة يومية)، عدد: 1931، 12 جوان2005، الجزائر، ص03.

[4] صوت الأحرار، عدد: 2246، 09 جويلية 2005، المرجع السابق، ص03.

وهذا ما يدلّ على عدم توازن الحزب سياسيا وتنظيميا في ظلّ الظروف السياسية الجديدة التي تعرفها خارطة الأحزاب، خاصة مع قرب موعد الانتخابات التشريعية والمحلية لعام 2007، وهذا ما يؤثّر على فاعلية الحزب في علاقاته باستقطاب أكثر لمناضلين جدد، كما يؤثّر على استقطاب الناخبين في هذه الاستحقاقات المقبلة.

لكن الخلافات التنظيمية في حزب جبهة التحرير لا تعكس حالة شاذة جديدة، بقدر ما تعبر عن الحالة الطبيعية لمثل هذه الأزمات، لاسيما وأن الهيكل والنشاط التنظيميين له يتميزان بالتعقّد والتشعب وإمكانياته المادية الكبيرة، بالإضافة إلى العضوية الهائلة فيه، والظروف السياسية والتنظيمية التي يمر بها حاليا، وهو ما جعله كحزبٍ كبير يتعرض لمثل هذه الأزمات ذات الطبيعة التنظيمية، ولكن رغم ذلك، فقد أثّرت على الممارسة الديمقراطية في بنى الحزب بشكلٍ كبير.

ثانيا: الخلافات التنظيمية في حزب التجمع الوطني الديمقراطي

رغم قصر التجربة السياسية والتنظيمية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي، الذي تأسس عام 1997، إلاّ أنّها تجربة تميزها العديد من الظروف والمتغيرات داخليا وخارجيا، فعلى المستوى الخارجي، فشل الحزب في بلورة مشروع سياسي حقيقي خلال فترة حكمه في العهدة البرلمانية السابقة (1997-2002)، كما عطّل التقدم السياسي للبلاد، لاسيما وأن العديد من الملاحظين من شكّكوا في نتائج الانتخابات التشريعية لعام 1997، وهذا انعكس فعليا على فاعليته وحجمه السياسي[1]. أما على المستوى الداخلي، فقد أثّر على الممارسة الديمقراطية داخله، لاسيما على المستوى التنظيمي، حيث عاش الحزب خلافات تنظيمية وسياسية بين مختلف التيارات في تركيبته الداخلية، كونه ضم ضمن صفوفه العديد من التنظيمات الوطنية ذات التوجهات المختلفة، ومنها أطراف في المركزية النقابية والمنظمة الوطنية لأبناء الشهداء وأبناء المجاهدين، ومنظمة المجاهدين، والمنظمات الجماهيرية الأخرى، وشخصيات من المجتمع المدني، والتحاق بعض المناضلين في بعض الأحزاب الأخرى، وعلى رأسها جبهة التحرير الوطني[2]، وقد انعكس ذلك على عملية التوافق الداخلي للحزب، لاسيما أزمة القيادة أثناء مؤتمر الحزب التأسيسي في أفريل 1998، إذ تُرك منصب الرئيس شاغرا، كما عرف خلافات حادة، بعد إعلان استقالة سبعة (7) أطراف من عضوية المكتب الوطني للحزب[3]، ليتم إسقاط الأمين العام (بن بعيبش) من منصبه.

1 محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

2 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص59.

3 بعد اغتيال كلاً من (محمد بوضياف)، ثم (عبد الحق بن حمودة) الداعمان لمشروع تأسيس حزب التجمع الوطني الديمقراطي على يد بعض أنصاره، ومنهم الجنرال المتقاعد (محمد بتشين)، و(عبد القادر بن صالح)، وهو عسكري سابق، وغيرهم، ولهذا، فإن استقالة الرئيس أثّرت على مكانة الحزب وظروفه. أنظر:
محمد رباعه، المرجع السابق، ص14.

لقد أحدث تراجع الحزب سياسيا ضمن الخارطة الحزبية المعاصرة خلال الانتخابات التشريعية الأخيرة، وتعرضه إلى عدة أزمات خلافية ذات طابع تنظيمي، وأهمها الشّرخ الحاد في البناء الداخلي بين القيادة والقاعدة، منها؛ حدوث بعض التجاوزات في المجالس البلدية والولائية المنتخبة، حيث وصلت إلى حد «التمرد» على قواعد الحزب وثوابته[1].

ثالثًا: الخلافات التنظيمية في حزب حركة مجتمع السلم

عرفت الحركة ضمن بنائها الداخلي بعض الخلافات التنظيمية، ولكنّها أقلّ تأثيرا من أحزاب الحركة الإسلامية أو أحزاب التيار الوطني، وكان أهم هذه الخلافات؛ حول خلافة زعيم الحزب ومؤسسه (محفوظ نحناح) إثر وفاته سنة 2003، بين تيارين داخل الحزب، حيث شمل جميع المستويات التنظيمية فيه، فأما التيار الأول، فقد كان يدعم المرشّح (أبو جرة سلطاني) لخلافة (نحناح)، فيما كان يدعم التيار الثاني المرشّح (عبد الرحمان سعيدي) كرئيس للحركة، وتضمن الخلاف البحث حول من تتوافر فيه شروط وصفات الزعيم الراحل، خاصة وأن (نحناح) القائد المؤسس، كان محور الحركة فكريا، روحيا، سياسيا وتنظيميا[2]. وقد برز هذا الخلاف بشكلٍ واضح خلال فعاليات انعقاد المؤتمر الثالث في أوت 2003 بالعاصمة، وقد نتج عن ذلك، اختيار (سلطاني) بـ 105 أصوات، مقابل 95 صوتًا لصالح (سعيدي) من جملة أعضاء مجلس الشورى[3]، وتم اختيار (سلطاني) لذلك.

رابعا: الخلافات التنظيمية في حركة الإصلاح الوطني

لقد عرف حزب حركة الإصلاح الوطني أزمةً خطيرة على مستوى بناه الداخلية منذ عام 2004، وبالضبط بعد الانتخابات الرئاسية، حيث تراجعت نتائج الحزب بدرجة كبيرة، ولم يستطع تحقيق إلاّ نسبة 5,2 %، أي 511.526 صوت لصالح مرشّحها وقائدها (جاب الله)، من مجمل أكثر من 10 ملايين ناخب مشارك[4]، وهي نسبة ضعيفة أثّرت على استقرار البناء الداخلي للحزب، بحيث نتج عن ذلك خلافات تنظيمية على المستوى القيادي، امتد إلى القاعدة الحزبية فيها، فقد انقسم الحزب إلى جماعتين، جماعة (جاب الله)، رئيس الحركة وأتباعه (لخضر بن خلاف) وغيره، وجماعة الإثنا عشر (12) التي تطلق على نفسها اسم «الجناح التقويمي»، المكونة من (محمد بولحية)، رئيس مجلس الشورى الوطني، (بوشمال فاروق)، (أحمد بن عامر) و(بن خاوة خوجة) وغيره. ويرى (محمد بولحية) أن استبداد رئيس الحركة،

---

1 الخبر اليومي، عدد: 4399، 21 ماي 2005، المرجع السابق، ص03.

2 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص103. نقلاً عن:

حركة مجتمع السلم، ما بعد المؤتمر الثالث، (05 أوت إلى 31 ديسمبر 2003)، ص12.

3 تم إدخال بعض التعديلات على القانون الأساسي لهذا الحزب في المؤتمر الثالث عام 2003، وأهمها؛ أن انتخاب رئيس الحركة هو من صلاحيات مجلس الشورى الوطني وليس المؤتمر. أنظر:

حركة مجتمع السلم، [المصادقة بالإجماع على القانون الأساسي للحركة]، 7 أوت 2003، أنظر:

http://www.hmsalgeria.net/modules.php?name=News&file=article&sid=147

4 الخبر اليومي، عدد: 4059، 13 أفريل 2004، المرجع السابق، ص03.

وانفراده في تسيير شؤونها، ورفضه كلّ الدعوات التي وجهت إليه، وسعيه إلى الاتصال بالحكومة ورده على مقترحاتها حول تعيين وزراء من الحركة دون رجوعه إلى مجلس الشورى، وكذا انتهاجه لسياسة «التبذير» لميزانية الحزب[1]، كلّها عوامل ساهمت في حدوث الأزمة التنظيمية داخلها، وقد رفض هذا الاتجاه كل هذه الاتّهامات، واعتبرها «مغالطات مفضوحة»[2]، كما اعتبر هؤلاء أن هذا الاتجاه المنشق مدعوما من بعض الأطراف في أحزاب التحالف الرئاسي، لاسيما التجمع الوطني الديمقراطي[3].

وقد شملت محاور هذا الخلاف الجوانب التنظيمية في الحزب، وعلى رأسها قضية انعقاد المؤتمر الأول للحركة، الذي كان مقررا في ديسمبر 2004، لكن رفض السلطة الوصية لهذا الإجراء، فقد تم تأجيله إلى موعدٍ آخر[4]، وقد انتقل الخلاف إلى الكتلة البرلمانية للحزب في الغرفة الأولى، حول رئاستها ضمن هياكل المجلس الشعبي الوطني، كما تم رفض الاعتراف بـ (ميلود قادري) كرئيس للكتلة، في حين تم تجميد كلّ أشكال التعامل مع هذه المجموعة، من قبل رئيس المجلس (عمار سعيداني)[5].

وقد أدت هذه الخلافات التنظيمية داخل الحزب بين الجناحين إلى مشادات وصراعات مباشرة، لولا تدخّل الأمن العمومي، الذي كان له الدور الكبير في تهدئة الوضع، وحدث هذا عندما عزمت الحركة التقويمية على عقد مؤتمر ولائي في قسنطينة، لترشيح مندوبي المؤتمر الوطني الذي كان مزمعا عقده في جوان 2005، غير أن الخصم الآخر التابع لـ (جاب الله) حسب (حسين عريبي) منعهم بالقوة[6].

وتبدو هذه الخلافات متعددة الأبعاد، لكونها تعلّقت بجوانب سياسية، فكرية وحتى شخصية، وهو ما بين عمق الأزمة التي تعرضت لها حركة الإصلاح الوطني، لاسيما بعد تدخّل السلطة الوصية (وزارة الداخلية)، ثم مؤسسة القضاء، كما تركت انعكاسات على مضمون الخارطة الحزبية بشكلٍ عام، وعلى وضع الحزب بشكلٍ خاص.

خامسا: الخلافات التنظيمية في حركة النهضة

لقد عرفت حركة النهضة عدة أزمات ذات طبيعة خلافية تنظيمية منذ تأسيسها، حيث شملت انسحاب أحد مؤسسيها (مراد زعيمي) في عام 1993، بسبب خلافات داخلية مع القيادة، وعلى رأسها (جاب الله)، كما شمل انسحاب (عبد المجيد مصباحي)، وكان معظم المنسحبين يعبرون عن اختلافاتهم حول طرق

---

1 الخبر اليومي، عدد: 4371، 16 أفريل 2005، المرجع السابق، ص03.

2 بلقاسم عجاج، « اتهامات بين الجناحين وأنصار جاب الله يطعنون في لقاءات الخصوم»، اليوم (جريدة يومية)، عدد: 1925، 5جوان 2005، الجزائر، ص03.

3 كمال زايت، « حوار مع (لخضر بن خلاف) و(محمد جهيد يونسي)، قياديان في حركة الإصلاح الوطني»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 306، من 08 الى 14 جانفي 2005، الجزائر، ص09.

4 المرجع نفسه.

5 مصطفى. ف، «الصراع متواصل بين جاب الله والتقويميين على رئاسة الكتلة»، صوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد: 2130، 03 مارس 2005، الجزائر، ص02.

6 ق. عيناق، «الحركة التقويمية تتّهم لخضر بن خلاف»، آخر ساعة (جريدة يومية)، عدد: 1407، 04 جوان 2005، الجزائر، ص03.

العمل، التنظيم والتسيير[1]، كما تأثّرت الحركة بانسحاب (جاب الله)، وتأسيسه لحزب جديد (حركة الإصلاح)، وعرف الحزب عدة «نكسات»، تجسدت مظاهرها أكثر خلال الانتخابات[2]، ومع ذلك لم تنتهي الخلافات التنظيمية في الحزب، وأدت إلى جمودٍ تنظيمي، انعكس على نشاط هيئات الحزب وقيادته، وتبرزُ ملامحها في صراع الأجنحة داخل الحركة على مراكز القيادة، وفي مقدمتهم (محمد دويبي) رئيس الكتلة البرلمانية للحزب في العهدة السابقة (1997-2002)، قبل أن يلتحق به (عبد المالك بوغازي)، الوزير السابق، واشتد الخلاف بعد رفضهم تولّي الرجل التاريخي في الحركة (مراد زعيمي) القيادة، والذي رفض الترشّح لمنصب الأمانة العامة، وقد ظهرت هذه الخلافات في عملية التحضير للمؤتمر الثالث للنهضة في عام 2003، حيث انسحب جناح (دويبي) و(بوغازي) من اللّجنة التحضيرية أربعة (4) أيام قبل انعقاد المؤتمر، احتجاجا على استقدام (زعيمي)[3].

وتدلّ هذه الخلافات على عدم وجود توافق بين الاتجاهات في المستويات التنظيمية في الحزب، وهو ما انعكس على البناء التنظيمي له، ومن ثم على العلاقة بين القمة والقاعدة، وعدم وجود تماسك ديمقراطي داخله.

سادسا: الخلافات التنظيمية في حزب جبهة القوى الاشتراكية

لقد ساهمت القيادة الكاريزمية لحزب جبهة القوى الاشتراكية بفضل زعيمها (حسين آيت أحمد)، وتركيبة الحزب التنظيمية، في تماسكه نسبيا، لاسيما على مستوى العلاقة بين القيادة والأعضاء، لكن رغم ذلك، فقد عرفت الجبهة بعض الخلافات التنظيمية مع بداية تراجع دور الزعيم، وقراراته الفوقية حول مسألة تنصيب وتنحية أمناء الحزب الوطنيون، خاصةً في ظلّ المرحلة الجديدة التي تعرفها خارطة الأحزاب الجزائرية المعاصرة، وتتمثّل هذه الخلافات؛ في اختلاف الرؤى حول كيفية قيادة الحزب، فالسكرتير الأول السابق (معمري جودي)، المدعوم من طرف جهات داخل الحزب، سعوا إلى إحكام السيطرة على الحزب، وإبعاد (أحمد جداعي) وأتباعه من القيادة، بالإضافة إلى القيادة السابقة الممثّلة في (يخاف)، (بوعيش) و(بوهادف) [4]. ورغم أن هذا النوع من الخلافات كان على أساس التفاعل داخل النخبة الحزبية، إلاّ أنّه شمل أيضا المستويات الوسطى والدنيا في الهيكل التنظيمي.

سابعا: الخلافات التنظيمية في حزب التجديد الجزائري

عرف حزب التجديد، وعلى غرار العديد من الأحزاب الصغيرة الأخرى، خلافات وصراعات تنظيمية بين مختلف مستويات البناء التنظيمي، وتركّزت هذه الخلافات أكثر بعد انعقاد مؤتمر الحزب

---

1 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص107. نقلا عن:
مقداد إسعاد، رهان بوتفليقة...والفيس، باتنة (الجزائر): دار الزيتونة للإعلام والنشر، 2003، ص100.

2 المرجع نفسه، ص102.

3 السفير، عدد:173، من 22 إلى 28 سبتمبر 2003، المرجع السابق، ص02.

4 السفير، عدد:163، من 14 إلى 20 جويلية 2003، المرجع السابق، ص05.

الرابع (4) في أكتوبر 2004، وطرفي هذه الخلافات، شمل أنصار الأمين العام للحزب (عبد الرزاق إسماعيل)، ومعارضوه حول تركيبة الحزب الداخلية، حيث قاموا بتقديم عريضة مفصلة حول تجاوزات الأمين العام في مجال التعيينات والفصل التعسفي، ضمت (12) نقطة، اعتبروها تُرهن مصير الحزب، كما أن (عبد الرزاق إسماعيل) قام بإلغاء منصب الرئيس، بعد رحيل زعيمه ومؤسسه (نور الدين بوكروح) عام 2001، وقد أدت هذه الخلافات إلى عدم تمكّن مؤسسات الحزب من الاستقرار، وبروز مشاكل التسيير الأخرى في هيئاته[1]. كما أدت أيضا إلى «تقزيم» حجمه السياسي ضمن الخارطة العامة للأحزاب العاملة في الساحة السياسية، وجعلت من قيادة الحزب ومناضليه بعيدين عنها، ومنشغلين أكثر بالشؤون الداخلية له، والذي كان في وقت مضى من الأحزاب المعارضة داخل النظام، قبل دخول (بوكروح) السلطة، ليصبح وزيرا للتجارة في حكومة (أويحي).

ثامنًا: الخلافات التنظيمية في حزب العمال

عرف حزب العمال أزمة تنظيمية على مستوى نخبته القيادية منذ عام 2000، بالرغم من أنّها امتدت إلى المستويات الأخرى، ويرى (عبد القادر قروسان) العضو القيادي المنشق، أن سبب هذه الخلافات يرجع إلى عدة عوامل، أهمها؛ غياب الديمقراطية الداخلية، وتسلّط الأمينة العامة وهيمنتها على النشاط التنظيمي للحزب وقراراته المهمة[2]، ولكن وجود نموذج قيادي مركّز وكاريزمي في هذا الحزب، وطبيعة توجهه السياسي، ساهما بشكلٍ كبير في تماسكه، وقلّة أزماته مقارنةً بالأحزاب الأخرى، بالرغم من أنّه عرف بعض الخلافات الداخلية في بداية إقرار التعددية.

الفرع الثالث: الخلافات الفكرية في الأحزاب الجزائرية

بالإضافة إلى الأزمات ذات الطبيعة الخلافية سياسيا وتنظيميا، فإن الخلافات الفكرية تبدو شائعة وحالة طبيعية تعرفها معظم الأحزاب السياسية في مختلف الأنظمة الحزبية المعاصرة، وحتى في الأحزاب الديمقراطية، حيث تعترف بها، وتجسده ضمن أطرها القانونية والممارساتية، حيث يرى (جورج طرابيشي) أن الاختلاف بين الأحزاب العقائدية (الإيديولوجية)، والأحزاب البرنامجية من حيث قبول جميع أنواع هذه الخلافات، وتدعوا إلى تدعيم « النسيج الفكري» داخلها، بينما نجد الثانية، تقبل الخلاف في الرأي، وحول البرنامج وسياسات الحزب، وهو نموذج بعض الأحزاب الدول المتقدمة، مثل الحزب الاشتراكي الفرنسي اليوم، كما توجد بعضها في الدول النامية، وهذا الحزب يجسد في الحقيقة مجموعة أحزاب وأجنحة، كلّها تتكتّل وتتخاصم، حيث يصل الجميع إلى أفضل صياغة للبرنامج، رغم أن هذا

---

1 آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

2 السفير، عدد:287، من 26 نوفمبر إلى 02 ديسمبر 2005، المرجع السابق، ص07.

الشكل في معظمه ظرفي[1]، ومع هذا، فإن بعض الخلافات من هذا الجانب كثيرا ما تشكّل تناقضا للممارسة الديمقراطية داخل الحزب، خاصةً عندما تتطور إلى صراعات سياسية وتنظيمية.

وتتشابه معظم الأحزاب الجزائرية خلال تجربتها المعاصرة في كونها عرفت مثل هذه الخلافات، لكن درجة تأثيرها ومستوى تواجدها ضمن البُنى الداخلية، تختلف من حزب لآخر، وسنتطرق إلى الخلافات الفكرية في حزبي الجبهة الإسلامية للإنقاذ والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية كنموذجين أساسيين ضمن هذا الفرع من الدراسة.

أولاً: الخلافات الفكرية في حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ

لقد كان من الطبيعي أن يتعرض هذا الحزب إلى خلافات فكرية في وقتٍ مبكرٍ من إقرار التعددية في الجزائر، وهذا نتيجةً لكونه حديث النشأة إذا ما قارنّاه ببعض أحزاب التيار الإسلامي الأخرى، ومنها حركتا النهضة ومجتمع السلم، اللّتان يعود امتداديهما - كما قلنا سابقًا - إلى فترة الأحادية الحزبية، كما أن الحجم السياسي للحزب، جعله أكثر الأحزاب المتأثّرة بالخلافات الداخلية، ومنها الفكرية، وبكونه حزب يتميز بخليط فكري متعدد ومتنوع، لكن في الإطار الإسلامي. لقد انقسمت الجبهة الإسلامية - كما قلنا - إلى أربعة (4) اتجاهات فكرية غير متجانسة، رغم أنّها جُمعت في اتجاه واحد، وهو التيار الإسلامي الإنقاذي، وبعض مظاهر هذه الخلافات، حددها الأستاذ (دانيال برمبورغ) في كتاب «*التعدد وتحديات الاختلاف: المجتمعات المنقسمة وكيف تستقر؟*»، حيث ناقش الباحث الميزة الأساسية لهذه الخلافات داخل الحزب، والمتمثّلة أساسا في مفهوم الديمقراطية، فـ (عباسي مدني) ، زعيم الحزب، أكّد في بيان أدلى به في صيف عام 1990 التزامه بالديمقراطية مفهوما وممارسةً، واعتبر التعددية ضرورة ملحة في المجتمع الجزائري، حيث قال: «***إنّنا نريد أن تدوم جبهة التحرير الوطني، وأن تكون قوية حتى تتمكّن..من مساعدتنا على جعل الجزائر.. قوية. إنّنا نريد جبهةً قوية..لا أن نواجه الحزب السابق الضعيف والفاسد، ومن شأن هذه المعارضة أن تقوي النظام المتعدد الأحزاب(...) إنّنا نأمل أن تستعيد جبهة التحرير الوطني السلطة، وأن تبقى جزءا من الجزائر، فليس هناك ما يضير في تقاسم السلطة طالما أن السلطة هي لكلّ الشعب***»[2]، لكنّه سرعان ما تراجع عن دعمه لهذه المفاهيم، بعد فوز حزبه في الانتخابات المحلية، فقد تحدث إلى حشدٍ من الجماهير في نوفمبر من نفس السنة، أن: «***البرلمان ما هو إلاّ مجرد أداة للحوار، وقد أصبح بلا جدوى. إن الجبهة الإسلامية للإنقاذ لن تحترم إلاّ.. إرادة الشعب، وأعني بها إقامة دولة إسلامية هذا العام***»، كما دعى إلى ديمقراطية إسلامية كبديل للإيديولوجية السلطوية الشعبية لجبهة التحرير الوطني[3]، وهي محاولة لإدماج القيم الإسلامية الثقافية مع القيم الغربية المعاصرة، هذا

---

[1] سامي الخصاونة، حوار مع جورج طرابيشي: إشكاليات الديمقراطية في الوطن العربي، عمان: مؤسسة عبد الحميد شومان، 1998، ص27.

[2] إعداد: دانيال برومبرغ، المرجع السابق، ص305.

[3] المرجع السابق، ص ص314، 316.

الخطاب المزدوج، أفرز تناقضا فكريا بين الأطراف الفاعلة في هذا الحزب، ويظهر ذلك في رفض الاتجاه الآخر الذي يمثّله الرجل الثّاني في الحزب (علي بن حاج) لكلّ المفاهيم الغربية، وعلـى رأسـها مفهـوم الديمقراطية، حيث يرى أنّها منافية للإسلام، ويعد هذا الموقف، الطرح الغالب على الجبهة في ذلك الوقت، مما أدى إلى الاصطدام بالسلطة الحاكمة، وبعدها إلى انسحاب بعض القيادات داخـل الجبهـة، رافـضين مواقف هذا الاتجاه، لاسيما بعد بروز صراع واضح معها، وأهمها (أحمد سحنون)، (فقيه بشير) و(أحمـد مراني) وغيرهم[1]. ومظاهر هذه الخلافات برزت أكثر بعد حلّ الحزب وحظر نشاطه، ورغبـة بعـض القيادات في تقريب الرؤى بين جميع الأطراف، وعقد مؤتمر بين جميع القيادات السابقة لتوحيـد الكلمـة والصف[2].

ثانيا: الخلافات الفكرية في حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية

بالنظر إلى التوجه العام والخط الفكري للحزب، وموقعـه الـسياسي ضـمن الخارطـة الحزبيـة المعاصرة، وبرنامجه وخطابه السياسي، فإن التجمع من أجل الثقافة والديمقراطيـة يعـد قطبـا علمانيـا معارضا للنظام وداخله، وهذا ما جعله من الأحزاب المناوئة للتيار الإسلامي وطروحاته، رغم أنّه يـستمد قوته من منطقة القبائل، حيث يستند إلى قوة شعبية وقاعدة انتخابية واسعة فيهـا، حيـث توجـد بعـض التوجهات ضمنه التي تسعى إلى دمج البعد الحضاري للحزب بالبعدين الإسلامي والعربي، وقـد وُجـدت بعض الرؤى من مثل هذا التوجه داخله، مثّلتها شخصيتين بارزتين، تعدان من الشخصيات المؤسسة لـه، وهما: (آيت العربي) و(فرحات مهني) [3]، حيث يرى كلّ من (إسماعيل قيرة)، (علي غربـي)، (فـضيل طيو) و(صالح فيلالي) أنّهما رفضا كلّ محاولة لطمس هذان البُعدان الحضاريان في توجه الحزب، لاسيما في البرنامج الانتخابي[4]، وقد برز هذا الخلاف الفكري كأزمة داخلية، عندما تطـور لـيمس العلاقـات الداخلية بين الأعضاء، خاصة بين رئيس الحزب (سعيد سعدي) وأتباعه من جهة، ومعارضيهم من جهـة أخرى.

ويمثّل الجدول أدناه، أهم الأزمات الداخلية التي عرفتها معظم الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة.

---

[1] خليل لفتة، «كتب وقراءات: الجزائر، محنة الدولة ومحنة الإسلام السياسي؛ دراسة في الصراعات الداخلية وأبعادها الإقليمية والدولية»، المستقبل العربي، عدد:273، نوفمبر 2001، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص146، 147.

[2] محمد مصدق يوسفي، [حوار مع علي جدي]، أنظر:
http://www.naseej.com\islamic\mujtamaa\1404\index.htm

[3] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص165.

[4] المرجع نفسه.

تسمية الحزب السياسي	تاريخ تعرضه للأزمة	طبيعة الأزمات داخل الأحزاب
جبهة التحرير الوطني	- 1989 - 1996 - 2003 - 2005	- خلافات سياسية وتنظيمية - خلافات سياسية - خلافات متعددة الجوانب - خلافات تنظيمية
حركة النهضة	- 1993 - 1998 - 2003	- خلافات تنظيمية وفكرية - خلافات سياسية وتنظيمية - خلافات تنظيمية
حركة مجتمع السلم	- 2003 - 2005	- خلافات تنظيمية - خلافات تنظيمية وسياسية
حركة الإصلاح الوطني	- 2004	- خلافات تنظيمية
جبهة القوى الاشتراكية	- 2003	- خلافات تنظيمية وسياسية
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	- 1990	- خلافات فكرية
التجمع الوطني الديمقراطي	- 1998	- خلافات تنظيمية وسياسية
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	- خلال منتصف التسعينيات	- خلافات فكرية و تنظيمية
الجبهة الديمقراطية والاجتماعية	- 1990	- خلافات تنظيمية وسياسية
حزب العمال والحزب الاشتراكي للعمال	- 1990 - 2005	- خلافات تنظيمية وفكرية - خلافات تنظيمية

جدول رقم: 06- تصنيف أهم الأزمات الداخلية في الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة.

المطلب الثاني: أسلوب التعامل الحزبي مع الأزمات الداخلية في الأحزاب الجزائرية

إن معرفة أسلوب التعامل الحزبي مع الأزمات الداخلية ذات الطبيعة الخلافية سياسيا، تنظيميا وفكريا، يعد من المؤشّرات المهمة لفهم الممارسة الداخلية في الأحزاب الجزائرية إن كانت ديمقراطية أو العكس، ومعنى ذلك، أن تحديد طبيعة إدارة الأزمات الحزبية في تحديد نمط الممارسة الحزبية من الداخل، ولهذا، ارتأينا في هذا المطلب إلى دراسة هذا المتغير، انطلاقًا من نقطتين أساسيتين؛ حيث تشمل الأولى مظاهر ومميزات إدارة الأزمات في هذه الأحزاب (الفرع الأول)، وتتضمن الثانية نتائج إدارة الأزمات الحزبية في الجزائر (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مظاهر ومميزات إدارة الأزمات الداخلية في الأحزاب الجزائرية

رغم اختلاف مظاهر ومميزات إدارة الأزمات في الأحزاب الجزائرية خلال تجربتها المعاصرة، إلاّ أنّها تشترك في بعض المحاور الأساسية المتعلّقة بإضفاء الطابع الديمقراطي على عملية إدارة الأزمة،

بالإضافة إلى التركيز على عمليات الإقصاء لبعض الأطراف داخلها، ونجد المتغير الأخير سائدا أكثر في الأحزاب التي تعرضت لأزمات ذات طبيعة خلافية سياسية، بحيث يهيمن منطق الخلاف على النفوذ داخل الحزب، ويتم استخدام أساليب «إقصاء الخصوم»، والانفراد بالسلطة الفعلية داخله، بينما تضفي بعضها الآخر الطابع الديمقراطي على هذه العمليات، وفي بعض الحالات التي تكون الأزمة فيها تنظيمية وفكرية، كالخلاف على قرار داخلي غير مهم، أو أثناء عقد بعض المؤتمرات الدورية المتعلّقة بالقضايا التنظيمية والفكرية وأحيانًا سياسية.

ولهذا ارتأينا إلى دراسة نموذجين لعمليات إدارة الأزمات الحزبية في الجزائر، فأما النموذج الأول، فيتعلّق أساسا بالأسلوب غير الديمقراطي في إدارة الأزمات، ونركّز فيه على عمليات الإقصاء داخل هذه الأحزاب، بينما نركّز في النموذج الثاني على الأسلوب الديمقراطي الشكلي.

أولا: الأساليب غير الديمقراطية لعمليات إدارة الأزمات الداخلية في الأحزاب الجزائرية

تظهر الأساليب غير الديمقراطية لعمليات إدارة الأزمات داخل الأحزاب الجزائرية من الناحية الواقعية، بحيث يندر توفّرها ضمن الأطر القانونية، كالأنظمة الداخلية والقوانين الأساسية واللّوائح التنظيمية، لأنّها تمارس بشكلٍ غير رسمي، من قبل أطراف ذوي النفوذ داخل الحزب، وقد عرفت معظم الأحزاب الجزائرية الكبرى والصغيرة على حد سواء، وعلى اختلاف توجهاتها الفكرية والسياسية، هذه الأساليب.

أ- حزب جبهة التحرير الوطني

على غرار الفشل الجزئي لعملية إدارة أزمة إقرار التعددية في النظام السياسي من قبل قادة الحزب الواحد[1]، رغم أن جناحا مهما داخل كان سبقّا لانتهاج النظام التعددي في عام 1989 (الاتجاه الإصلاحي)، فإن هناك ملامح فشل بارزة لعمليات إدارة الأزمات داخل الجبهة أثناء هذه الحقبة أو بعدها.

فالخلاف السياسي والتنظيمي داخل الحزب الذي ظهر مع بداية إقرار التعددية عام 1989 بين الجناح المحافظ بزعامة (مساعدية)، والجناح الإصلاحي بإشراف التكنوقراطيين، تميز بالانتقادات العلنية الواضحة والمتبادلة وانعكس ذلك على السلوك السياسي للقادة وأعضاء الجبهة، بحيث بات يتميز باليأس، ومن ثم أدى إلى إضعاف الحزب تنظيميا ووظيفيا، وتكريس هذا الضعف سياسيا[2]، وقد أثّر ذلك على عملية إدارة الأزمة الداخلية.

لقد بدأت عمليات الإقصاء داخل الحزب أثناء فترة إقرار التعددية، مع الخلاف السياسي والتنظيمي بين الجناح المحافظ والتيار الإصلاحي، ونتيجةً لحدة هذا الخلاف، فقد تم إقحام أطراف في السلطة فيه،

---

[1] نبيل عبد الفتاح، المرجع السابق، ص192.

[2] المرجع نفسه، ص193.

وعلى رأسهم الجيش، لصالح الاتجاه الثاني[1]، وبفعل ذلك، تم إقصاء بعض أنصار (محمد الشريف مساعدية)، كأسلوب لإدارة هذه الأزمة.

ثم توالت بعد ذلك العديد من الإقصاءات نتيجة الأزمات المتتالية والمتراكمة على الحزب، وكان أهمها إقصاء (عبد الحميد مهري)، (عبد الرزاق بوحارة)، (محمد الصالح محمدي) و(أحمد طالب الإبراهيمي) وغيرهم عام 1998، تاريخ انعقاد المؤتمر السابع (7)، من طرف جناح (عبد القادر حجار)، (عبد الرحمان بلعياط) و(بوعلام بن حمودة)[2]، حيث كان يرى هؤلاء أن سياسة (مهري) داخل الحزب، هي التي أدت إلى بروز الخلافات والأزمات السياسية والتنظيمية، وبفعل ذلك، تم إقصاؤه وبعض أنصاره كخطوة أولى لـ «تطهير»الحزب، وترتيب شؤونه الداخلية، رغم أن البعض يشير إلى وجود أطراف خفية، كانت وراء هذه العمليات الإقصائية في الحزب[3]، وقد بقي (مهري) والكثير من أنصاره مهمشين حتى اليوم.

ونفس الحالة انطبقت على مصير الأمين العام السابق (علي بن فليس) وأنصاره من أمثال (كريم يونس)، من قِبل أنصار الحركة التصحيحية، ومن بينهم؛ (عبد القادر حجار) و(عبد العزيز بلخادم)، نتيجةً للأزمة الداخلية في الحزب، لاسيما الخلافات بين الجانبين، وبدأت عملية إدارة الأزمة، بإقدام رئيس الدولة (بوتفليقة)، بإقصاء (بن فليس) وستّة (6) وزراء من أنصاره في الحكومة[4]، ثم إقصاؤهم من داخل الحزب، من طرف التيار التصحيحي[5].

وتعكس عمليات الإقصاء داخل هذا الحزب، الأسلوب غير الديمقراطي في التعامل مع الأزمات السياسية والتنظيمية من جهة، والفشل في تجوز هذه الأزمات من جهة ثانية، مما أدى إلى تعثّر الممارسة الديمقراطية فيه، على الرغم من المحاولات لعقد مؤتمر جامع، لتحقيق التوافق داخل هذا الحزب.

ب- حركة مجتمع السلم

عرف هذا الحزب أيضا الأسلوب غير الديمقراطي في إدارة الأزمات، لاسيما في الخلافات السياسية والتنظيمية التي شهدها منذ نشأته، منها الأزمة الأخيرة حول مسألة استوزار رئيس الحركة (سلطاني)، حيث أكّد (أحمد الدان)، أحد المقصيين من قبل رئيس الحزب، أن (سلطاني) اقترح عددا من الأسماء التي قال بأنّه لم يعد يطيق العمل معها، ونتيجةً لخلافات سياسية وتنظيمية قديمة معهم، قام بعملية إقصائهم من

1 هدى ميتكيس، المرجع السابق، ص28.

2 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص63.

3 الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص13.

4 Malek SOHBI, «Le grand lessive», Le Point, N°1617, 12 Septembre 2003, Paris: Edition AFFAIRES, P 54.

5 الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، المرجع السابق، ص10.

داخل الحزب، من خلال إعفائهم من التصويت، وإقالة البعض الآخر، بعد ما حصل على الأغلبية من مجلس الشورى بشأن قراره المتعلّق بالاستوزار[1].

ويبين هذا المظهر أيضا الأسلوب غير الديمقراطي في التعامل مع الأزمات الداخلية في حركة مجتمع السلم.

ج- حركتا النهضة والإصلاح الوطني

يعد الأسلوب غير الديمقراطي في إدارة الأزمات على مستوى العلاقة بين النخبة القيادية والأعضاء في حزبي حركتي النهضة والإصلاح الوطني بارزا أيضا، ويظهر ذلك في فشل قادتهما وأعضائها لتحقيق الانسجام والتوافق السياسي والتنظيمي والفكري داخليا، فقد فشل أعضاء حركة النهضة عام 1999 في إدارة الأزمة الداخلية ديمقراطيا، بعدما نتج عنها الانقسام وتشتيت أنصارها[2]، وقد أُستبعد مجال للحوار، سواء من جهة رئيس الحركة السابق (عبد الله جاب الله)، أو من جهة الأمين العام (لحبيب آدمي)، أو حتى من الأطراف الأخرى في الأزمة. وقد نتج عن ذلك استبعاد الأسلوب الديمقراطي في التعامل مع هذه الأزمات.

ونفس الأسلوب تم تطبيقه في الأزمة الأخيرة التي تعرضت لها حركة الإصلاح الوطني بين أنصار (جاب الله) والتقويميين، فقد تم استقالة خمسة (5) أعضاء من المكتب الوطني للحزب، واتهام رئيسها بالاستبداد في التسيير، والتقصير في الأدوار المنوطة به[3]، وفشل أنصار الحركة في التعامل مع الخلافات الداخلية، كما فشل خصومه أيضا، وراحوا يتبادلون الاتّهامات، وأصبحت إدارة حزب حركة الإصلاح الوطني إدارة بالأزمات (Administration with crisis)، بدل إدارة للأزمات.

ونتيجةً لهذه الظروف، فقد فشل أعضاء الحزب وقادته في الوصول إلى ضبط تاريخ لانعقاد المؤتمر العام، وبفعل ذلك، تدخّلت وزارة الداخلية ضمن هذا الخلاف، ليتم إقحام مؤسسة القضاء[4]، كضرورة للفصل في هذه الخلافات، بعدما أصبحت تجسد أزمة فعلية في أجنحة الحزب.

د- أحزاب سياسية أخرى

لم تقتصر عمليات إدارة الأزمات الحزبية في الجزائر وفق النمط «اللاديمقراطي» على الأحزاب الكبرى وحدها، فقد عرفت الأحزاب الصغيرة أنماطًا من هذا الشكل، تضمنت أساسا أسلوب الإقصاء، واستبعاد الحوار، وإحداث توازن حقيقي بين جميع أطراف الخلاف، ضمن معظم الأزمات الداخلية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة.

---

1 الخبر الأسبوعي، عدد: 327، من 04 إلى 10 جوان 2005، المرجع السابق، ص06.

2 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص64.

3 الخبر اليومي، عدد: 4225، 24 أكتوبر 2004، المرجع السابق، ص ص01، 02.

4 م. ايوانوغان، « ملف حركة الاصلاح أمام العدالة»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4413، 5 جوان 2005، الجزائر، ص03.

فقد عرف حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية سياسة الإقصاء ضد بعض أعضائه من أمثال (آيت العربي) و(فرحات مهني) بسبب أزمات ذات طابع فكري وأحيانًا شخصي[1].

كما شهد الحزب الاجتماعي الديمقراطي سابقًا عمليات التطهير والإقصاء، بسبب أزمات تعرضت له قاعدته النضالية، وحدوث خلافات حادة فيه، ليصبح اسمه؛ « التحدي»، ثم الحركة الديمقراطية والاجتماعية[2].

وشهد حزب التجديد الجزائري نفس المظاهر، حيث أصبحت قيادته غير فعالة في إدارة الصراع الأخير الذي عرفه الحزب بعد رحيل (بوكروح) منه في عام 2001[3]، باعتباره كان يجسد القائد الكاريزمي، حيث كان يؤثّر أكثر في سياسيات الحزب وتماسكه، لاسيما في مجال إدارة الخلافات.

وشملت سياسة الإقصاء كنموذج شائع لإدارة الأزمات الحزبية في الجزائر، حزب التجمع الوطني الديمقراطي، حيث قام الأمين العام الحالي (أويحي) بالإطاحة بـ(بن بعيبش) سنة 1999[4]، وإحكام هيمنته داخل الحزب، وهي محاولة لإعادة ترتيب شؤونه، بعد أن عرف بعض الهزات على نطاق العلاقة بين القمة والقاعدة، كما يرى (محمد خوجة)، عضو المكتب الوطني في هذا الحزب، أن سياسة الإقصاء كانت نتيجة لبعض الحسابات السياسية التي تبنّاها بعض الأعضاء في القيادة بدعم بعض المناضلين في المستويات الوسطى والقاعدية، حيث لم يتم قبول الاشتراكات من بعض القيادات - دون أن يذكر الأسماء - وبالتّالي فقد تم اتخاذ القرار بعزلهم من الحزب[5].

وبالرغم من تعدد المظاهر والميزات غير الديمقراطية في عملية إدارة الأزمات داخل الأحزاب الجزائرية المعاصرة، إلاّ أن ذلك لا يعد تجاهلاً لبعض خصائص الإدارة الديمقراطية في البعض منها، حتى وإن كانت شكلية ومحدودة، أو محصورة في الجانب القانوني، أو تتردد في بعض الخطابات السياسية لقادتها.

ثانيا: إضفاء الطابع الديمقراطي على عمليات إدارة الأزمات في الأحزاب الجزائرية

تظهر بعض ملامح الديمقراطية لإدارة الأزمات الحزبية في معظم الأحزاب التي تتبنّى أسلوب الإقصاء استبعاد النمط الديمقراطي، ويظهر ذلك جليا ف بعض الأزمات ذات الطبيعة الخلافية من الوجهة التنظيمية والفكرية، وأحيانًا السياسية، فتسعى بعضها إلى تبنّي الحوار في بعض الأحيان، أو التركيز على

---

1 إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص 165.

2 المرجع نفسه، ص161.

3 آخر ساعة، عدد: 1415، 13 جوان 2005، المرجع السابق، ص03.

4 محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

5 مقابلة مع السيد (محمد خوجة)، عضو مجلس الأمة - رئيس اللّجنة الاقتصادية والمالية، عضو المجلس الوطني في حزب التجمع الوطني الديمقراطي، في يوم 4 جوان 2006، المرجع السابق.

الخطاب الديمقراطي داخل الحزب، والاستناد على الثقافة الديمقراطية، والتخفيف من حدة الصراع التنظيمي والسياسي.

فعلى الرغم من أن حزب جبهة التحرير الوطني خلال أزمته الداخلية الأخيرة منذ عام 2003، تميز بعمليات إقصاء واسعة النطاق لبعض الأطراف، لكنّه أدخل بعض المميزات الديمقراطية في التعامل مع هذه الأزمة، فقد تضمنت خطابات الحزب السياسية على لسان قادتها، على أنّها تسعى إلى إعادة بناء الحزب سياسيا وتنظيميا على أسس ديمقراطية، بعد بوادر نهاية الأزمة، خاصة في ظلّ بروز بعض الانزلاقات من حين إلى آخر، لاسيما بقايا الخلافات السابقة[1]، كما دعى هؤلاء القادة إلى تبنّي الأسلوب الديمقراطي في عملية تجديد الهياكل، واعتماد الحوار، وفتح أبواب الانخراط الخارجي للمواطنين، كأسلوب ديمقراطي شكلي لإنهاء كلّ مظاهر الخلافات الداخلية. وقد ورد على لسان (سعيد بوحجة)، عضو هيئة التنسيق والتنفيذ سابقًا، وأحد الأطراف البارزين ضمن الحركة التصحيحية، أن قيادة الجبهة مرتاحة للظروف التي يعرفها الحزب ومختلف محافظاته، بعد الأزمة الحادة على مستوى هياكله، وهذا ما يدلّ حسب رأيه على نجاعة العمليات التنظيمية في تدارك آثار هذه الأزمة بأسلوب ديمقراطي، بحيث اعتبر نجاح المؤتمر الثامن (8) عام 2005، وإمكانية لم شمل الحزب أصبح أمرا مجسدا، كما ساهم في دفع العمل الحزبي نحو الديمقراطية الفعلية داخل هياكله، ومشروع إعادة الهيكلة الداخلية، هي كلّها مؤشّرات دالّة على ذلك[2].

أما في حزب حركة مجتمع السلم، فعلى الرغم من عمليات الإقصاء التي مست بعض الشخصيات القديمة في الحزب كأسلوب غير ديمقراطي للتعامل مع الأزمات الداخلية، ورغم أحادية الاتجاه في هذه العمليات، لاسيما من قبل رئيس الحركة، إلاّ أن ذلك لم يمنع من وجود بعض الأطر القانونية في الحزب التي تجسد الأسلوب الديمقراطي نظريا ضمن القانون الأساسي، النظام الداخلي والخطاب السياسي، ويظهر هذا الشكل في الأزمة الأخيرة التي عرفتها الحركة حول مسألة «الاستوزار»، فقد أقر العديد من المناضلين والأعضاء القياديين بأن الرئيس (سلطاني) لجأ إلى استشارة مجلس الشورى في هذا الشأن، وشمل هذا الاعتراف (عبد الرزاق مقري) [3] و(بومشرة) [4]. كما نجح الحزب في تجاوز العديد من الأزمات، حتى وإن كانت في بعضها تعبر عن ديمقراطية شكلية فقط، فقد تجاوز أعضاء وقادة الحركة مسألة خلافة (محفوظ نحناح) نسبيا في المؤتمر الثالث عام 2003، كما نجح الحزب في إدارة الأزمة التنظيمية والسياسية عام 2004، بعدما تدخّل قرار للتنظيم العالمي لحركة الإخوان المسلمين، والذي يشكّل

---

1 عبد القدوس.م، « بلخادم يطلب الإعفاء من مهامه على رأس الخارجية»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد:4380، 27 أفريل 2005، الجزائر، ص03.

2 بوغرطة، « الأفالان ينجح في لم شمل القواعد»، آخر ساعة (جريدة يومية)، عدد: 1380، 03 ماي 2005، الجزائر، ص02.

3 الخبر الأسبوعي، عدد: 327، من 04 إلى 10 جوان 2005، المرجع السابق، ص ص06، 07.

4 الخبر الأسبوعي، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، المرجع السابق، ص07.

الأصل الذي تنبع منه حركة مجتمع السلم، وذلك بضرورة تدعيم الرئيس (بوتفليقة) في الانتخابات، بدل دخولها هذه الانتخابات بمرحها رئيس الحزب[1]. وهذا يدلّ على نمط الديمقراطية بصورة نسبية في عملية إدارة بعض الأزمات الداخلية، لكن طغيان الأساليب غير الديمقراطية كالإقصاء، والانفراد في القرار واستبعاد مبدأ المشاركة، يدلّ على أن أسلوب الإدارة في هذا المجال غير ديمقراطي في معظمه.

أما حزب النهضة الذي أصبح يعاني قصورا واضحا في مختلف الأنشطة التنظيمية، فقد انعكس على أسلوب إدارة الأزمات داخله بشكلٍ ديمقراطي، حيث فشل أعضاؤه خلال الأزمة الأخيرة في انتخاب مجلس الشورى، بعد تأجيل العملية لعدة مرات أثناء عام 2003، وهذا بسبب عدم الاتفاق في توزيع هذه المناصب في الحزب، وانعكس ذلك على عملية إدارة الأزمة السياسية والتنظيمية التي عرفها منذ الانشقاق الداخلي للحزب عام 1999. ورغم ذلك، فإن هذا الاختلاف في التوجهات الداخلية، يبين نمط تعدد واختلاف الرؤى فيه، وبالتّالي، يحدد إمكانية توفّر وتحقيق الديمقراطية داخله، حتى وإن كان ذلك بشكلٍ مبدئي ونسبي.

وينطبق ذلك على معظم الأحزاب السياسية المعاصرة في الجزائر، خاصةّ تلك التي تأثّرت بالأزمات الداخلية منذ نشأتها، رغم أن الخطاب السياسي لها، وقوانينها الأساسية، وبعض لوائحها الداخلية تتّسم ببعض جوانب الممارسة الديمقراطية في عملية إدارة أي أزمة محتملة، لكن كثيرا ما لا تتوافق هذه الأطر النظرية من الناحية الواقعية.

الفرع الثاني: نتائج إدارة الأزمات الداخلية في الأحزاب الجزائرية

لقد أثّرت مختلف الأزمات الداخلية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة بدرجة كبيرة، ولكنّها متفاوتة من حزب إلى آخر، ومما زاد من هذا التأثير، أساليب إدارتها، وعمليات الإقصاء واستبعاد الحوار وأسلوب المشاركة، وانعدام أو ضعف الآليات الديمقراطية ضمن هذه الأساليب، وهذا يرجع أساسا إلى حداثة التجربة التنظيمية والسياسية لهذه الأحزاب. وكان من نتائج أساليب إدارة الأزمات الداخلية للأحزاب على مستوى العلاقة بين النخبة والأعضاء؛ انقسام وانشقاق بعضها، وظهور أحزاب جديدة. كما نتج عن ذلك خروج بعض الأطراف من الأحزاب المتأثّرة بالأزمات، وترشيح أنفسهم أو انضمامهم إلى أحزاب أخرى، كما تراجع دور الأحزاب المتأثّرة بهذه الأزمات الخلافية، وبنمط الإدارة المستخدم فيها. وفي الأخير، أدى ذلك إلى تآكل القاعدة النضالية والتنظيمية داخل هذه الأحزاب.

أولا: الانقسام داخل الأحزاب الجزائرية

نقصد بانقسام الأحزاب داخليا هو انشقاقها، وبروز اتجاهين أو أكثر، يعبرون عن اختلاف واضح في وجهات النظر بدرجة واسعة النطاق، يؤدي إلى تقزيم الحزب سياسيا وتنظيميا، وهو ناتج أساسا عن صراع، غالبا ما يتبعه إدارة غير فعالة.

---

[1] الخبر الأسبوعي، عدد: 327، من 04 إلى 10 جوان 2005، المرجع السابق، ص06.

ومن أهم أسباب الانقسامات الداخلية في معظم الأحزاب السياسية الجزائرية هي: «***غياب الديمقراطية داخل الحزب، وانعدام آلية التداول الديمقراطي للمسؤولية فيها، قرينة لتكريس البيروقراطية والتسلّط الإداري في تلك الحياة التنظيمية الداخلية***»[1]، ومع أن أهم عامل يضاف إلى تلك العوامل، هو سوء أو تعثّر عملية إدارة الأزمات داخلها، وعدم الالتزام بمبدأ «الشرعية الداخلية»، واختراق الأنظمة والقوانين الأساسية فيها، بما لا يساهم في فض الخلافات ومعالجتها على أسس ديمقراطية رشيدة وسليمة.

لقد جسدت الخلافات السياسية، التنظيمية، الفكرية والشخصية انقسامات حادة في حزب جبهة التحرير الوطني من جهة، والتعامل اللاديمقراطي مع الأزمات والخلافات، ووجود عدة اتّجاهات مختلفة داخله، تبين عدم التوافق الحزبي مع قرارات ومواقف الحزب من جهة أخرى، وخلقت نوعا من الانشقاق فيه، ترك أثارا سلبية، بالرغم من نهاية الأزمة رسميا داخله. والأزمة الداخلية متعددة الجوانب، تبين هذا المظهر، فقد أُعتبر المؤتمر الثامن المنعقد في جانفي 2005 بمثابة الإطار التنظيمي والسياسي الذي أُستخدم «كمؤتمر جامع» لإدارة هذه الأزمة بصفة شاملة، إلاّ أنّه لم يمحو بكلّ الجوانب الايجابية والسليمة التي جاء بها، جميع الآثار المتعلّقة بصراع الأجنحة، بل خلق موجة احتجاجات وسط أعضائه[2]، حيث دلّت فيما بعد على مواطن الضعف التي مست الهياكل والبنى، وكرس انقسام الحزب، حتى وإن كان ذلك بشكلٍ غير ظاهر.

كما ظهرت العديد من الانقسامات في حركة مجتمع السلم مع كلّ موعد انتخابي[3]، ولكن تختلف آثارها عن حزب جبهة التحرير الوطني، ولعلّ أهم انقسام لم تستطع الحركة تجاوزه بشكل نهائي، كان بعد وفاة زعيمها (نحناح)، والمواقف المعلنة من بعض الأطراف داخل الحزب، والتي تبرز الاختلاف والانقسام في صفوفه، ولكن بأقلّ درجة من أحزاب التيار الإسلامي الأخرى، مثل حركتا النهضة والإصلاح الوطني.

فظاهرة الانقسامات داخل حركة الإصلاح الوطني ترجع إلى ما قبل 1989، أي منذ فترة النشاط السري، وتحديدا في أوساط الثمانينيات[4]، لكن الانقسام كنتيجة أساسية لما بعد إدارة الأزمة الداخلية في الحزب، ظهر بعد الانتخابات التشريعية لعام 2002، حيث تأثّر الحزب بفعل هذه الانقسامات على مستوى حجمه السياسي ودرجة فاعليته وأدائه، إذ فَقد العديد من الأصوات في هذه الانتخابات، نتيجة لانقسامه إلى تيارين مختلفين حول تسيير الحزب وعلاقته مع السلطة، وهما: اتجاه (جاب الله) واتجاه (الحركة

---

1 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص104. نقلاً عن:
مصطفى الفيلالي [وآخرون]، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة2، 1987، ص474.

2 الخبر الأسبوعي، عدد: 311، من 12 إلى 18 فيفري 2005، المرجع السابق، ص09.

3 عمراني كربوسة، المرجع السابق، ص106.

4 المرجع نفسه.

التقويمية، وقد كانت نتيجة الأزمة الأخيرة بتدخّل مؤسسة القضاء، حيث جردت رئيس الحزب من مهامه[1].

ثانيا: ظهور أحزاب جديدة

بفعل الانقسامات الحادة في بعض الأحزاب السياسية المعاصرة في الجزائر، ونتيجة لتعثّر بعضها في تجاوز أو إدارة أزماتها بشكل ديمقراطي، أدى إلى حدوث شرخ في نمط القيادة الحزبية، وكان من نتائج ذلك ظهور أحزاب جديدة ذات نمط وقيادة جديدين من الأحزاب التقليدية.

فنجد حزب جبهة التحرير، من أقدم وأكبر الأحزاب السياسية في تاريخ الجزائر المعاصر، ونتيجة للانشقاقات الحادة على مستوى بُناه الداخلية، والحجم السياسي والتنظيمي له، وفشل أعضائه في العديد من المواضع لإدارة أزماته الخلافية ديمقراطيا، ظهرت العديد من الاتجاهات المختلفة داخله في بداية إقرار التعددية، وانعكست أزماته على بيئة النظام السياسي[2]، وهذا ما أدى إلى ظهور أحزاب جديدة، منها حزب التجمع الوطني الديمقراطي عام 1997، رغم أن فكرة تأسيسه ـ كما قلنا ـ ترجع إلى عام 1992، وبعض أعضائه المؤسسين على المستوى القيادي كانوا أعضاءا في حزب الجبهة[3]، وانتقال العديد من أعضاء الحزب العتيد إلى الحزب الجديد، مما أحدث استنزافًا كبيرا في قاعدة الحزب وإطاراته[4]. كما ظهر حزب التحالف الوطني الجمهوري من صلب حزب لجبهة عام 1995، وهو ما يعبر عن توجه سياسي وفكري كان ضمن الحزب العتيد منذ فترة الأحادية، وحتى السنوات الأولى من التعددية السياسية، ويمثّل كلّ من (رضا مالك)، (سليم سعدي) و(وعلي هارون) أعضاءا تاريخيين في الحزب.

أما حزب حركة الإصلاح الوطني الذي تأسس عام 1999، فإنّه يعبر عن هذه النتيجة لإدارة الأزمات في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، فقد فشل أعضاء وقادة هذا الحزب في تجاوز وإدارة الأزمة الداخلية، ونتيجة لذلك، ازداد الخلاف التنظيمي والسياسي فيه، حيث أدى ذلك؛ انقسام الحزب إلى اتّجاهين، وتزايد هوة الاختلاف بينهما، نتج عنه؛ تقزيم حزب النهضة، وخروج العديد من قادته وأعضائه، وتأسيس الحزب الجديد (الإصلاح الوطني)[5]، على يد (جاب الله)، وتأتي هذه النتيجة السلبية كمظهر أساسي للتعثّر في إدارة الأزمة ديمقراطيا، وما يفسر ذلك، «الاحتجاج غير المؤسس» من قبل بعض الأطراف فيه.

[1] شوقي. م، «حوار مع عبد الله جاب الله، رئيس حركة الإصلاح الوطني»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4729، 14 جوان 2006، الجزائر، ص3.

[2] أميرة محمد عبد الحليم، المرجع السابق، ص194.

[3] محمد رباعه، المرجع السابق، ص14.

[4] رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص63.

[5] إسماعيل قيرة [وآخرون]، المرجع السابق، ص ص170، 171.

بالإضافة إلى ذلك، نجد الحزب الاشتراكي للعمال الذي يعد حزبا تروتسكيا، خرج من صلب حزب العمال عام 1990، الذي تتزعمه (لويزة حنون)، رغم أنّه لم يكن له تأثير كبير أمام نـشاط وكاريزميـة زعيمة هذا الحزب[1].

ثالثا: تراجع دور بعض الأحزاب وتآكل قاعدتها الداخلية

أما النتيجة الأخرى للتعثّر والفشل لإدارة الأزمات الحزبية ديمقراطيا في الجزائر، فإنّها تظهر أساسا في تراجع بعض هذه الأحزاب ضمن الخارطة الحزبية العامة، وتآكل قاعـدتها النـضالية والتنظيميـة، وينطبق هذا المظهر في حالة بعض الأحزاب الكبرى والصغيرة، ومنها جبهة القوى الاشتراكية، وحـزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، والتجمع الوطني الديمقراطي، وغيرها، فقد تعرضت هذه الأحـزاب إلى تآكل في قاعدتها الانتخابية والنضالية، بعد تراجع نشاطها الحزبي والسياسي بعد الانتخابات الرئاسـية لعام 2004، لاسيما جبهة القوى الاشتراكية[2]، حيث يرتكز هذان الحزبان - كما قلنا- في منطقة القبائل، لكن ظهور حركات شعبية فيها (حركة العروش)، ساهم في وجود تنافس في منطقة تواجدهما.

وإذا ما قارنّا نشاط ودور هذان الحزبان في هذه المنطقة بصفة خاصة، وفي كامل الإقليم الـوطني بصفة عامة خلال المرحلة المعاصرة، فإنّنا نجد تراجع فعلي واضح بين مرحلة إقرار التعددية عام 1989 إلى غاية 1997، تاريخ إجراء الانتخابات التشريعية والمحلية، وما حدث ما بعد 1999 إلى غاية 2004.

كما تراجع دور حزب التجمع الوطني الديمقراطي، وتعرضت قاعدته إلى التآكل أكثر بعـد نجـاح جبهة التحرير في الانتخابات التشريعية والمحلية الأخيرة، وقد بدأ هذا التراجع في البروز أكثر مع فـشل الحزب في إدارة الخلاف التنظيمي والسياسي الذي حدث في صفوفه منذ عام 1998، أدى إلـى اسـتقالة جماعية[3]، وبفعل هذه الظروف، يرى الكاتب (محمد رباعه) أن التجمع رجـع إلـى حجمـه الـسياسي والتنظيمي الحقيقي، وظهر أنّه يفتقد إلى قاعدة شعبية حقيقية[4].

وفي الأخير، يمكن القول أن الأحزاب الجزائرية عرفت خلال تجربتها المعاصرة عدة أزمات على مستوى بناها الداخلية، بحيث شملت في معظمها خلافات ذات طبيعة سياسية وتنظيمية وفكريـة، وعمـق تأثير هذه الأزمات، أدى في الكثير من الأحيان إلى الانقسام وتراجع الدور الـسياسي والتنظيمـي لهـا، ويرجع ذلك إلى الأسلوب غير الديمقراطي المتّبع في إدارة الأزمات في حالة بعض الأحزاب، مثل؛ جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، وحركتا النهضة والإصلاح الوطني، وحركة مجتمع السلم، ويظهر ذلك في عمليات الإقصاء داخلها لبعض الأطراف، فيمـا تبـرز بعـض المظـاهر ذات الطـابع الديمقراطي الشكلي والمحدود في بعض الأحزاب على عمليات إدارة الأزمات الحزبية، ومنهـا؛ رغبـة

1 المرجع نفسه، ص170.

2 الخبر الأسبوعي، عدد: 326، من 28 إلى 03 جوان 2005، المرجع السابق، ص06.

3 رشيد بن يوب، المرجع السابق، ص60.

4 محمد رباعه، المرجع السابق، ص15.

بعض العناصر في تبنّي الحوار والمشاركة، ولكن في إطار شكلي ونسبي وبصورة غير جادة. كما ساهمت الهيئة القضائية في إدارة بعض الأزمات الداخلية في هذه الأحزاب، ويظهر ذلك جليا في حالة حزبي جبهة التحرير وحركة الإصلاح. ويشير ذلك كلّه، إلى وجود تعثّر في تطبيق الديمقراطية داخل هذه الأحزاب من هذا الجانب، لكنّه يختلف وجوده من حزب لآخر.

خلاصة واستنتاجات الفصل الثالث:

ومن كلّ ما تقدم، يمكن أن نستخلص ضمن هذا الفصل أن طبيعة العلاقة بين النخبة الحزبية والأعضاء في المستويات التنظيمية الأخرى قائمة في معظمها على أساس غير ديمقراطي، وإن كانت بعض المظاهر الشكلية حول الممارسة الديمقراطية، إلاّ أنّها محدودة وضعيفة، وهذه العلاقة متعددة الجوانب تنحصر في بعض الأحزاب على كونها علاقة غير متكافئة، أدت إلى أزمات في أغلب الظروف، كما هو الحال في حزب جبهة التحرير الوطني، حركة مجتمع السلم، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة الإصلاح، حزب التجديد، كما أنّها أيضا تجسد علاقة هيمنة القيادة على أدوار الأعضاء المنوطة بهم، وتكريس ظاهرة تنامي الولاء في الكثير من هذه الأحزاب للقادة، لاسيما ذات النمط القيادي الكاريزمي، كما أنّها علاقة تأثّرت بالعديد من الأزمات السياسية، التنظيمية، الفكرية، وأحيانًا الشخصية، بالإضافة إلى تأثّرها بالصراع داخل النخبة الحزبية، وذلك كلّه يرجع أساسا إلى:

- النمط القيادي الكاريزمي والأوليغارشي في معظم الأحزاب السياسية، رغم أنّها تضفي الطابع الديمقراطي الشكلي على قياداتها، مثل مبدأ «الجماعية» و«المشاركة».
- يغلب الأسلوب غير الديمقراطي على عملية التداول على القيادة في معظم هذه الأحزاب، ومنها أسلوب التعيين، وعدم وجود تعددية الترشيحات.
- الدور المحدود للأعضاء في تجديد النخبة الحزبية واقعيا، وذلك يرجع إلى جملة الصعوبات والمشاكل التنظيمية والسياسية، والخلافات الفكرية التي عرفتها، وهيمنة القيادة على النشاط التنظيمي، وتنامي الولاء الحزبي للقادة الحزبيين.
- تأثّر معظم هذه الأحزاب بأزمات متعددة الجوانب، تركّزت أكثر في الخلافات ذات الطبيعة السياسية، التنظيمية والفكرية، والتي أثّرت بدورها على طبيعة الممارسة الحزبية.
- صعوبة وجود أسلوب ديمقراطي لإدارة معظم هذه الأزمات على المستوى العملي، بحيث اتّبعت هذه الأحزاب أسلوب الإقصاء، واستبعاد الحوار البنّاء والنقاش المفتوح على جميع الهياكل والأصعدة، بالرغم من أنّها تضفي الطابع الديمقراطي الشكلي على نمط إدارتها لهذه الأزمات، والذي تركّز أكثر في الجانب القانوني والخطاب السياسي.

الخاتـــــمة:

إن دراسة موضوع إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر خـلال التجربة التعددية المعاصرة تبين أنّها تعاني من مشاكل على مستوى بناها الداخلية، أعاقـت قيـام ديمقراطية فعلية في الواقع، رغم أن نصوص هذه الأحزاب التنظيمية والقانونيـة تُظهـر الطـابع الديمقراطي، لكنّها كثيرا ما تتعارض مع الواقع الحزبي، ويبقى هذا الطابع محدودا وشـكليا فـي الغالب، انطلاقا من عدة مؤشرات، تعد بمثابة النتائج التي توصلنا إليها، وهي:

- يتسم البناء السلطوي في أغلب الأحزاب الجزائرية المعاصرة بالتركيز المتفاوت المـدى، بحيث تتركّز السلطة الفعلية في يد القادة الحزبيين، لكن يتميز هذا التركيز بالتباين من حزب إلـى آخر تبعا لحجمه السياسي، وتوجهه الفكري، فضلا عن علاقاته الخارجية، لاسيما بالسلطة المركزية والمجتمع، ويظهر هذا الجانب بشكل واضح في الأحزاب ذات النمط القيادي الكاريزمي الأوحـد، مثل حزب العمال، جبهة القوى الاشتراكية، التجمع مـن أجـل الثقافـة والديمقراطيـة، الحركـة الديمقراطية والاجتماعية، حركة مجتمع السلم أثناء فترة قيادة (محفوظ نحناح)، حـزب التجديـد الجزائري في فترة قيادة (نور الدين بوكروح)، وحركتا النهضة والإصلاح الوطني أثناء قيادة (عبد الله جاب الله)، وتتميز هذه الأحزاب بوجود تفاوت في نمط تركيـز الـسلطة، كمـا أن الأحـزاب الأخرى التي لا تتميز بقيادة كاريزمية، مثل جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الـديمقراطي، وحركة النهضة بعد المؤتمر الثاني للحزب عام 1998، وحركة مجتمع السلم بعد المؤتمر الثالـث عام 2003 [أثناء فترة قيادة (أبو جرة سلطاني)]، وحزب التجديد بعد عام 2001 [تاريخ خـروج (بوكروح) من القيادة]، وغيرها، والتي تتميز بنمط قيادة أوليغارشية، أي وجود نخبة قيادية تتركّز السلطة فيها، فإنّها تتسم أيضا بوجود تركيز للبناء السلطوي داخلها، لكنّه يختلـف عـن النمـوذج الأول، ووجود هذا التركيز المتباين في البناء السلطوي لهذه الأحزاب، إنّما يرجع إلـى العوامـل التالية:

* إن طبيعة العضوية في الأحزاب الجزائرية تتميز في الغالب بكونها غير نشطة، إذ تعاني من وجود ضمور تنظيمي، بحيث تأثر حجمها بجملة مـن الظـروف الاجتماعيـة والاقتـصادية والسياسية بشكل متباين، والذي أثّر على نمط المشاركة والانضمام إلى هذه التنظيمـات، لاسـيما خلال عقد التسعينيات، كما تميزت أيضا بوجود عضوية متحركة، تختلف مظاهرها من حزب إلى آخر، نتيجة تعثّر الممارسة الديمقراطية داخلها، حيث خرج بعض الأعضاء منها احتجاجا على نمط الممارسة الحزبية فيها، مثلما حدث في حزب جبهة التحرير الوطني في بدايـة إقـرار التعدديـة، وحركة النهضة عام 1999، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وجبهـة القـوى الاشـتراكية، وغيرها.

* تختلف طبيعة البناء التنظيمي في الأحزاب الجزائرية من حزب إلى آخر، من حيث النص والواقع الحزبي، وهذا تبعا لاختلاف نمط تركيز النشاط التنظيمي لدى القادة الحزبيين، لاسيما فـي فترات الانتخابات العامة، واختلاف طبيعة الهيكل التنظيمي فيها، حيث تتميز بعضها بوجود هيكـل تنظيمي متشابك ومعقد، ويرجع ذلك أساسا إلى حجمها السياسي ضمن الخارطة العامة للأحـزاب، بالإضافة إلى الخبرة التنظيمية لبعض كوادرها، وطبيعة توجهها السياسي والفكري، في حين يتميز هذا الهيكل بالبساطة لدى الأحزاب الصغيرة، لحداثة تجربتها الحزبية والتنظيمية، وهـي عوامـل مؤثرة على طبيعة الممارسة الحزبية فيها.

* تهيمن الكثير من قيادات الأحزاب الجزائرية على عملية اتخاذ القرارات الحزبية المهمـة واقعيا، ويبرز الدور المحوري للقادة في محدودية دور الأعضاء في المستويات التنظيمية الوسطى والقاعدية من المشاركة فيها وهذه الأدوار قليلة وضعيفة، وتنحصر في القرارات غير المهمة، رغم وجود بعض المظاهر للممارسة الديمقراطية ضمن هذا المجال، لكنها شكلية ومحدودة، ومرتبطـة أساسا بالنصوص القانونية من جهة، والخطاب الحزبي من جهة ثانية، وغالبـا مـا تتركّـز هـذه القرارات المهمة حول مسألة المشاركة في الانتخابات العامة، ومسألة الترشيحات داخل الحـزب، بالإضافة إلى المشاركة في الحكومة في شكل تحالف مع أحزاب سياسية أخرى، وقرارات تنظيمية متعلقة باختيار وتجديد القيادات الحزبية.

- إن طبيعة العلاقة بين النخبة والأعضاء الحزبيين داخل الأحزاب الجزائريـة المعاصـرة قائمة في معظمها على أساس غير ديمقراطي، وإن كانت بعض المظاهر الشكلية لوجود ديمقراطية، لكنّها محدودة وضعيفة، وتتميز هذه العلاقة بتعدد جوانبها، حيث تنحصر في بعض الأحزاب علـى كونها علاقة غير متكافئة، أدت في الكثير من الأحيان إلى حدوث أزمات داخلية، كما حـدث فـي حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وحزب جبهة التحرير الوطني في عدة فترات تاريخية من تجربته الحزبية، وحركتا النهضة والإصلاح الوطني، وحركة مجتمع السلم، وحزب التجديـد الجزائـري، وحزب العمال، والتجمع الوطني الديمقراطي، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وجبهة القوى الاشتراكية. كما أنّها تجسد علاقة هيمنة القيادة على مجمل الأدوار المنوطة بالمستويات التنظيمية، بالإضافة إلى تنامي ولاء الأعضاء للقادة بشكل كبير، لاسيما في الأحـزاب ذات الـنمط القيـادي الكاريزمي، كما أنها تميزت بحدوث أزمات سياسية وتنظيمية وفكرية وأحيانًا شخصية، أثّرت على نمط الممارسة الحزبية داخليا، ويرجع ذلك أساسا إلى جملة من العوامل، أهمها:

* النمط الكاريزمي والأوليغارشي الذي يميز القيادة في معظم الأحزاب الجزائرية، رغم أنّها تظهر النمط الديمقراطي ومبدأ الجماعية ضمن هذا المستوى، لاسـيما فـي نـصوصها القانونيـة والتنظيمية وخطابها السياسي الحزبي، ويتركّز النمط الأول في أحزاب حركة مجتمع السلم، لاسيما في فترة قيادة (نحناح)، حركة النهضة في فترة قيادة (جاب الله)، وجبهة القوى الاشتراكية بقيـادة

(آيت أحمد)، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية برئاسة (سعدي)، وحـزب العمـال بزعامـة (حنون)، وحركة الإصلاح الوطني، وحزب التجديد أثناء فترة قيادة (بوكروح)، أما النمط الثـاني، فيتركّز في أحزاب الجبهة الإسلامية للإنقاذ (سابقًا)، وجبهة التحرير الـوطني، التجمـع الـوطني الديمقراطي، حركة النهضة بعد عام 1998، حركة مجتمع السلم بدرجة أقـل فـي فتـرة قيـادة (سلطاني)، حزب التجديد بعد عام 2001.

* يغلب الأسلوب غير الديمقراطي واقعيا على عملية تداول القيادات الحزبية في الأحـزاب الجزائرية المعاصرة، رغم وجود بعض المظاهر الشكلية لنمط التداول الديمقراطي من حيث النص والخطاب الحزبي لهذه الأحزاب من جهة، وطبيعة التنافس داخل النخبة الحزبية ذاتها، لكن تتميـز هذه المظاهر بالمحدودية والطابع الشكلي فقط، كما يغلب على مظاهر التنافس الصراع داخل هـذه النخبة القيادية، والذي كثيرا ما أدى إلى حدوث أزمات داخلية حادة، ويظهر هذا جليا أثناء فتـرات الانتخابات داخل هذه الأحزاب، وحتى أثناء الانتخابات العامة، مـن خـلال عمليـة الترشـيحات والتعيين، ودور القادة ضمن هذا المجال.

* الدور المحدود للأعضاء واقعيا في عملية اختيار وتجديد القيادات الحزبية، ويرجع ذلـك أساسا إلى جملة الصعوبات والمشاكل التنظيمية والسياسية التي عرفتها معظم الأحزاب الجزائريـة خلال تجربتها المعاصرة من جهة أولى، وهيمنة القيادات على مجمل النشاط التنظيمي الحزبي فيها ـ كما قلنا ـ من جهة ثانية، بالإضافة إلى تعاظم الولاء الحزبي في أغلب هذه الأحزاب،لاسـيما منها الأحزاب ذات النمط القيادي الكاريزمي من جهة ثالثة، مثل حركة مجتمع السلم، حيث أثّـرت هذه العوامل على مبدأ مشاركة الأعضاء ضمن عمليات تجديد القيادات، التي تنص عليها وثائق هذه الأحزاب نظريا.

* تأثر معظم الأحزاب الجزائرية بأزمات متعددة الجوانب، تركّزت أكثـر فـي الخلافـات السياسية والتنظيمية والفكرية وحتى الشخصية، حيث أثّرت على عملية تطبيق الديمقراطية فيهـا، رغم أن مثل هذه الخلافات موجودة حتى في الأحزاب الديمقراطية في الدول الغربية، وهي تجـسد الإطار التعددي لمختلف الرؤى داخل التنظيم الحزبي، لكن حالة معظم الأحـزاب الـسياسية فـي الجزائر، تختلف بشكل متفاوت مع هذا النموذج، لأنّها أعاقت تطبيق الديمقراطية داخلها، حيث أدت إلى الانشقاق، وأحيانًا إلى الانقسام، وقد شملت الأزمات الخلافية معظـم الأحـزاب الكبـرى، وذا يرجع إلى تشابك وتعقد البناء التنظيمي فيها، مثل حالة جبهة التحرير الوطني، والتجمـع الـوطني الديمقراطي، جبهة القوى الاشتراكية، والجبهة الإسلامية للإنقاذ، حركة مجتمـع الـسلم وحركتـا النهضة والإصلاح الوطني، كما شملت أيضا بعض الأحزاب الصغيرة، مثل حزب العمال، التجديد الجزائري، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وحزب الجبهة الديمقراطية والاجتماعية، والحزب الاشتراكي للعمال سابقًا.

الخاتمــة:

* تعثّر الأسلوب الديمقراطي لإدارة الأزمات الحزبية واقعيا في هذه الأحزاب، حيث اتبعت أغلبها أسلوب الإقصاء، واستبعاد الحوار والمشاركة، كما حدث في حزب جبهة التحرير الوطني في عدة فترات من تجربته المعاصرة، والتجمع الوطني الديمقراطي عام 1998، وحزب حركة مجتمع السلم في أزمته التنظيمية عام 2005، وحركة النهضة أثناء الأزمة التنظيمية والسياسية عامي 1998 و2003، وحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية أثناء منتصف التسعينيات، وجبهة القوى الاشتراكية في عام 2003، وحزب التجديد بعد المؤتمر الرابع(4) عام 2004، وحزب العمال في عام 2005، رغم أن جميع هذه الأحزاب تنص ضمن وثائقها على ضرورة إتباع النمط الديمقراطي لإدارة أي خلاف داخلي، لكن تبقى هذه المظاهر شكلية ومحدودة، لأنّها تقترن بالجانب النظري والخطاب الحزبي للقادة فقط.

وانطلاقًا من هذه المظاهر التي تغلب على نمط الممارسة الداخلية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، فإنّها تُبين التعارض الواضح مع الآليات والقواعد التي تقتضيها الممارسة الديمقراطية الفعلية، إذ ترتكز هذه الآليات والقواعد على مبدأين أساسين:

التسليم بمبدأ التعددية السياسية ضمن كل كيان سياسي، سواء دولة أو حزب سياسي، بحيث لا يتناقض هذا المبدأ مع الإرادة والتوافق الحزبي، بل يزيد من إمكانية توافر الديمقراطية، ويشمل ذلك؛ التسليم بتعددية الآراء والمواقف والاتجاهات داخل التنظيم السياسي، بالإضافة إلى ضرورة توفّر تعددية الترشيحات من حيث النص والواقع ضمن البناء الداخلي لهذا التنظيم.

تجسيد مبدأ المشاركة في جميع المستويات التنظيمية، وعلى جميع الأصعدة، بحيث تشمل:

- المشاركة في النشاط التنظيمي.
- المشاركة في عملية صناعة واتخاذ القرارات.
- المشاركة في عملية تجديد النخبة القيادية.
- المشاركة في عملية إدارة الأزمات الخلافية بشكل ديمقراطي.

لكن يبقى هذا الحكم نسبيا لنمط الممارسة الداخلية في الأحزاب الجزائرية المعاصرة، ويرجع ذلك إلى حداثة التجربة الحزبية في الجزائر، كما يعد هذا الحكم متباينًا من حزب لآخر، وذلك تبعا لاختلاف البناء السلطوي ونمط العلاقات الداخلية فيه، انطلاقًا من المؤشرات التي درسناها في هذا البحث.

وبالرغم من تعثّر الأحزاب الجزائرية لتطبيق الديمقراطية ضمن بناها الداخلية، إلاّ أن هناك بعض المظاهر من هذا الجانب، لكنّها محدودة في أغلب الظروف، تتجسد أساسا في ثلاث (3) مظاهر:

تجسد النصوص القانونية لمعظم هذه الأحزاب الإطار النظامي للديمقراطية داخلها، من خلال توفّر مبدأي المشاركة والتعدد ضمن وثائقها، وتعد النصوص القانونية معايير أساسية مؤثرة

في نمط الممارسة الحزبية، حيث تمثّل الأرضية الأساسية لقيام ديمقراطية فعلية فـي الواقـع، إذ يتأثّر أعضاء المستويات التنظيمية الوسطى والقاعدية بالإطـار الـديمقراطي الموجـود ضـمن نصوصها القانونية، فتسعى إلى مطالبة المستوى القيادي الأعلى بضرورة تطبيق هذه النـصوص، وبالتالي فهي تمارس ضغطًا على قياداتها، كما حدث في بعض الأحزاب الجزائرية، وعلى رأسها؛ حركة النهضة عام 1998، وحركة الإصلاح الوطني عام 2004، وقد ساهم هـذا الـضغط فـي التقليل من تركيز السلطة لدى القيادة القديمة.

كثيرا ما يرتكز الخطاب الحزبي لقيادات الأحزاب الجزائرية المعاصرة على ضرورة تطبيق الديمقراطية، غير أن هذا المؤشر غير كافٍ ومحدود، لكنّه يجسد أساس مبدئي للانطـلاق نحـو تطبيق ديمقراطية في المستقبل، عن طريق إمكانية التأثير في المستويات القاعديـة، ومـن ثـم، الضغط على القيادة أيضا.

وجود بعض مظاهر التنافس في بعض الأحزاب الجزائرية، لاسيما أعضاء النخبة الحزبيـة أثناء الانتخابات، وعملية الترشيحات داخلها، مثل ما حدث فـي حركـة مجتمـع الـسلم أثنـاء الانتخابات، والترشيحات دخلها أثناء انعقاد المؤتمر الثالث عام 2003، وأيـضا النهـضة عـام 1998، وهي مظاهر مبدئية تحدد إمكانية توفّر ديمقراطية في مستقبل هذه الأحزاب، غيـر أنّهـا كثيرا ما أدت إلى حدوث أزمات خلافية ذات طابع تنظيمي وفكري وانقسام بعضها.

وعلى هذا الأساس، فإن الطرح التعددي القائل بتوفر الديمقراطية داخل الأحزاب في النظـام الحزبي التعددي أكثر منه في نظام الثنائية يعد محدودا، ونسبيا ولا يتطابق مع النموذج الجزائري، فالنظام الحزبي في الجزائر هو نظام تعددي، وبالرغم من أنّه يسمح بتوفّر الممارسة الديمقراطيـة في هذه التنظيمات تحكمه جوانب أخرى، تتعلّق أساسا بضرورة تـوفر مـشاركة فعليـة لجميـع المستويات داخلها من حيث النص والواقع، كما يتطلّب ضرورة توفّر ثقافة مشاركاتية لـدى هـذه المستويات، لاسيما على المستوى القيادي، فضلاً عن الإطار السياسي الديمقراطي الذي تعمل فيـه هذه الأحزاب.

ويمكن القول في الأخير، أن الأحزاب الجزائرية المعاصرة تعاني أزمة تطبيق الديمقراطيـة ضمن بناها الداخلية، انطلاقًا من المؤشرات التي ذكرناها في السابق، وقد تأثّرت أغلبها بالممارسة السياسية في النظام السياسي ككل، كما أنّها أثّرت أيضا في طبيعة هذه الممارسة، لاسيما بالنـسبة للأحزاب الكبرى التي تربطها علاقات بالسلطة المركزية، وهي حزب جبهة التحريـر الـوطني، والتجمع الوطني الديمقراطي، و حركة مجتمع السلم في الآونة الأخيرة، ومنه لا يمكن أن نتـصور حاليا قيام ديمقراطية داخل الأحزاب في ظل نظام يقوم على أساس غير ديمقراطي، أو يعاني مـن مشكلة تطبيق الديمقراطية في الواقع السياسي.

الملاحـــــق:

الملاحـــــق:

- الملحق رقم 01- [المادة (40) من دستور الجمهورية الجزائرية سنة 1989]

المادة 40: حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به.

ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والوحدة الوطنية، والسلامة الترابية، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب.

- الملحق رقم 02 – [المادة (42) من دستور الجمهورية الجزائرية سنة 1996]

المادة **42** : حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون.

ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهويـة الوطنيـة، والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلاد، وسـيادة الـشعب، وكـذا الطـابع الديمقراطي والجمهوري للدولة.

وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور، لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.

ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة فـي الفقـرة السابقة.

يحظَر على الأحزاب السياسية كل شـكل مـن أشـكال التبعيـة للمـصالح أو الجهـات الأجنبيـة. لا يجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى استعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتهمـا أو شـكلهما. تحدد التزامات وواجبات أخرى بموجب قانون.

- الملحق رقم 03 – [قانون 89-11 مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989 يتعلّق بالجمعيات ذات الطابع السياسي]

714 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الاربعاء 2 ذو الحجة عام 1409هـ

قانون رقم 89 – 11 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989 يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي

إن رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور ولاسيما المواد 8 و9 و40 منه،

– وبمقتضى الامر رقم 66 – 154 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المعدل والمتمم، المتضمن قانون الاجراءات المدنية،

– وبمقتضى الامر رقم 66 – 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، المعدل والمتمم المتضمن قانون العقوبات،

– وبمقتضى الامر رقم 75 – 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975، المعدل والمتمم المتضمن القانون المدني،

– وبمقتضى القانون رقم 87 – 15 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 المتعلق بالجمعيات،

– وبناء على ما أقره المجلس الشعبي الوطني،

– يصدر القانون التالي نصه :

الباب الأول

احكام عامة

المادة الأولى : يهدف هذا القانون الى تحديد الاحكام المتعلقة بالجمعيات ذات الطابع السياسي.

المادة 2 : تستهدف الجمعية ذات الطابع السياسي في إطار احكام المادة 40 من الدستور جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي، ابتغاء هدف لايدر ربحا وسعيا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية.

المادة 3 : يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تساهم من خلال أهدافها فيما يأتي :

– المحافظة على الاستقلال الوطني والسلامة الترابية والوحدة الوطنية ودعمها.

– دعم سيادة الشعب واحترام اختياراته الحرة.

– حماية النظام الجمهوري والحريات الاساسية للمواطن.

– تدعيم وحماية الازدهار الاجتماعي والثقافي للأمة في إطار القيم الوطنية العربية الاسلامية.

– احترام التنظيم الديمقراطي.

– حماية الاقتصاد الوطني من كل أشكال التلاعب والاختلاس والاستحواذ أو المصادرة غير المشروعة.

ويجب عليها زيادة على ذلك أن تمنع في برنامجها وأعمالها التعصب والتزمت والعنصرية والتحريض على العنف بكل أشكاله أو اللجوء اليه.

المادة 4 : يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تستعمل اللغة العربية في ممارستها الرسمية.

المادة 5 : لا يجوز لأية جمعية ذات طابع سياسي أن تبني تأسيسها وعملها على قاعدة أو على أهداف تتضمن ما يأتي :

– الممارسات الطائفية والجهوية والاقطاعية والمحسوبية،

– إقامة علاقات الاستغلال والتبعية،

– السلوك المخالف للخلق الاسلامي وقيم ثورة أول نوفمبر سنة 1954،

وفي هذا الاطار، لا يجوز للجمعية ذات الطابع السياسي أن تبني تأسيسها أو عملها على أساس ديني فقط أو على أساس لغوي أو جهوي أو على أساس الانتماء إلى جنس أو عرق واحد أو إلى وضع مهني معين.

المادة 6 : يندرج تأسيس أية جمعية ذات طابع سياسي وعملها ونشاطها ضمن احترام الدستور والقوانين المعمول بها.

وبهذه الصفة، تمتنع الجمعية ذات الطابع السياسي عن المساس بالأمن والنظام العام وحقوق الغير وحرياتهم، كما تمتنع عن أي تحويل لوسائلها بغية إقامة تنظيم عسكري أو شبه عسكري.

المادة 7 : تمتنع الجمعية ذات الطابع السياسي، عن أي تعاون أو ربط علاقة مع أي طرف أجنبي، على قواعد تخالف أو تناقض احكام الدستور وأحكام القوانين المعمول بها.

وتمتنع خاصة عن ربط أية علاقة من طبيعتها أن تعطيها شكل فرع جمعية أو تجمع سياسي أجنبي، كيفما كان نوع أي منهما.

المادة 8 : لا يجوز لأية جمعية ذات طابع سياسي أن تختار لنفسها اسما أو رمزا أو علامة أخرى مميزة تملكها جمعية وجدت من قبلها أو سبق أن ملكتها حركة مهما تكن طبيعتها والتي كان موقفها أو عملها مخالفين لمصالح ثورة التحرير.

المادة 9 : الانخراط في أية جمعية ذات طابع سياسي مخول لكل جزائري بلغ سن الرشد الانتخابي، غير أنه لايجوز أن ينخرط فيها :

– أعضاء المجلس الدستوري،

– القضاة،

– أعضاء الجيش الوطني الشعبي،

– موظفو مصالح الأمن.

المادة 10 : يجب أن يقوم تنظيم الجمعية ذات الطابع السياسي على أساس المبادىء الديمقراطية.

الباب الثاني

احكام تتعلق بالتاسيس

المادة 11 : يتم التصريح التأسيسي بالجمعية ذات الطابع السياسي بايداع ملف لدى الوزير المكلف بالداخلية مقابل وصل.

تبدأ المدة القانونية المنصوص عليها في المادة 15 من هذا القانون ابتداء من تاريخ تسليم الوصل.

المادة 12 : يشتمل الملف المنصوص عليه في المادة 11 من هذا القانون على ماياتي :

– طلب مصادق عليه يوقعه ثلاثة اعضاء مؤسسين، تذكر فيه أسماء الاعضاء المؤسسين والمسيرين على الصعيد الوطني، والقابهم وتواريخ وأماكن ميلادهم، ووظائفهم،

– ثلاث نسخ من القانون الاساسي ،

– نسخ من شهادات ميلاد الاعضاء المؤسسين والمسيرين،

– نسخ من شهادة السوابق القضائية رقم 3 للاعضاء المؤسسين،

– شهادة جنسية الأعضاء المؤسسين والمسيرين،

– شهادات إقامة الاعضاء المؤسسين والمسيرين،

– اسم الجمعية وعنوان مقرها وكذا عنوان ممثلياتها الجهوية أو المحلية.

المادة 13 : يجب أن يشتمل القانون الاساسي المنصوص عليه في المادة 12 من هذا القانون على الخصوص ما يأتي :

– أسس الجمعية وأهدافها،

– تشكيل جهاز التداول،

– تشكيل الهيئة التنفيذية وكيفيات انتخابها وتجديدها ومدة العضوية فيها،

– التنظيم الداخلي،

– الاحكام المالية.

المادة 14 : يجب الا يقل عدد المؤسسين والمسيرين عن خمسة عشر (15) عضوا.

المادة 15 : يتولى الوزير المكلف بالداخلية،بعد رقابة المطابقة ،النشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للوصل الذي يبين اسم الجمعية ومقرها واسماء والقاب وتواريخ وأماكن الازدياد والعناوين والمهن والوظيفة في الجمعية للموقعين الثلاثة على التصريح الوارد في المادة 12 من هذا القانون.

ويجب أن يتم النشر في الجريدة الرسمية خلال الشهرين الموالين لتاريخ إيداع الملف.

المادة 16 : تقوم السلطة المعنية خلال الاجل المنصوص عليه في المادة 15 من هذا القانون بكل دراسة أو بحث أو تحقيق لازم لرقابة صحة مضمون التصريحات.

ويمكنها زيادة على ذلك، ان تستمع إلى أي عضو مؤسس، وتطلب تقديم أية وثيقة تكميلية وكذلك تعويض أو إقصاء أي عضو لاتتوفر فيه الشروط التي يطلبها القانون.

المادة 17 : في حالة عدم نشر الوصل في الاجل المنصوص عليه في المادة 15 من هذا القانون يجب على الوزير المكلف بالداخلية ان يرفع القضية الى الجهة القضائية المبينة في المادة 35 من هذا القانون خلال الايام الثمانية التي تسبق انتهاء هذا الاجل.

المادة 18 : كل تغيير في القيادة أو الادارة، وكل تعديل في القانون الاساسي وكل إنشاء لممثليات جهوية أو محلية جديدة، يجب أن يصرح به حسب الاشكال والشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من هذا القانون وخلال الشهر الذي يلي اجتماع أو قرار الهيئة التي قامت بذلك.

المادة 19 : لايكون عضوا مؤسسا و/ أو مسيرا لجمعية ذات طابع سياسي إلا من تتوفر فيه الشروط الآتية :

– ان تكون جنسيته جزائرية أصلية، أو مكتسبة منذ عشر (10) سنوات على الاقل،

– أن يكون عمره خمسا وعشرين (25) سنة على الاقل،

– أن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية ولم يسبق أن حكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف،

– الا يكون قد سبق له سلوك مضاد للثورة التحريرية،

– أن يكون مقيما في التراب الوطني.

المادة 20 : ينشر الوصل المنصوص عليه في المادة 11 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حسب الآجال المحددة في المادة 15 من هذا القانون، ويترتب على ذلك تمتع الجمعية بالشخصية المعنوية والاهلية القانونية ويمكنها حينئذ أن تقتني مجانا أو بمقابل وتملك وتسير ما يأتي :

– اشتراكات اعضائها،

– المحلات والمعدات المخصصة لادارتها واجتماعات اعضائها،

– اي ملك لازم لنشاطها.

المادة 21 : يمكن لأية جمعية ذات طابع سياسي تتمتع بالشخصية المعنوية أن تصدر نشرة أو عدة نشرات دورية على أن تكون النشرة الرئيسية باللغة العربية مع احترام القوانين المعمول بها.

الباب الثالث

أحكام مالية

المادة 22 : يمول نشاط الجمعية ذات الطابع السياسي بالموارد التي تتكون مما يأتي :

- اشتراكات أعضائها،
- الهبات والوصايا،
- العائدات المرتبطة بنشاطها،
- المساعدات المحتملة التي تقدمها الدولة.

المادة 23 : تدفع اشتراكات اعضاء الجمعية ذات الطابع السياسي بالعملة الوطنية فقط وتصب في الحساب المنصوص عليه في المادة 32 من هذا القانون ولايمكنها أن تتجاوز شهريا 200 دج عن كل عضو.

المادة 24 : يمكن الجمعية ذات الطابع السياسي أن تتلقى الهبات والوصايا والتبرعات، على أن تصرح بها إلى الوزير المكلف بالداخلية وتبين أصحابها وطبيعتها وقيمتها.

المادة 25 : لا يمكن أن تأتي الهبات والوصايا والتبرعات إلا من أشخاص طبيعيين معروفين ولا يمكن أن تتجاوز 200.000 دج عن التبرع الواحد في السنة الواحدة، كما انه لا يمكنها أن تمثل اكثر من 20 ٪ من عائدات اشتراكات اعضائها.

المادة 26 : لا يمكن بأي حال من الاحوال للجمعية ذات الطابع السياسي، أن تتلقى مباشرة أو بصفة غير مباشرة، دعما ماليا أو ماديا من اية جهة أجنبية بأي صفة وبأي شكل كان.

المادة 27 : يمكن أن يكون للجمعية ذات الطابع السياسي عائدات ترتبط بنشاطها وناتجة عن استثمار غير تجاري.

المادة 28 : يمكن الجمعية ذات الطابع السياسي المؤسسة قانونا أن تستفيد بمساعدة مالية من الدولة.

يقترح مكتب المجلس الشعبي الوطني على الحكومة المبلغ الكلي لهذه الاعتمادات وتسجل في مشروع قانون المالية.

المادة 29 : تخصص مساعدات الدولة المنصوص عليها في المادة 28 من هذا القانون للجمعيات ذات الطابع السياسي بمعدل نسبة عدد النواب الذين يصرحون لمكتب المجلس الشعبي الوطني خلال الشهر الذي يلي افتتاح الدورة الاولى من السنة بتسجيلهم في تلك الجمعية.

ولا يمكن أن يذكر كل نائب الا جمعية واحدة ذات طابع سياسي.

المادة 30 : يعلم مكتب المجلس الشعبي الوطني رئيس الحكومة قبل 31 ديسمبر من السنة على الاكثر بتوزيع النواب على الجمعيات كما يستنتج ذلك من تصريحاتهم.

المادة 31 : يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تمسك محاسبة مضاعفة وجردا لأملاكها المنقولة والعقارية.

كما يجب عليها أن تقدم حساباتها السنوية إلى الادارة المعنية وتبرر في أي وقت مصدر مواردها المالية واستعمالها.

المادة 32 : يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تتزود من أجل احتياجات نشاطها بحساب واحد يفتح لدى مؤسسة مالية وطنية، في مقرها الرئيسي أو في فروعها المقامة عبر التراب الوطني.

الباب الرابع

أحكام جزائية

الفصل الاول

التدابير الاحتياطية

المادة 33 : دون الاخلال بالاحكام التشريعية الاخرى وفي حالة خرق فادح للقوانين السارية من قبل جمعية ذات طابع سياسي وفي حالة استعجال أو خطر يوشك أن يحل بالنظام العام، يجوز للوزير المكلف بالداخلية استصدار حكم عن طريق القضاء بتوقيف جميع نشاطات الجمعية المعنية وكذا الامر عن طريق القضاء بغلق مؤقت لجميع محالات الجمعية المعنية.

يجب أن يكون قرار التوقيف معللا ويبلغ الى الممثل الشرعي للجمعية.

المادة 34 : يجوز للوزير المكلف بالداخلية طلب الحل القضائي للجمعية التي تصدر ضدها الاجراءات المشار إليها في المادة 33 من هذا القانون.

المادة 35 : ينظر في طلبات التوقيف و/أو الحل من قبل الغرفة الادارية لمجلس الجزائر التي تبت فيها خلال الشهر الموالي لرفع القضية إليها.

يجوز الطعن في قرار المجلس أمام الغرفة الادارية للمحكمة العليا التي تبت في ظرف الشهر الموالي لرفع القضية إليها.

الفصل الثاني
العقوبات الجزائية

المادة 36 : دون الاخلال بالأحكام التشريعية الاخرى السارية المفعول يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القانون، بتأسيسه أو إدارته أو تسييره لجمعية ذات طابع سياسي أيا كان شكلها أو تسميتها، بالحبس من سنة (1) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 3000 دج الى 70.000 دج أو باحدى هاتين العقوبتين.

ويعاقب بنفس هذه العقوبات كل من يدير أو يسير أو ينتمي إلى جمعية ذات طابع سياسي تكون قد استمرت في نشاطها أو أعادت تشكيلها خلال مدة توقيفها أو بعد حلها.

المادة 37 : تطبق على كل من يخالف أحكام المواد 3 و 5 و 7 من هذا القانون، العقوبات المنصوص عليها في المادة 79 من قانون العقوبات.

المادة 38 : يعاقب كل من يخالف أحكام المادة 6 من هذا القانون بالعقوبات المنصوص عليها في المادة 80 من قانون العقوبات.

المادة 39 : يعاقب كل من يخالف أحكام المواد 23 و24 و25 و26 و31 من هذا القانون بالحبس من سنة إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 5000 دج إلى 50.000 دج أو باحدى هاتين العقوبتين.

ويجوز رفع العقوبة إلى ضعف الحد الاقصى المنصوص عليه في الفقرة السابقة عندما يكون المتهم بالمخالفة مسؤولا عن مالية الجمعية.

الباب الخامس
احكام ختامية

المادة 40 : يجب أن تنص القوانين الاساسية للجمعية ذات الطابع السياسي على إجراء نقل الاملاك في حالة الحل الارادي.

المادة 41 : تسري القوانين المعمول بها في مجال الاجتماعات العمومية والاعلام والعمليات الانتخابية على نشاطات الجمعيات ذات الطابع السياسي.

المادة 42 : لاتطبق أحكام هذا القانون في مجال التصريح الاولى على جبهة التحرير الوطني بحكم وجودها التاريخي والشرعي.

المادة 43 : تلغى أحكام المادة 30 من القانون رقم 87 – 15 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987، والمتعلق بالجمعيات وكذا جميع الاحكام المخالفة لهذا القانون.

المادة 44 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 ذى الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989

الشاذلي بن جديد

- الملحق رقم 04 – [قانون 97-09 مؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 المتعلّق بالأحزاب السياسية]

أمر رقم 97 – 09 مؤرّخ في 27 شوّال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997، يتضمّن القانون العضويّ المتعلّق بالأحزاب السيّاسيّة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

– بناء على الدّستور، لاسيّما الموادّ 42 و 123 و 165 و179 و 180 منه،

– وبمقتضى الأمر رقم 66 – 154 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون الإجراءات المدنيّة، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى الأمر رقم 66 – 155 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون الإجراءات الجزائيّة، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى الأمر رقم 66 – 156 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون العقوبات ، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى الأمر رقم 75 – 58 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون المدنيّ، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى القانون رقم 90 – 07 المؤرّخ في 8 رمضان عام 1410 الموافق 3 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالإعلام ، المعدّل،

– وبمقتضى القانون رقم 91 – 05 المؤرّخ في 30 جمادى الثّانية عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1991 والمتضمّن تعميم استعمال اللّغة العربيّة، المعدّل والمتمّم،

– وبعد مصادقة المجلس الوطنيّ الانتقاليّ،

– وبناء على رأي المجلس الدّستوريّ،

يصدر الأمر الآتي نصّه:

الباب الأوّل
أحكام عامّة

المادّة الأولى: يحدّد هذا الأمر قواعد القانون العضويّ المتعلّق بالأحزاب السّياسيّة طبقا لأحكام الموادّ 42 و 123 و 179 من الدّستور.

المادّة 2 : يهدف الحزب السّياسيّ في إطار أحكام المادّة 42 من الدّستور، إلى المشاركة في الحياة السّياسيّة بوسائل ديمقراطيّة وسلميّة من خلال جمع مواطنين جزائريّين حول برنامج سياسيّ، دون ابتغاء هدف يدرّ ربحا.

المادّة 3 : يجب على كلّ حزب سياسيّ أن يمتثل، في ممارسة جميع أنشطته، المبادىء والأهداف الآتية:

– عدم استعمال المكوّنات الأساسيّة للهويّة الوطنيّة بأبعادها الثّلاثة وهي الإسلام والعروبة والأمازيغيّة، لأغراض الدّعاية الحزبيّة،

– احترام وتجسيد مبادىء ثورة أوّل نوفمبر 1954،

– نبذ العنف والإكراه كوسيلة للتّعبير و/أو العمل السّياسيّ أو الوصول إلى السّلطة و/أو البقاء فيها، والتّنديد به،

– احترام الحرّيّات الفرديّة والجماعيّة ، واحترام حقوق الإنسان،

– توطيد الوحدة الوطنيّة،

– الحفاظ على السّيادة الوطنيّة،

– الحفاظ على أمن التّراب الوطنيّ وسلامته واستقلال البلاد،

– التّمسّك بالدّيمقراطيّة في إطار احترام القيم الوطنيّة،

– تبنّي التّعدّديّة السّياسيّة،

– احترام الطابع الدّيمقراطيّ والجمهوريّ للدّولة،

– احترام التّداول على السّلطة عن طريق الاختيار الحرّ للشّعب الجزائريّ.

المادّة 4 : يجب على الحزب السّياسيّ أن يستعمل اللّغة الوطنيّة والرّسميّة في ممارسة نشاطه الرّسميّ.

المادّة 5 : لا يجوز لأيّ حزب سياسيّ أن يبني تأسيسه و/أو عمله على قاعدة و/أو أهداف تتضمّن ماياتي:

– الممارسات الطّائفيّة والجهويّة والإقطاعيّة والمحسوبيّة،

- الممارسات المخالفة للخُلُق الإسلاميّ والهويّة الوطنيّة وكذا قيم ثورة أوّل نوفمبر 1954 والمخلّة برموز الجمهوريّة .

كما يجب على الحزب السّياسيّ أن لايبني تأسيسه أو عمله على أساس دينيّ أو لغويّ أو عرقيّ أو جنسيّ أو مهنيّ أو جهويّ .

المادّة 6 : يندرج تأسيس أيّ حزب سياسيّ وسيره وعمله ونشاطاته، ضمن الاحترام الصّارم للدّستور والقوانين المعمول بها.

يمتنع الحزب السّياسيّ عن المساس بالأمن والنّظام العامّ.

كما يمتنع عن أيّ تحويل لوسائله أو أيّة وسيلة أخرى لغرض إقامة تنظيم عسكريّ أو شبه عسكريّ.

المادّة 7: يمتنع الحزب السّياسي عن أيّ تعاون أو ربط أيّة علاقة مع أيّ طرف أجنبيّ، على قواعد تخالف أو تناقض أحكام الدّستور والقوانين المعمول بها.

كما يمتنع عن أيّ عمل بالخارج أو الدّاخل يهدف إلى المساس بالدّولة وبرموزها وبمؤسّساتها وبمصالحها الاقتصاديّة والدّبلوماسيّة.

ويمتنع عن أيّ ارتباط أو أيّة علاقة من شأنهما أن يعطيانه شكل فرع أو جمعيّة أو تجمّع سياسيّ أجنبيّ.

المادّة 8 : تحظر أيّة علاقة عضويّة أو علاقة ولاء أو تبعيّة أو رقابة بين حزب سياسيّ ونقابة أو جمعيّة أو أيّة منظمة مدنيّة أخرى مهما كانت طبيعتها.

المادّة 9 : لايجوز لأيّ حزب سياسيّ أن يختار لنفسه اسما أو رمزا أو علامة أخرى مميّزة يملكها حزب أو منظّمة وجدا من قبله أو سبق أن ملكتها حركة مهما تكن طبيعتها والّتي كان موقفها أو عملها مخالفين لمصالح الأمّة ومبادىء ثورة أوّل نوفمبر 1954 ومُثلها.

المادّة 10 : يمكن كلّ جزائريّ وجزائريّة بلغا سنّ الرّشد الانتخابيّ الانخراط في أيّ حزب سياسيّ.

غير أنّه لايجوز أن ينخرط فيه أثناء ممارسة نشاطهم:

- القضاة،

- أفراد الجيش الوطنيّ الشعبيّ وأسلاك الأمن .

كما يجب على أعضاء المجلس الدستوريّ وكذا كلّ عون من أعوان الدّولة يمارس وظائف السّلطة والمسؤوليّة، الّذي ينصّ القانون الأساسيّ أو النّظام الدّاخليّ، اللّذان يخضع لهما ، صراحة على تنافي الانتماء، قطع أيّة علاقة والامتناع عن أيّ اتّصال ونشاط، مهما يكن شكله ، مع أيّ حزب سياسيّ طيلة مدّة العهدة أو الوظيفة. ويجب عليهم التّعهّد بذلك كتابيًا.

المادّة 11 : يجب أن تقوم قواعد التّنظيم الدّاخليّ للحزب السّياسيّ وعمله على أساس المبادىء الدّيمقراطيّة في كلّ الظّروف وفي جميع الحالات .

الباب الثّاني
أحكام تتعلّق بالتّأسيس والعمل

المادّة 12: يتمّ التّصريح بتأسيس حزب سياسيّ بإيداع الأعضاء المؤسّسين ملفًا لدى الوزير المكلّف بالداخليّة مقابل وصل .

يبدأ سريان المدّة القانونيّة المنصوص عليها في الفقرة الثّانية من المادّة 15 من هذا القانون، من تاريخ تسليم الوصل .

المادّة 13 : يجب أن تتوفّر في العضو المؤسّس لحزب سياسيّ الشّروط الآتية :

- أن يتمتّع بالجنسيّة الجزائريّة وأن لايكون حائزا جنسيّة أخرى ،

- أن يكون عمره خمسا وعشرين (25) سنة على الأقلّ،

- أن يتمتّع بكامل حقوقه المدنيّة والسّياسيّة ولم يتمّ الحكم عليه بجناية أو جنحة مخلّة بالشّرف ،

- ألاّ يكون قد سلك سلوكا معاديا لمبادىء ثورة أول نوفمبر 1954 ومثلها.

المادّة 14: يشتمل الملفّ المنصوص عليه في المادة 12 من هذا القانون على مايأتي :

1- طلب تأسيس الحزب يوقّعه ثلاثة (3) أعضاء مؤسّسين ،

2 - تعهّد يحرّره ويوقّعه خمسة وعشرون(25) عضوا مؤسّسا على الأقلّ،يقيمون فعلا في ثلث ($\frac{1}{3}$) عدد ولايات الوطن على الأقلّ ، يتضمّن مايأتي:

- احترام أحكام الدّستور والقوانين المعمول بها،

- التّعهّد بعقد المؤتمر التّأسيسيّ للحزب في أجل أقصاه سنة واحدة ابتداء من تاريخ نشر وصل التّصريح في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

3 - مشروع القانون الأساسيّ للحزب السّياسيّ في ثلاث نسخ،

4 - مستخرجات من عقود ميلاد الأعضاء المؤسّسين،

5 - مستخرج من صحيفة السّوابق القضائيّة رقم 3 للأعضاء المؤسّسين،

6 - شهادات الجنسيّة الجزائريّة للأعضاء المؤسّسين،

7 - شهادات إقامة الأعضاء المؤسّسين ،

8 - اسم الحزب وعنوان مقرّه وكذا عناوين ممثّليّاته المحليّة إن وجدت ،

9 - مشروع تمهيديّ للبرنامج السّياسيّ،

10 - شهادة تثبت عدم تورّط مؤسّس الحزب السّياسيّ، المولود قبل يوليو 1942 في أعمال ضدّ الثّورة التّحريريّة.

المادّة 15 : يتولّى الوزير المكلّف بالدّاخليّة، بعد رقابة المطابقة مع أحكام هذا القانون، نشر وصل التّصريح الّذي يبيّن اسم الحزب ومقرّه والأسماء والألقاب والتّواريخ وأماكن الازدياد والعناوين والمهن والوظائف في الحزب ، للموقّعين الخمسة والعشرين (25) على التّصريح الوارد في المادّة 14 أعلاه في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

يجب أن يتمّ النّشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشعبيّة خلال السّتّين (60) يوما الموالية لتاريخ إيداع الملفّ.

يخوّل نشر هذا الوصل بالتّصريح، الّذي تمّ وفق الشّروط المنصوص عليها في هذه المادّة، الحقّ في ممارسة أنشطة حزبيّة من أجل تمكين الأعضاء المؤسّسين من تحضير الشّروط اللاّزمة لعقد المؤتمر التأسيسيّ للحزب في الآجال المبيّنة في المادّة 14 أعلاه.

يتحمّل الأعضاء المؤسّسون جماعيّا المسؤوليّة طبقا للقواعد المحدّدة في القانون المدنيّ.

المادّة 16: تقوم الوزارة المكلّفة بالداخليّة ، خلال الأجل المنصوص عليه في المادّة 15 أعلاه ، بكل دراسة أو بحث أو تحقيق لازم لرقابة صحّة مضمون التصريحات.

وتطلب تقديم أيّة وثيقة ناقصة وكذلك تعويض أو سحب أيّ عضو لا تتوفّر فيه الشّروط الّتي يتطلّبها القانون.

المادّة 17 : يجب على الوزير المكلّف بالدّاخليّة، إذا رأى أنّ شروط التّأسيس المطلوبة في المادتين 13و14 من هذا القانون لم تستوف، أن يبلّغ رفض التّصريح التأسيسيّ بقرار معلّل قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه في المادّة 15 من هذا القانون.

يمكن مؤسّسي الحزب الطّعن في قرار الرّفض المذكور أعلاه أمام الجهة القضائيّة الإداريّة المختصّة خلال أجل شهر ابتداء من تاريخ تبليغ قرار الرّفض.

يكون المقرر القضائيّ الصادر في هذا الشأن قابلا للاستئناف أمام مجلس الدّولة.

في حالة عدم صدور قرار الرّفض، وعدم نشر الوصل في الأجل المنصوص عليه في المادّة 15 من هذا القانون ، يؤهل الأعضاء المؤسسون لممارسة أنشطتهم في الحدود المبيّنة في المادتين 14 و15 من هذا القانون.

المادّة 18 : لايصحّ انعقاد المؤتمر التأسيسيّ إلاّ إذا كان يمثّل خمسا وعشرين (25) ولاية على الأقلّ، ويجب أن يجمع المؤتمر بين أربعمائة (400) وخمسمائة (500) مؤتمر، ينتخبهم ألفان وخمسمائة (2500) منخرط على الأقلّ، يقيمون في خمس وعشرين (25) ولاية على الأقل، على ألاّ يقلّ عدد المؤتمرين عن ستة عشر (16) مؤتمرا لكلّ ولاية وعدد

المنخرطين عن مائة (100) في كل ولاية. ولايجوز أن يعقد هذا المؤتمر خارج التّراب الوطنيّ مهما كانت الظّروف .

تثبت شروط صحّة انعقاد المؤتمر التّأسيسيّ بموجب محضر يحرّره محضر أوموثّق.

يصبح التّصريح التّأسيسي المنصوص عليه في المادّة 12 من هذا القانون لاغيا، إذا لم يعقد المؤتمر التّأسيسيّ للحزب في الآجال المحدّدة في هذا القانون، ويسقط كلّ نشاط حزبيّ يمارسه الأعضاء المؤسّسون بعد هذه الآجال تحت طائلة أحكام المادّة 38 من هذا القانون.

المادّة 19 : يصادق المؤتمر التّأسيسيّ للحزب السّياسيّ على قانونه الأساسيّ.

ينبغي أن يحدّد القانون الأساسيّ وجوبا ماياتي:

- أسس الحزب السّياسيّ وأهدافه في ظلّ احترام الدّستور وأحكام هذا القانون،
- تشكيلة الهيئة المداولة،
- تشكيلة الهيئة التّنفيذيّة وكيفيّات انتخابها وتجديدها ومدّة عهدتها،
- التّنظيم الدّاخليّ،
- الأحكام الماليّة،
- إجراءات نقل الأملاك في حالة الحلّ الإداريّ للحزب،

يفوّض المؤتمر التّأسيسيّ للحزب صراحة، من يكلّف بإيداع القانون الأساسيّ للحزب لدى الوزارة المكلّفة بالدّاخليّة.

المادّة 20 : يجب أن يصرّح للوزارة المكلّفة بالدّاخليّة بكلّ تغيير لأعضاء القيادة أو التّسيير الّذين انتخبهم الحزب السّياسيّ قانونا، وبكلّ تعديل في قانونه الأساسيّ وبكل إنشاء لهياكل محلّيّة جديدة، خلال شهر على الأكثر من تاريخ التّغيير.

المادّة 21 : يجب أن تتوفّر في العضو المؤسّس و/أو المسيّر لحزب سياسيّ نفس الشّروط المنصوص عليها في المادّة 13 من هذا القانون .

المادّة 22 : يتمّ إيداع ملفّ طلب الاعتماد المنصوص عليه في الفقرة الثّالثة من المادّة 18 من هذا القانون ، لدى الوزير المكلّف بالدّاخليّة في ظرف خمسة عشر (15) يوما بعد انعقاد المؤتمر التّأسيسيّ للحزب، مقابل وصل.

يسلّم الوزير المكلّف بالدّاخليّة الاعتماد للحزب السّياسيّ المعنيّ بعد مراقبة مطابقته مع أحكام هذا القانون .

يسهر الوزير المكلّف بالدّاخليّة على نشر هذا الاعتماد في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة خلال ستّين (60) يوما من إيداع طلب الاعتماد.

يعتبر عدم نشر الاعتماد بعد انقضاء هذا الأجل موافقة عليه .

يمكن الوزير المكلّف بالدّاخليّة رفض الاعتماد بقرار معلّل.

يكون قرار الرّفض المذكور قابلا للطّعن أمام الجهة القضائيّة الإداريّة لمدينة الجزائر الّتي يتعيّن عليها الفصل فيه خلال شهر من تاريخ الطّعن .

يمكن أن يكون المقرّر القضائيّ محلّ استئناف أمام مجلس الدّولة الّذي يتعيّن عليه البتّ فيه خلال نفس الأجل المذكور في الفقرة الثّالثة أعلاه .

المادّة 23 : يتكوّن ملفّ طلب الاعتماد من الوثائق الآتية:

- نسخة من محضر عقد المؤتمر،
- القانون الأساسيّ للحزب في ثلاث نسخ،
- برنامج الحزب في ثلاث نسخ،
- تشكيلة الهيئة المداولة،
- تشكيلة الهيئتين التّنفيذيّة والقياديّة،
- النّظام الدّاخليّ،
- الوثائق الواردة في المادّة 13 من هذا القانون بالنسبة لأعضاء القيادة والمسيّرين غير المؤسّسين.

المادّة 24 : يخوّل اعتماد الحزب السّياسيّ الشّخصيّة المعنويّة والأهليّة القانونيّة.

المادّة 25 : يمكن كلّ حزب سياسيّ معتمد إصدار نشريّة أو عدّة نشريّات دوريّة مع احترام القوانين المعمول بها، لاسيّما أحكام المادّة 3 من هذا القانون .

المادّة 26 : تسري على نشاطات الحزب السّياسيّ أحكام القوانين السّارية المفعول في مجال الاجتماعات العموميّة والإعلام والعمليّات الانتخابيّة.

الباب الثّالث
أحكام ماليّة

المادّة 27 : يموّل نشاط الحزب السّياسيّ بالموارد الّتي تتكوّن ممّا يأتي:

- اشتراكات أعضائه،
- الهبات والوصايا والتّبرّعات،
- العائدات المرتبطة بنشاطه،
- المساعدات المحتملة الّتي تقدّمها الدّولة.

المادّة 28 : تدفع اشتراكات أعضاء الحزب السّياسيّ، بما فيها اشتراكات الأعضاء المقيمين بالخارج، بالعملة الوطنيّة فقط، وتصبّ في الحساب المنصوص عليه في المادّة 35 من هذا القانون على ألاّ تتجاوز نسبة 10٪ من الأجر الوطنيّ الأدنى المضمون ، عن كلّ عضو في كلّ شهر.

المادّة 29 : يمكن الحزب السّياسيّ أن يتلقّى الهبات والوصايا والتبرّعات من مصدر وطنيّ، على أن يصرّح بها إلى الوزير المكلّف بالدّاخليّة ويبيّن مصدرها وأصحابها وطبيعتها وقيمتها.

المادّة 30 : لا يمكن أن تأتي الهبات والوصايا والتبرّعات إلاّ من أشخاص طبيعيّين معرّفين، ولا يمكن أن تتجاوز مائة (100) مرّة الأجر الوطنيّ الأدنى المضمون عن التّبرّع الواحد في السّنة الواحدة.

المادّة 31 : يمنع على الحزب السّياسيّ أن يتلقّى مباشرة أو بصفة غير مباشرة، دعما ماليّا أو مادّيّا من أيّة جهة أجنبيّة بأيّة صفة كانت وبأيّ شكل كان.

المادّة 32 : يمكن أن يكون للحزب السّياسيّ عائدات ترتبط بنشاطه وناتجة عن استثمارات غير تجاريّة .

يحظر على الحزب السّياسيّ أيّ نشاط تجاريّ .

المادّة 33 : يمكن الحزب السّياسيّ المعتمد قانونا، أن يستفيد مساعدة ماليّة من الدّولة وفق عدد المقاعد المحصّل عليها في البرلمان.

يقيّد مبلغ الإعانات المحتملة الّتي تقدمها الدّولة للأحزاب السّياسيّة في ميزانيّة الدّولة.

المادّة 34 : يجب على كلّ حزب سياسيّ أن يمسك محاسبة بالقيد المزدوج، وجردا لأملاكه المنقولة والعقاريّة .

كما يجب عليه أن يقدّم حساباته السّنويّة إلى الإدارة المختصّة ويبرّر في أيّ وقت مصدر موارده الماليّة واستعمالها.

المادّة 35 : يجب على الحزب السّياسيّ أن يتزوّد بحساب واحد، يفتح لدى مؤسّسة ماليّة وطنيّة ، في مقرّه الرّئيسيّ أو في فروعه المقامة عبر التّراب الوطنيّ .

المادّة 36 : في حالة قيام الأعضاء المؤسّسين للحزب السّياسيّ بخرق القوانين المعمول بها أو لالتزاماتهم قبل عقد المؤتمر التّأسيسيّ ، وفي حالة استعجال أو خطر يوشك أن يخلّ بالنّظام العامّ ، يجوز للوزير المكلّف بالدّاخليّة أن يعلّق، بقرار نهائيّ ومعلّل ، أو أن يمنع كلّ الأنشطة الحزبيّة للأعضاء المؤسّسين ، ويأمر بغلق المقارّ الّتي يستعملونها لممارسة هذه الأنشطة، دون الإخلال بالأحكام التّشريعيّة الأخرى.

يبلّغ القرار إلى الأعضاء المؤسّسين.

يمكن الطّعن فيه أمام الجهة القضائيّة الإداريّة الّتي يتبعها مقرّ الحزب، والّتي عليها أن تفصل خلال الشّهر الموالي لتاريخ رفع الدّعوى.

يكون المقرّر القضائيّ قابلا للاستئناف أمام مجلس الدّولة الّذي يفصل فيه خلال الشّهر الموالي لتاريخ رفع الدّعوى.

المادّة 37 : إذا كانت المخالفات المنصوص عليها في المادّة 36 من هذا القانون صادرة عن حزب سياسيّ معتمد، فلا يجوز توقيفه أو حلّه أو غلق مقارّه إلاّ بحكم قضائيّ تصدره الجهة القضائيّة الإداريّة لمدينة الجزائر بدعوى من الوزير المكلّف بالدّاخليّة.

تفصل الجهة القضائيّة المذكورة أعلاه خلال شهر من تاريخ رفع الدّعوى.

يكون هذا الحكم قابلا للاستئناف أمام مجلس الدّولة الّذي يتعيّن عليه البتّ فيه خلال شهر من تاريخ الاستئناف.

المادّة 38 : دون الإخلال بالأحكام التّشريعيّة الأخرى السّارية المفعول، يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس (5) سنوات وبغرامة تتراوح مابين خمسة آلاف (5000 دج) ومائة ألف (100.000 دج) أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كلّ من يخالف أحكام هذا القانون بتأسيسه أو إدارته أو تسييره حزبا سياسيّا أيّا كان شكله أو تسميته.

يعاقب بنفس هذه العقوبات كلّ من يدير أو يسيّر أو ينتمي إلى حزب سياسيّ يكون قد استمرّ في نشاطه أو أعاد تشكيله خلال مدّة توقيفه أو بعد حلّه.

المادّة 39 : تطبّق على كلّ من يخالف أحكام الموادّ 3 و 5 و 7 من هذا القانون، العقوبات المنصوص عليها في المادّة 79 من قانون العقوبات.

المادّة 40 : تطبّق على كلّ من يخالف الفقرة الثّالثة من المادّة 6 من هذا القانون، العقوبات المنصوص عليها في المادّة 80 من قانون العقوبات.

المادّة 41 : يعاقب كلّ من يخالف أحكام الموادّ 28 و29 و30 و 31 و32 و34 و35 من هذا القانون بالحبس من سنة إلى خمس (5) سنوات وبغرامة تتراوح مابين خمسة آلاف (5000 دج) وخمسين ألف (50.000 دج) أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.

يمكن أن يضاعف الحدّ الأقصى للعقوبة المشار إليها في الفقرة السّابقة إذا كان مرتكب الجريمة مسؤولا عن ماليّة الحزب السّياسيّ.

المادّة 42 : يجب أن تقوم الجمعيّات ذات الطّابع السّياسيّ الخاضعة لأحكام القانون رقم 89 – 11 المؤرّخ في 5 يوليو سنة 1989، بجعل تسميتها وأسسها وأهدافها مطابقة للمادّتين 3 و 5 من هذا القانون وكذا أيّ عنصر آخر من عناصر قانونها الأساسيّ أو نشاطاتها النّاتجة عن تطبيق هذه الأحكام ، وذلك في أجل شهرين (2) ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

المادّة 43 : تواصل الجمعيّات ذات الطّابع السّياسيّ الخاضعة لأحكام القانون رقم 89 – 11 المؤرّخ في 5 يوليو سنة 1989 نشاطاتها، ريثما تمتثل أحكام هذا القانون ، لا سيّما الموادّ من 12 إلى 25، في أجل أقصاه سنة ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

المادّة 44 : في انتظار تنصيب مجلس الدّولة والجهات القضائيّة الإداريّة الابتدائيّة، تستمرّ الغرفة الإداريّة للمحكمة العليا وكذا الغرف الإداريّة للمجالس القضائيّة، كلّ واحدة من جهتها، في ممارسة اختصاصها من أجل تسوية النّزاعات النّاجمة عن تطبيق هذا القانون .

المادّة 45 : تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون ، لاسيّما أحكام القانون رقم 89 – 11 المؤرّخ في 5 يوليو سنة 1989.

المادّة 46 : ينشر هذا الأمر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة .

حرّر بالجزائر في 27 شوّال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997.

اليمين زروال

- الملحق رقم 05 – [تصريح بمطابقة أحزاب سياسية لأحكام الأمر رقم 97-09 المؤرخ في 27 شوال عام 1917 الموافق 6 مارس 1997، والمتضمن القانون العضوي المتعلّق بالأحزاب السياسية]

19 صفر عام 1419 هـ   الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 42   19

إعلانات وبلاغات

وزارة الدّاخليّة والجماعات المحلّيّة والبيئة

تصريح بمطابقة أحزاب سياسيّة لأحكام الأمر رقم 97 – 09 المؤرّخ في 27 شوّال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997، والمتضمّن القانون العضويّ المتعلّق بالأحزاب السياسيّة.

إنّ وزير الدّاخليّة والجماعات المحلّيّة والبيئة،

– بناء على الدّستور، لاسيّما المادّة 42 منه،

– وبمقتضى الأمر رقم 97 – 09 المؤرّخ في 27 شوّال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 والمتضمّن القانون العضويّ المتعلّق بالأحزاب السياسيّة، لاسيّما المادّة 43 منه،

يصرّح أنّ الأحزاب السّياسيّة المذكورة أدناه قد استوفت شروط المطابقة المنصوص عليها في المادّة 43 من الأمر رقم 97 – 09 المؤرّخ في 27 شوّال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 والمذكور أعلاه :

تسمية الأحزاب السّياسيّة	رقم وتاريخ وصل المطابقة
الحركة الوطنيّة للشّبيبة الجزائريّة	وصل المطابقة رقم 02 المؤرّخ في 19 أكتوبر سنة 1997
حزب التّجديد الجزائريّ	وصل المطابقة رقم 03 المؤرّخ في 19 أكتوبر سنة 1997
الاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة والحرّيات	وصل المطابقة رقم 04 المؤرّخ في 3 يناير سنة 1998
حزب العمّال	وصل المطابقة رقم 05 المؤرّخ في 10 يناير سنة 1998
التّحالف الوطنيّ الجمهوريّ	وصل المطابقة رقم 06 المؤرّخ في 12 مارس سنة 1998
التّجمّع الجزائريّ	وصل المطابقة رقم 07 المؤرّخ في 20 أبريل سنة 1998
الحركة الوطنيّة من أجل الطّبيعة والنّمو	وصل المطابقة رقم 08 المؤرّخ في 25 أبريل سنة 1998
عهد 54	وصل المطابقة رقم 09 المؤرّخ في 3 مايو سنة 1998
حركة النّهضة	وصل المطابقة رقم 10 المؤرّخ في 3 مايو سنة 1998
حركة مجتمع السّلم	وصل المطابقة رقم 11 المؤرّخ في 3 مايو سنة 1998
حزب جبهة التّحرير الوطنيّ	وصل المطابقة رقم 12 المؤرّخ في 4 مايو سنة 1998

تسمية الأحزاب السياسيّة	رقم وتاريخ وصل المطابقة
جبهة الجزائريّين الدّيمقراطيّين	وصل المطابقة رقم 13 المؤرّخ في 4 مايو سنة 1998
التّجمّع الوطنيّ الجمهوريّ	وصل المطابقة رقم 14 المؤرّخ في 10 مايو سنة 1998
الحزب الجمهوريّ التّقدّميّ	وصل المطابقة رقم 15 المؤرّخ في 10 مايو سنة 1998
الحركة للشّبيبة والدّيمقراطيّة	وصل المطابقة رقم 16 المؤرّخ في 4 مايو سنة 1998
الحزب الوطنيّ للتّضامن والتّنمية	وصل المطابقة رقم 17 المؤرّخ في 11 مايو سنة 1998
التّجمّع من أجل الثّقافة والدّيمقراطيّة	وصل المطابقة رقم 18 المؤرّخ في 11 مايو سنة 1998
جبهة القوى الاشتراكيّة	وصل المطابقة رقم 19 المؤرّخ في 11 مايو سنة 1998
حزب العمّال الاشتراكيّ	وصل المطابقة رقم 20 المؤرّخ في 11 مايو سنة 1998
حركة الوفاق الوطنيّ	وصل المطابقة رقم 21 المؤرّخ في 11 مايو سنة 1998
التّجمّع من أجل الجزائر	وصل المطابقة رقم 22 المؤرّخ في 11 مايو سنة 1998
التّجمّع من أجل الوحدة الوطنيّة	وصل المطابقة رقم 23 المؤرّخ في 11 مايو سنة 1998
التّجمّع الوطنيّ الدّستوريّ	وصل المطابقة رقم 24 المؤرّخ في 11 مايو سنة 1998

حرّر بالجزائر في 14 محرّم عام 1419 الموافق 11 مايو سنة 1998.

مصطفى بن منصور

- الملحق رقم 06 – [بعض المحاور والنصوص القانونية والتنظيمية لحزب جبهة التحرير الوطني]

(بعض نصوص القانون الأساسي لحزب جبهة التحرير الوطني، المؤتمر السابع 1-2-3 مارس 1998 الجزائر العاصمة)

الفصل الثامن: الهيكل العام للحزب

المادة 29: يتشكل الهيكل العام للحزب من الهيئات والهياكل التالية:

- الهيئات الوطنية: المؤتمر، رئاسة الحزب، المجلس الوطني، الهيئة التنفيذية، أمانة الهيئة التنفيذية.
- الهيئات والهياكل القاعدية: المحافظة- القسمة- الخلية- تنظيم المناضلين من الجالية الجزائرية في المهجر

(...)

المادة 45: يخضع العمل السياسي داخل حزب جبهة التحرير الوطني إلى القواعد الآتية:

1- يعتبر اجماع الهيئة في جميع المستويات نظاميا وقانونيا إذا توفر فيه النصاب بـ (50% زائد واحد) ويحدد النظام الداخلي إجراءات أخرى لهذا الغرض،

2- مناقشة القرارات قبل اتخاذها،

3- الأغلبية في اتخاذ القرار ويمكن أن ينص النظام الداخلي على أغلبية موصوفة في بعض الحالات،
4- حق الأقلية في التعبير برأيها مضمون،
5- التزام الأقلية بتنفيذ قرارات الأغلبية،
6- عقد الاجتماعات الدورية المنصوص عليها في القانون الأساسي والنظام الداخلي وتبليغ الدعوة للاجتماع في الوقت المحدد في نظام الحزب،
7- تقديم الهيئات التنفيذية حصيلة نشاطها للهيئة التي انتخبتها،
8- تقييم نشاط الهيئات التنفيذية سنويًا من طرف الهيئات الناخبة لها،
9- تجديد الثقة أو سحبها قاعدة عمل لكلّ الهيئات التي لم تقدم نشاطاتها،
10-لا يجوز لأي عضو في الهيئات الحزبية أن يلزم الحزب أو الهيئة التي ينتمي إليها إن لم يكن مفوّضا رسميًا بذلك.
11- لا يجوز الجمع بين هيئتين تنفيذيتين في الحزب.

(بعض المحاور الأساسية لبرنامج حزب جبهة التحرير الوطني 29 جوان 2000)

(...)

3- الديمقراطية

3-1- إن الديمقراطية هي امتداد للتقاليد العريقة في ا تمع الجزائري، وتطوير لصيغ المشاركة الشعبية التي تميزت ا الحركة الوطنية، وثورة التحرير، ومرحلة التشييد بعد الاستقلال، وبالتالي فهي تنبثق من قيمنا الوطنية.

3-2- إنّ الديمقراطية تجسيد لمبدأ سلطة الشعب، وهي أداة تسمح للشعب بالمساهمة الفعلية في تسيير شؤونه العامة عن طريق ا الس الشعبية المنتخبة، وفي مراقبة ثرواته.

3-3- ومن مبادئها حكم الأغلبية، واحترام رأي الأقلية، واحترام رأي الأقلية، والتداول على السلطة عن طريق اختيار الشعب، وباحترام إرادته احتراما كليا.

3-4- ومن آليا ا حرية التعبير، وإنشاء الأحزاب السياسية والتنظيمات الجمعوية، واستقلالية القضاء وحياد الإدارة، وتقيد المؤسسات المنتخبة بوظائفها الدستورية.

(بعض نصوص القانون الأساسي لحزب جبهة التحرير الوطني، المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و01 فيفري 2005 الجزائر العاصمة)

المادة 8: يجب أن تتوفر في الراغب في الانخراط والمناضل في حزب جبهة التحرير الوطني الشروط التالية:

- أن يكون جزائري الجنسية.
- أن يبلغ عمره 18 سنة.
- أن يكون حسن السيرة والسلوك ولم تصدر ضده أية عقوبة مخلة بالشرف.
- أن لا يكون قد سلك سلوكا معاديا لثورة أول نوفمبر 1954
- لا يقبل في صفوف الحزب كل من ولد قبل أول يناير 1941 وقام بأي نشاط معاد للثورة.
- أن يلتزم بالقانون الأساسي للحزب ونظامه الداخلي.
- أن لا يكون منتميا إلى حزب سياسي آخر سواء بالانخراط أو بنشاط فعلي.

يحدد النظام الداخلي كيفيات وإجراءات وشروط أخرى للانخراط والنضال في الحزب.

(بعض نصوص النظام الداخلي لحزب جبهة التحرير الوطني، المؤتمر الثامن 30-31 جانفي و01 فيفري 2005 الجزائر العاصمة)

المادة 3: إن الانخراط في حزب جبهة التحرير الوطني من اختصاص الهيئات القاعدية.
المادة 4: يقبل المترشح للانخراط في حزب جبهة التحرير الوطني وفقا للشروط المحددة في المادة 8 من القانون الأساسي للحزب.
(...)

المادة 7: يعلن المنخرط أمام مكتب القسمة الالتزام التالي:" بصفتي مناضلا في حزب جبهة التحرير الوطني، أتعهد بالدفاع عن مبادئ الحزب، وألتزم بالقانون الأساسي والنظام الداخلي والخط السياسي للحزب، وأناضل بدون تحفظ من أجل إنجاح برنامجه"

المادة 8: يمنح لكل منخرط في الحزب بطاقة مناضل صالحة لمدة عام، تسلم له عند تسديد الاشتراك السنوي الذي تحدده الأمانة التنفيذية.

(...)

المادة13: لكل مناضل في حزب جبهة التحرير الوطني الحق في:

1- ان يترشح للانتخابات في الهيئات القيادية للحزب وينتخب فيها طبقا للمادة 14 والمادة 18 من القانون الأساسي، ويشترط في ممارسة هذا الحق أن تكون للمناضل أقدمية في الانخراط وبدون انقطاع حسب مايلي:

- لمدة ثلاث (03) سنوات على الأقل للمسؤولية في مستوى القسمة
- لمدة خمس (05) سنوات على الأقل للمسؤولية في مستوى المحافظة أو لمندوبي المؤتمر.
- لمدة سبع (07) سنوات على الأقل للعضوية في المجلس الوطني للحزب.
- لمدة عشر(10) سنوات على الأقل للعضوية في الهيئة التنفيذية.

2- أن يترشح للمجالس المنتخبة إذا كانت له أقدمية النضال

- لمدة ثلاث (03) سنوات بالنسبة للانتخابات البلدية
- لمدة خمسة (05) بالنسبة للانتخابات الولائية
- لمدة سبع (07) سنوات بالنسبة للانتخابات البرلمانية

على أن تكون هذه الأقدمية في الحزب دون انقطاع.

(...)

المادة 48: طبقا للمادة 29 من القانون الأساسي للحزب وأحكام هذا النظام الداخلي يقوم التنظيم الحزبي على الهياكل والهيئات والأجهزة التالية:

1- في المستوى القاعدي:

- الخلية: وتتكون من الجمعية العامة للخلية- مكتب الخلية – أمين الخلية.
- القسمة: وتتكون من الجمعية العامة للقسمة –مكتب القسمة – أمين القسمة.
- المحافظة: وتتكون من الجمعية العامة للمحافظة –مكتب المحافظة – أمين المحافظة.

2- في المستوى الخارجي: تنظيم المناضلين في الجالية الجزائرية بالمهجر

- الممثلية: وتتكون من الجمعية العامة للممثلية – مكتب الممثلية – منسق الممثلية.
- المقاطعة: وتتكون من الجمعية العامة للمقاطعة – مكتب المقاطعة – منسق المقاطعة.

المادة 49: يمكن للأمانة التنفيذية، أن تتخذ ما تراه مناسبا من قرارات وإجراءات لإقامة أي هيكل قاعدي، حسب ما تقتضيه الظروف والمستجدات، بهدف ضمان جدوى التنظيم وفعاليته دون المساس بمبادئ القانون الأساسي.

- الملحق رقم 07 – [بعض النصوص القانونية والتنظيمية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي]

(بعض نصوص القانون الأساسي لحزب التجمع الوطني الديمقراطي)

<u>المادة 10</u>: يشترط للإنخراط في التجمع:

- الجنسية الجزائرية،
- أن لا يقل عمر المنخرط عن 18 سنة كاملة،
- أن لا يكون محل إدانة جزائية عن جريمة مخلة بالشرف،
- أن لا يكون قد وقف، موقفا مضادا من ثورة نوفمبر 1954 التحريرية،
- أن لا يكون له موقف مضاد للمصلحة العليا للوطن، وأن لا تكون له علاقة أو تواطؤ مع الإرهاب،
- أن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية كاملة.

(...)

المادة 13: مناضلو التجمع متساوون في الحقوق والواجبات وفي الأعباء.

المادة 14: لكل مناضل في التجمع الحق في:

- أن ينتخب داخل هيئات التجمع وينتخب فيها وفقا للشروط والمقاييس المحددة في النظام الداخلي،
- أن يبدي رأيه ويقدم إقتراحاته في الإطار التنظيمي الذي ينتمي إليه،
- أن يقدم الانتقادات البناءة ويدين التصرفات المنافية والمخلة للبرنامج السياسي للتجمع ولنصوصه الأساسية،
- المشاركة في المناقشة وفي التصويت على مستوى الهيئة التي يرتبط بها نظاميا وهيكليا،
- أن يرفع، نظاميا، أي تقرير أو وثيقة يراها ضرورية للهيئات العليا،
- أن يمكن من الدفاع عن نفسه شخصيا أو بواسطة غيره من مناضلي التجمع أمام الهيئات المكلفة بالنظر في نشاطه وسلوكه،
- الاستقالة وفي العدول عنها قبل أن تصبح نافذة.

(...)

المادة 33: تتمثل هياكل وهيئات التجمع الوطنية والمحلية من:

- على المستوى الوطني:

- المؤتمر،
- الأمين العام،
- المجلس الوطني،
- المكتب الوطني.

- على المستوى المحلي:

- الخلية،
- مكتب الخلية،
- الجمعية العامة البلدية،
- المجلس البلدي،
- المكتب البلدي،
- لجنة التنسيق للدائرة أو المقاطعة الإدارية،
- المجلس الولائي،
- المكتب الولائي.

(...)

المادة 38: يشارك في المؤتمر بحكم الصفة:

1- أعضاء المجلس الوطني،
2- أعضاء البرلمان وأعضاء الحكومة المنتمين للتجمع،
3- المندوبون المنتخبون من القاعدة وفق الشروط التي حددها القانون الأساسي للتجمع.

(...)

المادة 40: ينتخب الأمين العام من طرف المؤتمر لمدة (05) سنوات.

(بعض نصوص النظام الداخلي لحزب التجمع الوطني الديمقراطي)

المادة 14: علاوة على الشروط المنصوص عليها في المادة (10) من القانون الأساسي، لكل مناضل الحق في الترشح لهيئات التجمع طبقاً للمادة (14) من القانون الأساسي. ولممارسة هذا الحق، يشترط في المناضل:

1- تسديد الاشتراكات والمساهمات بانتظام،
2- أقدمية ستة (06) أشهر كمناضل إذا كان الترشّح لعضوية أمانة الخلية،
3- أقدمية إثنى عشر (12) شهراً كمناضل إذا كان الترشح لعضوية المكتب البلدي أو المشاركة في المؤتمر كمندوب،
4- أقدمية ثمانية عشر (18) شهراً على الأقل كمناضل إذا كان الترشح لعضوية المكتب الولائي.

(...)

المـادة 14: يشرف على مراسيم افتتاح المؤتمر مكتب مؤقت يرأسه أكبر المؤتمرين سناً بمساعدة مؤتمرين الأصغر سناً.

- الملحق رقم 08 – [بعض النصوص القانونية والتنظيمية لحزب عهد 54]

(بعض نصوص القانون الأساسي لحزب عهد 54)

المـادة 37: الانخراط في حزب "عهد 54" مفتوح لكل الجزائريين والجزائريات والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- عدم امتلاك جنسية أخرى غير الجنسية الجزائرية.
- بلوغ سن التصويت.
- التعهد للعمل من أجل أهداف وبرنامج الحزب.
- التعهد على النضال بهمة وعلى التسديد الدائم لإسهاماته.
- التعهد على تلبية الدعوة أو الإستدعاء أو نداء الحزب في أي وقت وظرف.
- التعهد باحترام القانون الأساسي للحزب.

(...)

المادة 45: يضمن حزب "عهد 54" حرية التعبير وقواعد الديمقراطية ضمن هياكله ومصالحه كما يكرس احترام قرارات وتوصيات الأغلبية.

المادة 46: أراء، مواقف اقتراحات الأقلية تسجل ضمن ملفات المداولات.

(...)

المادة 48: حق الترشح الإنتخابي مضمون لكل مناضلة ومناضل في الحزب.

المادة 49: حق الرأي، الإقتراح والتوصية من صلاحيات كل المناضلين والمناضلات لحزب "عهد 54".

(...)

المادة 61: صنف ودرجة المخالفات والعقوبات

يوجد ثلاث (03) أضناف العقوبات.

- الدرجة 1.
- الدرجة 2.
- الدرجة 3.

(...)

المادة 78: الإنتخابات التشريعية والمحلية.

تحضير الانتخابات التشريعية والمحلية مسندة إلى لجان مركبة من أعضاء معينين من طرف رئيس الحزب من بين مسؤولي ومناضلي الحزب على المستوى الوطني. تنهي مهامهم بعد الانتخابات.

(بعض نصوص النظام الداخلي لحزب عهد 54)

الفصل الأول: **أجهزة الحزب**

1. **البلدية**:

المادة 1: تعتبر البلدية الهيئة القاعدية لحزب "عهد 54" وتتكون من:

أ- جمعية عامة

ب- مجلس بلدي

ج- مكتب بلدي

(...)

الولاية

المادة 18: تتكون الولاية من عدة بلديات وتسير من طرف المجلس الولائي.

(...)

الفصل 2: **الهيئات الوطنية**

أ- المؤتمر:

المادة 29: يعتبر المؤتمر جهاز مداولة الذي يجمع الممثلين المنتخبين لكل الهيئات المكونة للحزب.

(...)

ب- المجلس الوطني:

المادة 31: يكلف المجلس الوطني بالمهام التالية:

- السهر على تطبيق البرنامج العام للحزب.
- السهر على التنفيذ لالحسن لتوجيهات وقرارات المؤتمر.
- يسهر على إحترام القانون الأساسي والنظام الداخلي للحزب.
- يسهر على دراسة عند الحاجة قضايا ذات أهمية كبرى والتي تخص الوضع الوطني أو الدولي ويعطي توصيات حولها.
- يدرس ويصادق على الحصيلة المادية والأدبية للحزب.
- تنشيط الهيئات اللامركزية وتقديم الإعانات.

(...)

جـ- الأمانة التنفيذية الوطنية:

د- رئيس الحزب:

المادة 37: من مهام رئيس الحزب

- ضمان رئاسة الحزب.
- السهر على تطبيق السياسة العامة للحزب.
- إستدعاء المؤتمر والمجلس الوطني والأمانة التنفيذية.
- تمثيل الحزب أمام الهيئات الوطنية والدولية.
- رفع الدعاوي القضائية.
- مترشح الحزب للإنتخابات الرئاسية.

- الملحق رقم 09 – [بعض النصوص القانونية والتنظيمية لحزب حركة مجتمع السلم]

(بعض نصوص القانون الأساسي لحزب حركة مجتمع السلم)

المادة 09 : يتمتع العضو في الحركة بالحقوق العامة التالية :

- حق إبداء الرأي في الأطر التنظيمية من غير طعن أو تجريح في الهيئات والأشخاص.
- حق التربية والتكوين.
- حق الانتخاب والترشح في مختلف الهيئات وفق الشروط المنصوص عليها في النظام الداخلي ولوائح الحركة
- حق الرعاية والاهتمام والتكافل والتعهد.
- حق المرافعة والدفاع عن نفسه أمام الهيئات المختصة المنصوص عليها في النظام الداخلي.

المادة 10 : يبين النظام الداخلي مراتب العضوية، ويحدد حقوقها وواجباتها.

(بعض نصوص النظام الداخلي لحزب حركة مجتمع السلم)

المادة 03 : يشترط للانخراط في الحركة :

- الجنسية الجزائرية.
- ألاّ يقل السن عن 18 سنة كاملة.
- الإيمان بمبادئ وأهداف الحركة.
- احترام الأخلاق الإسلامية.
- عدم الانتماء لأية تشكيلة سياسية أخرى.
- التعهد بالالتزام بالقانون الأساسي والنظام الداخلي للحركة.

(...)

المادة 12 : تحدد لائحة خاصة مهام وصلاحيات لجنة الانضباط الوطنية ولجان الانضباط الولائية.

(...)

الباب الثاني : الهيكلة التنظيمية

الفصل الأول : الهيئات الوطنية

الفرع الأول : المؤتمر

المادة 13 : يقترح المكتب التنفيذي الوطني لجنة تحضير المؤتمر من بين أعضاء مجلس الشورى الوطني ويزكي المجلس أعضائها.
يمكن تزكية أعضائها فردا فردا عند الحاجة.

(...)

الفرع الثاني : مجلس الشورى الوطني
المادة 22 : ينبثق مجلس الشورى الوطني عن المؤتمر وهو أعلى هيئة للحركة بين مؤتمرين.

(...)

المادة 33 : يتخذ مجلس الشورى الوطني قراراته بالأغلبية.

(...)

الفرع الثالث : هيئة المؤسسين
المادة 35 : تشكل لدى رئيس الحركة هيئة استشارية وطنية للمؤسسين.

(...)

الفرع الرابع : رئيس الحركة
المادة 41 : إضافة إلى المهام المنصوص عليها في المادة 26 من القانون الأساسي، يتولى رئيس الحركة :
- افتتاح أشغال المؤتمر .
- السهر على تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر ومجلس الشورى الوطني والمكتب التنفيذي الوطني.
- تشكيل اللجان والتكليف بمهام.
- دعوة المكتب التنفيذي الوطني ورئاسة اجتماعاته .

(...)

الفرع الخامس : المكتب التنفيذي الوطني
المادة 43 : المكتب التنفيذي الوطني هو أعلى هيئة تنفيذية تنبثق عن مجلس الشورى الوطني.
بالإضافة إلى رئيس الحركة، يتشكل المكتب التنفيذي الوطني من نواب الرئيس والأمناء الوطنيين وأمين المكتب.

(...)

الفصل الثاني : الهيئات التنظيمية المحلية
الفرع الأول : مجلس الشورى الولائي
المادة 64 : مجلس الشورى الولائي هيئة شورية على مستوى الولاية ويتشكل من ممثلي البلديات والمؤسسات والكفاءات.

(...)

الفرع الثالث : مجلس الشورى البلدي
المادة 93 : مجلس الشورى البلدي هيئة شورية على مستوى البلدية تنبثق عن الجمعية العامة البلدية في البلديات التي يفوق عدد الملتزمين فيها تربوياً وماليا مائة وخمسين (150) عضواً.

(...)

المادة 103 : يجتمع مجلس الشورى البلدي في دورات عادية فصلية، ويمكن أن يعقد دورات استثنائية بطلب من :
- رئيس مجلس الشورى البلدي.
- المكتب التنفيذي البلدي.
- المكتب التنفيذي الولائي.
- الأغلبية المطلقة من أعضاء مجلس الشورى البلدي.

(...)

الفرع الرابع : الجمعية العامة البلدية
المادة 106 : الجمعية العامة البلدية هيئة بلدية تضم الأعضاء الملتزمين والمناصرين والمنتخبين.

(...)

الفرع الخامس : المكتب التنفيذي البلدي

المادة 109 : المكتب التنفيذي البلدي هيئة تنفيذية على المستوى البلدي تنبثق عن الجمعية العامة البلدية أو مجلس الشورى البلدي.

الفرع السادس : المجموعة

المادة 121 : تتشكل المجموعة من أعضاء الحركة القاطنين في حي أو قرية أو منطقة نائية تابعة للبلدية على أن يفوق عدد الملتزمين والمناصرين المهيكلين بها خمسة أعضاء.

(...)

الفرع السابع : الأسرة

المادة 125 : الأسرة هي أصغر وحدة تنظيمية في الحركة تمارس العملية التربوية بمختلف مراحلها. يؤطر كل أعضاء الحركة في أسر تكوينية.

- الملحق رقم 10 – [بعض النصوص القانونية والتنظيمية لحزب حركة الإصلاح الوطني (من القانون الأساسي)]

المادة 09 : يخضع العمل داخل حركة الإصلاح الوطني للمبادئ التالية :

1. الفصل العضوي بين هيئات المداولة و التنفيذ في الوظائف والصلاحيات.
2. حرية المداولات - الأغلبية في القرار - إلزامية التنفيذ.
3. المزاوجة بين الانتخاب والتعيين في إسناد المسؤوليات على أن يكون الانتخاب هو الأصل وفق ما يحدده النظام الداخلي.
4. كل أعضاء الحركة متساوون أمام القانون الأساسي و النظام الداخلي للحركة.
5. الالتزام بالخلق الإسلامي في المعاملات و العلاقات والمواقف.
6. الوحدة في التنظيم والتجاوب في الاهتمامات بين القاعدة والقيادة وتغليب مصلحة الحركة على المصلحة الخاصة.
7. إلزامية عرض النزاعات حول شؤون الحركة بين المناضلين أو المسؤولين في جميع المستويات على الهيئات المؤهلة للفصل فيها.

مسؤولية هيئات التنفيذ أمام هيئات المداولة.

المادة 10 : تتكون حركة الإصلاح الوطني من :

1. - الأعضاء المؤسسين.
2. - الأعضاء المنتمين.
3. - الأعضاء الشرفيين.

المادة 11 : مراتب المنتمين هي : 1 - عامل . 2 - منخرط.

(...)

المادة 14 : تفقد العضوية للأسباب التالية :

1- الاستقالة. 2- الوفاة. 3- الفصل. 4- حل الحركة.

المادة 14 مكرر : يحدد النظام الداخلي أسباب وإجراءات الفصل والاستخلاف.

(...)

المادة 25 : تصنف اللوائح والتوصيات والقرارات الصادرة عن هيئات الحركة كما يلي :

1. المؤتمر : لوائح و توصيات.
2. مجلس الشورى الوطني : قرارات.
3. المكتب الوطني : قرارات تنفيذية و تنظيمية.
4. الهيئات القاعدية : قرارات إجرائية.

(...)

المادة 29 : ضرورة الفصل بين المهام والوظائف وعدم تحمل أكثر من مسؤولية تنفيذية.

(...)

الفصل الثـانـي : التنـظيـم

الهيـآت القيـاديـة

أولا : المـؤتمـر :

المـادة 32 : هو أعلى هيئة في حركة الإصلاح الوطني.

(...)

ثـانيـا : مجلس الشورى الوطني

المـادة 36 : هو أعلى هيئة للمداولة والرقابة في الحركة بين مؤتمرين.

(...)

ثـالثـا: المكتب الوطني

المـادة 40: هو أعلى هيئة تنفيذية في حركة الإصلاح الوطني.

(...)

الهيئات القاعدية

مجلس الشورى الولائي

المادة 47: مجلس الشورى الوطني هو أعلى مؤسسة للمداومة والرقابة على مستوى الولاية.

(...)

مجلس الشورى البلدي

المادة 49: مجلس الشورى البلدي هو مؤسسة المداولة والرقابة على مستوى البلدية.

المكتب البلدي

المادة 50: المكتب البلدي هو المؤسسة التنفيذية على مستوى البلدية، ينتخب من قبل مجلس الشورى البلدي.

(...)

المادة 53: يمكن للهيئات التنفيذية إنشاء أطر للتنسيق بين الولايات والبلديات وداخلهما لتحقيق الضبط التنظيمي والانتشار.

- الملحق رقم 11 – [بعض النصوص القانونية والتنظيمية للتجمع العربي الإسلامي]

(بعض نصوص القانون الأساسي للتجمع العربي الإسلامي)

المادة 17: الهيكل التنظيمي: المؤتمر هو أعلى هيئة للتجمّع العربي الإسلامي وينعقد كل ثلاث سنوات باستدعاء من رئيس الحزب وبطلب من ثلثي أعضاء مجلس الشورى.

المادة 18: ينتخب المندوبون لحضور المؤتمر.

المادة 19: يشارك في المؤتمر أعضاء مجلس الشورى وقيادات الفروع الولائية وبعض الشخصيات التي قدمت خدمات جليلة للتوجهات العربية الإسلامية.

المادة 20: يصادق المؤتمر على رزنامة أعماله.

المادة 21: يستمع المؤتمر ويناقش تقارير رئيس التجمع العربي الإسلامي والفروع ويصادق على اللوائح وعلى القانون الأساسي.

المادة 22: ينتخب المؤتمر ويناقش رئيسا ومجلسا للشورى برفع الأيدي لمدة ثلاث سنوات.

المادة 23: مجلس الورى هو أعلى هيئة بين المؤتمرين وهو مسؤول أمام المؤتمر ويتكون أعضاؤه من ثمانين إلى مائة عضو.

(...)

المادة 27: ديوان الشورى هو الهيئة التنفيذية لمجلس الشورى وعدد أعضائه من 7 إلى 9 وهم مسؤولون أمام الرئيس الذي يعين نائبا للرئيس يساعده في مهامه ويتولى تسيير وتنسيق الأعمال.

(...)

المادة 30: الفرع الولائي يتكون على مستوى الولاية يسير الفرع مجلس ينتخب من مكاتب الأحواز لمدة ثلاث سنوات ويتكون مجلس الفرع الولائي من 9 إلى 11 عضو.

(...)

المادة 33: يسير الفرع الولائي شؤون التجمّع العربي الإسلامي وينفذ لوائح وبرنامج التجمع وقرارات القيادة العليا.

المـادة 34: الحوز هو الهيكل التنظيمي للتجمع العربي الإسلامي على مستوى البلدية الذي يتم فيه الانخراط والنشاط الحزبي ونشر وتوزيع الإعلانات وشرح برامج التجمع العربي الإسلامي وتوعية الجماهير الشعبية بأهداف الحزب.

المادة 35: يتكون الحوز من 7 أعضاء فما فوق يسيره مكتب يتألف من 3 إلى 5 أعضاء بمفاهيم مسؤول الحوز ويتم إنتخابهم من الجمعية العامة لمناضلي الحزب للحوز لمدة 3 سنوات وتجتمع حسب رزنامة الأعمال.

(بعض نصوص النظام الداخلي للتجمع العربي الإسلامي)

المادة 1: يحق لكل مواطن جزائري أن ينتسب إلى التجمع العربي الإسلامي متى توفرت فيه الشروط التالية:

- بلوغ 18 عاما من العمر.
- الإيمان بالمبادئ العربية الإسلامية.
- الالتزام بمبادئ الحزب وتبني برنامجه السياسي وقانونه الأساسي ونظامه الداخلي.
- عدم السلوك المعادي لثورة أول نوفمبر 1954.
- عدم الانتساب لأي حزب آخر.

المادة 2: يتم قبول انخراط المواطنين في صفوف الحزب بمقره القريب من محل إقامته وكل منتسب يتسلم بطاقة انتساب شخصية تحمل شعار الحزب.

المادة 3: يلتزم المنتسب بدفع اشتراكاته بانتظام.

(...)

المادة 6: يحق لكل منتسب تقديم آرائه، أو توجيه انتقادات إلى أعضاء قياداته داخل هيئات وتنظيمات الحزب، وفقا لنصوصه القانونية.

المادة 7: يحق لكل عضو توجيه تقارير إلى الأعلى عن طريق السلم التصاعدي.

(...)

المادة 27: كل أعضاء التجمع العربي الإسلامي سواسية أمام القانون.

- الملحق رقم 12 – [بعض النصوص القانونية والتنظيمية لحزب جبهة القوى الاشتراكية]

(بعض نصوص القانون الأساسي لحزب جبهة القوى الاشتراكية)

PREAMBULE

FONDEMENTS ET OBJECTFS DU FFS

I- Fidèle aux valeurs du mouvement de libération national, le FFS se réclame des idéaux de **liberté**, d'**égalité**, de **justice** et de **solidarité**.

Les valeurs identitaires que sont l'***Amazighité***, l'***Islam***, l'***Arabité*** et la ***Modernité*** constituent le ciment autour duquel s'est forger la nation algérienne. Aucune de ces valeurs ne peut se dissocier des autres. Elles constituent l'algérienité, une identité dynamique. La référence à ces valeurs communes est le garant de l'unité nationale.

II- Le FFS confirme son option pour un socialisme basé sur la justice sociale, le progrès, la démocratie et les droits de l'Homme.

(…)

STATUTS

I- DES DISPOSITIONS GENERALES

1.1 Le Front des Forces Socialistes (FFS), constitué publiquement le 29 septembre 1963, est un parti politique, régi par l'ordonnance 97-07 * du 06 mars 1997 portant loi organique relative aux partis politiques et les dispositions des présents statuts.

Son siège national est fixé à Alger.

(…)

1.4 Le débat est totalement libre au sein du parti.

- La différence d'idées dans le cadre des idéaux et de la ligne du parti est garantie.

* هناك خطأ في هذا الصدد يتعلق بالأمر رقم 97- 09 المتعلق بالأحزاب السياسية، وليس الأمر 97- 07.

- Les décisions prises à la majorité doivent être défendues et appliquées par tous.

II- DU MILITANT

2.1 Le rôle fondamental du militant est de :
- Maintenir de façon permanente le dialogue avec la société.
- Demander attaché à l'éthique politique.
- Propager constamment les principes, les objectifs et les positions du parti.

Dans son action quotidienne, le militant doit faire preuve de pédagogie et lucidité.

- Le militant doit être à l'avant-garde des luttes sociales.
- Il doit entreprendre le travail de proximité et créer des pôles d'animations.

2.2 L'adhésion au FFS est ouverte à tout citoyen remplissant les conditions légales et réglementaires.

(…)

VI- DU CONGRES NATIONAL

6.1 Le congrès national est l'instance souveraine du parti. Il se réunit en session ordinaire tous les quatre ans. Il peut se réunit en session extraordinaire à la demande du président ou des deux tiers du conseil national.

(…)

Règlement intérieur du parti

2- Section, Fédération, Région

ARTICLE 16

Le règlement intérieur de la fédération fixe les conditions de création des sections de son ressort géographique.

Il fixe aussi en fonction du nombre de militants les organes délibérants de chaque section et le mode de leur élection.

Ces modalités pourront être révisées, en tant que de besoin, sur initiative de la section.

(…)

3- Congrès national et conseil national

ARTICLE 31

Les membres de la commission de congrès national (CPCN) sont élut au sein du conseil national.

Tout membre du conseil national peut se porter candidat à la présidence de la CPCN ou aux différentes commissions.

Pour la préparation de la convention nationale, la conférence nationale de l'audit démocratique et transparent et la conférence des élus, des commissions de préparation seront mises en place selon les mêmes modalités.

(…)

ARTICLE 35

Le président du parti et le conseil national présentent, chacun en ce qui le concerne, un rapport global devant le congrès national.

Le rapport du conseil national, élaboré par le secrétariat technique, est adopté par le conseil national.

- الملحق رقم 13 – [بعض النصوص القانونية لحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (القانون الأساسي)]

TITRE I – ORGANISATION ET FONCTIONNEMENT

CHAPITRE I – LE CONGRES

Article 1 : Le congrès est l'instance suprême du RCD.

Article 2 : Le congrès se réunit de plein droit tous les quatre (04) ans.

Article 3 : Le congrès se réunit sur convocation du Président ou du Conseil National au moins trois mois à l'avance, sauf en cas d'extrême urgence.

(…)

Article 6 : Les délégués au Congrès sont élus par la base militante.

(…)

CHAPITRE II – Le CONSEIL NATIONAL

Article10 : Le Conseil National est l'instance politique souveraine entre deux Congrès.

(…)

CHAPITRE III - LE PRESIDENT

Article 21 : Le Congrès élit, parmi les délégués, le Président du RCD au scrutin secret uninominal majoritaire à deux (2) tours. Ainsi élu, le Président est membre de droit du Conseil National.

Article 22 : Le Président est responsable devant le Congrès.

(…)

CHAPITRE IV - LE COMITE EXECUTIF

Article 29 : Le Comité exécutif se compose du Président, du (ou des) Vice-président (s) et des Secrétaires Nationaux.

(…)

CHAPITRE V - LE BUREAU REGIONAL

Article 33 : La région est composée d'une ou plusieurs wilayas.

(…)

CHAPITRE VI - LE CONSEIL COMMUNAL

Article 41 : Le Conseil Communal représente les militants structurés à l'échelle de la commune.

(…)

CHAPITRE VII - LA SECTION

Article 46 : La Section est la structure de base du RCD.

Article 47 : Tout militant du RCD est inscrit dans une section.

Article 48 : La Section comprend au moins cinq (5) militants.

(…)

CHAPITRE VIII - LE MILITANT

Article 50 : Pour militer au RCD, toute personne doit remplir les conditions suivantes :

• Être de nationalité algérienne

• Avoir 18 ans révolus.

• Ne pas avoir été condamné à une peine infamante telle que précisée par le règlement intérieur.

•Non concerné par une exclusion légale de l'activité partisane comme prévue par l'article 10 de la Loi sur les partis politiques.

Article 51 : Le militant doit :

• respecter les statuts et le règlement intérieur du RCD,

• s'acquitter régulièrement de ses cotisations,

• défendre en toute circonstance le programme du RCD.

(…)

- الملحق رقم 14 – [بعض النصوص القانونية لحزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية (القانون الأساسي)]

Art. 3 – Peut être adhérent au MDS tout(e) citoyen(ne) ayant atteint la majorité civile, qui adopte sa stratégie politique et ses statuts, qui s'engage à défendre concrètement ses objectifs fondamentaux.

(…)

Art. 5 – Tous les adhérents du Mouvement sont égaux en droit. Ils sont mobilisés en fonction de leurs capacités et sur une base volontaire pour contribuer à la mise en œuvre de sa stratégie politique .

Art. 6 – La liberté de discussion et d'expression est entière au sein du Mouvement. Tout adhérent a le droit d'exprimer ses idées, de les diffuser dans toutes les instances et structure du Mouvement et de les rendre publiques .

Art. 7 – Les motions de politique générale, projets politiques globaux, proposés au Mouvement et par-la même au pays ouvrent un droit à un débat au niveau national. Les conditions et les modalités d'ouverture de ce droit seront précisées par le règlement intérieur .

Art. 8 – Tout membre du Mouvement peut activer dans le cadre associatif de la société civile (syndicats ou toute autre association à caractère social, culturel, scientifique, etc.

Art. 9 – Le niveau de la cotisation versée à la structure locale est établi en fonction du revenu et des charges familiales de chaque adhérent. Elle est versée périodiquement .

Art. 10 – La discipline interne est une. Elle est valable pour tous les adhérents du mouvement. Elle est librement consentie et fondée sur l'adhésion consciente .

Art. 11 – La violation délibérée de la stratégie politique du Mouvement, de ses principes d'organisation et de fonctionnement, ou tout autre acte grave susceptible de lui porter préjudice est incompatible avec l'appartenance au mouvement. Elle expose son auteur à des sanctions pouvant aller jusqu'à l'exclusion .

5 .Les Structures du Mouvement

Art. 15 – Le Mouvement adopte ses formes de structure et de coordination (horizontales, verticales, régionales, locales, sectorielles ou autres) en rapport avec les besoins de l'action dans tous les domaines et secteurs d'activité .

Art. 16 – Les nouvelles structures sont créées à l'initiative des adhérents en consultation avec les instances concernées du mouvement .

Art. 17 – Toutes les structures élisent démocratiquement leurs organes dirigeants qui sont responsables devant elles .

5 .1.Les Sections

Art. 18 – L'instance de base du mouvement est la section. Elle est constituée par des collectifs d'adhérents en accord avec les instances concernées .

(…)

5 .2.Les Fédérations

Art. 22 – Les sections créées sur le territoire national sont regroupées sur une base géographique, administrative, régionale, sectorielle… et forment les fédérations.

(…)
6 .Les instances nationales
6 .1.Le congrès
Art. 27 – La direction du mouvement appartient au mouvement lui-même, c'est à dire au congrès national qui se réunit tous les trois (03) ans au maximum .
Art. 28 – Le congrès est convoqué par le Conseil National. Celui-ci en fixe les dates de la procédure et procède, avec le concours des fédérations, à son organisation structurelle et matérielle. Un congres extraordinaire peut, s'il en est besoin et sans délai, être réuni par le conseil national .
(…)
6 .2.La conférence ou Convention Nationale
Art. 31 – La conférence ou convention nationale est convoquée en cas de besoin sur un thème de discussion fixé par le conseil national. Sa convocation précise les modalités de dégagement de délégués et de discussion collective .
(…)
6 .3.Le Conseil National et le Bureau National
Art. 33 – Entre deux congrès, la direction du mouvement est assurée par le conseil national. Entre deux sessions du conseil, elle est assurée par le bureau national .
(…)
8 .Les Finances et commissions de controle
Art. 43 – Les ressources du mouvement proviennent :
Des cotisations des membres ,
Des souscriptions, dons et legs ,
Des subventions prévues autorisées par la loi ,
Revenues liés aux activités du Mouvement .
Art. 44 – Chaque congrès national et/ ou fédéral ordinaire désigne une commission de contrôle des finances .
Art. 45 – La commission nationale des finances en relation avec le bureau national élabore un plan de financement des activités du mouvement et établit un budget prévisionnel de fonctionnement annuel .
Art. 46 – La gestion des biens du mouvement et sa comptabilité sont tenues dans la transparence et dans le strict respect des formes et procédures prescrites par la loi .

ببليوغرافيــــا:

بـيـبـلـيـو غر افـيـا :

أولاً: الكتب

I- باللغة العربية:

1- القرآن الكريم.

2- إبراهيم (سعد الدين) و[آخرون]، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي: بحوث ومناقـشات النـدوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربيـة، الطبعـة الثانية، 1987.

3- أبو شنب (جمال) وعلي سعيد (إسماعيل)، الصفوة العسكرية والتنمية الـسياسية فـي دول العـالم الثالث، الأزاريطة: دار المعرفة الجامعية، مصر، 1998.

4- إعداد: برومبرغ (دانيال)، التعدد وتحديات الاختلاف: المجتمعات المنقسمة وكيف تستقر، ترجمة: الأيوبي (سعيد)، بيروت: دار الساقي، 1997.

5- إعداد: دايموند (لاري)، مصادر الديمقراطية: ثقافة المجموع أم دور النخبة؟، بيروت: دار الساقي، 1994.

6- البدراوي (حسن)، الأحزاب السياسية والحريات العامة، الإسكندرية، دار المطبوعـات الجامعيـة، 2000.

7- الجابري (محمد عابد)، الديمقراطية وحقوق الإنسان، بيروت: مركز دراسات الوحـدة العربيـة، 1994.

8- الخصاونة (سامي)، حوار مع جورج طرابيشي: إشكاليات الديمقراطية في الوطن العربي، عمان: مؤسسة عبد الحميد شومان، 1998.

9- السويدي (محمد)، علم الاجتماع السياسي ميدانه وقضياه، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعيـة، 1990.

10- السيد (عليوه)، إدارة الوقت والأزمات والإدارة بالأزمات، القاهرة: دار الأمين، 2003.

11- الشريف (علي)، إدارة المنظمات العامة، الإسكندرية: الدار الجامعية، 1987.

12- الشيباني (محمد الصديق)، أزمة الديمقراطية الغربية المعاصرة، طـرابلس: المركـز العـالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، الجماهيرية الليبية، الطبعة الثانية، 1990.

13- القريوتي (محمد قاسم)، نظرية المنظمة والتنظيم، عمان: دار وائل، 2000.

14- الكواري (علي خليفة) [وآخرون]، الديمقراطية داخل الأحزاب في البلدان العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ص147.

15- ـ ـ ـ ـ ـ ـ، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربيـة، 2000.

16- ـ ـ ـ ـ ـ ـ، حوار من أجل الديمقراطية، بيروت: دار الطليعة، 1996.

17- الملتقى العالمي الثاني حول النظرية العالمية الثالثة، الكتاب الأخضر، الحزبية، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، الجماهيرية، الطبعة الثانية، 1991.

18- أندرسون (جيمس)، صنع السياسة العامة، ترجمة: عامر الكبيسي، عمان: دار المـسيرة للنـشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 1999.

19- برو (فيليب)، علم الاجتماع السياسي، ترجمة: محمد عرب صاصيلا، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1989.

20- بن حمودة (بوعلام)، الممارسة الديمقراطية للسلطة بين النظرية والواقع، الجزائـر: دار الأمـة، طبعة الثانية، 1999.

21- بن يوب (رشيد)، الدليل السياسي1999، الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعيـة، جـانفي 1999.

22- بوتومور، الصفوة والمجتمع: دراسات في علم الاجتماع الـسياسي، ترجمـة وتقـديم: محمـد الجوهري وآخرون، الإسكندرية: دار الكتب الجامعية، 1972.

23- بوشعير (سعيد)، النظام السياسي الجزائري، عين مليلة: دار الهدى، الجزائر، الطبعـة الثانيـة، 1993.

24- تحرير: عمرو هاشم (ربيع) [وآخرون]، الأحزاب الصغيرة والنظام الحزبي في مصر، القـاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2003.

25- ثابت (أحمد)، التعددية السياسية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990.

26- جابي (عبد الناصر)، الانتخابات الدولة والمجتمع، الجزائر: دار القصبة للنشر، 1998.

27- حريشان (عبد القادر)، الإنقاذ والسلطة: 1988- 1992، ترجمة: عبد الحاميد مغيش، [د. س. ط]،[د. م. ط].

28- حيدوسي (غازي)، الجزائر..التحرير الناقص، ترجمة: خليل أحمد خليل، بيروت: دار الطليعـة، 1997.

29- دوفارجيه (موريس)، الأحزاب السياسية، ترجمة: علي مقلد وعبد الحسن سـعد، بيـروت: دار النهار للنشر، الطبعة الثالثة 1980.

30- رخيلة (عامر)، التطور السياسي والتنظيمي لحزب جبهـة التحريـر الـوطني 1962-1980، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1993.

31- رزاقي (عبد العالي)، الأحزاب السياسية في الجزائر: خلفيات وحقائق، الجزء الأول، 1990.

32- زغدود (علي)، الجمعيات ذات الطابع السياسي في الجزائر، التجمع الإسلامي، وحدة بن بولعيد، الجزائر، 1993.

33- شحادة (عبد الفتاح)، الديمقراطية بين النظرية العالمية الثالثة والمفاهيم المعاصـرة، طـرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، الجماهيرية الليبية، 1986.

34- صدوق (عمر)، آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة، الجزائر: ديـوان المطبوعـات الجامعية، 1995.

35- عبد أسعيد (محمد فايز)، قضايا علم السياسة العام، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، 1986.

36- عبد الحليم كامل (نبيلة)، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، القاهرة، دار الفكـر العربـي، 1982.

37- عبد الرحمان (عبد الله محمد)، علم الاجتماع السياسي: النشأة التطوريـة والاتجاهـات الحديثـة والمعاصرة، بيروت: دار النهضة العربية، 2001.

38- عبد الله عبد الرحيم (محمد)، أساسيات الإدارة والتنظيم، القاهرة: الشركة العربية للنشر والتوزيع، 1996.

39- عبد المجيد (وحيد)، الأحزاب المصرية من الداخل 1907-1992 ، القاهرة: مركز المحروسـة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 1993.

40- غورباتشيف (ميخائيل)، بيروسترويكا نظرات جديدة على بلادنا وعلى العالم، ترجمـة: العميـد العربي سي لحسن، الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1988.

41- غليون (برهان) و[آخرون]، حقوق الإنسان العربي، بيروت: مركز دراسات الوحـدة العربيـة، 1999.

42- فوكوياما (فرانسيس)، نهاية التاريخ وخاتم البشر، ترجمة: أمين (حسين أحمد)، القاهرة: مركـز الأهرام للترجمة والنشر، 1993.

43- مجذوب (محمد)، الوحدة والديمقراطية في الوطن العربي، بيروت و باريس: منشورات عويدات، 1980.

44- محمد علي (محمد)، علم الاجتماع التنظيمي، الجزء الأول، الإسكندرية: دار الكتـب الجامعيـة، 1972.

45- ـ ـ ـ ـ ـ ـ، دراسات في علم الاجتماع السياسي، الإسكندرية: دار الجامعات المصرية، مصر، 1975.

46- نزار(خالد)، مذكّرات اللواء خالد نزار، الجزائر: شهاب- منشورات الخبر، 2000.

47- يكن (فتحي) وحداد (أمين)، البيروسترويكا من منظور إسلامي، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، 1992.

II- الكتب باللغة الأجنبية

1- ADDI (Lahouari), L'Algérie et la démocratie: Pouvoir et crise de politique dans L'Algérie contemporaine, Paris: Editions la découverte, 1995.

2- BEN SAADA (Mohamed Tahar), Le Régime politique Algérien : de la légitimité historique à la légitimité constitutionnelle, Alger : ENAL, 1992.

3- BRECHON (Pierre), Les parties politiques, Paris : Editions Montchrestien, 1999.

4- GUY (Hesmet) [et autres], Dictionnaire de la Science Politique et des Institutions Politiques, Paris : Armand Colin, 1994.

5- MICHELS (Robert), Les partis politiques: Essai sur les tendances oligarchiques des démocratie, Traduit par: S. Janklevitch, Paris: Flammarion, 1971.

6- OFFERLE (Michel), Les parties politiques, Paris : Presses Universitaire de France, 2ème édition, 1987.

7- SANTISO (Javier), A la recherche de la démocratie, Alger: Edition Bis. Ibn Khaldoun, 2004.

ثانيا: النصوص القانونية

1- « مرسوم رئاسي رقم 89-18 مؤرخ في 22 رجب 1409 الموافق 28 فبرايـر 1989، يتعلّـق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.»، الجريدة الرسمية للجمهوريـة الجزائريـة الديمقراطيـة الـشعبية، عدد:09، السنة: 26، 1 مارس 1989، ص234، 256.

2- « قانون رقم 89-11 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام1409 الموافق لـ05 يوليو سنة 1989 يتعلـق بالجمعيات ذات الطابع السياسي»، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، عـدد: 27، السنة: 26، ص ص714، 718.

3- « نص مشروع تعديل الدستور: استفتاء 28 نوفمبر سنة 1996»، الجريدة الرسـمية للجمهوريـة الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد: 61 (ملحق)، 16 أكتوبر سنة 1996، ص ص714، 718.

4- « أمر رقم 97-09 المؤرخ في 27 شوال عام1417 الموافق 6 مـارس سـنة 1997 يتـضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية»، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائريـة الديمقراطيـة الشعبية ، عدد: 12، السنة: 34، 06 مارس 1997، الجزائر، ص ص30، 35.

5- « تصريح بمطابقة أحزاب سياسية لأحكام الأمر رقم 97-09 المؤرخ في 27 شوال عـام 1917 الموافق 6 مارس 1997، والمتضمن القانون العضوي المتعلّق بالأحزاب السياسية»، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد: 42، الـسنة: 35، 14 جـوان 1998، ص ص 19، 20.

ثالثا: وثائق الأحزاب السياسية

أ- الوثائق باللغة العربية

1- التجمع الوطني الديمقراطي، الأمانة العامة، القانون الأساسي والنظام الداخلي، جوان 2003.

2- حزب جبهة التحرير الوطني، اللجنة المركزية، وثيقة: المحاور الأساسية لبرنامج حـزب جبهـة التحرير الوطني، نوفمبر 2000.

3- حزب جبهة التحرير الوطني، وثائق المؤتمر السابع، 1، 2 و3 مارس 1998.

4- حزب جبهة التحرير الوطني، النظام الداخلي: المؤتمر الثامن 30- 31 جانفي و1 فيفري 2005، الجزائر.

5- حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، القانون الأساسي للحزب، الجزائر.

6- حزب عهد 54، الأمانة التنفيذية، النظام الداخلي لحزب عهد 54، الجزائر.

7- حركة مجتمع السلم، [وثيقة القانون الأساسي لحركة مجتمع السلم]، 5، 6 و7 أوت 2003: http://www.hmsalgeria.net/modules.php?name=News&file=article&sid=160

8- حركة مجتمع السلم، [وثيقة النظام الداخلي لحركة مجتمع السلم]، 3، 4 و 5 سبتمبر 2003: http://www.hmsalgeria.net/modules.php?name=News&file=article&sid=161

9- حركة الإصلاح الوطني، [القانون الأساسي]، 5 و6 أوت 1999: http://www.elislah.org/milaf2/ milaf9/watika5.htm

ب- الوثائق باللغة الفرنسية

1- Front des Forces Socialistes, 3ème Congrès: L'alternative démocratique, Mai 2000, Tipaza (Algérie).

2- Rassemblement pour la Culture et la démocratie, «Rapport: Positions politiques marquantes du R.C.D», Alger.

3- Rassemblement pour la culture et la démocratie [Statuts du Parti], in: http://www.rcd-algerie.org/Status du RCD.htm

4- MDS Mouvement Démocratique et Social, [Statuts], Alger le 8 octobre 1999, in : http://perso.wanadoo.fr/mds-immigration/connaitre/connaitre.htm

رابعا: الدوريات

I- المجلات

أ- المجلات باللغة العربية

1- إبراهيم توفيق (حسنين)، «ندوة التعددية في الوطن العربـي»، المـستقبل العربـي، عـدد: 96، فيفري1987، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

2- أحمد طه (محمد)، «التحولات الديمقراطية في العالم الثالـث»، الـسياسة الدوليـة، عـدد: 107، جانفي1992، القاهرة: مؤسسة الأهرام، ص ص 172، 180.

3- السرجاني (خالد)، «الجزائر: انتفاضة البربر وتطورات الأزمة الداخلية»، السياسة الدولية، عـدد: 145، جويلية 2001، القاهرة: الأهرام، ص ص 136، 141.

4- الصيداوي (رياض)، «الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر»، المستقبل العربـي، عـدد: 245، جويلية 1999، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص25، 42.

5- ـــ ـــ، «تفكك النخب الحاكمة في الجزائر»، شؤون الأوسـط، عـدد: 98، أوت 2000، بيروت: مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، ص ص 41، 70.

6- المداح (محمد علي)، « الجزائر بين الإسلام السياسي والتغيير الديمقراطي»، الـسياسة الدوليـة، عدد: 103، جانفي 1991، القاهرة: الأهرام، ص ص 199، 203.

7- الميلي (محمد)، «الجزائر... إلى أين؟»، المستقبل العربي، عدد: 271، سبتمبر2001، بيـروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص 11، 27.

8- بن عنتر (عبد النور)، «إشكالية الاستعصاء الديمقراطي في الوطن العربي»، المـستقبل العربـي، عدد: 273، نوفمبر2001، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص 06، 23.

9- بوكرا (إدريس)، « نظام اعتماد الأحزاب السياسية طبقًـا للأمـر 97- 09 المتـضمن القـانون العضوي للأحزاب السياسية بين الحرية والتقييد»، **إدارة**، مجلّد: 08، عـدد: 02، 1998، الجزائـر: مركز البحوث الإدارية والتوثيق، ص ص45، 65.

10- حجاج (أحمد)، «الديمقراطية والتعددية الحزبية والانتخابات في إفريقيـا»، الـسياسة الدوليـة، عدد:153، جويلية 2003، القاهرة: الأهرام، ص ص 44، 53.

11- خمري (عبد القادر)، « قراءة للجزائر: واقع الاسـتقلال»، الحدث الدولي والعربي، عدد: 22، سبتمبر 2002، باريس: Darwish Presse، ص ص 38، 39.

12- دارمي (بكاري)، «آفاق التجربة الديمقراطية التعددية في إفريقيا»، السياسة الدولية، عدد: 153، جويلية2003، القاهرة: مؤسسة الأهرام، ص ص 54، 59.

13- رباعه (محمـد)، « التجمع الوطني الديمقراطي ...ولد كبيرا فلم يعمر طويلا»، الحدث الدولي والعربي، عدد: 22، سبتمبر 2002، باريس: Darwish Presse، ص ص14، 15.

14- سعداوي (عمرو عبد الكريم)، «التعددية السياسية في العالم الثالث: الجزائر نموذجا»، السياسة الدولية، عدد:138، أكتوبر 1999، القاهرة: الأهرام، ص ص56، 72.

15- شكري (عز الدين)، «الجزائر: عملية التحول لتعدد الأحزاب»، السياسة الدولية، عدد: 98، أكتوبر1989، القاهرة: الأهرام، ص ص 140، 144.

16- عبد الفتاح (نبيل)، «الأزمة السياسية في الجزائر: المكونات والصراعات والمسارات»، السياسة الدولية، عدد: 108، أفريل 1992، القاهرة: مؤسسة الأهرام، ص ص 188، 204.

17- فؤاد عبد الله (ثناء)، «الحياة الحزبية في مصر»، المستقبل العربي، عدد: 274، ديسمبر2001، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص57، 76.

18- لفتة (خليل)، «كتب وقراءات: الجزائر، محنة الدولة ومحنة الإسلام السياسي؛ دراسة في الصراعات الداخلية وأبعادها الإقليمية والدولية»، المستقبل العربي، عدد:273، نوفمبر 2001، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص144، 150.

19- محمد عبد الحليم (أميرة)، «الجزائر بين سباق الرئاسة ومستقبل الانفتاح السياسي»، السياسة الدولية، عدد: 154، أكتوبر2003، القاهرة: مركز الأهرام، ص ص 192، 199.

20- مصطفى (هالة)، «الدولة ومرحلة جديدة في علم السياسة»، السياسة الدولية، عدد: 142، أكتوبر2000، القاهرة: الأهرام، ص ص 62، 65.

21- مهابة (أحمد)، «الانتخابات الجزائرية: من الذي كسب الرهان؟»، السياسة الدولية، عدد: 129، جويلية 1997، القاهرة: الأهرام، ص ص153، 157.

22- ـــ ـــ، «مصاعب الديمقراطية في الجزائر»، السياسة الدولية، عدد: 127، جانفي 1997، القاهرة: الأهرام، ص ص181، 185.

23- ميتكيس (هدى)، « توازنات في القوى الجزائر: إشكاليات الصراع على السلطة في إطار تعددي»، المستقبل العربي، عدد: 172، جوان1993، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص 24، 55.

24- هويدي (أمين)، « فن إدارة الأزمات العربية في ظلّ النظام العالمي الحالي»، المستقبل العربي، عدد: 172، جوان 1993، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص 13، 23.

25- هويدي (فهمي)، «الديمقراطية من منظور المشروع الحضاري»، المستقبل العربي، عدد: 269، جويلية2001، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص ص 132، 148.

ب- المجلات باللغة الأجنبية

1- SOHBI (Malek), « Le grand lessive», Le Point, N°1617, 12 Septembre 2003, Paris: Edition AFFAIRES, P 54.

II- المقالات الصحفية (الجرائد اليومية والأسبوعية)

أ- المقالات باللغة العربية

1- أبو عبد الرحمان، « زعماء سياسيين خالدون في مناصبهم لا تزحزحهم منهـا إلا المـوت..؟»، أخبار الأسبوع (جريدة أسبوعية)، عدد: 209، من 02 إلى 09 ديسمبر2005، الجزائر، ص10.

2- الوردي (ب)، «الأفالان وسط دوامـة جديـدة »، اليـوم (جريـدة يوميـة)، عـدد: 1931، 12 جوان2005، الجزائر، ص03.

3- أمين (لحسن) و بوزيان (الحاج)، « حوار مع علي العسكري، السكرتير الأول لحزب جبهة القوى الاشتراكية»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 326، من28 ماي إلـى 03 جـوان 2005، الجزائر، ص ص 06، 07.

4- آيت عياد .(ح)، «من يراقب تمويل الأحزاب السياسية؟»، السفير (جريدة أسبوعية)، عـدد: 92، من 04 إلى 10 مارس 2002، الجزائر، ص08.

5- ايوانوغان. (م)، « أزمة الأفلان تعود إلى الواجهة»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4459، 13 أفريل2004، الجزائر، ص3.

6- ـــ ـــ، « اللّقاء التنظيمي للإطارات حركة مجتمع السلم»، الخبر اليومي (جريدة يوميـة)، عدد: 4567، 03 ديسمبر2005، الجزائر، ص2.

7- ـــ ـــ، « ملف حركة الإصلاح أمام العدالة»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4413، 5 جوان 2005، الجزائر، ص03.

8- ب. (الوردي)، «الأفالان وسط دوامة جديـدة »، اليـوم (جريـدة يوميـة)، عـدد: 1931، 12 جوان2005، الجزائر، ص03.

9- ب. (أمين)، « نتائج الجزئيات تزلزل قيادات أركان الأحزاب الإسلامية...؟»، أخبـار الأسـبوع (جريدة أسبوعية)، عدد: 209، من 02 إلى 09 ديسمبر 2005، الجزائر، ص 4.

10- ب. (زين الدين)، « حوار مع مدني مزراق، قيادي سابق في الجبهة الإسلامية للإنقـاذ (الحلقـة الثانية)»، الشروق اليومي (جريدة يومية)، عدد: 1279، 16 جانفي 2005، الجزائر، ص5.

11- ب. (س)، « بلخادم يؤكّد: مراجعة الدستور ليست أولوية لكنّها ضـرورة سياسـية»، صـوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد: 2246، 19 جويلية 2005، الجزائر، ص3.

12- ب. (سميرة)، « بخادم يؤكّد: أغلب المحافظات أنهت تنصيب اللّجان الانتقالية»، صوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد: 2246، 09 جويلية 2005، الجزائر، ص03.

13- ب. (عبد النور)، « الأفافاس..القيادة في الجزائر والإدارة فـي سويـسرا»، المحقـق (جريـدة أسبوعية)، عدد:05، من 16 إلى 22 أفريل 2006، الجزائر، ص5.

14- ب. (كمال)، « استقالة خمسة أعضاء من المكتب الوطني لحركة الإصلاح الـوطني»، الخبـر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4225، 24 أكتوبر 2004، الجزائر، ص ص1، 2.

15- بلعيد (رابح)، «الكتاب المسلسل: تاريخ الجزائر الحديث: فرحات عباس يقضي على ابن باديس، الحلقة:17»، رسالة الأطلس (جريدة أسبوعية)، عدد: 110، من 04 إلى 10 نوفمبر1996، الجزائـر، ص11.

16- بوزيان (الحاج)، « الخطاب الثنائي يضع حمس في مفترق الطرق »، الخبر الأسبوعي (جريـدة أسبوعية)، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، الجزائر، ص4.

17- بوعدمة (رتيبة)، « البنفليسيون يصنعون المفاجأة خلال المؤتمر الثامن»، الشرق اليومي (جريدة يومية)، عدد: 1286، 25 جانفي 2005، الجزائر، ص3.

18- ح. (عقيلة)، « في تقييمها لنشاط الحزب: حنون تنتقد قانون المياه وتجدد رفضها للخوصـصة»، آخر ساعة (جريدة يومية)، عدد: 1407، 4 جوان 2005، ص03.

19- حميطوش (سمير)، «جاب الله أمام المحكمة اليوم » الجزائر نيوز(جريدة يومية)، عـدد: 428، 7جوان 2005، الجزائر، ص04.

20- خير الدين (محمد)، «الأفلان: مؤتمر العودة إلى أحضان السلطة »، الخبر الأسـبوعي (جريـدة أسبوعية)، عدد: 308، المرجع السابق، ص 10.

21- زايت (كمال)، « حوار مع (لخضر بن خلاف) و(محمد جهيد يونـسي)، قياديـان فـي حركـة الإصلاح الوطني»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 306، من 08 إلى 14 جـانفي 2005، الجزائر، ص09.

22- ـــ ـــ، « طريق المؤتمر ملغّم بالأزمات والـصراعات»، الخبـر الأسـبوعي (جريـدة أسبوعية)، عدد:308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، الجزائر، ص 11.

23- ـــ ـــ، «جدل في طرفي الصراع داخل حركة الإصلاح»، الخبـر الأسـبوعي (جريـدة أسبوعية)، عدد:306، من 08 إلى 14 جانفي 2005، الجزائر، ص09.

24- ـــ ـــ، «حوار مع أحمد الدان وعبد الرزاق مقري، قياديان في حـزب حركـة مجتمـع السلم»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 327، من 04 إلى 10 جوان 2005، الجزائر، ص 06.

25- ـــ ـــ، «وقائع مؤتمر تحت حراسة أمنية مشددة»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسـبوعية)، عدد: 310، من 5 إلى 11 مارس2005، الجزائر، ص5.

26- س. (مصطفى)، « الأفافاس يواجه مستقبلا غامضا»، السفير(جريدة أسبوعية)، عدد: 163، من 14 إلى 20 جويلية 2003، الجزائر، ص5.

27- ساولي (فيصل)، « التجمع الوطني الديمقراطي: خلافات تصنعها الأجنحـة النائمـة»، المحقـق (جريدة أسبوعية)، عدد: 05، من 16 إلى 22 أفريل 2006، الجزائر، ص6.

28- سكلولي (رضوان)، «قيادة حزب التجديد تسعى لإطفاء فتيل الصراع»، آخـر سـاعة (جريـدة يومية)، عدد: 1415، 13 جوان 2005، الجزائر، ص03.

29- سوكو (نوار)، « المؤتمر الثامن لم يرض كافة فرقاء الحـزب»، الخبـر الأسـبوعي(جريـدة أسبوعية)، عدد: 311، من 12 إلى 18 فيفري 2005، الجزائر، ص09.

30- ـــ ـــ، « المجلس الوطني لحزب جبهة التحرير الوطني: مناطق الولاءات يرهن نزاهـة القائمة»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 318، من 02 إلى 08 أفريـل 2005، الجزائـر، ص9.

31- ـــ ـــ، « حوار مع (سعيد بوحجة)، عضو هيئة التنفيذ والتنسيق المؤقّتة في حزب جبهـة التحرير الوطني»، الخبر الأسبوعي، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، الجزائر، ص11.

32- ـــ ـــ، « حوار مع أحمد الدان، الأمين الوطني للشؤون الـسياسية والإعـلام»، الخبـر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، الجزائر، ص6.

33- ـــ ـــ، « حوار مع عبد الحق بومشرة، رئيس المجموعـة البرلمانيـة لحركـة مجتمـع السلم»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد: 324، من 14 إلى 20 ماي 2005، الجزائر، ص7.

34- ـــ ـــ، « علاقة الأفلان بالسلطة: الطـلاق المـستحيل»، الخبـر الأسـبوعي (جريـدة أسبوعية)، عدد: 308، من 22 إلى 28 جانفي 2005، الجزائر، ص13.

35- ـــ ـــ، « مؤتمر الأفالان: رئيس كل الجزائريين يفضل الجبهويين»، الخبـر الأسـبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد:310، من 05 إلى 11 فيفري 2005، الجزائر، ص04.

36- ـــ ـــ، «حوار مع عبد الله بوالسنان رئيس الكتلة البرلمانية للأفلان»، الخبر الأسـبوعي (جريدة أسبوعية)، عدد:311، من 12 إلى 18 فيفري 2005، الجزائر، ص09.

37- ش. (زهير)، « استبداد جاب الله وراء حركة التمرد»، الخبر اليومي (جريـدة يوميـة)، عـدد: 4371، 16 أفريل 2005، الجزائر، ص5.

38- طاهير.(ع)، «"تقويمي" الإصلاح يعلنون مشاركتهم في انتخابات القبائـل»، صـوت الأحـرار (جريدة يومية)، عدد: 2245، 19 جويلية 2005، الجزائر، ص2.

39- ع. (إبراهيم)، «مؤتمر الأفافاس في السداسي الأول من العام القادم»، الخبـر اليـومي (جريـدة يومية)، عدد:4567، 03 ديسمبر 2005، الجزائر، ص02.

40- عجاج (بلقاسم)، « اتهامات بين الجناحين وأنصار جاب الله يطعنون في لقاءات الخصوم»، اليوم (جريدة يومية)، عدد: 1925، 5جوان 2005، الجزائر، ص03.

41- عيش (علجية)، «معزوزي يؤكد من قسنطينة»، صوت الأحرار (جريدة يومية)، عــدد: 2246، 19 جويلية 2005، الجزائر، ص03.

42- عيناق. (ق)، «الحركة التقويمية تتّهم لخضر بن خلاف»، آخر ساعة (جريــدة يوميــة)، عــدد: 1407، 04 جوان 2005، الجزائر، ص03.

43- ف. (مصطفى)، «الصراع متواصل بين جاب الله والتقويميين على رئاســة الكتلــة»، صــوت الأحرار (جريدة يومية)، عدد: 2130، 03 مارس 2005، الجزائر، ص02.

44- فوزي. (م)، «حوار مع (رمضان تعزيبت) و(عبد القادر قروسان)، قياديان في حزب العمــال»، السفير (جريدة أسبوعية)، عدد: 287، من 26 نوفمبر إلى 2 ديسمبر 2005، الجزائـر، ص ص 06، 07.

45- كراشة (بسمة)، «في لقاء بين قياديي الأفلان والأرندي بالمناضلين في قسنطينة»، الخبر اليــومي (جريدة يومية)، عدد: 4399، 21 ماي 2005، الجزائر، ص03.

46- ل. (عزيز) ،« الأداء السياسي قي الجزائر»، الخبر الأسبوعي (جريدة أسبوعية)، عــدد: 321، من 23 ماي إلى 29 افريل2005، الجزائر، ص04.

47- لعلامي (جمال)، «جبهة التحرير تنتظر ترخيص وفتوى الداخلية»، الــشروق اليــومي (جريــدة يومية)، عدد:1407، 16جوان 2005، الجزائر، ص03.

48- م. (شوقي)، «حوار مع عبد الله جاب الله، رئيس حركة الإصلاح الــوطني»، الخبــر اليــومي (جريدة يومية)، عدد: 4729، 14 جوان 2006، الجزائر، ص03.

49- م. (عبد القدوس)، «بلخادم يطلب الإعفاء من مهامه على رأس الخارجية»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد:4380، 27 أفريل 2005، الجزائر، ص03.

50- م. (محمد)، «صراع الأجنحة داخل النهضة يمدد عمر الأزمة»، الــسفير(جريــدة أســبوعية)، عدد:175، من 06 إلى 12 أكتوبر2003، الجزائر، ص04.

51- ملوك. (أ) وغمري. (إ)، « قال إن حركة التقويم تدافع ديمقراطي داخل الإصــلاح: جــاب الله يصف البرلمان بـ "مكتب تسجيل القوانين"»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عــدد: 4399، 12 جــوان 2005، الجزائر، ص3.

52- يس (حميد)، « أبو جرة سلطاني يرد على معارضي دخوله الحكومة»، الخبر اليــومي (جريــدة يومية)، عدد: 4385، 4 ماي 2005، الجزائر، ص2.

53- يس (حميد)، « المجلس الدستوري يعلن النتائج النهائية للانتخابات»، الخبــر اليــومي (جريــدة يومية)، عدد: 4059، 13 أفريل 2004، الجزائر، ص03.

54- ـــ ـــ ـــ، « مؤتمر الأفلان ينطلق على وقع معركة القوائم»، الخبر اليومي (جريدة يومية)، عدد: 4305، 30 جانفي 2005، الجزائر، ص3.

55- يوغرطة، « الأفالان ينجح في لم شمل القواعد»، آخر ساعة (جريدة يومية)، عـدد: 1380، 03 ماي 2005، الجزائر، ص02.

56- [دون اسم الكاتب]، «أزمة في الأفافاس بعنابة»، الخبر اليومي (جريدة يوميـة)، عـدد: 4621، 7فيفري 2006، الجزائر، ص07.

57- [دون اسم الكاتب]، «الأفلان يعقد جامعته الصيفية نهاية أوت بـ ومرداس»، صـوت الأحـرار (جريدة يومية)، عدد: 2246، 19 جويلية 2005، الجزائر، ص03.

ب- المقالات باللغة الأجنبية

1- BEY (Salim), « Une nouvelle structure pour le FLN», Quotidien d'Oran (Journal Quotidien), N°3287, le 15 Octobre 2005, Algérie, p2.

خامسا: الدراسات غير المنشورة

1- اعتامنة (جياد)، الإصلاحات الإدارية والتعددية السياسية فـي الجزائـر(1990-1992)، رسـالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية، فرع التنظيم السياسي والإداري، معهد العلـوم الـسياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1995.

2- زبيري (عبد الله)، النخبة السياسية في الجزائرية، رسالة ماجستير غيـر منـشورة فـي العلـوم السياسية، فرع التنظيمات السياسية والإدارية، كلية العلوم السياسية والإعلام، قـسم العلـوم الـسياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، نوفمبر 2001.

3- زنبيع (رابح)، النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجـستير فـي القانون العام، فرع: الإدارة والمالية العامة، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائـر، 2002-2003.

4- كربوسة (عمراني)، الحركة الإسلامية في الجزائر: دراسة حالتي حركة مجتمع السلم والإصـلاح الوطني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع: التنظيمات السياسية والإداريـة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2004، 2005.

5- مغيش (كنزة). حول الوحدة والانقسامات الداخلية لحزب جبهة التحرير الـوطني : دراسـة فـي استقرار الحزب في ظل التعددية، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم الـسياسية، فـرع التنظـيم السياسي والإداري، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2003.

سادساً: الحصص المتلفـزة

1- تلفزيون الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، منتدى التلفزيون الجزائري: لقاء صحفي مـع الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني (عبد العزيز بلخادم)، يوم 17 مارس 2006، على الـساعة الثالثة مساءًا.

2- تلفزيون الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، منتدى التلفزيون الجزائري: لقاء صحفي مـع رئيس حزب حركة مجتمع السلم (أبو جرة سلطاني)، يوم 24 مارس 2006، علـى الـساعة الثالثـة مساءًا.

سابعا: المقابلات

1- مقابلة مع السيد (توفيق شلاّل)، أمين وطني مكلّف بالاتصال والإعلام في حزب عهد 54، في يوم 4 جوان 2006، بالمكتب الوطني، الجزائر العاصمة.

2- مقابلة مع السيد (محمد خوجة)، عضو مجلس الأمة - رئيس اللّجنة الاقتصادية والماليـة، عـضو المجلس الوطني في حزب التجمع الوطني الديمقراطي، في يوم 4 جوان 2006، بمكتبه بمجلس الأمة، الجزائر العاصمة.

3- مقابلة مع السيد (يحي نصال)، مكلّف بالتنظيم على المستوى الوطني في حزب التجمع الـوطني الديمقراطي، في يوم 4 جوان 2006، بالمكتب الوطني (الجزائر وسط)، الجزائر العاصمة.

4- مقابلة مع السيد (محمادي سعدان)، الأمين الولائي لحركة مجتمع السلم لبرج بوعريريج، يـوم 24 ديسمبر 2005، بمقر المكتب الولائي.

5- مقابلة مع السيدان (عز الدين أوسياف) محافظ حزب جبهة التحرير الوطني لولاية جيجل و(عبـد النور بوالنّار) عضو اللجنة الانتقالية المشرفة على إعادة هيكلة حزب جبهة التحريـر الـوطني علـى مستوى المحافظة، بمكتب مقر محافظة الحزب بجيجل، يوم 15 جوان 2006.

ثامنًا: مواقع الأنترنات

أ- المواقع باللغة العربية

1- الجبهة الوطنية الجزائرية، [التعريف بالجبهة الوطنية الجزائرية]، أنظر:
http://www.fna.dz/fnalgerien/presentation.htm

2- الجبهة الوطنية الجزائرية، «التنظيم الهيكلي»، أنظر:
http://www.fna.dz/fnalgerien/organigramme.htm

3- الكواري (علي خليفة)، [مفهوم الحزب الديمقراطي.. ملاحظات أولية]:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/21019F1F-3107-4690-9B5C-8DA1DF48C8AE.htm

4- ثنيو (نور الدين)، [الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية]:
http://www.aljazeera.net/NR/exers/A31EB524-9B42-483F-8330-5B02701OBAA9.htm

5- حركة الإصلاح الوطني، [التعريف بحركة الإصلاح الوطني]:
http://www.elislah.org/elbeit.html

6- حركة مجتمع السلم، [المصادقة بالإجماع على القانون الأساسي للحركة]، 7 أوت 2003، أنظر:
http://www.hmsalgeria.net/modules.php?name=News&file=article&sid=147

7- حزب جبهة التحرير الوطني، [قائمة المسؤولين المتعاقبين على الحزب منذ الإستقلال]، أنظر:

http://www.pfln.org.dz/arabe/sommaire-ar.htm

8- سيدي (أحمد بن أحمد سالم)، [أهم الأحزاب المشاركة في الانتخابات]، أنظر:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/40271A8E-E326-4A51-B0B0-77455FEE5A7D.htm

9- شاهر (أحمد نصر)، [آلية الصراع داخل الأحزاب السياسية العربية:الحزب الـشيوعي الـسوري نموذجًا]، 10ديسمبر 1992، أنظر:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/265466B5-FE9E-4FSC-99D9-14F455C61E67.htm

10- يوسفي (محمد مصدق)، [حوار مع علي جدي]، أنظر:
http://www.naseej.com\islamic\mujtamaa\1404\index.htm

11- يوسفي (محمد مصدق)، [حوار مع محفوظ نحناح رئيس حركة مجتمع السلم]، أنظر:
http://www.almujtamaa-mag.com\almujtamaa.asp-InsourceID=3&InIssueN°=&1443&InNewsItemID=24517.htm

ب- المواقع باللغة الأجنبية

1- [Election Législative (380 élus)], in:
http://www.election-politique.com/algerie.php

2- GRUSKY (Oscar) & A. Miller (George), [Robert Michels], in:
http://www2.pfeiffer.edu/~Iridner/coures/Michelsr.HTML

3- LARNODIE (Nicolas), [Parties politique et démocratie], juin 2002,
http://www.philisophiepolitique.net/representationdossiers/partiesdemocratie.htm